

فضيلة الشيخ الدكتور

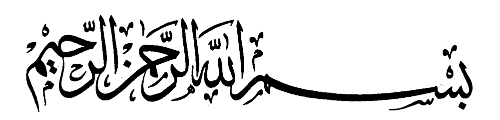
عبد السلام بن برجس العبد الكريم

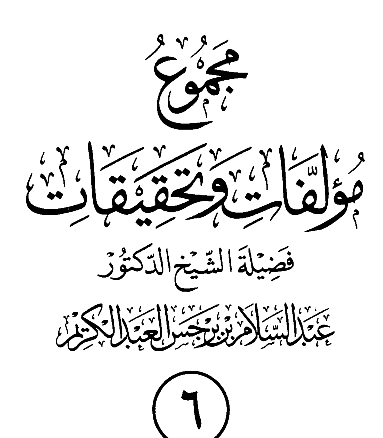
رحمه الله

١٣٨٧ - ١٤٢٥ هـ

الجزء السادس

دار الصميعي
للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم


مجموع
مؤلفات وتحقيقات
فضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن برجس العبد الكريم
٦

ح دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤٣٥هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العبدالكريم، عبدالسلام برجس ناصر
مجموع مؤلفات وتحقيقات الشيخ الدكتور عبدالسلام بن برجس العبدالكريم/ عبدالسلام برجس ناصر العبدالكريم - الرياض، ١٤٣٥هـ
٧ مج
ص: ؛ سم: ١٧× ٢٤
ردمك: ٨- ٦٦- ٨١٣٣- ٦٠٣- ٩٧٨ (مجموعة)
٩-٧٢-٨١٣٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٦)
١- الإسلام- مجموعات ٢- العبدالكريم، عبدالسلام برجس ناصر - المؤلفات الكاملة أ. العنوان
ديوي: ٨، ٢١٠ ١٤٣٥/ ٢٢٧٨

رقم الإيداع: ٢٢٧٨/ ١٤٣٥
ردمك: ٨- ٦٦- ٨١٣٣- ٦٠٣- ٩٧٨ (مجموعة)
٩-٧٢-٨١٣٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٦)

الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

دار الصميعي للنشر والتوزيع، المركز الرئيسي السويدي، شارع السويدي العام -الرياض
ص. ب: ٤٩٦٧/ الرمز البريدي: ١١٤١٢ هاتف: ٤٢٦٢٩٤٥، ٤٢٥١٤٥٩ فاكس: ٤٢٤٥٣٤١
فرع القصيم: عنيزة، بجوار مؤسسة الشيخ ابن عثيمين الخيرية
هاتف: ٣٦٢٤٤٢٨، فاكس: ٣٦٢١٧٢٨ مدير التسويق: ٠٥٥٥١٦٩٠٥١
المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني: daralsomaie@hotmail.com



الصواعق المرسلة الشهابية

على

الشبه الداحضة الشامية

تأليف

العلامة الجليل المحقق النبيل

سليمان بن سحمان النجدي الحنبلي

١٢٦٦هـ - ١٣٤٩هـ

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإن كتاب «الصواعق المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية» للشيخ سليمان بن سحمان من أجل الكتب التي نافحت عن العقيدة السلفية ، ودرأت الشبهات الشيطانية التي أثيرت حولها .

ومؤلف هذا الكتاب علم من أعلام أهل السنة النبوية ، وصارم مسلول على أعداء الدعوة السلفية النجدية ، له صولات وجولات في مضمار الردود نظما ونثرا ، مما جعل لردوده قيمة علمية ، ومكانة مرموقة عند العلماء وطلبة العلم .

ونظرا لأفول شمس هذا الكتاب القيم عن المكتبات منذ أكثر من ثلاثين سنة تقريبا ، ومطالبة كثير من العلماء الأجلاء وطلبة العلم النبغاء بإخراجه ، وجعله في متناول الأيدي سارعت بإخراجه في هذه الصورة التي أرجو من الله أن تكون خالصة له ، مرضية للجميع .

هذا وقد أخرجت هذه الطبعة بعد مقابلتها على نسختين :

الأولى : النسخة الحجرية التي طبعت ببمبي في الهند سنة ١٣٣٥هـ على عهد المؤلف رحمه الله تعالى . والإشارة إلى هذه النسخة بـ «الأصل» .

الثانية : النسخة المطبوعة في الرياض بأمر الملك سعود بن عبد العزيز رحمه الله تعالى سنة١٣٧٦هـ .

ولم أثبت كثيرا من الفروق لعدم الفائدة في ذلك ـ عندي ـ هذا وقد اجتهدت في توثيق أغلب النصوص المنقولة ، وتخريج بعض الأحاديث الواردة في ثنايا الكتاب ، ووضع فهارس تكشف أسرار الكتاب ، وتبين للقارئ محتواه .

والله تعالى أسأل أن يصلح نياتنا ، وأن يستر عن الأعين خلاتنا ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه الفقير إلى ربه القدير

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

الرياض٥/ ١٢/ ١٤٠٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا لسلوك صراطه المستقيم ، وجنبنا بفضله ورحمته طريق أصحاب الجحيم ، ومنّ علينا بمتابعة نبيه الكريم ، فضلا من الله ونعمة والله ذو الفضل العظيم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له العزيز الحكيم ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وخيرته من خلقه وأمينه على وحيه عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم ، وعلى آله وأصحابه الذين هم نجوم الهداية والدراية والتعليم .

أما بعد : فإني وقفت على أوراق كتبها رجل من أهل الشام يقال له : «محمد عطا الكسم»(١) ، وكان ممن تجانف للعدوان والإثم ، جمع فيها من الترهات والأكاذيب الموضوعات ما يمج سماعه أولو العقول السليمة ، والألباب الزاكية المستقيمة ، وسماها «الأقوال المرضية في الرد على الوهابية» ، ورتبها على مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة ، وقد اشتملت مقدمته الكاذبة الخاطئة على ألفاظ مبتدعة ، ومعان وإشارات مخترعة ، وأقوال مختلقة مفترعة ، ليست من أقوال أهل الإسلام ، ولم يقل بها أحد من الأئمة الأعلام ، وإنما هي أوضاع الفلاسفة ومن

---

(١) هو : محمد عطاء الله بن إبراهيم بن ياسين الكسم ، فقيه حنفي ، ولد بمدينة دمشق وتوفي بها في ١٠/ جمادى الثانية/ سنة ١٣٥٧هـ وهو في عشر التسعين ، كان مفتيا عاما للجمهورية السورية «ينظر معجم المؤلفين» ، لعمر رضا كحالة (١٠/ ٢٩٣) .

وافقهم من أهل الكلام، وأهل الاتحاد الطغاة اللئام، ومن وافقهم على أصولهم ممن يزعم أن معاني هذه الألفاظ حصلت له بطريق المشاهدة والمكاشفة التي هي عند التحقيق مكاشفة، وأن ذلك من الفتوحات الربانية والمواهب اللدنية، وفي الحقيقة إنما هي خيالات شيطانية، واصطلاحات وأوضاع فلسفية، وخلف من بعدهم خلف على طريقتهم عبّروا عن هذه المعاني الفلسفية بعبارات إسلامية، يخاطبون بها من لا يعرف معاني هذه الأوضاع، ويجعلون مراد الله ورسوله من الآيات والأحاديث على ما أرادوا من معاني هذه الأوضاع التي تخالف كتاب الله وسنة رسوله وأقوال سلف الأمة وأئمتها، كما يذكر أبو حامد الغزالي في مواضع من الفرق بين عالم الملك والملكوت والجبروت، وفي مواضع أُخر قال فيها: إن أشرف أفعال الله وأعجبها وأدلها على جلالة صانعها ما لا يظهر للحس بل هو من عالم الملكوت، وهي الملائكة الروحانية والروح والقلب، أعني العارف بالله تعالى من جملة أجزاء الآدمي فإنها أيضا من جملة عالم الغيب والملكوت وخارج عن عالم الملك والشهادة.

قال شيخ الإسلام: ومعلوم أن ما جاء في الكتاب والسنة من لفظ الملكوت، كقوله: ﴿بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [المؤمنون: ٨٨]، وقوله ﷺ في ركوعه: **«سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة»**(١)، لم يرد به هذا باتفاق المسلمين، ولا دل كلام أحد من

(١) أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الصلاة (٣/ ١٢٥- العون)، والنسائي في =

السلف والأئمة على التقسيم الذي يذكرونه بهذه الألفاظ ، وهم يعبرون بهذه العبارات المعروفة عند المسلمين عن تلك المعاني التي تلقوها عن الفلاسفة وضعا وضعوه ، ثم يريدون أن ينزلوا كلام الله تعالىٰ ورسوله ﷺ علىٰ ما وضعوه من اللغة والاصطلاح . انتهىٰ .

وهذه المعاني التي ذكرها الفلاسفة يفسرون عالم الملك بعالم الأجسام ، وعالم الملكوت بعالم النفوس ، لأنها باطن للأجسام ، وعالم الجبروت بالعقول ، لأنها غير متصلة بالأجسام ولا متعلقة بها ، ومنهم من يعكس ، وقد يجعلون الإسلام والإيمان والإحسان مطابقا لهذه الأمور .

= «سننه» ، كتاب الصلاة (٢/ ١٩١) كلاهما من طريق معاوية بن صالح عن أبي قيس الكندي عمرو بن قيس قال : سمعت عاصم بن حميد قال : سمعت عوف بن مالك يقول : قمت مع رسول الله ﷺ ليلة فلما ركع مكث قدر سورة البقرة يقول في ركوعه : «سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة» .

هذا لفظ النسائي . وزاد أبو داود (. . . لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ . قال : ثم ركع بقدر قيامه يقول في ركوعه . . . ثم سجد بقدر قيامه ثم قال في سجوده مثل ذلك ثم قام فقرأ بآل عمران ثم قرأ سورة سورة) .

تنبيه : عزا الشوكاني في «نيل الأوطار» (٢/ ٢٧٦) ط . المنيرية - الحديث للترمذي ، فأوهم أنه في السنن .

وقد نسبه المزي في «التحفة» إلىٰ «الشمائل» فقط انظر : «التحفة» (٨/ ٢١٣ ، ٢١٤) .

وانظر : «الشمائل» للترمذي (ص٢٢٦) ط . الهند .

والمقصود بهذا أن ما ذكره هذا الملحد فيما يأتي من كلام القسطلاني وما بعده هو من هذا النمط المأخوذ عن الفلاسفة ومن وافقهم، فلما لم يكن هذا من كلام أهل الإسلام ولم يذكره أحد من الأئمة الأعلام، وشبّه به هؤلاء الغلاة على الطغام من العوام، ومن لا معرفة له بمدارك الأحكام ومعاني الكلام استعنت الله تعالى على التنبيه على بعض ما في هذه الأوراق من المخرفة والشقاق، وعلى كشف ما موه به من جواز الاستغاثة بالأنبياء والأولياء والصالحين، والتوسل بهم على اصطلاح هؤلاء الغلاة، وما ذكر من الأحاديث في ذلك وأقوال أهل العلم، مما هو موضوع مكذوب، أو ضعيف لا يحتج به ولا تثبت به الحجة الشرعية، وتركت كثيرا من كلامه مما هو متضمن للغلو والإطراء في حق نبينا ﷺ مما يزعم أنه من تعظيمه وتوقيره، وكذلك ما ذكره عن السبكي في كتابه: «تعظيم المنة»، وما ذكره من المفاضلة بين الأنبياء وبين نبينا ﷺ مما قد نهى عنه ﷺ[1]، وأعقبت ذلك بذكر خاتمة في

---

(١) وذلك فيما رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب أحاديث الأنبياء (٦/ ٤٥٠)، و«مسلم»، كتاب الفضائل (٤/ ١٨٤٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«لا تفضلوا بين أنبياء الله...»** هذا لفظ مسلم.

وروى البخاري في «صحيحه» (٦/ ٤٢٨، ٤٥٠، ٤٥١، ٨/ ٢٩٤).

ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٨٤٦). عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **«لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى»** وفي بعض ألفاظ البخاري عن ابن عباس عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه قال فذكره. وفي لفظ مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: قال -يعني الله تبارك وتعالى- ... الحديث ورواه البخاري عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ... فذكره.

الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وأقوال بعض العلماء في معنى لا إله إلا الله، وسميت هذا الجواب: «الصواعق المرسلة الوهابية على الشبهات الداحضة الشامية»[١] وأسأل الله تعالى أن يلهمنا الصواب، وأن يجزل لنا الأجر والثواب، بمنه وكرمه.

* * *

(١) كذا ذكر الشيخ اسم مؤلفه هذا. وقد طبع في الهند باسم «الصواعق المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية» وكذا في طبعة الرياض.

فصل

«قال الملحد أما بعد : فيقول خويدم طلبة العلم الفقير إلىٰ الله محمد عطا الكسم : إنه قد أخبرني بعض الإخوان أنه قد اجتمع برجل من الوهابية ؛ يوسوس لأهل السنة المحمدية ؛ بتحريم التوسل بخير البرية ؛ عليه أفضل الصلاة وأتم التحية إلىٰ آخر ما قال» .

والجواب وبالله التوفيق أن أقول : قد سبق هذا الملحد إلىٰ تسمية عباد القبور : أهل السنة المحمدية من أعمىٰ الله بصيرة قلبه طاغية العراق داود بن جرجيس العراقي ؛ وأجابه علىٰ ذلك ا لإمام وعلم الهداة الأعلام الشيخ عبد اللطيف ؛ فنذكر من جوابه ما يبطل تسمية هذا الملحد عباد القبور أهل السنة المحمدية ، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ(١) :

والجواب أن يقال أولا : تسمية عباد القبور أهل سنة وجماعة جهل عظيم بحدود ما أنزل الله علىٰ رسوله ؛ وقلب للمسميات الشرعية ؛ وما يراد من الإسلام والإيمان والشرك والكفر ؛ قال تعالىٰ :

﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾ [التوبة : ٩٧] .

وهذا وأمثاله أجدر من أولئك بالجهل وعدم العلم بالحدود لغربة الإسلام ؛ وبعد العهد بآثار النبوة .

---

(١) في كتابه : «منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبه داود بن جرجيس» (ص ٩) .

وأهل السنة والجماعة أهل الإسلام والتوحيد، المتمسكون بالسنن الثابتة عن رسول الله ﷺ في العقائد والنحل والعبادات الباطنة والظاهرة الذين لم يشوبوها ببدع أهل الأهواء وأهل الكلام في أبواب العلم والاعتقادات، ولم يخرجوا عنها في باب العمل والإرادات، كما عليه جهال أهل الطرائق والعبادات؛ فإن السنة في الأصل تقع على ما كان عليه رسول الله ﷺ وما سنه أو أمر به من أصول الدين وفروعه، حتى الهدي والسمت، ثم خصت في بعض الإطلاقات بما كان عليه أهل السنة من إثبات الأسماء والصفات خلافا للجهمية المعطلة النفاة؛ وخصت بإثبات القدر وبنفي الجبر خلافا للقدرية النفاة وللقدرية الجبرية العصاة؛ وتطلق أيضا على ما كان عليه السف الصالح في مسائل الإمامة والتفضيل والكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ وهذا من إطلاق الاسم على بعض مسمياته لأنهم يريدون بمثل هذا الإطلاق التنبيه على أن المسمى ركن أعظم وشرط أكبر كقوله: **«الحج عرفة»**[١] ولأنه الوصف الفارق بينهم وبين غيرهم؛ ولذلك

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ٤٨٥، ٤٨٦)، والترمذي في «سننه» (٣/ ٢٢٨)، والنسائي في «سننه» (٥/ ٢٦٤)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ١٠٣) عن عبد الرحمن بن يعمر قال: شهدت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة وأتاه ناس من أهل نجد فقالوا: يا رسول الله كيف الحج؟

فقال: «الحج عرفة..» الحديث. قال الترمذي: قال سفيان بن عيينة: هذا أجود حديث رواه سفيان الثوري. اهـ. وقال ابن ماجه: قال محمد بن يحيى: ما أرى للثوري حديثا أشرف منه. اهـ. وقال الحاكم في «مستدركه» (٢/ ٢٧٨): حديث صحيح. وأقره الذهبي. ينظر «نصب الراية» للزيلعي (٣/ ٩٢).

سمى العلماء كتبهم في هذه الأصول كتب السنة ككتاب السنة للالكائي والسنة لأبي بكر الأثرم؛ والسنة للخلال؛ والسنة لابن خزيمة والسنة لعبد الله بن أحمد ومنهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم. انتهى.

وهذا الملحد يرى أن أهل السنة المحمدية هم الذين يتوسلون ويدعون الأنبياء والأولياء والصالحين ويلتجئون إليهم ويستغيثون بهم ويستعينون بهم في الشدائد والمهمات؛ ويرجونهم لكشف الكربات وإغاثة اللهفات؛ ويتقربون إليهم بأنواع القربات من الذبح لهم والنذر والخوف والتعظيم والدعاء والإنابة إليهم والتوكل عليهم والخضوع لهم. ومن عجيب أمر هؤلاء الغلاة ما ذكره حسين بن محمد النعيمي اليمني في بعض رسائله أن امرأة كف بصرها فنادت وليها: أما الله فقد صنع ما ترى، ولم يبق إلا حسبك.

قال الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: وحدثني سعد بن عبد الله ابن سرور الهاشمي رَحِمَهُ اللَّهُ؛ أن بعض المغاربة قدموا مصر يريدون الحج فذهبوا إلى الضريح المنصوب إلى الحسين رضي الله عنه بالقاهرة فاستقبلوا القبر وأحرموا ووقفوا وركعوا وسجدوا لصاحب القبر؛ حتى أنكر عليهم سدنة المشهد وبعض الحاضرين؛ فقالوا: هذا محبة في سيدنا الحسين.

---

(١) في الكتاب السابق (ص٣٩).

وذكر بعض المؤلفين من أهل اليمن أن مثل هذا وقع عندهم .

وقد حدثني الشيخ خليل الرشيدي بالجامع الأزهر أن بعض أعيان المدرسين هناك قال : لا يدق وتد بالقاهرة إلا بإذن السيد أحمد البدوي . قال فقلت له : هذا لا يكون إلا لله أو كلاما نحو هذا ؛ فقال : حبي في سيدي أحمد البدوي اقتضى هذا .

وحكى أن رجلا سأل الآخر : كيف رأيت الجمع عند زيارة الشيخ الفلاني؟ فقال : لم أر أكثر منه إلا في جبال عرفات ، إلا أني لم أرهم سجدوا لله سجدة قط ؛ ولا صلوا مدة ثلاثة أيام ، فقال السائل قد تحملها الشيخ . قال بعض الأفاضل : وباب تحمل الشيخ مصراعاه ما بين بصرى وعدن ؛ قد اتسع خرقه ، وتتابع فتقه ، ونال رشاش زقومه الزائر والمعتقد وساكن البلد . انتهى .

ولو ذهبنا نذكر ما يفعله عباد القبور والأولياء والصالحين لطال الكلام . فهؤلاء عند هذا الملحد أهل السنة والجماعة فنعوذ بالله من رين الذنوب وانتكاس القلوب .

إذا تحققت هذا وعرفته فقول هذا الملحد : «إنه قد اجتمع برجل من الوهابية يوسوس لأهل السنة المحمدية بتحريم التوسل بخير البرية» . مراده بالتوسل هنا : أن دعاء النبي ﷺ والاستغاثة به والالتجاء إليه فيما لا يقدر عليه إلا الله يسمى توسلا وتشفعا ؛ وهذا فرار منه أن يسمى شركا وكفرا ؛ ومن المعلوم عند ذوي العلوم والفهوم أن لفظ

التوسل بالشخص والتوجه به والسؤال به فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح، فمعناه في لغة الصحابة رضي الله عنهم وعرفهم أن يطلب منه الدعاء والشفاعة فيكون التوسل به والتوجه به في الحقيقة بدعائه وشفاعته وذلك لا محذور فيه، والتوسل له أقسام: فقسم مشروع وهو التوسل بالأعمال الصالحة وبدعاء النبي ﷺ في حياته وطلب الاستغفار منه، وبدعاء الصالحين وأهل الفضل والعلم كما استسقى عمر رضي الله عنه بدعاء العباس(١)، ومعاوية رضي الله عنهما بدعاء يزيد بن الأسود الجرشي(٢)، وكذلك بالأعمال الصالحة. وقسم محرم وبدعة مذمومة وهو التوسل بحق العبد وجاهه وحرمته نبيا كان ذلك أو وليا أو صالحا؛ كأن يقول الإنسان: اللهم إني أسألك بجاه نبيك محمد ﷺ أو بجاه عباد الله الصالحين أو بحقهم أو بحرمتهم؛ ونحو ذلك لأن ذلك لم يرد به نص عن رسول الله ﷺ ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين رضي الله عنهم؛ فإذا عرفت أن معنى التوسل في لغة الصحابة طلب الدعاء، وأن هذا هو الشرع، وأن ما عداه إما شرك أو محرم أو مكروه مبتدع، عرفت أن قصد هؤلاء بالتوسل هو دعاء الأنبياء والأولياء والصالحين، وصرف خالص حق الله تعالى لهم بجميع أنواع العبادات: من الدعاء والخوف والرجاء والنذر والتوكل والاستغاثة والاستعانة والاستشفاع بهم وطلب الحوائج من الولائج في المهمات

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه».

(٢) سيأتي الكلام عليه في هذا الكتاب إن شاء الله.

والملمات وكشف الكربات وإغاثة اللهفات ومعافاة أولي العاهات والبليات ، إلى غير ذلك من الأمور التي صرفها المشركون لغير فاطر الأرض والسموات ؛ نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه ، فمن صرف من هذه الأنواع شيئا لغير الله ؛ فهو كافر مشرك بإجماع المسلمين ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام وغيره من العلماء .

* * *

فصل

ثم قال الملحد: «ولكن من فرط المحبة لهذا المحبوب الذي هو صفوة علام الغيوب الآخذ باليد وقت الشدائد والخطوب».

والجواب أن يقال: إن قول هذا الملحد: «الآخذ باليد وقت الشدائد والخطوب» كلام متضمن لغاية الغلو والإطراء الذي وقعت فيه النصارى وأمثالهم وهو مناف لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٨﴾ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا ۖ وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٧-١٩] وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١] وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [يونس: ٤٩]، وللحديث الصحيح حيث قال لابنته فاطمة وأحب الناس إليه: **«يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئًا»**[(١)].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب التفسير (٨/ ٥٠١)، وفي الوصايا (٥/ ٣٨٢)، وفي المناقب (٦/ ٥٥١)، ومسلم في «صحيحه»، كتاب الإيمان (١/ ١٩٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما أنزلت هذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ قريشا فاجتمعوا فعم وخص. فقال: **«يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة أنقذي نفسك من النار فإني لا أملك لكم** =

فتأمل ما بين هذه النصوص وبين قول هذا الملحد من التضاد والتباين ثم المصادمة منه لما ذكره الله تعالى وذكره رسوله ﷺ كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] وتأمل ما ذكره العلماء في سبب نزولها(١) وأمثال هذه الآية كثير لم ينسخ حكمها ولم يغير، ومن ادعى ذلك فقد افترى على الله كذبا وأضل الناس بغير علم.

***

= من الله شيئا. **غير أن لكم رحما سأبلها ببلالها»** هذا لفظ مسلم. وللحديث ألفاظ عندهما.

وأخرجه مسلم من حديث عائشة ولفظه: **«يا فاطمة بنت محمد. يا صفية بنت عبد المطلب. يا بني عبد المطلب لا أملك لكم من الله شيئا سلوني من مالي ما شئتم»**.

(١) قال السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣١١). أخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في «ناسخه» والبيهقي في «الدلائل» عن أنس أن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد، وشج في وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال: **«كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم؟»** فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

وفي سبب نزول هذه الآية أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن والمسانيد.

فصل

ثم قال الملحد : «قال القسطلاني في «المواهب اللدنية» : اعلم يا ذا العقل السليم ، والمتصف بأوصاف الكمال والتتميم ، وفقني الله وإياك لهداية الصراط المستقيم ، أنه لما تعلقت إرادة الحق تعالى بإيجاد خلقه ، وتقدير رزقه ، أبرز الحقيقة المحمدية من الأنوار الصمدية في الحضرة الأحدية ، ثم سلخ منها العوالم كلها علوها وسفلها على صورة حكمه ، كما سبق في سابق إرادته وعلمه ، ثم أعلمه تعالى بنبوته ، وبشره برسالته ، هذا وآدم لم يكن إلا كما قال : بين الروح والجسد ثم انبجست منه ﷺ عيون الأرواح .

قال الشارح الإمام الزرقاني : أي تفجرت منه ﷺ عيون الأرواح . أي : خالصها كأرواح الأنبياء ، والمراد بالعيون الكمالات المفرغة من نوره على أرواح الأنبياء ، عبر عنها بالعيون مجازا لمشابهتها لعيون الإنسان للكمال» .

والجواب ومن الله أستمد الصواب أن نقول : هذا كلام مخترع مبتدع ، لم يقل به أحد ممن يعتد بقوله من أهل الإسلام ، ولم ينقله أحد من العلماء الأمناء عن الأئمة الأعلام ، وليس هو في شيء من الكتب المعروفة المشهورة ، كالصحاح والسنن والمسانيد وغيرها من الكتب المعتمدة ، بل هو من الترهات التي يحكيها هؤلاء الغلاة المتهوكون ، الحيارى المفتونون ، الذين ليس لهم قدم صدق في العالمين ، وليسوا من

حملة سنة سيد المرسلين، ولا لهم معرفة بمدارك الأحكام، ولا أقوال أهل السنة أئمة الإسلام، وإنما ينقلون مثل هذه الحكايات التي لا أصل لها في الكتاب والسنة عن مثل القسطلاني وغيره، ويغترون بها فضلوا وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل، إذ ليس لهم في ذلك مستند ولا حجة من البرهان والدليل، بل هذا مقتبس من أقوال الفلاسفة ومن نحا نحوهم من المتكلمين.

ومن المعلوم بالضرورة أن ما حكاه هذا الملحد عن القسطلاني إن كان صحيحا لا يدرك معرفة ذلك على التحقيق إلا من مشكاة النبوة، بنقل حملة السنة والقرآن، أهل المعرفة والحفظ والإتقان. ولا خبر بذلك بنقل صحيح عن رسول الله ﷺ يجب المصير إليه، فلما كان هذا سبيله فهو مطرح ساقط لا يلتفت إليه، ولا يعول في الحكم عليه، إذ هو من الترهات الواهية التي هي عن الدليل عارية، بل هو مصادم لصريح الكتاب والسنة كما سنبينه إن شاء الله تعالى. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]. وهذا خطاب للإنسان الذي هو روح وبدن، فدل على أن جملته مخلوقة بعد خلق الأبوين، وأصرح منه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١] وهذا صريح في أن خلق جملة النوع الإنساني بعد خلق أصله.

وفي «الموطأ»: حدثنا زيد بن أبي أنيسة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن

عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن هذه الآية : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف : ١٧٢] فقال : سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال : **«خلق الله آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذريته ، فقال : خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ، وخلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون»** فقال رجل : يا رسول الله ففيم العمل؟ فقال رسول الله ﷺ : **«إن الله إذا خلق الرجل للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال الجنة فيدخل به الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال النار فيدخل به النار»**(١) .

(١) أخرج الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٩٨) ، وأحمد في «مسنده» (١/ ٤٤ ، ٤٥) ، وأبو دود في «سننه» ، كتاب السنة (٥/ ٧٩ ، ٨٠) ، والترمذي في «سننه» ، كتاب التفسير (٥/ ٢٦٦) .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» (٢/ ٢٦٢)بعد أن ساق سند الإمام أحمد لهذا الحديث وهو : «حدثنا روح حدثنا مالك . وحدثنا إسحاق حدثنا مالك عن زيد بن أبي أنيسة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب . . .» .

قال ابن كثير : وهذا رواه أبو داود عن القعنبي ، والنسائي عن قتيبة ، والترمذي في تفسير هما عن إسحاق بن موسى عن معن وابن أبي حاتم عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب ، وابن جرير عن روح بن عبادة وسعيد ابن عبد الحميد ابن جعفر ، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» من رواية أبي مصعب الزبيري كلهم عن الإمام مالك بن أنس . . به قال الترمذي : هذا حديث حسن ومسلم ابن يسار لم يسمع من عمر . قاله أبو حاتم ، وأبو رزعة . . . زاد أبو حاتم بينهما «نعيم بن ربيعة» وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود في «سننه» عن =

= محمد بن مصفى عن بقية عن عمر بن جعثم القرشي عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مسلم بن يسار الجهني عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الخطاب وسئل عن هذه الآية... فذكره. اهـ. كلام ابن كثير.

قال الإمام الحافظ الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «العلل» (٢/ ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣) وقد سئل عن هذا الحديث:

يرويه زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسارعن نعيم بن ربيعة عن عمر.. حدث عنه كذلك يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي ،وجود إسناده ووصله.

وخالفه مالك بن أنس فرواه عن زيد بن أبي أنيسة ولم يذكر في الإسناد «نعيم بن ربيعة» وأرسله عن مسلم بن يسار عن عمر.

وحديث يزيد بن سنان متصل وهو أولى بالصواب. وقد تابعه عمر بن جعثم فرواه عن زيد بن أبي أنيسة كذلك قاله بقية بن الوليد عنه. اهـ.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في الموضع السابق من «تفسيره»: «قلت: الظاهر أن الإمام مالكا إنما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمدا كما جهل حال نعيم ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث. ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم، ولهذا يرسل كثيرا من المرفوعات ويقطع كثيرا من الموصولات والله أعلم». اهـ.

كذا قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ خلافا لابن عبد البر فإنه قال في «التمهيد» (٦/ ٥): «زيادة من زاد في هذا الحديث «نعيم بن ربيعة» ليست حجة لأن الذي لم يذكره أحفظ، وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن». اهـ.

قال محققه -عفا الله عنه: وسواء رجحنا رواية مالك أو من خالفه فكلا الإسنادين ضعيف. أما رواية مالك فهي منقطعة لأن مسلم بن يسار الجهني لم يسمع من عمر كما قاله الترمذي. انظر: «جامع التحصيل» (٣٤٤) وقد قال الحافظ ابن حجر عن مسلم هذا إنه «مقبول». انظر: «التقريب» (٢/ ٢٤٨). =

قال الحاكم: هذا حديث على شرط مسلم، وروى الحاكم أيضا من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا: **«لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة أمثال الذر، ثم جعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصا من نور، ثم عرضهم على آدم فقال: من هؤلاء يا رب؟ فقال: هؤلاء ذريتك، فرأى رجلا منهم أعجبه وبيص ما بين عينيه فقال: يا رب من هذا؟ فقال: هذا ابنك داود يكون في آخر الأمم، قال آدم**[1] **: كم جعلت له من العمر؟ قال: ستين سنة، قال: يا رب زده من عمري أربعين سنة «حتى يكون عمره مائة سنة»**[2] فقال الله: إذن يكتب ويختم فلا يبدل، فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك الموت «لقبض روحه»[2] قال آدم: أولم يبق من عمري أربعون سنة؟ فقال له ملك الموت»[2]: أولم تجعلها لابنك داود. قال: فجحد فجحدت ذريته، ونسي فنسيت ذريته، وخطئ فخطئت ذريته» قال: هذا على

= وأما رواية من زاد بين مسلم بن يسار وعمر بن الخطاب (نعيم بن ربيعة) فعلتها (نعيم) هذا قال عنه الحافظ في «التقريب» (٢/ ٣٠٥): مقبول.

قال الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر رحمه الله في الموضع السابق من «التمهيد»: «وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم، لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعا غير معروفين بحمل العلم. ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها... إلخ».

(١) «آدم» ليست في الأصل، وأثبتها من «المستدرك».

(٢) ما بين الأقواس من «المستدرك»

شرط مسلم(١) وفي «صحيح الحاكم» من حديث أبي جعفر الرازي حدثنا الربيع بن أنس(٢) عن أبي العالية عن أبيّ بن كعب في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف:١٧٢] الآية. قال: جمعهم له يومئذ جميعا(٣) ما هو كائن إلى يوم القيامة فجعلهم أرواحا ثم صورهم واستنطقهم فتكلموا وأخذوا عليهم العهد والميثاق ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ (أَوْ تَقُولُوٓا إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ)(٤)﴾ [الأعراف:١٧٢، ١٧٣] قال: فإني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع، وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة (لم نعلم أو تقولوا)(٤) إنا كنا عن هذا غافلين فلا تشركوا بي شيئا، فإني أرسل إليكم رسلي يذكرونهم عهدي وميثاقي، وأنزل عليكم كتبي، فقالوا: نشهد أنك ربنا وإلهنا

---

(١) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢/ ٣٢٥)، والترمذي في «سننه»، كتاب التفسير (٥/ ٢٦٧) وقال: «حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». قال كاتبه: وفي إسناده: هشام بن سعد. قال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطئ. اهـ. ولكن لا ضرر لهذا على السند لأن شيخ هشام في هذا الحديث زيد بن أسلم وقد قال الآجري -كما في «تهذيب التهذيب» (١١/ ٤)- قال أبو داود: «هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم». اهـ.

(٢) في الأصل: «أنيس» وما أثبته من «المستدرك».

(٣) في الأصل: «جمعا» وما أثبته من «المستدرك».

(٤) ما بين الأقواس من «المستدرك».

لا رب لنا غيرك (ولا إله لنا غيرك)[١] ورفع لهم أبوهم آدم (فنظر إليهم)[١] فرأىٰ فيهم الغني والفقير وحسن الصورة وغير ذلك، فقال: يا رب لو سويت بين عبادك، فقال: إني أحب أن أشكر. ورأىٰ فيهم الأنبياء مثل السرج، وخصوا بميثاق آخر بالرسالة والنبوة[٢] فذلك قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧] وهو قوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] وهو قوله: ﴿هَـٰذَا نَذِيرٌ مِّنَ ٱلنُّذُرِ ٱلْأُولَىٰٓ﴾ [النجم: ٥٦] وقوله: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَـٰسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٢]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة.

---

(١) ما بين الأقواس من «المستدرك».

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢/ ٣٢٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وأقره الذهبي.

وأبو جعفر الرازي هو: عيسىٰ بن أبي عيسىٰ عبد الله بن ماهان. قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة من كبار السابعة». اهـ.

والربيع بن أنس قال عنه الحافظ في «التقريب»: «صدوق له أوهام رمي بالتشيع من الخامسة». اهـ.

ونقل الحافظ في «التهذيب» (٣/ ٢٣٩) عن ابن حبان أنه قال في «ثقاته»: «الناس يتقون من حديثه -أي الربيع- ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا». اهـ.

وقد رواه معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي عن أبيه عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أُبيّ بن كعب به، أخرجه ابن منده في «الرد علىٰ الجهمية» (ص٥٩) وعبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد المسند» (٥/ ١٣٥).

والمقصود مما ذكرنا أن آدم رأىٰ فيهم الأنبياء مثل السرج وذلك بعد إخراجهم من صلبه، فهذا فيه دلالة ظاهرة علىٰ بطلان من زعم أنه لما تعلقت إرادة الحق تعالىٰ بإيجاد خلقه وتقدير رزقه، أبرز الحقيقة المحمدية من الأنوار الصمدية في الحضرة الأحدية، ثم سلخ منها العوالم كلها علوها وسفلها، ثم انبجست منه ﷺ عيون الأرواح فعلىٰ زعم هذا القائل أن الله لم يخلق جميع النوع الإنساني إلا من نور محمد، وأن الملائكة مخلوقون من نوره وعلىٰ هذا فلا معنىٰ لقوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١]، وأن هذه الأحاديث لا دلالة فيها، سبحانك هذا بهتان عظيم.

إذا عرفت هذا فهذه الأحاديث لا تدل علىٰ سبق الأرواح الأجساد سبقا مستقرا ثابتا، غايتها أنها تدل بعد صحتها وثبوتها علىٰ أن بارئها وفاطرها سبحانه صور النسم وقدر خلقها وآجالها وأعمالها، واستخرج تلك الصور من مادتها، ثم أعادها إليها، وقدر خروج كل فرد من أفرادها في وقته المقدر له، وهذا هو المطلوب، ولا تدل علىٰ أنها خلقت خلقا مستقرا، ثم استقرت بوجوده حية عالمة ناطقة كلها في موضع واحد، ثم يرسل منها إلىٰ الأبدان جملة بعد جملة كما يقول محمد بن حزم. نعم الرب سبحانه يخلق منها جملة علىٰ الوجه الذي سبق به التقدير أولا، فيجيء الخلق الخارجي مطابقا للتقدير السابق كشأنه

تعالى في جميع مخلوقاته، فإنه قدر لها أقدارا وآجالا وصفاتا وهيئة ثم أبرزها إلى الوجود مطابقة لذلك التقدير الذي قدره الله لها لا يزيد عليه ولا ينقص منه، فالآثار المذكورة في هذا الباب إنما تدل على إثبات القدر السابق، وبعضها يدل على أنه سبحانه استخرج أمثالهم وصورهم وميز أهل السعادة من أهل الشقاوة. انتهى ملخصا من «كتاب الروح» لابن القيم رحمه الله تعالى.

ثم قال بعد ذلك: فهذا بعض كلام السلف والخلف في هذه الآية، وعلى كل تقدير فلا يدل على خلق الأرواح قبل الأجساد خلقا مستقرا، وإنما غايته أن تدل على إخراج صورهم وأمثالهم في صور الذر واستنطاقهم، ثم ردهم إلى أصلهم إن صح الخبر بذلك، والذي صح إنما هو إثبات القدر السابق وتقسيمهم إلى شقي وسعيد. انتهى.

فتحصل لنا مما ذكر من كلام السلف إبطال دعوى من ادعى أن أرواح الأنبياء مخلوقة من نور محمد ﷺ قبل خلق السموات والأرض وقبل العرش والقلم واللوح، وأن جميع المخلوقات تفرعت جزءا بعد جزء، وخلقا بعد خلق، إنسها، وجنها، وجنتها، ونارها، وحتى الملائكة من نور محمد ﷺ، وهذا مما يعلم بضرورة العقل أن هذا من الكذب والحكايات التي لا أصل لها، بل الذي ثبت عن النبي- ﷺ أن الله قدر مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، ففي «صحيح مسلم» من حديث ابن وهب: أخبرني أبو هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن

العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء»**[١]. وهذا الملحد يزعم أن الحقيقة المحمدية أبرزت من الأنوار الصمدية في الحضرة الأحدية، قبل خلق العرش والماء والقلم الذي كتب مقادير كل شيء قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وهذا مناف لصريح الكتاب والسنة ومناقض لهما أشد المناقضة، وهذه الترهات مقتبسة من كلام ابن عربي صاحب الفصوص الذي هو من أكفر خلق الله، فإنه ذكر في «الفتوحات» من نمط هذا، وفي «الفصوص» في أثناء كلام له قال فيه: فإن فهمت ما أشرت به فقد حصل لك العلم النافع، فكل نبي من بني آدم إلى آخر نبي، ما منهم أحد يأخذ إلا من مشكاة خاتم النبيين، وإن تأخر وجود طينته، فإنه بحقيقته موجود وهو قوله: **«كنت نبيا وآدم بين الماء والطين»** وغيره ما كان نبيا إلى حين بعث، وكذلك خاتم الأولياء كان وليا وآدم بين الماء والطين، وغيره من الأولياء ما كان وليا إلا تعد تحصيل شرائط الولاية من الأخلاق الإلهية في الاتصاف بها من كون الله تسمى بالولي الحميد إلى آخر كلامه[٢].

---

(١) «صحيح مسلم»، كتاب القدر (٤/ ٢٠٤٤).

(٢) قال الألوسي في كتابه «جلاء العينين» (ص٧٠، ٧١) ما ملخصه:

وممن نص على تكفير ابن العربي بناء على كلامه المخالف للشريعة المطهرة وألف في ذلك الرسائل العديدة المطولة والمختصرة العلامة السخاوي، والفهامة المدقق السعد التفتازاني، والمحقق ملا علي القاري.

=

وبهذا تعلم أنهم إنما حذوا حذوه، وقفوا أثره، مع أن قوله: **«كنت نبيا وآدم بين الماء والطين»** مما يرويه العوام، وهذا باطل، واللفظ المعروف **«بين الروح والجسد»**(١)، لأن بين الماء والطين مرتبة.

= ونقل الشيخ علي القاري عن ابن دقيق العيد قال: سألت شيخنا سلطان العلماء عبد العزيز بن عبد السلام عن ابن عربي فقال: شيخ سوء كذاب. يقول بقدم العالم ولا يحرم فرجا. وقال: وسئل عنه شيخنا أبو زرعة أحمد بن شيخنا الحافظ العراقي فقال: لا شك في اشتمال الفصوص المشهورة على الكفر الصريح الذي لا يشك فيه وكذلك فتوحاته المكية فإن صح صدور ذلك عنه واستمر عليه إلى وفاته فهو كافر مخلد في النار بلا شك.

قال: وكذلك شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني صرح بكفر ابن عربي. وكذا رضي الدين أبو بكر محمد بن الخياط والقاضي شهاب الدين أحمد الناشري الشافعيان.

وقال العلامة القاري: ثم اعلم أن من اعتقد حقية عقيدة ابن عربي فكافر بالإجماع من غير نزاع... إلخ.

(١) قال شيخ الإسلام وإمام الأئمة الأعلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية -أسكنه الله المنازل العلية: «وأما ما يرويه كثير من الجهال والاتحادية وغيرهم من أنه قال: كنت نبيا وآدم بين الماء والطين وآدم لا ماء ولا طين، فهذا مما لا أصل له لا من نقل ولا من عقل؛ فإن أحدًا من المحدثين لم يذكره ومعناه باطل فإن آدم لم يكن بين الماء والطين قط فإن الطين ماء وتراب وإنما كان بين الروح والجسد». اهـ. كلامه من «الرد على البكري» (ص٩) طبعة السلفية ١٣٤٦هـ.

وأما حديث: **«كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد»** فأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٥٩) وغيره عن ميسرة الفجر قال: قلت: يا رسول الله متى كنت نبيا؟ قال: **«وآدم بين الروح والجسد»** قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في المصدر السابق: ثبت عن ميسرة قال: قلت: يا رسول الله متى كنت نبيا... الحديث.

وكذلك قوله : «وغيره ما كان نبيا إلى حين بعث» فإنه مخالف لقوله ﷺ: **«إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»** ، ولقوله في حديث أبي بن كعب المتقدم **«ورأى فيهم الأنبياء مثل السرج وخصوا بميثاق آخر بالرسالة والنبوة»** . إلى آخره .

وهؤلاء الغلاة يظنون أنهم بهذه الترهات معظمين الرسول ، وهم بهذه الأمور ضارعوا النصارى في الغلو والإطراء ، ويزعمون أنهم بهذا الغلو قد بالغوا في تعظيمه ﷺ وتوقيره وتبجيله وتعزيره ، وحاشا وكلا بل هو مما يكرهه ﷺ ويسخطه وينهى عنه كما قال ﷺ **«لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله»** أخرجاه في «الصحيحين»[1] ، وقوله ﷺ لما قيل له : يا سيدنا وخيرنا وابن خيرنا فقال : **«يا أيها الناس قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان أنا محمد عبد الله ورسوله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله ﷻ»**[2] .

---

(١) كذا قال الشيخ رحمه الله تعالى تبعا للتبريزي في «المشكاة» (٣/ ١٣٧٢) . والحديث عزاه السيوطي في الزيادة على «الجامع الصغير» (٣/ ٣٢٩) للبخاري فقط . انظر : «فتح الباري» (٦/ ٤٧٨) . وقد نبه الشيخ الفاضل عبد القادر الأرناءوط . حفظه الله في تعليقه على «فتح المجيد» (ص٢٤٨) على أن عزوه لمسلم من الخطأ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ١٥٣ ، ٢٤١) . قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتابه النفيس «التوحيد» : رواه النسائي بسند جيد . اهـ .

=

وإنما كره ذلك ﷺ خشية أن يستجرينهم الشيطان في المبالغة في المدح والثناء فيخرج بهم إلى حد الإطراء فأرشدهم ﷺ إلى الأدب في الألفاظ ، وعلمهم كيفية الثناء عليه بأن يقولوا : عبد الله ورسوله .

فتبين من هذا الحديث أن أشرف مقامات النبي ﷺ مقام العبودية والرسالة ، ولذلك شرفه الله بهما في مقام التحدي وغيره ، فقال تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ﴾ [البقر : ٢٣] وقال تعالى : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء : ١] وقال تعالى : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ ﴾ [الكهف : ١] وقال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان : ١] وقال تعالى : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ﴾ [القلم : ٢٩] وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ ﴾ [الجن : ١٩] .

فتعظيمه ﷺ إنما هو بطاعته ، وامتثال أمره ، والانتهاء عما نهى عنه ، ولزوم متابعته ، وتقديم قوله على قول كل أحد من الخلق بهديه وسنته ، فصلوات الله وسلامه عليه كما نصح الأمة ، وكشف الغمة ، وأدى الأمانة ، وبلغ الرسالة ، وقطع الوسيلة والذريعة المفضية إلى مجاوزة الحد بالغلو والإطراء في مدحه والثناء عليه كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وغلت فيه حتى تجاوزت الحد بدعواهم إلهيته وأنه هو الله أو ابن الله أو ثالث ثلاثة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

= قال كاتبه : أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» للمزي (١/ ١٣٠) وانظر : «عمل اليوم والليلة» للنسائي (ص٢٥٠) .

وقد تجاوز الحد في مدحه والثناء عليه من هذه الأمة أناس ضاهوا النصارىٰ كما قال دحلان[1] في كتابه الذي سماه «الدرر السنية» فقال: «نعم يجب علينا أن لا نصفه بشيء من صفات الربوبية، فليس في تعظيمه بغير صفات الربوبية شيء من الكفر والإشراك، بل ذلك من أعظم الطاعات. ورحم الله البوصيري حيث قال:

دع ما ادعته النصارىٰ في نبيهمو
واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

انتهىٰ».

وهذا ليس من التعظيم المشروع في شيء، بل هو من صرف خالص حق الله لغيره، فإن دعاء غير الله والنحر له والنذر له والاستغاثة به والالتجاء إليه والطواف له والسجدة له والركوع له وغيرها من أنواع العبادة كفر وشرك، مع أنها تعظيم بغير صفات الربوبية، بل الذي يجب علينا أن لا نعبد غير الله بقسم من أقسام العبادة المتقدم ذكرها، وأن لا نفعل ما نهى الله عنه ورسوله، وأن لا نحدث في أمر الدين شيئا،

---

(١) وهو أحمد بن زيني دحلان المولود بمكة -شرفها الله- سنة ١٢٣٢هـ، الهالك في المدينة سنة (١٣٠٤هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ١٢٩، ١٣٠) كان رأسًا في الكذب والبدع الممقوتة، وله مؤلفات في نصرتها والذب عن منتحلها. وقد رد عليه كثير من علماء السنة والجماعة. ومن أحسن ما وقفت عليه من هذه الكتب كتاب الشيخ العلامة المحدث الكبير الفقية الأصولي النحرير محمد بشير السهسواني الهندي المتوفى ١٣٢٦ هـ، في كتاب «صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان».

قال الله تعالىٰ : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن : ١٨] وقال تعالىٰ : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس : ١٠٦] وقال تعالىٰ : ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾ [يونس : ١٠٧] وقال تعالىٰ : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣] . إلىٰ غير ذلك من الآيات الدالة علىٰ إفراد الله تعالىٰ بالعبادة دون ما سواه كائنا من كان .

* * *

فصل

قال الملحد: «وروى عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: بأبي وأمي أخبرني عن أول شيء خلقه الله تعالى قبل الأشياء؟ قال يا جابر: إن الله تعالى خلق قبل الأشياء نور نبيك من نوره، فجعل ذلك النور يدور بالقدرة حيث شاء الله تعالى، ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم ولا جنة ولا نار ولا ملك ولا سماء ولا أرض ولا شمس ولا قمر ولا جن ولا إنس، فلما أراد الله أن يخلق الخلق قسم ذلك النور أربعة أجزاء: فخلق من الجزء الأول القلم، ومن الثاني اللوح، ومن الثالث العرش، ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء: فخلق من الجزء الأول حملة العرش، ومن الثاني الكرسي، ومن الثالث باقي الملائكة، ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء: فخلق من الأول السموات، ومن الثاني الأرضين، ومن الثالث الجنة والنار، ثم قسم الرابع أربعة أجزاء: فخلق من الأول نور أبصار المؤمنين، ومن الثاني نور قلوبهم وهي المعرفة بالله، ومن الثالث نور أنسهم وهو التوحيد: لا إله إلا الله محمد رسول الله إلى آخر»(١).

---

(١) قال شيخنا العلامة المحدث المحقق الجليل أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله ابن باز -حفظه الله ورعاه- في تقريظه لرسالة الشيخ العلامة محمد أحمد عبد القادر الشنقيطي المسماة: «تنبيه الحذاق على بطلان ما شاع بين الأنام من =

والجواب أن يقال: هذا حديث موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ مخالف لصريح الكتاب والسنة، وهذا الحديث لا يوجد في شيء من الكتب المعتمدة، وإنما يوجد مثل هذا في الكتب المصنفة في شرح الخصائص والشمائل وفي بعض الكتب، كما يذكر أمثال ذلك أبو نعيم وابن عساكر وأبو حامد الغزالي وابن أبي الدنيا في جزء التفكر والاعتبار من الأحاديث الموضوعة المكذوبة، ولا حاجة بأهل الإسلام إلى شيء مما يتعلق بخصائص النبي ﷺ وشمائله وفضائله من هذه الموضوعات، وفيما ذكره أهل العلم بالله من حملة السنة والقرآن وأهل الحفظ والإتقان من خصائص النبي وفضائله ومعجزاته وشمائله مما صح الخبر به عن رسول الله ﷺ مقنع عما يذكره هؤلاء من الأكاذيب

= حديث النور المنسوب لمصنف عبد الرزاق: «وكل من تأمل الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة علم يقينا أن هذا الخبر من جملة الأباطيل التي لا أساس لها من الصحة، وقد أغنى الله نبيه ﷺ عن مثل هذا بما أقام من الدلائل القاطعة، والبراهين الساطعة، والمعجزات الباهرة على صحة نبوته ورسالته عليه الصلاة والسلام، كما أغناه عن هذا الخبر المكذوب وأشباهه بما وهبه من الشمائل العظيمة، والصفات الكريمة، والأخلاق الرفيعة التي لا يشاركه فيها أحد ممن قبله ولا ممن بعده، فهو سيد ولد آدم، وخاتم المرسلين، ورسول الله إلى جميع الثقلين، وصاحب الشفاعة العظمى، والمقام المحمود يوم القيامة إلى غير ذلك من خصائصه، وشمائله، وفضائله الكثيرة ﷺ وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله ونصر دينه وذب عن شريعته وحارب ما خالفها... إلخ». اهـ. وقد بين الشيخ الشنقيطي في رسالته المشار إليها بطلان هذا الحديث عقلا ونقلا فلتنظر.

الموضوعة والأحاديث المصنوعة، فمن ذلك الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**[١]**، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون»**[٢].

وروى الإمام أحمد والنسائي من حديث البراء قال: **«لما كان يوم الخندق عرضت لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ فيها**[٣] **المعاول، فاشتكينا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجاء فأخذ المعول فقال: باسم الله، ثم ضرب ضربة كسر**[٤] **ثلثا، وقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأنظر قصورها الحمر الساعة، ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض الآن، ثم ضرب الثالثة فقال: باسم الله فقطع باقي الحجر فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني»**[٥].

---

(١) في «صحيح مسلم»: «طهورا ومسجدا».

(٢) «صحيح مسلم»، كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/ ٣٧١).

(٣) في الأصل: «لا نأخذ منها» وما أثبته من «المسند» و«دلائل أبي نعيم» و«البيهقي».

(٤) في الأصل: «قط» ما أثبته من «دلائل البيهقي» و«أبي نعيم».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٠٣)، والنسائي كما في «تحفة الأشراف» (٢/ ٦٥)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ١٣١): «رواه أحمد وفيه ميمون أبو عبد الله وثقه ابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات». اهـ.

=

وفي «صحيح مسلم» عن جندب بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس[١] وهو يقول: **«إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون (قبور أنبيائهم وصالحيهم)[١] مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»**[٢].

وله من المعجزات والفضائل والخصائص ما ليس لغيره من الأنبياء مما لا يحصى ولا يستقصى.

ومن أعظم ما خصه الله به من الفضائل المقام المحمود الذي يغبطه به النبيون، قال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله على قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: يقعده معه على العرش[٣].

= وميمون هذا هو البصري الكندي ويقال القرشي مولى عبد الرحمن بن سمرة. قال شعبة كان فسلا. وقال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال ابن معين: لا شيء. وقال أبو داود: تكلم فيه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يحيى القطان سيئ الرأي فيه. وقال النسائي وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٩٣).

(١) ما بين القوسين من «صحيح مسلم».

(٢) «صحيح مسلم» كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/ ٣٧٧).

(٣) حكى الإمام أبو جعفر الطبري قولين في هذه المسألة: القول الأول: أن المقام =

= المحمود هو الشفاعة، وعليه أكثر أهل العلم، والقول الآخر: أن المقام المحمود هو جلوس النبي ﷺ مع ربه على عرشه سبحانه. قاله مجاهد.

ثم قال ابن جرير: «وأولى القولين في ذلك بالصواب ما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ. وذلك ما حدثنا به أبو كريب ثنا وكيع عن داود بن يزيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ سئل عنها قال: «هي الشفاعة»». اهـ. ثم قال ابن جرير -بعد سياق أحاديث تدل على ما رجحه- «وهذا وإن كان هو الصحيح من القول في تأويل قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ لما ذكرنا من الرواية عن رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين، فإن ما قاله مجاهد من أن الله يقعد محمدا على عرشه، قول غير مدفوع صحته، لا من جهة خبر ولا نظر، وذلك لأنه لا خبر عن رسول الله ولا عن أحد من أصحابه ولا عن التابعين بإحالة ذلك... إلخ». اهـ.

تنبيه: عزا المؤلف رحمه الله تعالى القول بقعود النبي ﷺ مع ربه على العرش إلى ابن جرير الطبري، تبعا للإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية -عليه رحمة الله- في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص١٢٠). والذي يتضح من كلام الإمام ابن جرير السابق أنه يرجح القول بأن المقصود من الآية الشفاعة بيد أنه ذكر في آخر كلامه على هذه الآية أن قول مجاهد ليس بمحال!!

نكتة: قال ابن كثير في «البداية والنهاية» في حوادث سنة سبع عشرة وثلاثمائة: «وفيها وقعت فتنة ببغداد بين أصحاب أبي بكر المروذي الحنبلي، وبين طائفة من العامة، اختلفوا في تفسير قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾.

فقالت الحنابلة: يجلسه معه على العرش، وقال الآخرون: المراد بذلك الشفاعة العظمى، فاقتتلوا بسبب ذلك، وقتل بينهم قتلى، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد ثبت في صحيح البخاري أن المراد بذلك مقام الشفاعة العظمى، وهي الشفاعة في فصل القضاء بين العباد، وهو المقام الذي يرغب إليه فيه الخلق كلهم، حتى إبراهيم، ويغبطه به الأولون والآخرون». اهـ.

وله في القيامة ثلاث شفاعات : أما الشفاعة الأولى : فيشفع لأهل الموقف حتى يقضى بينهم ، بعد أن يتراجع الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم عن الشفاعة حتى تنتهي إليه . وأما الشفاعة الثانية : فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة ، وهاتان الشفاعتان خاصتان له . وأما الشفاعة الثالثة : فيشفع فيمن استحق النار ، وهذه الشفاعة له ولسائر النبيين والصديقين وغيرهم ، يشفع فيمن استحق النار أن لا يدخلها ، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها .

وله الحوض المورود في عرصات القيامة ، ماؤه أشد بياضا من اللبن ، وأحلى من العسل ، آنيته عدد نجوم السماء ، طوله شهر ، وعرضه شهر ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا .

وهو أول من يفتح له باب الجنة وأول من يدخل الجنة من الأمم أمته .

والمقصود من هذا : أن قول هذا الملحد فيما أورده عن القسطلاني من تلك الحكاية ، وما ذكره من هذا الحديث الموضوع «أن أول ما خلق الله من الأشياء نور محمد ﷺ ، وأن جميع المخلوقات خلقت من نوره حتى النار»[1] مناقض لما ذكره الله في كتابه ، وعلى لسان رسوله في سنته .

ولو كان حقا ثابتا ، أو كان من الفضائل والخصائص لذكره أهل الصحاح والمسانيد والسنن وغيرها من الكتب المعتمدة ، ومن المعلوم

---

(١) في الأصل : «وأن هذا مناقض» وهو تكرار .

بالضرورة من دين الإسلام أن هذا من الكذب الذي لا يمتري فيه عاقل ، فضلا عن العلماء الذين هم أعلم الخلق بالله وبكتابه ورسوله وسنة نبيه .

وإذا كان نور رسول الله ﷺ على زعم هؤلاء مخلوقا من نور ، فمن المعلوم بصريح النقل أن الملائكة مخلوقون من النور أيضا ، كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : **«خلقت الملائكة من نور ، وخلق إبليس من مارج من نار ، وخلق آدم مما وصف لكم»**[1] .

وفي تفسير الحافظ أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه من حديث حماد بن سلمة حدثنا الزبير بن عبد السلام عن أيوب بن عبد الله بن مكرز عن أبيه قال : قال عبد الله بن مسعود : «إن ربكم ﷻ ليس عنده ليل ولا نهار ، ونور السموات من نور وجهه» الحديث إلى آخره[2] .

ونهى العلماء عن استقبال الشمس والقمر ببول أو غائط لما فيهما من نور الله[3] ، فإذا كان ذلك كذلك فما خاصية رسول الله ﷺ بذلك

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» ، كتاب الزهد والرقائق (٤/ ٢٢٩٤) عن عائشة رضي الله عنها ولفظه : «خلقت الملائكة من نور وخلق الجان . . .» .

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٠٠) ، وفي «السنة» -كما في «اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم- وقد قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٨٥) : «وفيه أبو عبد السلام قال أبو حاتم : مجهول ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وعبد الله بن مكرز أو عبيد الله على الشك لم أر من ذكره» . اهـ .

(٣) ذهب إلى هذا جماعة من أصحابنا منهم ابن قدامة في «المغني» ، وقدمه ابن مفلح في «الفروع» ، واختاره ابن تميم وغيره ، كما في «الإنصاف» (١/ ١٠٠) .

=

وامتيازه عن هذه المخلوقات؟ إذ من المعلوم بالضرورة أن الله خلق آدم من صلصال كالفخار، وقد فضله الله على الملائكة وهم مخلوقون من نور، ورسول الله ﷺ سيد ولد آدم، وآدم عليه السلام فمن دونه تحت لوائه يوم القيامة، وقد ذكر ﷺ في الحديث السابق أن الملائكة خلقت من نور، ولم يقل: خلقت من نور محمد فدل على أن هذا كذب عليه، وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٦﴾ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ﴾ [الحجر: ٢٦، ٢٧] وثبت بالإسناد الذي على شرط الصحيح عن عبد الله بن عمرو أنه قال: قالت الملائكة:

= قال ابن مفلح في «المبدع» (١/ ٨٥) قوله: «ولا يستقبل الشمس ولا القمر» لأنه روي أن معهما ملائكة، وأن أسماء الله مكتوبة عليهما، وأنهما يلعنانه، وبهما يستضيء أهل الأرض فينبغي احترامهما» . اهـ.

قال النووي رحمه الله في «المجموع» (٢/ ١٠٣) بعد أن ذكر عن بعض الشافعية استحباب عدم استقبال النيرين:

«واستأنسوا فيه بحديث ضعيف بل باطل... والحكم بالاستحباب يحتاج إلى دليل ولا دليل في المسألة» . اهـ.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: «لم ينقل عنه ﷺ في ذلك كلمة واحدة لا بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مرسل ولا متصل. وليس لهذه المسألة أصل في الشرع» . اهـ.

وقد ذهب إلى عدم الكراهة جماعة من أصحابنا، قال المرداوي في «الإنصاف»: «ظاهر كلام أكثر الأصحاب: عدم الكراهة» . اهـ.

قال الصنعاني في «سبل السلام» عند قول النبي ﷺ: **«ولكن شرقوا أو غربوا»** صريح في جواز استقبال القمرين واستدبارهما إذ لا بد أن يكونا في الشرق أو الغرب غالبا. اهـ. (١/ ١٥٠) ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

يا ربنا قد جعلت لبني آدم الدنيا يأكلون ويشربون، فاجعل لنا الآخرة كما جعلت لهم الدنيا، فقال: لا أفعل. ثم أعادوا عليه، فقال: لا أفعل. ثم أعادوا عليه، فقال: وعزتي لا أجعل صالح ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان[1]. فإذا ثبت أن

---

(١) أخرجه الطبراني مرفوعًا -كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ٥٦) ط. النهضة- حدثنا أحمد بن محمد بن صدقة البغدادي، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن خارجة المصيصي، حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا محمد بن مطرف أبو غسان، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «**إن الملائكة قالت: يا ربنا أعطيت بني آدم الدنيا . . .**» الحديث.

قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٨٢) بعد أن نسب الحديث للطبراني في «الكبير» و«الأوسط»: وفيه: إبراهيم بن عبد الله المصيصي، وهو كذاب متروك. وفي «الأوسط»: طلحة بن زيد، وهو كذاب أيضا. اهـ.

وأخرجه عثمان بن سعيد في رده على بشر (ص٣٤): حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن عبد الله بن عمرو قال: لقد قالت: الملائكة: يا ربنا . . . الحديث. موقوفا كما ذكره المؤلف.

وفي هذا الإسناد: عبد الله بن صالح كاتب الليث اختلف فيه. وحديثه حسن في الشواهد والمتابعات، قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق كثير الخطأ، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة».

وللحديث شاهد من حديث عروة بن رويم قال: أخبرني الأنصاري عن النبي ﷺ أنه قال: إن الملائكة قالوا: «**ربنا خلقتنا، وخلقت بني آدم، فجعلتهم يأكلون الطعام، ويشربون الشراب . . .**» الحديث.

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «كتاب السنة»: حدثنا الهيثم بن خارجة، أنا عثمان بن حصن بن علاق، سمعت عروة بن رويم يقول . . . وهذا إسناد صحيح إلى عروة ابن رويم. =

= وقد أعله محقق كتاب «السنة» (١/ ٤٦٩) بعثمان بن حصن، فقال: «وفي سنده: عثمان بن علاق ولم أقف له على ترجمة، وجهالة الأنصاري». اهـ.

قلت: عثمان ثقة من رجال «التهذيب» (٧/ ١١٠)، وقد أخرج النسائي حديثه.

ووقع في اسمه خطأ طباعي في «تقريب التهذيب»، ط. النمنكاني، فرسم هكذا «عثمان بن حصين» فليصلح.

وأما الأنصاري المذكور فقد استظهر الشيخ العلامة المحدث أحمد شاكر أنه أنس بن مالك الصحابي رضي الله عنه، بدليل رواية ابن عساكر في «التاريخ» التي صرح فيها عروة بن رويم اللخمي بأن الأنصاري أنس بن مالك. قال الشيخ أحمد: «ولكن إسناد ابن عساكر لم يتبين لي صحته من ضعفه، وأيا ما كان فرواية عبد الله بن أحمد ورواية ابن عساكر تصلحان للإستشهاد، وتؤيدان صحة حديث عبد الله بن عمرو بإسناد الدارمي». اهـ.

وهذا إسناد ابن عساكر: قال رحمه الله في «تاريخ دمشق» (١٥/ ١٢٩، ١٣٠) من مصورة مخطوطة الظاهرية في ترجمة محمد بن أيوب بن الحسن الداراني:

أنبأ أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين، وأبو طاهر محمد بن الحسين قالا: أنبأ أبو علي الأهوازي قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد الله بن عمر قال: ثنا أبو الفتح المظفر بن أحمد بن برهان المقري، ثنا أبو بكر محمد بن أيوب الداراني حدثنا الحسن بن علي بن خلف الصيدلاني ثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثني عثمان بن حصن بن عبيدة بن علاق قال: سمعت عروة بن رويم اللخمي يقول: حدثني أنس بن مالك... الحديث وإسناده ضعيف، أبو علي الأهوازي هو: الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد. قال الذهبي في «السير» (١٨/ ١٣): «صاحب حديث، ورحلة، وإكثار، ليس بالمتقن له ولا المجود، بل هو حاطب ليل، ومع إمامته في القراءات فقد تكلم فيه، وفي دعاويه تلك الأسانيد العالية». اهـ.

وترجمه في «الميزان» (١/ ٥١٢، ٥١٣) وذكر أنه رمي بالكذب.

الملائكة مخلوقون من نور وأن الله خلق آدم وذريته من صلصال من حمأ مسنون، وأقسم بعزته جل ثنائه وتقدست أسمائه أن من خلق بيده أفضل من الملائكة المخلوقين من النور، وأنه لا يجعل صالح ذريته كالملائكة، وقال عبد الله بن سلام: «ما خلق الله خلقًا أكرم عليه من محمد ﷺ فقيل له: يا أبا يوسف: ولا جبرائيل ولا ميكائيل؟ فقال: يا ابن أخي أوتعرف ما جبرائيل وميكائيل؟ إنما جبرائيل وميكائيل خلق مسخر مثل الشمس والقمر ما خلق الله خلقا أكرم عليه من محمد» وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: **«خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس،**

= ومحمد بن أيوب الداراني لم يذكر فيه ابن عساكر جرحا ولا تعديلا.

وأخرج ابن عساكر هذا الحديث في «تاريخه» أيضا (٩/ ٨١٧، ٨١٨) من طريق محمد فريم نا هشام بن عمار نا عبد ربه بن صالح عن عروة بن رويم وزهير بن طاهر.

ومن طريق عبد الملك البزار نا هشام بن عمار نا عبد ربه بن صالح القرشي قال: سمعت عروة بن رويم يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن النبي ﷺ... به.

وعبد ربه بن صالح القرشي ذكره ابن عساكر في «التاريخ» وساق له هذا الحديث ولم يحك فيه جرحا ولا تعديلا

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وبيض له (٦/ ٤٤)، وكذا البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٧٩).

وخلق آدم[١] بعد العصر من يوم الجمعة[٢] في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل»[٣] فتبين من هذا الحديث أن خلق النور يوم الأربعاء، وآدم خلق بعد العصر من يوم الجمعة آخر الخلق.

وقد ثبت أن نبينا ﷺ قال: **«أنا سيد ولد آدم ولا فخر»**[٤] فكيف يصح في الأذهان أن يكون آدم مخلوقا من نور أفضل ولده؟ وقد أخبرنا الله في كتابه وعلى لسان رسوله أن الله خلق آدم من صلصال من حمأ مسنون، أو تكون النار التي هي محل غضبه وسخطه مخلوقة من نور محمد؟

وقد ثبت أن الله خلق النار قبل أن يخلق آدم وذريته. ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن نور الله الذي هو صفته غير مخلوق، وليس من الله شيء مخلوق، وإنما تكون الأشياء وتخلق بأمره وتكوينه وأفعاله سبحانه وبحمده إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون.

فإذا عرفت هذا عرفت أن ما ذكره القسطلاني لا يصح وأن هذا الحديث موضوع مكذوب، وإذا كان ذلك كذلك تبين لك أنه لم يكن قبل خلق آدم خلق من ذريته يسمى عالم الغيب لا أرواح ذريته من الأنبياء ولا غيرهم.

---

(١) في الأصل «يوم الجمعة» وهو تكرار. وما أثبته هو الموافق لما في «صحيح مسلم».
(٢) سقطت «في» من الأصل واستدركتها من «صحيح مسلم».
(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٤/ ٢١٤٩).
(٤) تقدم تخريجه.

فإذا عرفت هذا فنذكر هنا من الأحاديث الصحيحة ما يبطل دعوىٰ هؤلاء الوضاعين الغلاة وأن الصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ أن أول ما خلق الله تعالىٰ من الأشياء العرش أو القلم كما ذكره أهل العلم .قال شيخ الإسلام : «الوجه التاسع : أنه قد ذكرنا أن للسلف في العرش والقلم أيهما خلق قبل الآخر قولين كما ذكره الحافظ أبو العلاء الهمذاني وغيره ، أحدهما : أن القلم خلق أولا ، كما أطلق ذلك غير واحد ، وهذا[1] هو الذي يفهم في الظاهر في كتب من صنف في الأوائل كالحافظ ابن أبي عروبة وابن أبي معشر الحراني وأبي القاسم الطبراني للحديث الذي رواه أبو داود في «سننه» عن عبادة بن الصامت أنه قال : يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتىٰ تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«إن أول ما خلق الله القلم فقال : اكتب .فقال : يا رب وماذا أكتب؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتىٰ تقوم الساعة»** يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«من مات علىٰ غير هذا فليس مني»**[2] .

---

(١) في الأصل : «وذلك» .

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب السنة (٥/ ٧٦) . عن أبي حفصة قال : قال عبادة لابنه . . . وأبو حفصة هذا اسمه حبيش بن شريح . قال عنه الحافظ في «التقريب» : «مقبول» .

وللحديث شواهد وطرق يرقىٰ الحديث بها عن رتبة الضعيف . لذا قال ابن حجر الهيتمي -عفا الله عنه- في الفتاوىٰ الحديثية (ص١٥٨ علىٰ هذا الحديث : «ورد بل صح من طرق» . اهـ . والحديث خرجه الطيالسي في =

والثاني: أن العرش خلق أولا، قال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي في مصنفه في «الرد على الجهمية»: حدثنا محمد بن كثير

= «مسنده» (١/ ٣٠)، «منحة المعبود»، ومن طريقه الترمذي في «سننه»، كتاب التفسير (٥/ ٤٢٤)، و«كتاب القدر» (٤/ ٤٥٧) وابن أبي حاتم -كما في «تفسير ابن كثير» (٨/ ٤١٦) ط. المنار- وابن أبي عاصم في «السنة» رقم (١٠٥) واللالكائي في «شرح الاعتقاد» (ص٢١٨)، وخرّجه البغوي في «مسند ابن الجعد» (٢/ ١١٨٣)، ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (ص٦١٥).

وفي إسناده عند هؤلاء عبد الواحد بن سليم ضعيف الحديث. قال أحمد: «حديثه حديث منكر أحاديثه موضوعة». وقال ابن معين: «ضعيف» «التهذيب» (٦/ ٤٣٦) وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣١٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٤٨)، وفي «الأوائل» (ص٥٩)، وفي سنده ابن لهيعة وهو حسن الحديث في الشواهد والمتابعات.

وقد روى ابن وهب هذا الحديث عن ابن لهيعة. وحديث ابن لهيعة إذا رواه ابن وهب صح، لأنه سمع منه قبل الاختلاط، لكن ابن لهيعة مدلس وقد عنعنه «القدر» لابن وهب (ص١٢١).

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٣١٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٥٠)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ١٧)، والآجري في «الشريعة» (ص١٧٧)، وغيرهم من طريق أيوب بن زياد أبو زيد الحمصي: حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة، حدثني أبي قال: دخلت على عبادة وهو مريض أتخايل فيه الموت فقلت: يا أبتاه أوصني واجتهد لي فقال: أجلسوني. قال: يا بني... الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» بعد أن ساق سند البزار وهو من هذا الطريق: وجاء عن علي بن المديني أنه قال: «إسناده حسن».

العبدي أنبأنا سفيان الثوري حدثنا أبو هاشم عن مجاهد عن ابن عباس قال : «إن الله كان على عرشه قبل أن يخلق شيئا فكان أول ما خلق الله القلم ، فأمره أن يكتب ما هو كائن ، وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه»(١) ورواه أيضا أبو القاسم اللالكائي في كتابه في «شرح أصول السنة» من حديث يعلى عن سفيان عن أبي هاشم عن مجاهد قال : قيل لابن عباس : «إن ناسا يقولون في القدر قال : يكذبون بالكتاب ، لئن أخذت بشعر أحدهم لأنصونّه – أي لآخذن بناصيته – إن الله كان على عرشه قبل أن يخلق شيئا فخلق القلم فكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه»(٢) وكذلك روى الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب «الأسماء والصفات» لما ذكر بدء الخلق فذكر حديث عبد الله بن عمرو(٣)(٤) وعمران بن حصين(٥) وغيرهما ، وسنذكر هذين الحديثين إن شاء الله تعالى ، ثم ذكر حديث الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن

---

(١) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص٣١) .

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول السنة» (ص٦٦٩ ، ٦٧٠) .

(٣) ونصه : عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»** «الأسماء والصفات» للبيهقي (ص٤٧٧) .

(٤) في الأصل : «عن» .

(٥) قال : أتيت رسول الله ﷺ فعقلت ناقتي بالباب ثم دخلت فأتاه نفر من بني تميم فقال : **«اقبلوا البشرى يا بني تميم . . . إلخ»** . «الأسماء والصفات» (ص٤٧٨) .

ابن عباس أنه سئل عن قول الله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧] علىٰ أي شيء كان؟ قال: «علىٰ متن الريح»[١] وروىٰ حديث القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أول شيء خلقه الله القلم وأمره فكتب كل شيء يكون**»[٢] قال البيهقي: «ويروىٰ ذلك عن عبادة بن الصامت مرفوعا». قال البيهقي: «وإنما أراد -والله أعلم- أول شيء خلقه بعد خلق الماء والريح والعرش[٣] القلم، وذلك بين في حديث عمران بن حصين «ثم خلق السموات والأرض».

وفي حديث أبي ظبيان[٤] عن ابن عباس موقوفا عليه «ثم خلق النون فدحا[٥] الأرض عليها».

---

(١) «الأسماء والصفات» للبيهقي (ص٤٨٠).

(٢) أخرجه الدارمي في «الرد علىٰ الجهمية» (ص١٢١)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ١٦، ١٧) وعبد الله ابن الإمام أحمد في «السنة» (٢/ ٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٦٨، ٦٩) وفي «الأوائل» (ص٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٥٠) وفي «الأوائل» (ص٦٠). جميعهم من طرق عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ... به. وإسناده جيد. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٩٠): «رواه الطبراني ورجاله ثقات». اهـ. وقال: «رواه البزار ورجاله ثقات». اهـ.

(٣) في الأصل: «والقلم» وما أثبته من «الأسماء والصفات» (ص٤٨١).

(٤) في الأصل: «ضبيان».

(٥) في الأصل: «فدمىٰ»، وما أثبته من «الأسماء والصفات» للبيهقي.

وروى بإسناده الحديث المعروف عن وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان[١] عن ابن عباس قال: «**إن[٢] أول ما خلق الله من شيء القلم فقال له: اكتب، فقال: يا رب ما أكتب؟ قال: اكتب القدر. قال فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة. قال: ثم خلق النون فدحا[٣] الأرض عليها فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فمادت الأرض فأثبتت بالجبال وإنها لتفتخر على الأرض إلى يوم القيامة**»[٤].

قلت: حديث عمران بن حصين الذي ذكر هو ما رواه البخاري من غير وجه منها ما رواه في كتاب التوحيد في «باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم»[٥] قال أبو العالية: «استوى إلى السماء: ارتفع». وقال مجاهد: «استوى[٦] على العرش».

---

(١) في الأصل: «ضبيان».
(٢) سقطت «إن» من الأصل. وأثبتها من «الأسماء والصفات» للبيهقي.
(٣) في الأصل: «فدمى» وما أثبته من «الأسماء والصفات» للبيهقي.
(٤) قال السيوطي في «الدر المنثور» (٨/ ٢٤٠): «أخرجه عبد الرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير (٢٩/ ١٤، ١٥) وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ في «العظمة»، والحاكم، وصححه (٢/ ٤٩٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٤٨١)، والخطيب في «تاريخه»، والضياء في «المختارة». اهـ.
(٥) (١٣/ ٤٠٣).
(٦) سقطت «على» من الأصل.

وذكره من حديث أبي حمزة عن الأعمش عن جامع بن شداد[١] عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال: «إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال: **«اقبلوا البشرىٰ يا بني تميم»**، قالوا: بشرتنا فأعطنا، فدخل ناس من أهل اليمن فقال: **«اقبلوا البشرىٰ يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم»**، فقالوا: قد قبلنا؛ جئناك لنتفقه[٢] في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر، قال: **«كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء»**، ثم أتاني رجل فقال: يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم» رواه البيهقي كما رواه محمد بن هارون الروياني في «مسنده».

وعن عثمان بن سعيد وغيرهما من حديث الثقات المتفق على ثقتهم عن أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال: أتيت النبي ﷺ فعقلت ناقتي بالباب ثم دخلت، فأتاه نفر من بني تميم فقال: **«اقبلوا البشرىٰ يا تميم»** قالوا: بشرتنا فأعطنا. فجاء نفر من أهل اليمن فقال: **«اقبلوا البشرىٰ يا أهل اليمن إذ لم يقبلها إخوانكم من بني**

---

(١) «عن جامع بن شداد» سقطت من الأصل.

(٢) في الأصل: «لنفقه».

تميم» فقالوا: قبلنا يا رسول الله أتيناك لنتفقه في الدين ونسألك عن أول هذا الأمر كيف كان؟ قال: **«كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء ثم كتب في الذكر كل شيء ثم خلق السموات والأرض»** قال: ثم أتاني رجل فقال: أدرك ناقتك قال: فذهبت فخرجت فوجدتها ينقطع دونها السراب، وايم الله لوددت أني تركتها. ففي هذا الحديث الصحيح بيان أنه كتب في[1] الذكر ما كتبه بعد أن كان عرشه على الماء وقبل أن يخلق السموات والأرض.

فتبين من هذه الأحاديث الصحيحة أن هذا الحديث الذي ذكره الملحد موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ وأن أول ما خلق الله العرش على الصحيح كما قال ابن القيم رحمه الله:

واذكر حديث السبق للتقدير والتـ
ـوقيت قبل جميع ذي الأعيان
خمسين ألفا من سنين عدها الـ
ـمختار سابقة لذي الأكوان
هذا وعرش الرب فوق الماء من
قبل السنين بمدة وزمان
والناس مختلفون في القلم الذي
كتب القضاء به من الديان

---

(١) سقطت «في» من طبعة الرياض. وما أثبته من الأصل.

هل كان قبل العـرش أو هـو بعـده
قـولان عنـد أبي العـلا الهمـذاني
والحـق أن العـرش قبـل لأنـه
قبـل الكتابـة كـان ذا أركـان
وكتابـة القلـم الـشريف تعقبـت
إيجـاده مـن غـير فـصل زمـان
لمـا بـراه الله قـال اكتـب كـذا
فغـدا بـأمر الله ذا جريـان
فجـرى بـما هـو كـائن أبـدا إلى
يـوم المعـاد بقـدرة الـرحمن

وهؤلاء الجهلة يزعمون أن أول ما خلق الله من الأشياء نور محمد ﷺ ثم لما أراد الله أن يخلق الخلق قسم ذلك النور أربعة أجزاء فخلق من الجزء الأول القلم، وهذا مناقض ومناف لما ثبت في «صحيح البخاري» عن عمران بن حصين مرفوعا قال: **«كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم كتب في الذكر [كل شيء ثم خلق السموات والأرض»**.

ففي هذا الحديث أنه كتب في الذكر][(١)] بعد أن كان عرشه على الماء فصح أن العرش والماء مخلوقان قبل القلم، ولو كان الله خلق نور محمد ﷺ قبل الأشياء لذكره في الحديث الصحيح، وقد سألوه عن

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

أول هذا الأمر فأخبرهم أن الله كان ولم يكن قبله شيء وكان عرشه على الماء . وذكر البيهقي فيما تقدم على حديث عبادة أن أول شيء خلقه الله بعد خلق الماء والريح والعرش القلم . قال : وذلك بين في حديث عمران . ولم يذكر خلق نور محمد لا قبل العرش ولا القلم ولا بعده . ثم ذكر هذا الملحد أن الله قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء فخلق من الأول السموات ومن الثاني الأرض . وهذا مخالف للأحاديث كما في حديث أبي ظبيان عن ابن عباس قال : **«أول ما خلق الله عز وجل القلم»** فذكره وفيه : **«ثم خلق النون فدحا الأرض عليها فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فمادت الأرض فأثبتت بالجبال»** فتبين من هذا الحديث أن خلق الأرض قبل السماء كما قال تعالى : ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ إلى قوله : ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت : ٩-١١] . وهذا الجاهل يقول : ثم خلق من الجزء الأول السموات ومن الثاني الأرض ، خلاف ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما وخلاف ما نزل به القرآن . وقال عثمان بن سعيد : حدثنا عبد الله بن صالح المصري ، حدثنا ابن لهيعة ورشدين بن سعد عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال : **«لما أراد الله تبارك وتعالى أن يخلق شيئا إذ كان عرشه على الماء وإذ لا أرض**(١) **ولا سماء ، خلق الريح فسلطها على الماء حتى اضطربت أمواجه وأثار ركامه ، فأخرج من الماء دخانا وطينا**

(١) في الأصل : «إذا الأرض» .

وزبدا ، فأمر الدخان فعلا وسما ونما ، فخلق منه السموات ، وخلق من الطين الأرضين ، وخلق من التربة الجبال»(١) .

وهذا الجاهل يقول : إن الله خلق السموات والأرض من الجزء الرابع من نور محمد ﷺ ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور : ١٦] .

* * *

(١) في «الرد على الجهمية» للدارمي (ص٣٢) : «وخلق من الزبد الجبال» .

فصل

وأما قول الملحد: «أخرج الإمام أحمد والبخاري في «تاريخه» والطبراني والحاكم وأبو نعيم عن ميسرة الضبي قال: قلت يا رسول الله: متى كنت نبيًّا؟ قال: **«وآدم بين الروح والجسد»**[1] قال المناوي في قوله: «متى كنت نبيًّا؟» الحديث، ولم يقل إنسانا ولا موجودا إشارة إلى أن نبوته كانت موجودة في أول خلق الزمان في عالم الغيب دون عالم الشهادة، فلما انتهى الزمان بالاسم الباطن إلى وجود اسمه وارتباط الروح به، انتقل الحكم الزماني في جريانه إلى الاسم الظاهر، فظهر بذاته جسما وروحا فكان الحكم له باطنا أولا في كل ما ظهر من الشرائع على أيدي الأنبياء والرسل ثم صار له الحكم ظاهرا فنسخ كل شيء أبرزه الاسم الباطن بحكم الاسم الظاهر لبيان اختلاف حكم الاسمين وإن كان المشروع واحدا». انتهى.

فالجواب أن يقال: ما ذكره المناوي على هذا الحديث من قوله: «إشارة إلى أن نبوته كانت[2] موجودة في أول خلق الزمان في عالم الغيب دون عالم الشهادة إلى آخره».

فهو من جنس الرموز والإشارات والاعتبار الذي سلكه المتصوفة من أهل السلوك، ومن جنس ما يذكره صاحب «الفصوص» في

(١) تقدم الكلام على الحديث.

(٢) في طبعة الرياض: «كأنك».

«الفتوحات» ، ومن نمط ما يذكره أبو حامد الغزالي من الألفاظ المبتدعة المأخوذة عن الفلاسفة ، كلفظ عالم الغيب والملكوت ، وعالم الشهادة وغير ذلك من الألفاظ التي لا تذكر في شيء من الأحاديث ، وإنما أصل هذه الألفاظ من وضع الفلاسفة واصطلاحاتهم ، فيعبر هؤلاء بهذه العبارات المأخودة عن الفلاسفة ، ويجعلون مراد **الله** ورسوله ﷺ من الآيات والأحاديث على ما أرادوا من معاني هذه الألفاظ المخترعة التي تخالف كتاب **الله** وسنة رسوله .

ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام ، ومما جاء عن سيد الأنام ، أنه ليس قبل خلق السموات والأرض خلق من بني آدم أرواحا ، ولا غيرها يسمى عالم الغيب ، ولا يوجد ذلك في كلام أئمة الإسلام ، وهذا بناء من هؤلاء على أن الأرواح مخلوقة قبل خلق السموات والأرض ، وعليه وضع الوضاعون تفرع خلق جميع المخلوقات جزءا بعد جزء من نور محمد ﷺ والذي ذكره أهل العلم من الأحاديث إنما هو تقدير ما هو كائن إلى يوم القيامة ، فإن **الله** تعالى قدر مقادير الخلق وانقسام الخلق إلى سعيد وشقي ، وميزهم قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح : **«إن الله كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، وعرشه على الماء»** وسيأتي بيان ذلك فيما بعد إن شاء[1] **الله** تعالى ، ومن المعلوم أن رسول **الله** ﷺ ، قد كان نبيًّا في سابق علم **الله** قبل أن يخلق

(١) في الأصل : «إنشاء الله» .

السموات والأرض، فإن الله قدر ما هو كائن إلىٰ يوم القيامة، ولم يكن ثم عالم غيب من الأرواح لا أرواح الأنبياء ولا غيرهم من بني آدم.

وهذا بخلاف ما قاله المناوي من أن نبوته كانت موجودة في أول خلق الزمان في عالم الغيب، يعني أنه كان في أول الزمان في عالم الغيب روح موجودة بالاسم الباطن، ثم انتهى الزمان بالاسم الباطن إلىٰ وجود جسمه وارتباط الروح به، إلىٰ أن انتقل الحكم الزماني في جريانه إلى الاسم الظاهر، فظهر بذاته جسما وروحا، ومستنده في ذلك الحديث الذي أخرجه البخاري في «تاريخه»، وأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي وأبو نعيم، عن ميسرة الضبي قال: قلت يا رسول الله: متىٰ كنت نبيًّا؟ قال: **«وآدم بين الروح والجسد»**.

ومن المعلوم أن هذا الحديث منافٍ لما قاله المناوي فإن آدم عليه السلام إنما خلقه الله بعد خلق السموات والأرض بعد العصر من يوم الجمعة آخر الخلق من آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل. ومعلوم أن خلق الزمان قبل خلق آدم بمدة طويلة، وإنما قال ﷺ **«كنت نبيًّا وآدم بين الروح والجسد»** ولم يقل كنت نبيًّا في أول خلق الزمان، بمعنىٰ أنه كان في أول خلق الزمان روحًا موجودة قبل خلق العرش والماء والريح والقلم، وقبل خلق السموات والأرض وقبل خلق أبيه آدم، وأخرج ﷺ في جملة من أخرج لما مسح الله ظهر آدم بيده فاستخرج ذريته كأمثال الذر، فعلم أن هذا الحديث مناقض لما قاله المناوي ومنافٍ له.

قال شمس الدين ابن القيم رحمه الله تعالى وعفا عنه:

فصل

وأما الدليل على أن خلق الأرواح متأخر عن خلق[1] أبدانها فمن وجوه :

أحدها : أن خلق أبي البشر وأصلهم كان هكذا ، فإن الله سبحانه أرسل جبرائيل فقبض قبضة من الأرض ثم خمرها حتى صارت طينًا ثم نفخ فيه الروح بعد أن صوره فلما دخلت الروح فيه صار لحمًا ودمًا حيًّا ناطقًا . ففي تفسير أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرة عن ابن مسعود ، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ ، لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش ، فجعل إبليس على ملك سماء الدنيا ، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجن ، وإنما سموا الجن لأنهم خزان الجنة ، وكان إبليس مع ملكه خازنًا ، فوقع في صدره[2] فقال : ما أعطاني الله هذا إلا لمزية لي .

وفي لفظ : لمزية لي على الملائكة ، فلما وقع ذلك الكبر في نفسه اطلع الله على ذلك منه ، فقال الله للملائكة : إني جاعل في الأرض خليفة ، قالوا : ربنا وما يكون حال الخليفة؟ قال : يكون له ذرية يفسدون في الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضا ، قالوا : ربنا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ، ونحن نسبح بحمدك

---

(١) سقطت «خلق» من طبعة الرياض .

(٢) في الأصل : «جذره» وما أثبته من «الروح» لابن القيم .

ونقدس لك؟ قال: إني أعلم ما لا تعلمون - يعني: من شأن إبليس - فبعث جبريل إلى الأرض يأتيه بطين منها، فقالت الأرض: أعوذ بالله أن تقبض مني، فرجع ولم يأخذ. فقال: رب إنها عاذت بك فأعذتها، فبعث ميكائيل فعاذت منه فأعاذها، فبعث ملك الموت فعاذت منه فقال: وأنا أعوذ بالله أن أرجع ولم أنفذ أمره، فأخذ من وجه الأرض وخلط ولم يأخذ من مكان واحد(١) فأخذ من تربة حمراء وبيضاء وسوداء. فلذلك خرج بنو آدم مختلفين، فصعد به قبل الرب حتى عاد طينًا لازبًا - واللازب: هو الذي يلزق بعضه ببعض - ثم قال للملائكة: إني خالق بشرًا من طين فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين، فخلقه الله بيده لكيلا يتكبر إبليس عنه ليقول له: تكبرت عما عملت بيدي ولم أتكبر أنا عنه(٢)، فخلقه بشرًا فكان جسدًا من طين أربعين سنة، فمرت به الملائكة ففزعوا منه(٣) لما رأوه وكان أشدهم منه فزعا إبليس، فكان يمر به فيضربه فيصوت الجسد كما يصوت الفخار، يكون له صلصة، فذلك حين يقول(٤): من صلصال كالفخار، ويقول لأمر ما خلقت، ودخل من فيه وخرج من دبره، فقال للملائكة: لا ترهبوا من هذا فإن ربكم صمد، وهذا جوف لئن سلطت عليه لأهلكنه، فلما بلغ الحين الذي يريد الله جل

---

(١) في الأصل: «واحدا» وما أثبته من «الروح» للإمام ابن القيم.

(٢) في طبعة الرياض: «عنده».

(٣) في طبعة الرياض: «عنه».

(٤) في الأصل: «فلذلك» وما أثبته من «الروح» للإمام ابن القيم.

ثناؤه أن ينفخ فيه الروح ، قال للملائكة[١] : إذا نفخت فيه من روحي فاسجدوا له ، ولما نفخ فيه الروح دخل الروح في رأسه فعطس ، فقالت الملائكة : قل الحمد لله . فقال : الحمدللهفقال الله : يرحمك ربك ، فلما دخل في عينيه نظر إلى ثمار الجنة ، فلما دخل في جوفه اشتهى الطعام قبل أن تبلغ الروح رجليه فنهض عجلان إلى ثمار الجنة فذلك[٢] حين يقول : ﴿ خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ ﴾ [الأنبياء :٣٧] وذكر باقي الحديث .

وقال[٣] يونس بن عبد الأعلى : أخبرنا ابن وهب قال : حدثنا ابن زيد قال : لما خلق الله[٤] النار ذعرت منها الملائكة ذعرا شديدا . وقالوا : ربنا لم خلقت هذه النار؟ ولأي شيء خلقتها؟ قال : لمن عصاني من خلقي .

ولم يكن لله[٥] خلق يومئذ إلا الملائكة ، والأرض ليس[٦] فيها خلق ، إنما خلق آدم بعد ذلك ، وقرأ قوله : ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان : ١] قال عمر بن الخطاب : يا رسول الله : ليت ذلك الحين . ثم قال : وقالت الملائكة ويأتي علينا دهر نعصيك فيه؟ لا يرون له خلقا غيرهم قال : لا إني أريد أن أخلق

---

(١) سقطت «الملائكة» من الأصل ، وما أثبته من «الروح» .
(٢) في الأصل : «فلذلك» وما أثبته من «الروح» .
(٣) في الأصل : «وذكر» وما أثبته من «الروح» لابن القيم .
(٤) سقطت لفظة : «الله» من الأصل «الروح» لابن القيم .
(٥) في الأصل : «الله» وما أثبته من «الروح» وهو أوضح .
(٦) في الأصل : «وليس» وما أثبته من «الروح» .

في الأرض خلقا وأجعل فيها خليفة .وذكر الحديث .

قال ابن إسحاق : فيقال والله أعلم : خلق الله آدم ثم وضعه ينظر إليه أربعين عامًا قبل أن ينفخ فيه الروح حتى عاد صلصالا كالفخار ولم تمسه نار ، فيقال والله أعلم : لما انتهى الروح إلى رأسه عطس فقال : الحمد لله . فذكر الحديث .

فالقرآن والحديث ، والآثار تدل على أنه سبحانه نفخ فيه من روحه بعد خلق جسده فمن تلك النفخة حدثت فيه الروح ولو كانت روحه مخلوقة قبل بدنه مع جملة أرواح ذريته لما عجبت الملائكة من خلقه ولما تعجبت من خلق النار وقالت : لأي شيء خلقتها؟ وهي ترى أرواح بني آدم فيهم المؤمن والكافر والطيب والخبيث . ولما كانت أرواح الكفار كلها تبعا لإبليس بل كانت الأرواح الكافرة مخلوقة قبل كفره فإن الله سبحانه إنما حكم عليه بالكفر بعد خلق بدن آدم وروحه ولم يكن قبل ذلك كافرا فكيف تكون الأرواح قبله كافرة ومؤمنة وهو لم يكن إذ ذاك؟ وهل حصل الكفر للأرواح إلا بتزيينه وإغوائه فالأرواح الكافرة إنما حدثت بعد كفره ، إلا أن يقال كانت كلها مؤمنة ثم ارتدت بسببه ، والذي احتجوا به على تقدم خلق الأرواح بخلاف ذلك .

وفي حديث أبي هريرة في خلق[1] العالم الإخبار عن خلق أجناس

---

(١) في «الروح» : «تخليق» .

العالم وتأخر خلق آدم إلى يوم الجمعة ولو كانت الأرواح مخلوقة قبل خلق الأجساد لكانت من جملة العالم المخلوق في ستة أيام فلما لم يخبر عن خلقها في هذه الأيام علم أن خلقها تابع لخلق الذرية، وتمام الكلام في كتاب «الروح» فمن أراد الوقوف عليه فليراجعه(١).

والمقصود أنه لم يكن هناك خلق يسمى عالم الغيب من بني آدم، ونبينا ﷺ أشرف نسمة وأكرمها على الله من بني آدم، فعلمنا قطعا أن تفريع هؤلاء على هذا الحديث غير صحيح، مخالفا للكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة.

والمقصود أنه ذكر في الحديث الذي رواه عن الإمام أحمد والبخاري في «تاريخه» وغيرهما ممن رواه قوله: متى كنت نبيًّا؟. قال: **«وآدم بين الروح والجسد»** وقد تقدم في كلام ابن القيم عن ابن إسحاق وغيره أنه كان بين نفخ الروح في آدم وبين تصوير جسده أربعون سنة، وهذا مناف لما قال المناوي: إن نبوته كانت موجودة في أول خلق الزمان في عالم الغيب فإن خلق الزمان كان قبل أن يخلق الله آدم بمدة طويلة اللهم إلا إن كان أراد أنه في علم الله الذي كتبه حين كتب مقادير كل شيء قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

إذا تحققت ذلك فلا يقال إن عالم الغيب هو علم الله لأن علم الله

---

(١) (ص٢٩٧-٣٠٤) ط. الهند سنة ١٣٨٣هـ، و(ص٢٧٩-٢٨٤) ط. جمهورية مصر. وص (١٧٢، ١٧٣) ط. دار الفكر.

صفة قائمة بذاته وهو غير مخلوق وما سوىٰ اللَّه من العالم فهو مخلوق ؛ عالم الغيب وعالم الشهادة ، وقد كان من المعلوم أن آدم عليه السلام إنما خلق بعد خلق السموات والأرض آخر المخلوقات بعد هذا العدد المذكور ، ونبينا ﷺ أكرم نسمة علىٰ اللَّه من بني آدم وهو سيد ولد آدم .

فإذا عرفت هذا عرفت أن كلام المناوي من نمط ما يقوله أبو حامد الغزالي حيث قال : «وأما الأفعال فبحر متسعة أكنافه ، ولا ينال بالاستقصاء أطرافه ، بل ليس في الوجود إلا اللَّه وأفعاله ، فكل ما سواه فعله ، لكن القرآن اشتمل علىٰ الخلق منها الواقع في عالم الشهادة كذكر السموات والكواكب والأرض والجبال والبحار والحيوان والنبات وإنزال الماء الفرات وسائر أصناف النبات وهي التي ظهرت للحس ، وأشرف أفعاله وأعجبها وأدلها علىٰ جلالة صانعها ما لا يظهر للحس بل هو في عالم الملكوت وهي الملائكة[1] الروحانية والروح والقلب أعني العارف باللَّه تعالىٰ من جملة أجزاء الآدمي فإنها أيضًا من جملة عالم الغيب والملكوت ، وخارج عن عالم الملك والشهادة وذكر كلامًا لا حاجة بنا إليه ، ولكن المقصود أنه زعم أن الروح من جملة عالم الغيب والملكوت» . قال شيخ الإسلام علىٰ هذا الكلام : «فهذا الكلام يستعظمه في بادئ الرأي ، أو مطلقا ، من لم يعرف حقيقة ما جاء به الرسول ، ولم يعلم حقيقة الفلسفة التي طبق هذا الكلام عليها وعبر عنها بعبارات المسلمين .

---

(١) في طبعة الرياض : «الملائكية» .

فأما قول القائل إن القرآن اشتمل على الخلق، وهي التي ظهرت للحس، وأشرف أفعال الله تعالى ما لا يظهر للحس، يعني: ولم يشتمل القرآن عليه. فهذا مع ما فيه من الغض بالقرآن، وذكر اشتماله على القسم الناقص دون الكامل، وتطرق أهل الإلحاد إلى الاستخفاف بما جاءت به الرسل، هو كذب صريح يعلم صبيان المسلمين أنه كذب على القرآن، فإن في القرآن من الأخبار عن الغيب من الملائكة والجن والجنة والنار وغير ذلك ما لا يخفى على أحد، وهو أكثر من أن يذكر هنا، وفي القرآن من الأخبار بصفات الملائكة وأصنافهم وأعمالهم ما لا يهتدي هؤلاء إلى عشره، إذ ليس عندهم من ذلك إلا شيء قليل مجمل، بل الرسول إنما بعث ليخبرنا بالغيب، والمؤمن من آمن بالغيب، وما ذكره من المشاهدات فإنما ذكره آية ودلالة وبينة على ما أخبر به من الغيب، فهذا وسيلة وذلك هو المقصود. ثم يقال: إنه إنما ذكر الوسيلة، يا سبحان الله إذا لم يكن الإخبار عن هذا القسم في هذا الكتاب الذي ليس تحت أديم السماء كتاب أشرف منه، وعلم هذا لا يوجد عن الرسول الذي هو أفضل خلق الله تعالى في كل شيء في العلم والتعليم وغير ذلك، أيكون ذكر[1] هذا في كلام أرسطو وذويه، وأصحاب «رسائل إخوان الصفا»، وأمثال هؤلاء الذين يثبتون ذلك بأقيسة مشتملة على دعاوى مجردة، لا نقل صحيح ولا عقل صريح، بل تشبه الأقيسة الطردية الخالية عن التأثير، وتعود عند التحقيق إلى

---

(١) في طبعة الرياض: «ذكره».

خيالات لا حقيقة لها في الخارج، كما سنبينه، وكذلك روح الإنسان وقلبه في الكتاب والسنة من الإخبار عن ذلك ما لا يحصيه إلا الله».

ثم تكلم على ما أخطأ فيه من ذكر الملائكة وما يتضمن ذلك.

والمقصود: أن ما ذكره هذا الملحد عن المناوي إن كان النقل صحيحًا فهو من جنس ما يذكره أبو حامد مما يعود حقيقته عند التحقيق[1] إلى خيالات لا حقيقة لها في الخارج. وأما ما ذكره من هذين الاسمين الشريفين فلا يدلان على ما ذكره لا لفظًا ولا معنًى، ولا علاقة بينهما وبين ما ذكره، ولا ارتباط بوجه من الوجوه لا بإشارة ولا بتلويح ولا بتصريح، وقد فسر أعلم الخلق بربه هذه الآية: قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣] بأنه هو الأول الذي ليس قبله شيء والآخر الذي ليس بعده شيء والظاهر الذي ليس فوقه شيء والباطن الذي ليس دونه شيء[2]، فقوله ﷺ: **«الظاهر الذي ليس فوقه شيء والباطن الذي ليس دونه شيء»** يدلان العبد على معرفة إحاطة الرب سبحانه بالعالم وعظمته، وأن العوالم كلها في قبضته، وأن السموات السبع والأرضين السبع في يده كخردلة في يد العبد، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] وقال: ﴿وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطٌۢ﴾ [البروج: ٢٠] ولهذا يقرن

---

(١) في طبعة الرياض: «حقيقة عند التحقيق».

(٢) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٨٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

سبحانه بين هذين الاسمين الدالين على هذين المعنيين اسم العلو الدال على أنه الظاهر وأنه لا شيء فوقه، واسم العظمة الدال على الإحاطة وأنه لا شيء دونه، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقر: ١١٥] وهو تبارك وتعالى كما أنه العالي فوق خلقه بذاته، فليس فوقه شيء فهو الباطن بذاته فليس دونه شيء، بل ظهر على كل شيء فكان فوقه، وبطن فكان أقرب إلى كل شيء من نفسه، وهو محيط به حيث لا يحيط الشيء بنفسه، وكل شيء في قبضته وليس في قبضة نفسه، فهذا قرب الإحاطة العامة.

وأما القرب المذكور في القرآن والسنة فقرب خاص من عابديه وسائليه، فمعرفة هذه الأسماء الأربعة وهي الأول والآخر والظاهر والباطن هي أركان العلم والمعرفة، فحقيق بالعبد أن يبلغ في معرفتها إلى حيث تنتهي به قواه وفهمه، واعلم أن لك أنت أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، كل شيء فله أول وآخر وظاهر وباطن حتى الخطرة واللحظة والنفس وأدنى من ذلك وأكثر، فأوليته عز وجل سابقة على أولية كل ما سواه، وآخريته ثابتة بعد آخرية كل ما سواه، فأوليته سبقه بكل شيء، وآخريته بقاؤه بعد كل شيء، وظاهريته سبحانه فوقيته وعلوه على كل شيء، ومعنى الظهور يقتضي العلو وظاهر الشيء هو ما علا منه وأحاط بباطنه، وبطونه سبحانه إحاطته بكل شيء بحيث يكون أقرب إليه من نفسه، وهذا قرب غير قرب المحب

من حبيبه وهي إحاطتان زمانية ومكانية، فإحاطة أوليته وآخريته بالقبل والبعد؛ فكل سابق انتهى إلى أوليته وكل آخر انتهى إلى آخريته؛ فأحاطت أوليته وآخريته بالأوائل والأواخر، وأحاطت ظاهريته وباطنيته بكل ظاهر وباطن، فما من ظاهر إلا والله فوقه، وما من باطن إلا والله دونه، وما من أول إلا والله قبله، وما من آخر إلا والله بعده، فالأول قدمه، والآخر دوامه، والظاهر علوه وعظمته، والباطن قربه ودنوه، فسبق كل شيء بأوليته، وبقي كل شيء بآخريته، وعلا كل شيء بظهوره، ودنا عن كل شيء ببطونه، فلا تواري منه سماء سماء ولا أرض أرضًا، ولا يحجب عنه ظاهر باطنًا، بل الباطن له ظاهر، والغيب عنده شهادة، والبعيد منه قريب، والسر عنده علانية، فهذه الأسماء الأربعة تشتمل على أركان التوحيد، فهو الأول في آخريته والآخر في أوليته، والظاهر في بطونه والباطن في ظهوره، لم يزل أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، انتهى ملخصًا من «سفر الهجرتين».

فتبين مما ذكرناه أن لا تعلق لهذين الاسمين الشريفين بشيء مما ذكره المناوي، وإنما هو من التفريعات والرموزات والإشارات التي لا حقيقة لها عند التحقيق، ولا قوام لها بالثبات على الطريق، وإن زعموا أن هذا من علم المكاشفة فهو عند التحقيق مكاشفة.

فإذا عرفت هذا وتحققت أنه لم يكن قبل خلق المخلوقات عالم من أرواح بني آدم يسمى علم الغيب، وأن أول ما خلق الله العرش والماء والريح، ثم خلق القلم وكتب في الذكر كل شيء كائن إلى يوم

القيامة علمت يقينًا أن ما ذكره القسطلاني والمناوي من الترهات والأكاذيب الموضوعات، وأن هذا الحديث المروي عن جابر كذب مختلق، وأن الصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ هو التقدير السابق كما رواه مسلم في صحيحه من حديث ابن وهب أخبرني أبو هاني الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وعرشه على الماء»** ورواه مسلم أيضًا من حديث حيوة ونافع بن يزيد كلاهما عن أبي هاني الخولاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول **«قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»** ورواه البيهقي أيضًا من حديث أبي مريم حدثنا الليث ونافع بن يزيد قالا: حدثنا أبو هاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: **«فرغ الله من المقادير وأمور الدنيا قبل أن يخلق السموات والأرض وعرشه على الماء بخمسين ألف سنة»** ففي هذا الحديث الصحيح ما في ذلك الحديث من أنه قدر المقادير وعرشه على الماء قبل أن يخلق السموات والأرض، لكن بين فيه مقدار السبق أن ذلك قبل السموات والأرض بخمسين ألف سنة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

ثم لو كان ما ذكره المناوي والقسطلاني حقًّا ثابتًا معلومًا عند أصحاب رسول الله ﷺ لذكره العباس بن عبد المطلب لما امتدح

رسول الله ﷺ منصرفه من تبوك، ففي السيرة النبوية [روي عن عم أزي][1] زحر بن حصن عن جده حميد بن منهب قال: سمعت جدي خزيم بن أوس بن حارثة يقول: هاجرت إلى رسول الله ﷺ منصرفه من تبوك فسمعت العباس يقول: يا رسول الله أريد أن أمدحك فقال: **«قل، لا يفضض الله فاك»** فقال:

من قبلها طبت في الظلال وفي
مستودع حيث يخصف الورق
ثم هبطت البلاد لا بشر
أنت ولا مضغة ولا علق
بل نطفة تركب السفين وقد
ألجم نسرًا وأهله الغرق
تنقل من صالب إلى رحم
إذا مضى عالم بدا طبق
حتى احتوى بيتك المهيمن من
خندف علياء تحتها النطق
وأنت لما ولدت أشرقت الأر
ض وضاءت بنورك الأفق
فنحن في ذلك الضياء وفي النو
ر وسبل الرشاد نخترق

(١) في الأصل: «روى زحر بن حصن» وما أثبته من «دلائل النبوة» للبيهقي (٥/ ٢٦٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٥/ ٣٢).

الظلال : ظلال الجنة . قال الله تعالىٰ : ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي ظِلَٰلٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات : ٤١] والمستودع هو الموضع الذي كان آدم وحواء يخصفان فيه عليهما من ورق الجنة أي يضمان بعضه إلىٰ بعض يستتران به ، ثم هبطت إلىٰ الدنيا في صلب آدم وأنت لا بشر ولا مضغة ، وقوله : تركب السفين يعني : في صلب نوح ، وصالب لغة غريبة في الصلب الفتحتان كسقم وسقم ، والطبق : القرن ، أي : كلما مضىٰ عالم وقرن جاء قرن ، ولأن القرن يطبق الأرض ، والنطق : جمع نطاق وهو ما يشد به الوسط ومنه المنطقة ، أي : أنت أوسط قومك نسبًا وجعله في عليا وجعلهم تحته نطاقًا ، وضاءت : لغة في أضاءت . انتهىٰ .

وبهذا يعلم أنه لم يكن عندهم -أعني الصحابة رضي الله عنهم خصوصًا أهل بيته- أن الله خلق نور محمد من نوره قبل أن يخلق الأشياء كلها ولا أن العرش واللوح والقلم والملائكة والجنة والنار وسائر المخلوقات خلقها الله من نور محمد جزءًا بعد جزء وخلقًا بعد خلق .

ثم ذكر هذا الملحد كلامًا لا حاجة بنا إلىٰ الجواب عنه .

❊ ❊ ❊

فصل

قال الملحد: «الباب الأول: في الآيات القرآنية الدالة على جواز التوسل به» وذكر بعض الآيات التي قرن الله بها اسمه باسم النبي ﷺ وما يتعلق في بيان ذلك. قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وقال تعالى في شأن أهل أحد: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وقال تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩].

والجواب أن يقال: قد سبق هذا الملحد إلى الاستدلال بهذه الآية من المشبهين أقوام وذكروا من الشبه نحو ما ذكره هذا وأكثر وأعظم تلبيسًا وتمويهًا، وأجابهم على ذلك الأئمة الجهابذة الحفاظ الذين هم القدوة وبهم الأسوة وحسبنا ما ذكروه ووضحوه في هذه المسائل.

فقال الإمام الحافظ المحقق أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عبد الهادي الحنبلي المقدسي، قدس الله روحه على ما ذكره السبكي: «فأما استدلاله بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ [النساء: ٦٤] فالكلام فيها في مقامين:

أحدها: عدم دلالتها على مطلوبه.

الثانية: بيان دلالتها على نقيضه، وإنما يتبين الأمران بفهم الآية وما أريد بها وسيقت له، وما فهمه منها أعلم الأمة بالقرآن

ومعانيه وهم سلف الأمة ومن سلك سبيلهم ، ولم يفهم منها أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم ، وقد ذم تعالى من تخلف عن هذا المجيء إذ[١] ظلم نفسه وأخبر أنه من المنافقين . فقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْاْ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المنافقون : ٥] وكذلك هذه الآية إنما هي في المنافق الذي رضي بحكم كعب بن الأشرف وغيره من الطواغيت دون حكم رسول الله ﷺ ، فظلم نفسه بهذا أعظم ظلم ثم لم يجئ إلى رسول الله ﷺ ليستغفر له ، فإن المجيء إليه ليستغفر له توبة وتنصل من الذنب ، وهذه كانت عادة الصحابة معه ﷺ أن أحدهم متى صدر منه ما يقتضي التوبة جاء إليه فقال : يا رسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لي ، وكان هذا فرقًا بينهم وبين المنافقين .

فلما استأثر الله ﷻ بنبيه ﷺ ونقله من بين ظهورهم إلى دار كرامته ، لم يكن أحد منهم قط يأتي إلى قبره ، ويقول : يا رسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لي ، ومن نقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت وافترى على كل[٢] الصحابة والتابعين وتابعيهم ، وهم خير القرون على الإطلاق حيث تركوا هذا الواجب[٣] الذي

---

(١) في الأصل والمطبوعة بالرياض : «إذا» والتصويب من «الصارم المنكر» (ص٤٢٥) ط . دار الإفتاء .

(٢) في «الصارم المنكي» : «افترى عطل الصحابة والتابعون» وهو خطأ .

(٣) في «الصارم المنكي» : «وهم خير القرون على الإطلاق هذا الواجب الذي ذم الله سبحانه» ولا يستقيم الكلام كذا إلا بتكلف بعيد .

ذم الله سبحانه من تخلف عنه وجعل التخلف عنه من أمارات النفاق[١]، وكيف أغفل هذا الأمر أئمة الإسلام وهداة الأنام من أهل الحديث والفقه والتفسير ومن لهم لسان صدق في الأمة، فلم يدعوا إليه، ولم يرشدوا إليه، ولم يفعله أحد منهم البتة[٢]، ووفق له من لا يؤبه[٣] له من الناس ولا يعد في أهل العلم، بل المنقول الثابت عنهم[٤] ما قد عرف مما يسوء الغلاة فيما يكرهه وينهى عنه من الغلو والشرك الجفاة عما يحبه ويأمر به من التوحيد والعبودية.

ولما كان هذا المنقول شجًا في حلوق الغلاة[٥]، وقذًى في عيونهم، وريبة[٦] في قلوبهم، قابلوه بالتكذيب والطعن في الناقل، ومن استحيى[٧] منهم من أهل العلم بالآثار قابله بالتحريف والتبديل، ويأبى الله إلا أن يعلي منار الحق، ويظهر أدلته ليهتدي المسترشد، وتقوم الحجة على المعاند، فيعلي الله بالحق من يشاء، ويضع برده

---

(١) في «الصارم المنكي» بعد هذه العبارة: «ووفق له من لا توبة له من الناس ولا يعد في أهل العلم وكيف أغفل هذا الأمر . . .» إلخ وهذا تقديم وتأخير مخل جدًّا.

(٢) في «الصارم المنكي» بعد هذه العبارة: «بل المنقول الثابت عنه ما قد عرف مما يسوء الغلاة».

(٣) في «الصارم المنكي»: «من لا توبة» وهو خطأ.

(٤) في «الصارم المنكي»: «عنه» وهو خطأ. وفي هذا الموطن تقديم لبعض الأسطر وتأخير لبعض مما أدى إلى ركاكة العبارة وغموضها.

(٥) في «الصارم المنكي»: «البغاة».

(٦) سقطت الواو العطفة من «الصارم المنكي».

(٧) في طبعة الرياض: «استحيا».

وبطره وغمص(١) أهله من يشاء .

ويا لله العجب أكان ظلم الأمة لأنفسها ونبيها حي بين أظهرها موجود ، وقد دعيت فيه إلى المجيء ، إليه ليستغفر لها وذم من تخلف عن هذا المجيء ، فلما توفي ﷺ ارتفع ظلمها لأنفسها بحيث لا يحتاج أحد منهم إلى المجيء إليه ليستغفر له .

وهذا يبين أن هذا التأويل الذي تأول عليه المعترض هذه الآية تأويل باطل قطعًا ، ولو كان حقًّا لسبقونا إليه علمًا وعملًا وإرشادًا ونصيحة ، ولا يجوز إحداث تأويل في آية أو سنة ، لم يكن على عهد السلف ولا عرفوه ولا بينوه للأمة ، فإن هذا يتضمن أنهم جهلوا الحق في هذا وضلوا عنه واهتدى إليه هذا المعترض المستأخر ، فكيف إذا كان التأويل بخلاف تأويلهم ويناقضه ، وبطلان هذا التأويل أظهر من أن يطنب في رده ، وإنما ننبه عليه بعض التنبيه .

ومما يدل على بطلان تأويله قطعًا : أنه لا يشك مسلم أن من دعي إلى رسول الله ﷺ في حياته ، وقد ظلم نفسه ليستغفر له فأعرض عن المجيء وأباه مع قدرته عليه ، كان مذمومًا غاية الذم مغموصًا بالنفاق ، ولا كان كذلك من دعي إلى قبره ليستغفر له ، ومن سوى بين الأمرين وبين المدعوين وبين الدعوتين ، فقد جاهر بالباطل وقال على الله وكلامه ورسوله وأمناء دينه غير الحق .

---

(١) لعلها : «غمط» .

وأما دلالة الآية على خلاف تأويلها، فهو أنه سبحانه صدرها بقوله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ ﴾ [النساء: ٦٤] وهذا يدل على أن مجيئهم إليه ليستغفر لهم إذ ظلموا أنفسهم طاعة له، ولهذا ذم من تخلف عن هذه الطاعة، ولم يقل مسلم: إن على من ظلم نفسه بعد موته أن يذهب إلى قبره ويسأله أن يستغفر له، ولوكان هذا طاعة له لكان خير القرون عصوا هذه الطاعة وعطلوها، ووفق لها هؤلاء الغلاة العصاة، وهذا بخلاف قوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ﴾ [النساء: ٦٥] فإنه نفى الإيمان عمن لم يحكمه، وتحكيمه هو تحكيم[1] ما جاء به حيًّا وميتًا ففي حياته كان هو الحاكم بينهم بالوحي، وبعد وفاته نوابه وخلفاؤه، يوضح ذلك أنه قال: **«لا تجعلوا قبري عيدًا»**[2]، ولو كان يشرع لكل مذنب أن يأتي إلى قبره ليستغفر له

(١) «هو تحكيم»: سقطت من الأصل وطبعة الرياض. والاستدراك من «الصارم المنكي».

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب المناسك، باب زيارة القبور، عن أبي هريرة مرفوعًا: **«لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»** قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الاقتضاء» (٢/ ٦٥٤): «إسناده حسن، فإن رواته كلهم ثقات مشاهير. لكن عبد الله بن نافع الصائغ -أحد رجال السند- الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه... إلخ. وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في رسالة ابن معمر «الرد على القبوريين».

لكان القبر أعظم أعياد المذنبين، وهذا مضادة صريحة لدينه وما جاء به». انتهى.

وأما قول الملحد: وقال تعالى: في شأن أهل أحد: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وقال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾ [محمد: ١٩].

فنقول: هذا كان في حياته بأبي هو وأمي وقد فعل ما أمره الله به، وأما بعد وفاته فحاشا وكلا، ولو كان مشروعًا بعد موته لأمر به أمته وحضهم عليهم، ورغبهم فيه، ولكان الصحابة وتابعوهم بإحسان أرغب شيء فيه وأسبق إليه، ولم ينقل عن أحد منهم قط وهم القدوة بنوع من نوع(١) الأسانيد أنه جاء إلى قبره ليستغفر له ويشتكي إليه ويسأله(٢).

والذي صح عنه من الصحابة مجيء القبر هو ابن عمر وحده، إنما كان يجيء للتسليم عليه ﷺ وعلى صاحبيه عند قدومه من سفر، ولم يكن يزيد على التسليم شيئًا، ومع هذا فقد قال عبيد الله بن عمر العمري الذي هو أجل أصحاب نافع مولى ابن عمر أو من أجلهم: لا نعلم أحدًا من أصحابه النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر.

ومعلوم أنه لا هدي أكمل من هدي الصحابة، ولا تعظيم

---

(١) في «الصارم المنكي»: «من أنواع».

(٢) في «الصارم المنكي»: «ولا شكا إليه ولا سأله».

لرسول[١] الله فوق تعظيمهم، ولا معرفة لقدره فوق معرفتهم، فمن خالفهم إما أن يكون[٢] أهدى منهم، أو مرتكبًا[٣] لنوع بدعة، كما قال عبد الله بن مسعود لقوم رآهم اجتمعوا على ذكر يقولونه بينهم: لأنتم أهدى من أصحاب محمد أو أنكم[٤] على شعبة ضلالة.

فتبين أنه[٥] لو كان استغفاره لمن جاءه[٦] مستغفرًا بعد موته ممكنًا أو مشروعًا، لكان كمال شفقته ورحمته بل رأفة مرسلة ورحمته بالأمة تقتضي[٧] ترغيبهم في ذلك وحضهم[٨] عليه ومبادرة خير القرون إليه». انتهى[٩].

وأما قوله: «فإن قال وهابي: هذا في حياته ﷺ».

فالجواب أن نقول: نعم، هذا قول الوهابية وبه قال أهل العلم قديمًا وحديثًا، ولم يخالفهم إلا كل مبتدع ضال مخالف لكتاب الله وسنة رسوله وإجماع سلف الأمة وأئمتها كما تقدم بيانه.

---

(١) في «الصارم المنكي»: «للرسول».
(٢) في «الصارم المنكي»: «يكونوا».
(٣) في الأصل والمطبوعة بالرياض: «مرتكب» وفي «الصارم المنكي»: «مرتكبين».
(٤) في الصارم: «أو أنتم».
(٥) «أنه»: سقطت من الأصل وطبعة الرياض وأثبتها من «الصارم».
(٦) في الأصل وطبعة الرياض: «جاء» وما أثبته من «الصارم».
(٧) في «الصارم»: «يقتضي».
(٨) في الأصل وطبعة الرياض: «حظهم» وهو خطأ.
(٩) كلام ابن عبد الهادي من «الصارم المنكي» (ص ٤٢٨، ٤٢٩).

وأما قوله: «فأقول: قد انعقد الإجماع على حياته في قبره ﷺ».

فالجواب أن نقول: دعوى هذا الملحد أن الإجماع انعقد في حياته في قبره ﷺ، مصادمة لقوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠] وقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٤] وقوله: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وقوله تعالى: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧] وقوله تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

ومن المعلوم أنه لم يكن ﷺ حيًّا في قبره كالحياة الدنيوية المعهودة التي تقوم فيها الروح بالبدن وتدبره وتصرفه، ويحتاج معها إلى الطعام والشراب واللباس والنكاح وغير ذلك، بل حياته ﷺ حياة برزخية وروحه في الرفيق الأعلى، وكذلك أرواح الأنبياء، والأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت، فمنها أرواح في أعلى عليين في الملأ الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وهم متفاوتون في منازلهم كما رآهم النبي ﷺ ليلة الإسراء، ونبينا ﷺ في المنزلة العليا التي هي الوسيلة.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتاب «الروح» بعد كلام طويل: «وقد بينا أن عرض مقعد الميت عليه من الجنة أو النار لا يدل على أن الروح في القبر ولا على فنائه دائمًا من جميع الوجوه بل لها إشراف واتصال بالقبر وفنائه، وذلك القدر منها يعرض عليه مقعده فإن للروح شأنًا آخر تكون

في الرفيق الأعلى في أعلى عليين، ولها اتصال بالبدن بحيث إذا سلم المسلم على الميت رد الله عليه روحه فيرد عليه السلام وهي في الملأ الأعلى وإنما يغلط أكثر الناس في هذا الوضع، حيث يعتقد أن الروح من جنس ما يعهد من الأجسام، إذا شغلت مكانًا لم يمكن أن تكون في غيره، وهذا غلط محض، بل الروح تكون فوق السموات في أعلى عليين فترد إلى القبر وترد السلام وتعلم بالمسلم وهي في مكانها.

وروح رسول الله ﷺ في الرفيق الأعلى دائمًا، ويردها الله سبحانه وتعالى إلى القبر فيرد السلام على من يسلم عليه ويسمع كلامه، وقد رأى رسول الله ﷺ موسى قائمًا يصلي في قبره[١] ورآه في السماء السادسة والسابعة[٢]، فإما أن تكون سريعة الحركة والانتقال كلمح البصر، وإما أن يكون متصل منها بالقبر وفنائه بمنزلة شعاع الشمس، وجرمها في السماء». انتهى.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى في «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية»:

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الفضائل (٤/ ١٨٤٥) عن سليمان التيمي قال: سمعت أنسًا يقول: قال رسول الله ﷺ: **«مررت على موسى وهو يصلي في قبره»**.

(٢) كما في حديث الإسراء.

فصل

في الكلام في حياة الأنبياء في قبورهم

ولأجـل هـذا رام نـاصر قـولكم
ترقيعـه يـا كثـرة الخلقـان
قـال الرسـول بقـبره حـي كـما
قـد كـان فـوق الأرض والرجـمان
من فوقـه أطبـاق ذاك الـترب والـ
ـلبنات قد عرضـت علـى الجـدران
لـو كـان حيًّـا في الـضريح حياتـه
قبـل المـمات بغـير مـا فرقـان
ما كان تحت الأرض بـل مـن فوقهـا
والله هــذي سـنة الـرحمن
أتـراه تحـت الأرض حيًّـا ثـم لا
يفتيهمــو بـشرائع الإيـمان
ويـريح أمتـه مـن الآراء والـ
ـخلف العظـيم وسـائر البهتـان
أم كـان حيًّـا عـاجزًا عـن نطقـه
وعـن الجـواب لـسائل لهفـان
وعن الحـراك فـما الحيـاة الـلاء قـد
أثبتموهـا أوضـحوا ببيـان

هـــــذا ولمْ لا جـــاءه أصـــحابه
يـــشكون بـــأس الفـــاجر الفتـــان
إذ كـــان ذلـــك دأبهـــم ونبـــيهم
حـــى يـــشاهدهم شـــهود عيـــان
هـــل جـــاءكم أثـــر بـــأن صـــحابه
ســـألوه فتيـــا وهـــو في الأكفـــان
فأجـــابهم بجـــواب حـــى نـــاطق
فـــأتوا إذن بـــالحق والبرهـــان
هـــلا أجـــابهمو جوابًـــا شـــافيًا
إن كـــان حيًّـــا ناطقًـــا بلـــسان
هـــذا ومـــا شـــدت ركائبـــه عـــن الـــ
ـــحجرات للقـــاصى مـــن البلـــدان
مع شدة الحـرص العظـيم لـه عـلى
إرشـــادهم بطرائـــق التبيـــان
أتـــراه يـــشهد رأيهـــم وخلافهـــم
ويكـــون للتبيـــان ذا كـــتمان
إن قلتمـــو ســـبق البيـــان صـــدقتمو
قـــد كـــان بـــالتكرار ذا إحـــسان
هـــذا وكـــم مـــن أمـــر اشْـــكل بعـــده
أعيـــى علـــى العلـــماء كـــل زمـــان
أو مـــا تـــرى الفـــاروق ود بأنـــه
قـــد كـــان منـــه العهـــد ذا تبيـــان

بالجد في ميراثه وكلالة
وببعض أبواب الربا الفتان
قد قصر الفاروق عند فريقكم
إذ لم يسله وهو في الأكفان
أتراهمو يأتون حول ضريحه
لسؤال أمهمو أعز حصان
ونبيهم حي يشاهدهم ويسـ
ـمعهم ولا يأتي لهم ببيان
أفكان يعجز أن يجيب بقوله
إن كان حيًّا داخل البنيان
يا قومنا استحيوا من العقلاء والـ
ـمبعوث بالقرآن والرحمن
والله لا قدر الرسول عرفتمو
كلا ولا للنفس والإنسان
من كان هذا القدر مبلغ علمه
فليستتر بالصمت والكتمان
ولقد أبان الله أن رسوله
ميت كما قد جاء في القرآن
أفجاء أن الله باعثه لنا
في القبر قبل قيامة الأبدان
أثلاث موتات تكون لرسله
ولغيرهم من خلقه موتان

إذ عند نفخ الـصور لا يبقـى امـرؤ
في الأرض حيًّـــا قـــط بالبرهـــان
أفهـل يمـوت الرُّسْـل أم يبقـوا إذا
مـات الـورىٰ أم هـل لكـم قـولان
فتكلموا بـالعلم لا الـدعوىٰ وجيــ
ـــئوا بالــدليل فــنحن ذو أذهــان
أولم يقـل مـن قـبلكم للرافعـى الْـ
ـــأ صـوات حـول القـبر بـالنكران
لا ترفعوا الأصـوات حرمـة عبـده
ميتًـــا كحرمتــــه لـــدىٰ الحيـــوان
قـــد كـــان يمكـــنهم يقولـــوا إنــــه
حـى فغـضوا الـصوت بالإحـسان
لكــــنهم بــــالله أعلــــم منكمــــو
ورســـــوله وحقــــائق الإيــــمان
ولقـد أتـوا يومًـا إلى العبـاس يسـ
ـتسقون من قحـط وجـدب زمـان
هــــذا وبيــــنهم وبــــين نبــــيهم
عــرض الجـدار وحجـرة النـسوان
فنبــيهم حـــى ويستـــسقون غيــــ
ــــر نبــيهم حاشـــا أولي الإيـــمان

* * *

فصل

فيما احتجوا به على حياة الرسل في القبور

فـإن احتججـتم بالـشهيد بأنـه
حـي كـما قـد جـاء في القـرآن
والرُّسْـل أكمـل حالـة منـه بـلا
شـك وهـذا ظـاهر التبيـان
فلـذاك كـانوا بالحيـاة أحـق مـن
شـهدائنا بالعقـل والإيـمان
وبـأن عقـد نـسائه لم ينفـسخ
فنـساؤه في عـصمة وصـيان
ولأجـل هـذا لم يحـل لغـيره
مـنهن واحـدة مـدى الأزمـان
أفلـيس في هـذا دليـل أنـه
حـي لمـن كانـت لـه أذنـان
أولم يـر المختـار موسـى قائمًـا
في قـبره لـصلاة ذي القربـان
أفميـت يـأتي الـصلاة وإن ذا
عـين المحـال وواضـح الـبطلان

أولم يقــل إني أرد علــى الــذي
يــأتي بتــسليم مــع الإحــسان
أيــرد ميــت الــسلام علــى الــذي
يــأتي بـــه هـــذا مـــن البهتـــان
هــذا وقــد جــاء الحــديث بــأنهم
أحيــاء في الأجــداث ذا تبيــان
وبــأن أعــمال العبــاد عليــه تعــ
ــرض دائمًــا في جمعــة يومــان
يوم الخميس ويوم الاثـنين الـذي
قد خص بالفضل العظـيم الـشان

* * *

فصل

في الجواب عما احتجوا به في هذه المسألة

فيقال أصل دلـيلكم في ذاك حجـــ
ـــتنا علـيكم وهـــى ذات بيـــان
إن الـــشهيد حياتـــه منـــصوصة
لا بالقيـــاس القـــائم الأركـــان
هـــذا مـــع النهـــى المؤكـــد أننـــا
نـــدعوه ميتًـــا ذاك في القـــرآن
ونـــساؤه حـــل لنـــا مـــن بعـــده
والمـــال مقـــسوم علـــى الـــسهمان
هـــذا وإن الأرض تأكـــل لحمـــه
وســـباعها مـــع أمـــة الديـــدان
لكنـــه مـــع ذاك حـــى فـــارح
مستبـــشر بكرامـــة الـــرحمن
فالرُّسْـــل أولى بالحيـــاة لديـــه مـــعْ
مـــوت الجـــسوم وهـــذه الأبـــدان
وهـــى الطريـــة في الـــتراب وأكلهـــا
فهـــو الحـــرام عليـــه بالبرهـــان
ولبعض أتباع الرسـول يكـون ذا
أيـــضًا وقـــد وجـــدوه رأي عيـــان

فـانظر إلى قلـب الـدليل عليهمـو
حرفًـا بحـرف ظـاهر التبيـان
لكـن رسـول الله خـص نـساؤه
بخصيـصة عـن سـائر النـسوان
خيرن بـين رسـوله وسـواه فاخـ
ـترن الرسـول لـصحة الإيـمان
شـكر الإلـه لهـن ذاك وربنـا
سـبحانه للعبـد ذو شـكران
قصر الرسـول عـلى أولئـك رحمـة
منـه بهـن وشـكر ذي الإحـسان
وكذاك أيضًا قـصرهن عليـه معـ
ـلوم بـلا شـك ولا حـسبان
زوجاتـه في هـذه الـدنيا وفي الـ
ـأخرى يقينـا واضـح البرهـان
فلـذا حـرمن عـلى سـواه بعـده
إذ ذاك صـون عـن فـراش ثـان
لكـن أتـين بعـدة شرعيـة
فيهـا الحـدود وملـزم الأوطـان
هـذا ورؤيتـه الكلـيم مـصليًا
في قـبره أثـر عظـيم الـشأن
في القلب منه حسيكة هـل قالـه
فـالحق مـا قـد قـال ذو البرهـان

ولذاك أعرض في الصحيح محمـد
عنــه عــلى عمــد بــلا نــسيان
والـــدارقطنى الإمـــام أعلـــه
بروايـــة معلومـــة التبيـــان
أنــس يقــول رأى الكلــيم مـصليًا
في قــبره فاعجــب لــذا الفرقــان
بــين الــسياق إلى الــسياق تفاوتًــا
لا تطِّرحْـــه فـــما همـــا ســـيان
لكــن تقلــد مــسلم وســواه مِــنْ
مَــنْ صــح هــذا عنــده ببيــان
فرواتــه الأثبــات أعــلام الهــدى
حفــاظ هــذا الــدين في الأزمــان
لكـــن هـــذا لـــيس مختـــصًا بـــه
والله ذو فـــضل وذو إحـــسان
فروى ابن حبان الصدوق وغـيره
خــبرًا صــحيحًا عنــده ذا شــان
فيـه صـلاة العـصر في قـبر الـذي
قــد مــات وهــو محقــق الإيــمان
فتمثل الشمس الذي قـد كـان يـر
عاهــا لأجــل صــلاة ذي القربــان
عند الغروب يخاف فوت صـلاته
فيقــول للملكــين هــل تــدعان

حتى أصلِّ العصر قبل فواتها
قالا سنفعل ذاك بعد الآن
هذا مع الموت المحقق لا الذي
حكيت لنا بثبوته القولان
هذا وثابت البناني قد دعا الر
حمان دعوة صادق الإيقان
أن لا يزال مصليًا في قبره
إن كان أعطى ذاك من إنسان
لكن رؤيته لموسى ليلة الـ
ـمعراج فوق جميع ذي الأكوان
يرويه أصحاب الصحاح جميعهم
والقطع موجبه بلا نكران
ولذاك ظن معارضًا لصلاته
في قبره إذ ليس يجتمعان
وأجيب عنه بأنه أسرى به
ليراه ثم مشاهدًا بعيان
فرآه ثم وفي الضريح وليس ذا
بتناقض إذ أمكن الوقتان
هذا ورد نبينا لسلام من
يأتي بتسليم مع الإحسان
ما ذاك مختصًّا به أيضًا كما
قد قاله المبعوث بالقرآن

مـن زار قـبر أخ لـه فـأتى بتسـ
ـليم عليـه وهْـو ذو إيـمان
رد الإلـه عليـه حقًّـا روحـه
حتـى يـرد عليـه رد بيـان
وحديث ذكـر حيـاتهم بقبـورهم
لمـا يـصح وظـاهر النكـران
فـانظر إلى الإسـناد تعـرف حالـه
إن كنـت ذا علـم بهـذا الـشان
هذا ونحن نقـول هـم أحيـاء لــ
ـكن عندنا كحيـاة ذي الأبـدان
والترب تحتهمو وفـوق رءوسـهم
وعـن الـشمائل ثـم عـن أيـمان
مثـل الـذي قـد قلتمـوه معاذنـا
بـالله مـن إفـك ومـن بهتـان
بـل عنـد ربهمـو تعـالى مـثلما
قـد قـال في الـشهداء في القـرآن
لكـن حيـاتهمو أجـل وحـالهم
أعلى وأكمـل عنـد ذي الإحـسان
هـذا وأمـا عـرض أعـمال العبـا
د عليـه فهـو الحـق ذو إمكـان
وأتـى بـه أثـر فـإن صـح الحديـ
ـث بـه فحـق لـيس ذا نكـران

لكــن هــذا لــيس مختــصًّا بــه
أيــضًا بآثـــار رويـــن حـــسان
فعلى أبي الإنـسان يعـرض سـعيه
وعـــلى أقاربـــه مـــع الإخـــوان
إن كـان سـعيًا صـالحًا فرحـوا بـه
واستبـشروا يـا لـذة الفرحـان
أو كـان سـعيًا سـيئًا حزنـوا وقـا
لــوا رب راجعــه إلى الإحــسان
ولـذا استعاذ مـن الـصحابة مـن
هـــذا الحـــديث عقيبـــه بليـــان
يـــا رب إني عائـــذ مـــن خزيـــة
أخـزى بهـا عنـد القريـب الـدان
ذاك الشهيد المرتضى ابن رواحـة
ـــمحبوٌّ بـــالغفران والرضـــوان
لكن هـذا ذو اختـصاص والـذي
للمـصطفى مـا يعمـل الـثقلان
هـــذي نهايـــات لأقـــدام الـــورى
في ذا المقام الضنك صعب الـشان
والحـق فيـه لـيس تحملـه عقـو
ل بنـى الزمـان لغلظـة الأذهـان
ولجهلهـم بـالروح مـعْ أحكامهـا
وصـــفاتها للألـــف بالأبـــدان

فارض الذي رضى الإلـه لهـم بـه
أتريـد تـنقض حكمـة الـديان
هـل في عقولهمـو بـأن الـروح في
أعلـى الرفيـق مقيمـة بجنـان
وتـرد أوقـات الـسلام عليـه مـن
أتباعـه في سـائر الأزمـان
وكـذاك إن زرت القبـور مـسلمًا
ردت لهـم أرواحهـم لـلآن
فهمو يـردون الـسلام عليـك لــ
ــكن لست تسمعه بـذي الأذنـان
هذا وأجواف الطيور الخضر مسْـ
ـكنها لـدى الجنات والرضـوان
مـن لـيس يحمـل عقلـه هـذا فـلا
تظلمـه واعـذره علـى النكـران
للروح شأن غـير ذي الأجـسام لا
تهمله شأن الـروح أعجـب شـان
وهو الذي حـار الـورى فيـه فلـم
يعرفـه غـير الفـرد في الأزمـان
هـذا وأمـر فـوق ذا لـو قلتـه
بـادرت بالإنكـار والعـدوان
فلذاك أمـسكت العنـان ولـو أرى
ذاك الرفيـق جريـت في الميـدان

هــذا وقــولي إنهــا مخلوقــة
وحــدوثها المعلــوم بالبرهــان
هــذا وقــولي إنهــا ليــست كــما
قــد قــال أهــل الإفــك البهتــان
لا داخــل فينــا ولا هــي خــارج
عنــا كــما قــالوه في الــديان
والله لا الــرحمن أثبــتم ولا
أرواحكــم يــا مــدعي العرفــان
عطلــتم الأبــدان مــن أرواحهــا
والعــرش عطلــتم مــن الــرحمن

وهذا الذي ذكره الحافظ شمس الدين هو مقتضى الكتاب والسنة وعليه سلف الأمة وأئمتها وبما ذكره كفاية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

* * *

فصل

قال الملحد: «كيف لا وقد أخرج البخاري ومسلم وأبو داود عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من رآني في المنام فسيراني في اليقظة»**[١] فرؤيته يقظة أكبر دليل على حياته ﷺ.

والجواب أن يقال: هذا الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه» وأبو داود في «سننه» لا يدل على أن الرسول الله ﷺ يرى يقظة في الدنيا كما كان يرى حيًّا قبل أن يموت، وكذلك ليس بصريح في أن النبي ﷺ حي في قبره الحياة المعهودة في الدنيا ولا فيه دلالة على جواز التوسل به فضلًا عن أن يدعى ويستغاث به ويرجى في كشف الشدائد والمهمات لتفريج الكربات وإغاثة اللهفات وأن يصرف له شيء من خالص ما لرب الأرض والسموات، من جميع أنواع العبادات التي صرفها المشركون لغير الله من المعبودات.

قال في «السراج الوهاج» على قوله: **«فسيراني في اليقظة»** أي: سيراني يوم القيامة رؤيا خاصة في القرب منه، أو من رآني في المنام ولم

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٢/ ٣٨٣)، كتاب التعبير، باب من رأى النبي في المنام، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٧٧٥)، كتاب الرؤيا، باب قول النبي ﷺ: **«من رآني في المنام فقد رآني»**، وأبو داود في «سننه» (٥/ ٢٨٥)، كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا، وفي الباب عن جماعة من الصحابة.

يكن هاجر يوفقه الله للهجرة إلي والتشرف بلقائي ويكون الله جعل رؤيته في المنام علمًا على رؤياه في اليقظة .

قال في «المصابيح» : «وعلى الأول ففيه بشارة لرائيه بأنه يموت على الإسلام وكفى بها بشارة ، وذلك أنه لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه إلا من تحقق منه الوفاة على الإسلام ، حقق الله لنا ولأحبابنا وللمسلمين المتبعين ذلك بمنه وكرمه ، أو لكأنما رآني في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي .

قال العلماء : إن كان الواقع في نفس الأمر لكأنما رآني فهو كقوله : **«فقد رآني»** ، أو فقد رأى الحق ، وإن كان سيراني في اليقظة ففيه أقوال ، وسيأتي تفسيرها : أحدها : المراد به أهل عصره . الثاني : أنه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة . الثالث : يراه في الآخرة رؤيا خاصة في القرب منه وحول شفاعته ونحو ذلك والله أعلم» . انتهى[1] .

---

(١) قال الحافظ ابن حجر بعد سياق كلام العلماء على مدلول هذا الحديث : «والحاصل من الأجوبة ستة :

أحدها : أنه على التشبيه والتمثيل ودل عليه قوله في الرواية الأخرى : **«فكأنما رآني في اليقظة»** .

ثانيها : أن معناها : سيرى في اليقظة تأويلها بطريق الحقيقة أو التعبير .

ثالثها : أنه خاص بأهل عصره ممن آمن به قبل أن يراه .

رابعها : أنه يراه في المرآة التي كانت له إن أمكنه ذلك ، وهذا من أبعد المحامل . =

فغاية ما في هذا الحديث أن من رآه في المنام فسيراه في اليقظة في الآخرة رؤيا خاصة باعتبار القرب منه أو يرىٰ تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة وليس فيه أنه حي في قبره كحياته في الدنيا لا تصريحًا ولا تلويحًا، وإنما هذه الدعوىٰ المجردة من الدليل من تصرف هؤلاء الغلاة، واعتقادهم الباطل المخالف لكتاب الله وسنة رسوله وكلام سلف الأمة وأئمتها.

= **خامسها**: أنه يراه يوم القيامة بمزيد خصوصية لا مطلق من يراه حينئذ ممن لم يره في المنام.

سادسها: أنه يراه في الدنيا حقيقة ويخاطبه، وفيه ما تقدم من الإشكال ... وهذا الإشكال هو ما حكاه بقوله: ونقل عن جماعة من الصالحين أنهم رأوا النبي ﷺ في المنام ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة، وسألوه عن أشياء ...» قلت: وهذا مشكل جدًّا، ولو حمل علىٰ ظاهره لكان هؤلاء صحابة، ولأمكن بقاء الصحبة إلىٰ يوم القيامة، ويعكر عليه أن جمعًا مما رأوه في المنام ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة وخبر الصادق لا يتخلف، وقد اشتد إنكار القرطبي علىٰ من قال: من رآه في المنام فقد رأىٰ حقيقته ثم يراها كذلك في اليقظة كما تقدم قريبا... وقول القرطبي الذي نقله الحافظ ابن حجر هو: «اختلف في معنىٰ الحديث فقال قوم: هو علىٰ ظاهره فمن رآه في النوم رأىٰ حقيقته كمن رآه في اليقظة سواء، وهذا قول يدرك فساده بأوائل العقول، ويلزم عليه أن لا يراه أحد إلا علىٰ صورته التي مات عليها، وأن لا يراها رائيان في آن واحد في مكانين، وأن يحيا الآن، ويخرج من قبره، ويمشي في الأسواق، ويخاطب الناس يخاطبونه، ويلزم من ذلك أن يخلو قبره من جسده فلا يبقىٰ من قبره فيه شيء فيزار فجرد القبر، ويسلم علىٰ غائب لأنه جائز أن يرىٰ في الليل والنهار مع اتصال الأوقات علىٰ حقيقته في غير قبره. وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنىٰ مسكة من عقل... إلخ». انظر: «الفتح» (١٢/ ٣٨٤، ٣٨٥).

وأما حياة الأنبياء في قبورهم ورؤيته ﷺ لموسى قائمًا يصلي في قبره فقد تقدم الجواب عنه في كلام الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، وبه الكفاية.

وأما قوله: «وقد وقع الإخبار برؤيته ﷺ يقظة لجماعة من الأولياء اشتهرت كراماتهم، وعلت[1] مقاماتهم، واستقامت أحوالهم وجاءت على طبق الشريعة أقوالهم، من الخواص القائمين بالمراقبة، وصحة التوجه على قدم الصدق، ونهج الحق كالشيخ عبد القادر الجيلاني وأبي العباس المرسي وسيدي علي وفاء وغيرهم من الأكابر، فلا يقدم على تكذيبهم فيما أخبروا به بطريق الجزم عن أنفسهم إلا متجازف».

فالجواب أن يقال: إن رؤيته ﷺ يقظة في هذه الدنيا من أمحل المحال وأبطل الباطل، فإن الله تعالى قد قبضه إليه واستأثر به ورفعه إلى الرفيق الأعلى وإنما يتصور وجود هذا منامًا، فمن في المنام وكان من أهل الصلاح وعلى صفته التي هو عليها فقد رآه حقًّا، فإن الشيطان لا يتمثل به. وأما يقظة فهو من التخيلات الشيطانية التي أغوى بها الشيطان كثيرًا من الناس ممن يدعي الولاية، فإن منهم من يرى أشخاصًا في اليقظة يدعي أحدهم أنه نبي أو صديق أو شيخ من الصالحين، وقد جرى هذا لغير واحد[2]. وهذه الأحوال الشيطانية

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «علة».

(٢) انظر: «رسالة الفرقان» لشيخ الإسلام (ص٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣) ط. الشرفية بمصر سنة ١٣٢٣هـ.

تحصل لمن خرج عن الكتاب والسنة وهم درجات ، والجن الذين يقترنون بهم من جنسهم وهم على مذهبهم ، والجن فيهم الكافر والفاسق والمخطئ ، فإن كان الإنسي كافرًا أو فاسقًا أو جاهلًا دخلوا معه في الكفر والفسوق والضلال ، وقد يعاونونه إذا وافقهم على ما يختارونه من الكفر فيغتر بهؤلاء كثير من الناس ممن قلت معرفته وغلظ حجاب قلبه عن معرفة الحق من الباطل .

وهؤلاء كما قال شيخ الإسلام : «تجد كثيرًا من هؤلاء عمدتهم في اعتقاد كونه وليًا لله أنه قد صدر عنه مكاشفة في بعض الأمور أو بعض التصرفات الخارقة للعادة مثل أن يشير إلى شخص فيموت ، أو يطير في الهواء ، أو ينفق بعض الأوقات من الغيب ، أو يختفي أحيانًا عن أعين الناس ، أو أن بعض الناس استغاث به وهو غائب أو ميت فرآه قد جاءه فقضى حاجته ، أو يخبر الناس بما سرق لهم ، أو بحال غائب لهم ، أو مريض ، أو نحو ذلك من الأمور ، وليس في شيء من هذه الأمور ما يدل على أن صاحبها ولي لله بل قد اتفق أولياء الله على أن الرجل لو طار في الهواء أو مشى على الماء لم يغتر به حتى ينظر متابعته لرسول الله ﷺ وموافقته لأمره ونهيه ، وكرامات الأولياء أعظم من هذه الأمور الخارقة للعادة ، وإن كان قد يكون صاحبها وليًا لله فقد يكون عدوًا لله ، فإن هذه الخوارق تكون لكثير من الكفار والمشركين وأهل الكتاب والمنافقين ، وتكون لأهل البدع ، وتكون من الشياطين فلا يجوز أن يظن أن كل من كان له شيء من هذه الأمور أنه ليس لله بل يعتبر أولياء الله بصفاتهم وأفعالهم وأحوالهم التي دل

عليها الكتاب والسنة ويعرفون بنور الإيمان والقرآن وبحقائق الإيمان الباطنة وشرائع الإسلام الظاهرة» . انتهى .

وأما من ذكر من هؤلاء الذين يزعم أنهم أولياء فأما الشيخ عبد القادر الجيلاني رَحِمَهُ اللَّهُ وأمثاله ممن هو على طريقته وسيرته فهو من عباد الله الصالحين والعلماء العاملين ، وله من الأحوال الإيمانية ، والمآثر السنية الدالة على متابعة الكتاب والسنة ما هو معروف من حاله ومقاله ، ولكنه تجارى عليه الملحدون ، ووضعوا عليه أوضاعًا ، ونسبوا إليه أقوالًا هو بريء منها ، ومن جملتها هذه الحكاية التي لا أصل لها ، ولا نقلها عنه من هو مأمون على الدين معروف بالصدق واليقين .

وأما من عداه من هؤلاء الذين ذكر أنهم من أكابر أولياء الله ممن لا نعرف حالهم فالإقدام على تكذيبهم فيما أخبروا به بطريق الجزم عن أنفسهم هو من الأمور التي يحبها الله ويرضاها ، ومن رد الباطل على من قال به ، إذ من المعلوم بالضرورة أن رؤيته ﷺ يقظة في هذه الدنيا لا تصح لا من الشيخ عبد القادر ، ولا ممن هو أجل منه فضلًا عمن هو دونه ، لأن دعوى ذلك من المكابرة في الحسيات ، والمباهتة في الضروريات ، والله أعلم .

وأما قوله :

«وإذا لم تـــر الهـــلال فـــسلم

لأنـــاس رأوه[1] بالأبـــصار»

---

(١) في الأصل : «رواه» وفي طبعة الرياض : «رووه» .

فالجواب:

أقول من المحال نراه حيًّا
بهذي الدار لا دار القرار
فغير مسلم تسليم هذا
لأقوام رأوه بالأبصار
وهذا لا يكون فقد أتانا
بذاك[1] النص متضح المنار
بأن المصطفى قد مات حقًّا
وأنا ميتون وذاك[1] جاري
على كل الخلائق ليس يبقى
سوى الخلاق من الخلق باري
فأما في المنام فذاك[1] حق
يراه الصالحون أولو الفخار
وأما يقظة فيراه حيًّا
كما قد كان حيًّا ذو اختيار
وتدبير وتصريف ويدري
كما يدريه في ماضٍ وجار
فدعوى هذه دعوى لعمري
تبين إفكها بالإضرار

(١) في طبعة الرياض: «ذلك».

فإذا تحققت هذا فهؤلاء لم تكن أحوالهم وخوارقهم[١] أحوالًا وخوارق إيمانية ، وإنما كانت أبصارهم وحقائق أحوالهم خيالات شيطانية ، وعلى غير متابعة الكتاب والسنة مبنية ، فلا يلتفت إلى أقوالهم ، ولا يعول على ما ادعوه من أحوالهم ، لأنها عن الحقائق الإيمانية خالية ، وأقوالهم عن الدليل عارية .

وأما قوله : «فالآية : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء : ٦٤] منسحب إلى الآن وإلى ما شاء اللّٰه» .

فأقول : هذا غير مسلم وقد تقدم الجواب عن هذا فراجعه .

وأما قوله : «ولذا ترى العلماء جميعًا ذكروا في باب زيارة قبر النبي ﷺ أن الإنسان عند المقابلة يتلو هذه الآية الكريمة كما يأتي نقل ذلك عنهم في الباب الثالث» .

فالجواب أن يقال : نسبة هذا إلى العلماء جميعهم من أبطل الباطل ، وأمحل المحال ، وإنما يعرف مثل هذا في حكاية ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء عن أعرابي أتى قبر النبي ﷺ وتلا هذه الآية واستحبها طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد ، وسيأتي الكلام على هذا إن شاء اللّٰه تعالى .

---

(١) في طبعة الرياض : «وخوراقهم» .

وأما الأئمة وعلماء السلف فلم يذكره أحد منهم ، ولا استحب أحد منهم سؤال النبي ﷺ الاستغفار بعد موته ، ولا غير ذلك البتة ، فنسبته إلى العلماء كلم من الكذب عليهم كما سنبينه .

والحكايات والمنامات لا يثبت بها حكم شرعي ولا يسوغ مثل هذا إلا في دين النصارى ، فإن دينهم مبني على الحكايات والمنامات والأوضاع المخترعات . وأما دين الإسلام فهو محفوظ بالإسناد ، فلا يثبت حكم شرعي إلا بكتاب الله ﷻ ، وبما صح الخبر به عن رسول الله ﷺ ، وكان عليه عمل الصحابة ﵃ ، واشتهر ذلك بنقل الثقات العدول المتفق على عدالتهم .

وأما قوله : «على أن من يدعي أنها خاصة بقبل الوفاة فعليه الدليل وأنى له ذلك؟!» .

فالجواب أن يقال : أما كون المجيء إلى النبي ﷺ خاصًّا بحال حياته قبل وفاته فنعم ، والدليل على ذلك من وجوه :

الوجه الأول : أن الآية نزلت في قوم معينين من أهل النفاق بدليل قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء : ٦١] فإن قيل : فالآية وإن وردت في أقوام معينين في حال الحياة فإنها تعم بعموم العلة . قيل : نعم هذا حق فإنها تعم ما وردت فيه وما كان مثله فهي عامة في حق كل من ظلم نفسه ، وجاء كذلك في حال حياته ، وأما دلالتها على المجيء إليه في قبره فقد عرف بطلانه ، يوضحه .

الوجه الثاني: أنه لو شرع لكل مذنب أن يأتي إلى قبره ليستغفر له لكان القبر أعظم أعياد المذنبين وهذه مصادمة صريحة لقوله ﷺ: **«لا تجعلوا قبري عيدا»**[١] .

الوجه الثالث: أن أعلم الأمة بالقرآن ومعانيه وهم سلف الأمة، لم يفهم أحد منهم إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم، ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبره ويقول: يا رسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لي، ومن نقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت .

فلو كان هذا منسحبًا إلى ذا الآن وإلى ما شاء الله، لما ترك الصحابة رضي الله عنهم والتابعون لهم بإحسان هذه القربة التي ذم الله سبحانه من تخلف عنها، وجعل التخلف عنه من أمارات النفاق، ووفق لها من بعدهم ممن لا يؤبه له من الناس ولا يعد في أهل العلم، ويالله العجب أكان ظلم الأمة لأنفسها ونبيها حي بين أظهرها موجودًا، وقد دعيت فيه إلى المجيء ليستغفر لها، وذم من تخلف عن هذا المجيء، فلما توفي ﷺ ارتفع ظلمها لأنفسها بحيث لا يحتاج أحد منهم إلى المجيء إليه ليستغفر له، ولو كان حقًّا لسبقونا إليه علمًا وعملًا وإرشادًا ونصيحة، ولا يجوز إحداث تأويل في آية أو سنة لم يكن على عهد السلف، ولا عرفوه ولا بينوه للأمة .

الوجه الرابع: أنه لو كان المجيء إلى قبره بعد وفاته مشروعًا لأمر به أمته وحضهم عليه ورغبهم فيه، لأنه من كمال شفقته ورحمته

---

(١) تقدم .

ورأفته بالمؤمنين، فلا خير إلا دل عليه أمته وأمرهم به، ولا شر إلا حذرها عنه ونهى[1] عنه، لأنه أكمل الخلق نصحًا للأمة، فقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، ومن كمال نصحه وشفقته بأمته أنه نهى عن اتخاذ قبره عيدًا. فقال ﷺ: **«لا تتخذوا قبري عيدًا ولا بيوتكم قبورًا»** الحديث. فمن أتى إلى قبره بعد وفاته ليستغفر له فقد ارتكب ما نهى عنه وفعل ما يسخطه.

قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] وقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» عن الثوري[2] عن ابن عجلان عن رجل يقال له سهيل عن الحسن بن الحسن بن علي رأى قومًا عند القبر فنهاهم وقال: إن النبي ﷺ قال: **«لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا، وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»**.

وروى سعيد بن منصور في «سننه» عن عبد العزيز بن محمد قال: أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال: رآني الحسن بن الحسن بن[3] علي بن أبي طالب عند القبر، فناداني وهو في بيت فاطمة فقال: هلم إلى العشاء. فقلت: لا أريده. فقال: ما لي رأيتك عند القبر. فقلت: سلمت على النبي ﷺ. فقال: إذا دخلت المسجد فسلم، ثم قال: إن

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «ونها».

(٢) «عن الثوري» من «المصنف» لعبد الرزاق (٣/ ٥٧٧) ط. المجلس العلمي.

(٣) في طبعة الرياض: «الحسن بن علي» وهو خطأ.

رسول الله ﷺ قال: **«لا تتخذوا قبري[1] عيدًا، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»** ما أنتم ومن بالأندلس إلا سوي، وروى أبو يعلى الموصلي في «مسنده» عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا[2] زيد بن الحباب حدثنا[2] جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا[2] علي ابن عمر عن أبيه عن علي بن حسين أنه رأى رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو. فنهاه فقال: ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا فإن تسليمكم يبلغني[3] أينما كنتم[4]»**.

الوجه الخامس: أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»**[5] وقد كان من المعلوم أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يفعلون[6] هذا. ولا هدي أكمل من هدي الصحابة،

---

(١) في «اقتضاء الصراط المستقيم» لشيخ الإسلام: «بيتي» (٢/ ٦٥٦)، وفي «مصنف ابن أبي شيبة» (٣/ ٣٤٥): «قبري».

(٢) في الأصل وطبعة الرياض: «عن» وما أثبته من «الاقتضاء» (٢/ ٦٥٥).

(٣) في الأصل وطبعة الرياض: «فإن صلاتكم تبلغني» وما أثبته من «الاقتضاء» (٢/ ٦٥٥).

(٤) تقدم الكلام عليهما في رسالة ابن معمر «الرد على القبوريين».

(٥) أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الأقضية (٣/ ١٣٤٤) عن عائشة، وأخرجه البخاري (٥/ ٣٠١)، كتاب الصلح، ومسلم (٣/ ١٣٤٣) عن عائشة بلفظ: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»** ولفظ البخاري: **«ما ليس فيه»**.

(٦) في طبعة الرياض: «تفعلون».

ولا تعظيم لرسول الله فوق تعظيمهم، ولا معرفة لقدره فوق معرفتهم، فإنهم كانوا -كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: من كان منكم مستنًّا فليستن بمن قد مات؛ فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا أبر هذه الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا، قوم[1] اختارهم الله لصحبة نبيه ولإظهار دينه، فاعرفوا لهم فضلهم فاهتدوا بهديهم، فإنهم كانوا على الصراط المستقيم.

وقد قال مالك في «المبسوط»: «لا بأس لمن قدم من سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي ويدعو له ولأبي بكر وعمر فقيل له: فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر، ولا يريدونه، يفعلون ذلك في اليوم مرة أو مرتين أو أكثر عند القبر، يسلمون ويدعون ساعة، فقال: لم يبلغني هذا من أحد من أهل الفقه في بلدنا وتركه واسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراداه، والله أعلم»[2].

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «قومًا».

(٢) كما ثبت ذلك عن ابن عمر. قال عبد الرزاق: «عن معمر عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه.

وأخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، قال معمر: فذكرت ذلك لعبيد الله ابن عمر فقال: ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر. اهـ. (٣/ ٥٧٦).

فصل

قال الملحد : «وهنا آيات أخر تشير إلى الالتجاء به ﷺ منها قوله تعالى : ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب : ٦] وقوله : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] وقوله : ﴿ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٢٨]» .

فالجواب أن يقال : ليس في هذه الآيات ما يشير إلى الالتجاء به ﷺ ، لا لفظًا ولا معنًى ، والالتجاء من خصائص الإلهية ، فصرفه لغيره شرك يخرج من الملة ، فمن التجأ إلى غير الله كان مشركًا ، فقوله تعالى : ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب : ٦] .

قال في «جامع البيان» : «﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ في أمور الدارين . قال عمر رضي الله عنه : يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي ، فقال عليه السلام : **«لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك»** فقال : والله لأنت يا رسول الله أحب إلي من كل شيء حتى من نفسي فقال : **«الآن يا عمر»**[(١)] وعن بعض المفسرين معناه : النبي أولى من بعضهم ببعض في وجوب طاعته عليهم» . انتهى .

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» ، كتاب الأيمان والنذور ، باب : كيف كانت يمين النبي ﷺ؟ (١١/ ٥٢٣) عن عبد الله بن هشام قال : كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ، فقال له عمر : يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي . فقال النبي ﷺ : **«لا والذي نفسي بيده . . .»** الحديث .

وقال في «الإكليل» : «﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ أخرج البخاري عن أبي هريرة مرفوعًا : **«ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرءوا إن شئتم : ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ فأيما مؤمن ترك مالًا فليرثه عصبته**[1] **من كانوا ، فإن ترك دينًا أو ضياعًا فليأتني فأنا مولاه»** . انتهى[2] .

وفي «صحيح البخاري» أيضًا : **«والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين»**[3] .

إذا علمت هذا فغاية ما في هذه الآيات إخباره تعالى بأن رسوله ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم في أمور دنياهم وأخراهم ، وأن الله تعالى أرسله رحمة للعالمين ليخرجهم من الظلمات ، أي ظلمات الكفر والمعاصي ، إلى النور نور الإيمان والطاعة ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب :٤٣] كقوله : ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٢٨] فرأفته ورحمته بالمؤمنين ، وغلظته وشدته على الكافرين ، فمن آمن بالله ورسوله وأخلص العبادة بجميع

---

(١) في طبعة الرياض : «عصبة» .

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب التفسير (٨/ ٥١٧) .

(٣) أخرجه البخاري ، كتاب الإيمان (١/ ٥٨) عن أبي هريرة مرفوعًا : **«فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده»** وأخرجه أيضًا عن أنس مرفوعًا : **«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»** . وذكر النفس ورد عنده من حديث عمر المتقدم .

أنواعها لله ولم يشرك فيها أحدًا، لا ملكًا مقربًا، ولا نبيًّا مرسلًا، فضلًا عن غيرهما، فالرسول أولى به من نفسه، ورأفته ورحمته ﷺ خاصة بالمؤمنين به المؤتمرين لأمره، المنتهين عما نهى عنه، ومن أشرك بالله في عبادته أحدًا من مخلوقاته كائنًا من كان، والتجأ إليه في كشف المهمات وإغاثة اللهفات وصرف له خالص حق الله فرسول الله منه بريء فلا تنال رأفته ورحمته وشفقته من أشرك بالله، ولا يكون من أهل ولاية الله في الدنيا والآخرة.

قال شمس الدين الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ:

يا من له عقل ونور قد غدا
يمشي به في الناس كل زمان
لكننا قلنا مقالة صارخ
في كل وقت بينكم بأذان
الرب رب والرسول فعبده
حقًّا وليس لنا إله ثان
فلذاك لم نعبده مثل عبادة الـ
ـرحمان فعل المشرك النصراني
كلا ولم نغل الغلو كما نهى
عنه الرسول مخافة الكفران
لله حق لا يكون لغيره
ولعبده حق هما حقان

لا تجعلـوا الحقـين حقًّـا واحـدًا
مــن غــير تمييــز ولا فرقــان
فــالحج للرحمــان دون رســوله
وكذا الصلاة وذبـح ذي القربـان
وكــذا الــسجود ونــذرنا ويميننـا
وكــذا مثـاب العبـد مـن عـصيان
وكــذا التوكــل والإنابــة والتقــى
وكــذا الرجــاء وخــشية الــرحمن
وكــذا العبــادة واســتعانتنا بــه
إيــاك نعبــد ذان توحيــدان
وعلــيهما قــام الوجــود بــأسره
دنيــا وأخــرى حبــذا الركنــان
وكــذلك التــسبيح والتكبـير والتـــ
ــهليل حــق إلهنــا الــديان
لكــنما التعزيــر والتــوقير حـــ
ــق للرسـول بمقتـضى القـرآن
والحــب والإيــمان والتــصديق لا
يختــص بــل حقــان مــشتركان
هــذي تفاصــيل الحقــوق ثلاثــة
لا تجملوهــا يــا أولي العــدوان

حــق الإلــه عبــادة بــالأمر لا
بهـوىٰ النفـوس فـذاك للـشيطان
مــن غــير إشراك بــه شــيئًا همــا
ســببا النجــاة فحبــذا الــسببان
ورســوله فهــو المطــاع وقولــه الــ
ـمقبول إذ هــو صــاحب البرهــان
والأمــر منــه الحــتم لا تخيــير فيــ
ــه عنــد ذي عقــل وذي إيــمان

إلىٰ أن قال:

هــذا الــذي أدىٰ إليــه علمنــا
وبــــه نـــدين الله كــــل أوان
فهــو المطــاع وأمــره العــالي عــلىٰ
أمــر الــورىٰ وأوامــر الــسلطان
وهــو المقــدم في محبتنــا علــى الــ
ـــأهلين والأزواج والوالـــدان
وعلى العباد جميعهم حتىٰ علىٰ النـ
ــفس التــي قــد ضــمها الجنبــان

إلىٰ أن قال:

كفرتمــو مــن جــرد التوحيــد جهــ
ــلًا منكمــو بحقــائق الإيــمان

لكن تجـردتم لنـصر الـشرك والـ
ــبدع المـضلة في رضـا الـشيطان
والله لم نقصد سوى التجريد للتـ
ــوحيد ذاك وصــية الــرحمن
ورضــا رســول الله منــا لا غلــو
الــشرك أصــل عبــادة الأوثــان
والله لو يرضـى الرسـول دعاءنـا
إيــاه بادرنــا إلى الإذعــان
والله لو يرضى الرسول سـجودنا
كنــا نخــر لــه علــى الأذقــان
والله مــا يرضــيه منــا غــير إخــ
ــلاص وتحكــيم لــذي القــرآن
ولقـد نهـى ذا الخلـق عـن إطرائـه
فعل النـصارى عابـدي الـصلبان
ولقــد نهانــا أن نــصير قــبره
عيــدًا حــذار الــشرك بــالرحمن

* * *

فصل

قال الملحد: «وقد فهم أبو البشر آدم ﷺ من قرنه اسمه تعالىٰ باسم نبيه محمد ﷺ أنه الوسيلة إليه، فتوسل به إلىٰ ربه بأن يغفر له، كما يأتي بالباب الثاني إن شاء الله».

فأقول: هذا كذب محض، والحديث الآتي ذكره بعد موضوع وسيأتي الكلام عليه في محله إن شاء الله تعالىٰ.

وأما قوله: «فإذا علمت أن قرن اسم النبي باسمه تعالىٰ يشعر بالتوسل به فخذ الآيات المقرون بها اسم النبي باسمه تعالىٰ».

فالجواب أن يقال: هذه الآيات التي قرن الله اسم نبيه باسمه تعالىٰ لا تشعر بالتوسل به، ولا تجيز صرف خالص حق الله له، وإنما غاية ما فيها تشريفه ﷺ، والتنويه بذكره، فهو ﷺ رحمة للعالمين، وحسرة علىٰ الكافرين، وحجة علىٰ العباد أجمعين، قد افترض الله علىٰ[1] العباد طاعته، ومحبته، وتعظيمه، وتوقيره، والقيام بحقوقه، وسد إلىٰ جنته جميع الطرق فلم يفتح لأحد إلا من طريقه، فشرح له صدره، ووضع عنه وزره، ورفع ذكره، وجعل الذلة والصغار علىٰ من خالف أمره[2]، وأقسم بحياته في كتابه المبين، وقرن اسمه باسمه

---

(١) في طبعة الرياض: «عل».

(٢) أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٥٠، ٩٢) من طريق حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر قال: رسول الله ﷺ: **«بعثت بين يدي الساعة** =

فلا يذكر إلا معه كما في التشهد والخطب والتأذين .

ثم سرد هذا الملحد الآيات التي قرن الله اسمه باسم نبيه فيها كطاعته وطاعة رسوله ، وترك معصية الله ورسوله ، وعدم مشاقة الله ورسوله ، وعدم محاربته ومحادَّة رسوله ، وأن الأنفال الخمس لله ورسوله ، والرد إلى الله وإلى رسوله فيما تنازعت الأمة فيه ، وأن الإيتاء لله ورسوله إلى غير ذلك من الآيات التي شرف الله بها رسوله ورفع له بها ذكره وأوجب بها على الخلق طاعته وغايتها ومقتضاها : تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، والانتهاء عما نهى عنه وزجر ، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع ، لا بالأهواء والبدع[1] ، فمن فهم غير هذا منها بأن يتوسل به ، ويدعى ويستغاث به ، ويلجأ إليه ، فقد ضل فهمه ، وحمل كلام الله ما لا يحتمله ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

* * *

= **بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري . ومن تشبه بقوم فهو منهم»** .

قال شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية في «الاقتضاء» (١/ ٢٣٦) بعد أن ساق سند هذا الحديث : «وهذا إسناد جيد» . وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الفتح» (٦/ ٩٨) : «وله شاهد مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد ابن جبلة عن النبي ﷺ . اهـ .

(١) في طبعة الرياض : «إلا بما شرع لا إله إلا هو أو البدع» وهو تحريف شنيع .

فصل

قال الملحد: «وأما الآيات التي تمسك بها الوهابية من قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ [غافر: ٦٠] وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يُرِدۡكَ بِخَيۡرٖ فَلَا رَآدَّ لِفَضۡلِهِۦۚ﴾ [يونس: ١٠٧] وقوله: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] ونحوها من الآيات الكريمة، فلا تدل على مدعاهم من امتناع التوسل بالأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام».

فالجواب أن نقول:

هذه الآيات ونحوها من الآيات التي يستدل بها الوهابي على امتناع التوسل بالأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، وغيرهم من الملائكة، والأولياء والصالحين هي من أوضح الدلائل والبينات على امتناع دعائهم، والاستغاثة بهم، والاستشفاع بهم، والالتجاء إليهم، إلى غير ذلك من أنواع العبادة، لأنها دالة على وجوب عبادة الله وحده لا شريك له، والبراءة عن عبادة ما سواه كائنًا من كان، وهي تتضمن كمال الذل والحب، وتتضمن كمال الطاعة والتعظيم، وهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله دينًا غيره، لا من الأولين ولا من الآخرين، فإن جميع الأنبياء على دين الإسلام، وهو يتضمن الاستسلام لله وحده، فمن استسلم له ولغيره كان مشركًا، ومن لم يستسلم له كان مستكبرًا عن عبادته. قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ

ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل : ٣٦] وقال تعالى : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء : ٢٥] وقال تعالى عن الخليل : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الزخرف : ٢٦-٢٨] وقال تعالى عنه : ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء : ٧٥-٧٧] وقال تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة : ٤] وقال تعالى : ﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف : ٤٥] وذكر عن رسله نوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم أنهم قالوا لقومهم : اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ، وقال عن أهل الكهف : ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾ [الكهف : ١٣-١٥] وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء : ١١٦] في موضعين من كتابه وقال تعالى : ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾ [المائدة : ٧٢] .

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : والشرك المراد بهذه الآيات ونحوها يدخل فيه شرك عباد القبور وعباد الأنبياء والملائكة والصالحين ، فإن هذا هو شرك جاهلية العرب الذين بعث فيهم عبد الله ورسوله محمد ﷺ ، فإنهم كانوا يدعونها[١] ، ويلتجئون إليها ، ويسألونها على وجه التوسل بجاهها ، وشفاعتها لتقربهم إلى الله كما حكى الله ذلك عنهم في مواضع[٢] من كتابه كقوله تعالى : ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] وقال تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرۡبَانًا ءَالِهَةَۢۖ بَلۡ ضَلُّواْ عَنۡهُمۡۚ وَذَٰلِكَ إِفۡكُهُمۡ وَمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ﴾ [الأحقاف : ٢٨] . قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : ومعلوم أن المشركين لم يزعموا أن الأنبياء والأولياء والصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السموات والأرض ، أو استقلوا بشيء من التدبير والتأثير والإيجاد ، ولو في خلق ذرة من الذرات .

قال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلۡ أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنۡ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوۡ أَرَادَنِي بِرَحۡمَةٍ هَلۡ هُنَّ مُمۡسِكَٰتُ رَحۡمَتِهِۦۚ قُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُۖ عَلَيۡهِ يَتَوَكَّلُ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر : ٣٨] . فهم[٣] معترفون بهذا مقرون به لا ينازعون فيه ، ولذلك حسن موقع الاستفهام ، وقامت الحجة بما

(١) في طبعة الرياض : «يوعونها» .
(٢) سقطت «من» من طبعة الرياض .
(٣) في طبعة الرياض : «فمنهم» .

أقروا به من هذه الجمل، وبطلت عبادة من لا يكشف الضر، ولا يمسك الرحمة. ولا يخفى ما في التنكير من العموم والشمول المتناول لأول شيء وأدناه من ضر أو رحمة، وقال تعالى: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنَّىٰ تُسۡحَرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩]. وقال تعالى: ﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦]. ذكر فيه السلف كابن عباس وغيره: إيمانهم هنا بما أقروا به من ربوبيته وملكه. وفسر شركهم(١) بعبادة غيره.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد بين القرآن في غير موضع أن من المشركين من أشرك بالملائكة، ومنهم من أشرك بالأنبياء والصالحين، ومنهم من أشرك بالكواكب، ومنهم من أشرك بالأصنام، وقد رد عليهم أجمعين وكفر كل أصنافهم، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٠]. وقال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ﴾ [التوبة: ٣١] ونحو ذلك في القرآن كثير. وبه يعلم المؤمن أن دعاء الأنبياء والصالحين كدعاء الكواكب والأصنام من حيث الشرك والكفر، واتفاقهما في(٢) العلة التي هي دعاء غير الله.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذه العبادات التي صرفها المشركون لآلهتهم هي أفعال العبد الصادرة منه كالحب والخضوع والإنابة والتوكل والدعاء

---

(١) في طبعة الرياض: «شركاهم».

(٢) في طبعة الرياض: «هم».

والاستغاثة والاستعانة والخوف والرجاء والنسك والتقوى والطواف ببيته رغبة ورجاء وتعلق القلوب والآمال بفيضه ومده وإحسانه وكرمه ، فهذه الأنواع أشرف أنواع العبادة وأجلها بل هي لب سائر الأعمال الإسلامية وخلاصتها وكل عمل يخلو منها فهو خداج مردود على صاحبه وإنما أشرك وكفر من كفر من المشركين بقصد غير الله بهذا وتأهيله لذلك قال تعالى : ﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ١٧] وقال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ ءَالِهَةٌ تَمْنَعُهُم مِّن دُونِنَا لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ ﴾ [الأنبياء : ٤٣] وقال : ﴿ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس : ٢٣، ٢٤] . وحكى عن أهل النار أنهم يقولون لآلهتهم التي عبدوها من دون الله : ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء : ٩٧ ، ٩٨] ومعلوم أنهم ما سووهم بالله في الخلق والتدبير والتأثير وإنما كانت التسوية في الحب والخضوع والتعظيم والدعاء ونحو ذلك من العبادات .

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «فجنس هؤلاء المشركين وأمثالهم ممن يعبد الأولياء والصالحين نحكم بأنهم مشركون ونرى كفرهم إذا قامت عليهم الحجة الرسالية ، وما عدا هذا من الذنوب التي دونه في الرتبة والمفسدة لا نكفر بها ، ولا نحكم على أحد من أهل القبلة الذين باينوا لعباد الأوثان والأصنام والقبور بكفر بمجرد ذنب ارتكبوه ، وعظيم جرم اجترحوه» . انتهى .

فما استدل به الوهابي على امتناع التوسل بالأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام على عرف أهل هذا الزمان ولغتهم واصطلاحهم في معنى التوسل هو مقتضى هذه الآيات ، فأما التوسل الذي هو بلغة الصحابة والتابعين فهو التوسل بدعائهم وذلك في حياتهم ، وأما بعد وفاتهم فهو من البدع المكروهة المذمومة المحرمة والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم .

* * *

فصل

وأما قوله «وأما الذين أجمعوا من المسلمين على التوسل إلى الله بالأنبياء والمرسلين لا يقصدون بذلك تأثير شيء بإيجاد نفع، أو دفع ضرر، ولا يعتقدون ذلك البته. جميع المسلمين يعتقدون أن الله تعالى هو المنفرد بالإيجاد والإعدام والنفع والضر، فلا يعدون من توسل بالنبي ﷺ أو بالملائكة أنهم اتخذوهم أولياء من دون الله فكيف يتجرءون على الاستشهاد على مذهبهم بقوله: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠]؟!».

فالجواب أن نقول: ما أشبه الليلة بالبارحة، لقد والله أمكنت الرامي[1] من سواء الثغرة. فإن قولك هذا هو شرك جاهلية العرب الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ فإنهم كانوا يدعون الأنبياء والملائكة والأولياء والصالحين، ويلتجئون[2] إليهم، ويسألونهم على وجه التوسل بجاههم وشفاعتهم ليقربوهم[3] إلى الله كما حكى الله ذلك عنهم في مواضع من كتابه. قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]. وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا

---

(١) في طبعة الرياض: «الرمي».

(٢) في طبعة الرياض: «وليجيئون».

(٣) في طبعة الرياض: «ليقربوا».

نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر : ٣] . وقال تعالىٰ : ﴿ فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةًۢ ۖ بَلْ ضَلُّوا۟ عَنْهُمْ ۚ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴾ [الأحقاف : ٢٨] .

ومن المعلوم أن الكفار الذين كانوا علىٰ عهد رسول الله ﷺ وقاتلهم واستحل دماءهم وأموالهم كانوا مقرين أن الله هو الخالق الرزاق المحيي المميت النافع الضار الذي يدبر جميع الأمور ، ويعتقدون أن الله هو الفاعل لهذه الأشياء ، وأنه لا مشارك له في إيجاد شيء وإعدامه ، وأن النفع والضر بيده وأنه هو رب كل شيء ومليكه ، ولا يعتقدون أن آلهتهم التي يدعونها من دون الله من الأنبياء والأولياء والصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السموات والأرض ، واستقلوا بشيء من التدبير والتأثير والإيجاد ، ولو في خلق ذرة من الذرات . قال تعالىٰ : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر : ٣٨] فهم معترفون بهذا مقرون به لا ينازعون فيه . ولكن لم يدخلهم ذلك في الإسلام ، وقاتلهم رسول الله ﷺ إلىٰ أن يكون الدين كله لله .

فإذا عرفت أن هذا لم يدخلهم في الإسلام ، وأن قصدهم الملائكة والأنبياء يريدون شفاعتهم والتقرب إلى الله بهم هو الذي أحل دماءهم وأموالهم ، عرفت أن التوحيد الذي دعت إليه الرسل وأبىٰ عن الإقرار

به المشركون هو توحيد الله تعالى، وأفعال العبد الصادرة منه كالدعاء والحب والخوف والرجاء والخضوع والخشوع والإنابة والتوكل والاستقامة والاستعانة والخضوع والتذرع والالتجاء وغير ذلك من أنواع العبادة التي اختص الله بها دون من سواه، وأن من صرف منها شيئًا لغيره، كان مشركًا سواء اعتقد التأثير ممن يدعوه ويرجوه، أو لم يعتقد. فمن صرف لغير الله شيئًا من أنواع العبادة المتقدم ذكرها، فقد عبد ذلك الغير واتخذه إلهًا، وأشركه مع الله في خالص حقه، وإن فر من تسمية[1] فعله ذلك تألهًا[2] وعبادة وشركًا. ومعلوم عند كل عاقل أن حقائق الأشياء لا تتغير بتغير أسمائها، فلا تزول هذه المفاسد بتغير أسمائها، كتسمية عبادة غير الله توسلًا وتشفعًا، وتعظيمًا للصالحين وتوقيرًا، فالاعتبار بحقائق الأمور، لا بالأسماء والاصطلاحات، والحكم يدور مع الحقيقة لا مع الأسماء.

إذا عرفت هذا فمن أنواع هذا الشرك الذي يسميه هؤلاء توسلًا وتشفعًا بجاه النبي ﷺ أو بحقه، وغير ذلك من الألفاظ، أو بجاه غير النبي كالملائكة والأنبياء والأولياء والصالحين، أن يعتقد الإنسان في غير الله أنه يقدر بذاته على جلب منفعة لمن دعاه أو استغاث به، أو دفع مضرة. قال تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ الآية [فاطر: ٢]. وقال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ

(١) في طبعة الرياض: «تسميته».

(٢) في طبعة الرياض: «تأدبًا».

إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾ [يونس : ١٠٧] فإذا ثبت في القلب أن الله ﷻ بهذه الصفات فوجب ألا يستغاث إلا به ، ولا يدعى إلا هو ، ولا يخاف ولا يرجى إلا هو ، ولذلك قال تعالى : ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ﴾ [التوبة : ٥١] فقال تعالى توبيخًا لأهل الكتاب الذين يستغيثون بعيسى وأمه وعزير عليهم السلام لما أنزل الله عليهم القحط والجدب : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء : ٥٦] الآية ، وقال تعالى : ﴿إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الكهف : ١١٠] الآية ، وقال : ﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [يونس : ٤٩] الآية .

ومن أنواع هذا الشرك التوكل والصلاة والنذر والذبح لغير الله . قال تعالى : ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود : ١٢٣] .

وقال : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ ﴾ [الفرقان : ٥٨] . وقال : ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة : ٢٣] . وقال تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ ﴾ إلى قوله : ﴿وَمَا ذُبِحَ ﴾ [المائدة : ٣] . وقال : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [الكوثر : ٢] . وقال : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ﴾ [الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣] الآية .

ومن أنواع هذا الشرك العكوف على قبور المشهورين بالنبوة

والصلاح[١] والولاية، لأن الناس يعرفون الرجل الصالح وبركته ودعاءه، فيعكفون على قبره ويقصدون ذلك، فتارة يسألونه، وتارة يسألون الله عند قبره[٢].

ولما كان هذا مبدأ الشرك سد النبي ﷺ هذا الباب ففي «الصحيحين» أنه قال في مرض موته: **«لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** يحذر ما صنعوا، قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، لكن كره أن يتخذ مسجدًا[٣]، وقال: **«لا تتخذوا قبري عيدًا ولا بيوتكم قبورًا وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»**[٣] وقال ﷺ: **«لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»**[٤]. انتهى.

---

(١) في الأصل: «والصحبة» بدل: «الصلاح».

(٢) في الأصل: «فتارة... وتارة يتلون الله عند قبره، وتارة يصلون ويدعون الله عند قبره».

(٣) تقدما.

(٤) أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٩)، وفي مواضع أخر، وأبو داود في «سننه»، كتاب الجنائز (٣/ ٥٥٨)، والترمذي في «سننه»، أبواب الصلاة (٢/ ١٣٦)، والنسائي في «سننه»، كتاب الجنائز (٤/ ٩٤، ٩٥). وحسنه الترمذي، وتبعه العلامة الشيخ أحمد شاكر حيث قال في تحقيقه لـ«سنن الترمذي»: «فهذا الحديث-على أقل حالاته- حسن، ثم الشواهد التي ذكرناها في تأييده ترفعه إلى درجة الصحة لغيره، إن لم يكن صحيحًا بصحة إسناده هذا». اهـ. وهذا من الشيخ مبني على توثيقه لأبي صالح باذام مولى أم هانئ وإثبات سماعه من ابن عباس لورود هذا الحديث من طريقه عن ابن عباس.

=

وأما قوله : «ولا يعدون من توسل بالنبي ﷺ أو بالملائكة أنهم اتخذوهم أربابًا من دون الله ، فكيف يتجرءون على الاستشهاد على مذهبهم بقوله : ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ﴾ الآية [آل عمران : ٨٠]» .

فالجواب أن يقال : إن دعوى من دعا النبي ﷺ واستغاث به ولجأ إليه ودعا الملائكة أنهم لا يتخذونه أربابًا من دون الله ولا يعدون ذلك ، لا تجدي هذه الدعوى شيئًا ، فإن الكفار -كما تقدم بيان ذلك- يزعمون[1] أن الأنبياء والملائكة استقلوا بشيء من أفعال الربوبية ، أو شاركوا الله في إيجاد شيء ، أو إعدامه أو ساووهم بالله في التدبير والنفع والضر والتأثير ، ولكن لما أشركوهم مع الله في عبادته بالحب والخوف والتعظيم والرجاء والتوكل والاستغاثة والالتجاء والذبح والنذر وغير ذلك ، كان ذلك كفرًا وشركًا بالله ، فإن من أشرك مع الله في عبادةٍ غيره فقد اتخذه[2] ربًّا وإلهًا ، ولذلك يحتج عليهم سبحانه بما أقروا به من توحيد الربوبية على ما جحدوه من توحيد الإلهية .

= والذي عليه المحققون من المحدثين ضعفه وعدم سماعه من ابن عباس . جزم بذلك شيخ الإسلام وعلم الأعلام أبو العباس بن تيمية في كتابه «الرد على البكري» (ص١٧) ط . السلفية بمصر ، وقد تقدم بحث هذا الحديث في هذه السلسلة .

(١) كذا في النسختين ولعلها : «لم يزعموا» .

(٢) في طبعة الرياض : «اتخذوا» .

ولما قال ﷺ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ قال عدي بن حاتم رضي الله عنه: إنهم لا يعبدونهم. قال: أليسوا يحلون ما حرم الله فيحلونه، ويحرمون ما أحل الله فيحرمونه؟ قال: بلى. قال: فتلك عبادتهم[1] فجعل ﷺ طاعتهم في التحليل والتحريم التي هي أفعالهم -بتعظيم أحبارهم ورهبانهم الذين اتخذوهم أربابًا من دون الله- عبادة لهم مع الله.

ولهذا اجترأ الوهابية على تكفير من دعا غير الله، واستغاث به، ولجأ إليه، وصرف له شيئًا من خالص حق الله؛ لأنه قد اتخذه ربًّا ومعبودًا، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٠] كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله.

* * *

(١) تقدم الحديث في الرسالة الأولى. وقد حسنه شيخ الإسلام في كتابه «الإيمان».

فصل

وأما قول الملحد: «فإن قلت: شبهة من منع التوسل رؤيتهم بعض العوام يطلبون من الصالحين أحياءً وأمواتًا أشياء لا تطلب إلا من الله تعالىٰ، ويقولون للولي: افعل لي كذا وكذا، فهذه الألفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي، والقرينة عليه صدوره من موحد، ويدلك علىٰ ذلك أنك إذا استفسرت العامي عند نطقه بهذه الألفاظ الموهمة يبين لك معتقده بأن الله هو الفاعل للأشياء ولا مشارك له في إيجاد شيء».

فالجواب أن نقول: الكلام علىٰ هذا من وجوه:

الأول: أن طلب بعض العوام أو بعض الخواص من أهل القبور المعروفين بالصلاح من الأحياء والأموات، واعتقاد أنهم يقدرون علىٰ ما لا يقدر[١] عليه إلا الله ﷻ، ويفعلون ما لا يفعله إلا الله ﷻ، حتىٰ نطقت ألسنتهم بما انطوت عليه قلوبهم، وصاروا يدعونهم تارة مع الله، وتارة استقلالًا، ويصرخون بأسمائهم، ويعظمونهم تعظيم من يملك الضر والنفع، ويخضعون لهم خضوعًا زائدًا علىٰ خضوعهم عند وقوفهم بين يدي الله ﷻ في الدعاء: هو اعتقاد كفار قريش الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ وقاتلهم عليه ليكون الدين كله لله، وأن يخلصوا العبادة له، ويخلعوا الأنداد المدعوة من دونه، فمن طلب

(١) سقطت اللام من الأصل وطبعة الرياض.

من مخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق فقد أشرك ذلك المخلوق في عبادة الله ، سواء كان المدعو نبيًّا أو ملكًا أو رجلًا صالحًا أو غير ذلك .

الثاني : أن مجرد عدم التأثير والخلق والإيجاد والإعدام والنفع والضر إلا لله[١] لا يبرئ من الشرك ، فإن المشركين الذين بعث الله الرسل إليهم أيضًا كانوا مقرين بأن الله هو الخالق الرازق النافع الضار ، بل لا بد فيه من إخلاص توحيده وإفراده ، وإخلاص التوحيد لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله لله ، والطلب منه والنداء والاستغاثة والرجاء واستجلاب الخير واستدفاع الشر له وعنه ، لا بغيره ولا من غيره ، وكذلك النذر والذبح والسجدة كلها يكون لله .

الثالث : أن مجرد كون الأحياء والأموات شركاء في أنهم لا يخلقون شيئًا ، وليس لهم تأثير في شيء لا يقتضي أن يكون الأحياء والأموات متساوين في جميع الأحكام ، حتى يلزم من جواز التوسل بالأحياء جواز[٢] التوسل بالأموات ، مع أن العرف المعروف من لغة العرب في معنى التوسل بالأحياء التوسل بدعائهم ، وهو ثابت بالأحاديث الصحيحة ، وأما التوسل بالأموات فلم يثبت بحديث صحيح ولا حسن ، وأما التوسل في عرف هؤلاء فهو دعاؤهم والاستغاثة بهم والالتجاء إليهم ، وهذا شرك وكفر وخروج من الدين بإجماع المسلمين المحكمين الكتاب والسنة .

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض : «إلا الله» .

(٢) في طبعة الرياض : « . . . من جواز التوسل بالأحياء والأموات» .

وأما قول هذا الملحد : «فهذه الألفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي» .

فالجواب من وجوه :

الأول : أن تلك الألفاظ دالة دلالة مطابقة على اعتقاد التأثير من غير الله تعالى فما معنى الإيهام؟

والثاني : لو سلم هذا الحمل لاستحال[1] الارتداد وانسد باب الردة الذي يعقده الفقهاء في كل مصنف وكتاب من كتب أهل المذاهب الأربعة وغيرها فإن المسلم الموحد متى صدر منه قول أو فعل موجب للكفر يجب حمله على المجاز العقلي ، والإسلام والتوحيد قرينة على ذلك المجاز[2] .

والثالث : أنه يلزم على هذا ألا يكون المشركون الذين نطق كتاب الله بشركهم مشركين ، فإنهم كانوا يعتقدون أن الله هو الخالق الرازق الضار النافع ، وأن الخير والشر بيده ، لكن كانوا يعبدون الأصنام ، لتقربهم إلى الله زلفى ، فالاعتقاد المذكور قرينة على أن المراد بالعبادة ليس معناه[3] الحقيقي ، بل المراد هو المعنى المجازي أي التكريم مثلًا ، فما هو جوابكم فهو جوابنا .

---

(١) في طبعة الرياض : «لاستحل»

(٢) قوله : «فإن المسلم الموحد متى صدر . . .إلخ» هذا لازم مذهب هذا الملحد .

(٣) لعلها : «معناها» .

والرابع: أنكم هؤلاء أوّلتم عنهم في تلك الألفاظ الدالة على تأثير غير الله، فما تفعلون في أعمالهم الشركية من دعاء غير الله والاستغاثة والنذر والذبح، فإن الشرك لا يتوقف على اعتقاد تأثير غير الله، بل إذا صدر من أحد عبادة من العبادات لغير الله صار مشركًا، سواء اعتقد ذلك الغير مؤثرًا أم لا. انتهى.

فإذا عرفت أن هذا هو اعتقاد كفار قريش وغيرهم من العرب، فإنهم كانوا معترفين بأن الله هو الفاعل لهذه الأشياء، وأنه لا مشارك له في[1] إيجاد شيء، ولا أدخلهم ذلك في الإسلام، بل قاتلهم رسول الله واستحل دماءهم وأموالهم، إلى أن يخلصوا العبادة لله، ولا يشركوا في عبادته أحدًا سواه كان دعوى[2] هؤلاء أن هذا من الألفاظ الموهمة، من الأوهام الموبقة.

قال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفات في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة»: «هذا وقد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يدعون أن للأولياء تصرفات بحياتهم وبعد مماتهم، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات وبهممهم تكشف المهمات، فيأتون قبورهم وينادونهم في

---

(١) في طبعة الرياض: «فما».

(٢) في طبعة الرياض: «كأن دعوى» والصواب ما في الأصل وهو متعلق بقوله: «فإذا عرفت أن هذا هو اعتقاد كفار قريش... كان دعوى هؤلاء أن هذا من الألفاظ...».

قضاء الحاجات، مستدلين على[1] أن ذلك منهم كرامات، وقالوا: منهم أبدال ونقباء، وأوتاد ونجباء وسبعون وسبعة وأربعون وأربعة والقطب هو الغوث للناس، وعليه المدار بلا التباس، وجوزوا لهم الذبائح والنذور، وأثبتوا لهم فيهما الأجور».

قال: «وهذا الكلام فيه تفريط وإفراط، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي، لما فيه من روائح الشرك المحقق، ومصادمة الكتاب العزيز المصدق، ومخالفته لعقائد الأئمة وما أجمعت عليه الأمة، وفي التنزيل: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ الآية [النساء: ١٥٥] إلى أن قال: وأما القول بالتصرف في الحياة بعد الممات فهو أشنع وأبدع من القول بالتصرف في الحياة، قال جل ذكره: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٞ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ فِي مَنَامِهَاۖ فَيُمۡسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيۡهَا ٱلۡمَوۡتَ وَيُرۡسِلُ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢] ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] ﴿كُلُّ نَفۡسِۢ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] وفي الحديث: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث**» الحديث[2]

---

(١) «على» ليست في الأصل ولا طبعة الرياض.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣/ ١٢٥٥)، كتاب الوصية، وأبوداود في «سننه» (٣/ ٣٠٠)، كتاب الوصايا، والترمذي في «سننه» (٣/ ٦٥١)، كتاب الأحكام، باب الوقف، والنسائي في «سننه» (٦/ ٢٥١)، كتاب الوصايا، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**».

فجميع ذلك وما هو نحوه دال على انقطاع الحس والحركة من الميت، وأن أرواحهم ممسكة، وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة أو نقصان، فدل ذلك على أن ليس للميت تصرف في ذاته فضلًا عن غيره، فإذا عجز عن حركة نفسه فكيف يتصرف في غيره؟! فالله سبحانه يخبر أن الأرواح عنده، وهؤلاء الملحدون يقولون إن الأرواح مطلعة متصرفة ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠] قال: والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية من الأمور الحسية في قتال أو إدراك عدو أو سبع ونحوه، كقولهم: يا لزيد، يا للمسلمين بحسب الأفعال الظاهرة، وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير أو في الأمور المعنوية من الشدائد كالمرض وخوف الغرق والضيق والفقر وطلب الرزق ونحوه، فمن خصائص الله لا يطلب فيها غيره». انتهى.

والمقصود أن أهل العلم ما زالوا ينكرون هذه الأمور الشركية التي عمت بها البلوى، واعتقدها أهل الأهواء، فلو تتبعنا كلام العلماء المنكرين لهذه الأمور الشركية لطال الجواب، والبصير النبيل يدرك الحق من أول دليل، ومن قال قولًا بلا برهان فقوله ظاهر البطلان، مخالف ما عليه أهل الحق والإيمان المتمسكين بحكم القرآن، المستجيبين لداعي الحق والإيمان، والله المستعان وعليه التكلان.

* * *

فصل

وإنما دهى[١] الغلاة ما ألقاه الشيطان إليهم بكيده أن قال: إن هؤلاء قوم صالحون، وعند الله مقربون، ولهم ما يشاءون، ولهم الجاه الأعلى، والمقام الرفيع الأسنى، فمن قصدهم لا يخيب سعيه، ولا يطيش رأيه، وإن ببركتهم تدفع البليات، وتقضى الحاجات، وبشفاعتهم يتقرب زوارهم إلى الله الغفار، فتحط عنهم بشفاعتهم عند الله الأوزار إلى غير ذلك من الدلائل التي يملأ بها قلوب أهل الأماني بمثل هذه المعاني، فيتلاعب بعقولهم السخيفة، وآرائهم الضعيفة، ويحسّن لهم البدع والمنكرات، بما يلقيه إليهم من الحكايات والخرافات، ويحثهم على التقرب إلى أهل القبور بما يقدرون عليه، من النحر والنذور والطواف والتزين بالزين المحرمة من القصب والذهب والفضة وتعليق القناديل وإيقاد شموع العسل وتصفيح الجدران والأعتاب والسنون والأبواب بالفضة والذهب وغيرهما مما يجاوز الحساب ويفهمهم[٢] أنهم[٣] كلما ازدادوا في مثل ذلك أحسنوا كل الإحسان، فدخلوا الجنان، ثم ما كفاه ذلك حتى استخفهم[٤] فدعاهم إلى أن يطلبوا منهم النصر على الأعداء، والشفاء من عضال الداء فأجابوه إلى ما دعاهم مسرعين،

---

(١) في طبعة الرياض: «دهي». وفي الأصل: «وهي».

(٢) في طبعة الرياض: «يفهم».

(٣) في الأصل وطبعة الرياض: «إنما» ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في طبعة الرياض: «استحقهم».

وزادوا على ذلك بأن طلبوا منهم الحياة لأولادهم، فتراهم يقولون: قد علقنا أولادنا عليهم، ومنهم من يطلب منهم النسل إذا كان عقيمًا، والشفاء إذا كان سقيمًا، وكثيرًا مما يطلب منهم منصبًا فيه أخذ أموال العباد، والسعي في الأرض بكل فساد، فيجيء إليهم ويلازمهم معتقدًا أن من لازمهم قضيت حاجته، ونجحت سعايته، واقترنت سعادته.

وإذا فتحت أبواب بيوت قبورهم المذهبة، ورفعت ستور الأبواب المطلاة المطرزة(١)، وفاحت تلك الروائح المسكية من الجدران المخلقة، وجد هذا الزائر في فؤاده من الخشية والرعب ما لا يجد أدنى معشار جزء عشره بين يدي خالق السموات والأرضين، وإله جميع العالمين، فيدخل إلى القبر خاشعًا ذليلًا متواضعًا لا يخطر في قلبه مثقال ذرة من غير إجلاله، منتظرًا فيض كرمه ونواله، فأقسم بالله أنه لم يتصوره بشر قد وضع بأكفانه في لحده، ولو سلمنا أنه لو خطرت له وهو عنده في تلك الحضرة لتعوذ بالله منها، ووقف عند حده، ويا خيبة من أنكر عليهم حالهم، ويا شناعة من رد عليهم أمرهم، ويا خسارة من علمهم وأرشدهم، فإن ذلك عندهم(٢)، قد تنقص الأولياء وهضمهم مرتبتهم عن السمو والارتقاء، ولو ذهبنا نذكر أفعالهم وأقوالهم لطال الجواب، فإلى الله المشتكى وبه المستغاث وهو المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

---

(١) في طبعة الرياض: «المطردة».

(٢) في الأصل وطبعة الرياض: «وقد تنقص».

فصل

قال الملحد : «وإنما الطلب من هؤلاء الصالحين على سبيل التوسط بحصول المقصود من الله تعالى لعلو شأنهم عنده سبحانه» .

فالجواب أن نقول : هكذا كان مشركو العرب الجاهلية حذو النعل بالنعل ، كانوا يدعون الصالحين والأنبياء والمرسلين طالبين منهم الشفاعة عند رب العالمين ، ويلتجئون إليهم ويسألونهم على وجه التوسل بجاههم وشفاعتهم ، ويعلمون أن الله تعالى هو النافع الضار وأن الله سبحانه هو المؤثر ، وأن غيره لا تأثير له في جلب نفع أو دفع ضر ، ولم يدخلهم ذلك في الإسلام لما جعلوا بعض المخلوقين وسائط بينهم وبين الله تعالى فلم ينفعهم إقرارهم بتوحيد الربوبية .

وقد قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما سئل عن رجلين تناظرا فقال أحدهما : لا بد لنا من وساطة بيننا وبين الله تعالى فإنا لا نقدر على أن نصل إليه بغير ذلك فما معنى الوساطة؟

وهل التوسط عام في كل شيء يوجده الله تعالى أم في ذلك بيان وتفصيل؟

فأجاب رحمه الله ورضي عنه بقوله : الحمد لله إن أراد بذلك أنه لا بد من وساطة تبلغ أمر الله تعالى فهذا حق ، فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه ، وما أمر الله به ونهى عنه ، وما أعد لأوليائه من

كرامته ، وما أوعد به أعداءهم من عذابه ، ولا يعرفون ما يستحقه الله من أسمائه الحسنىٰ ، وصفاته العلا[١] التي تعجز العقول عن الإحاطة بها ، إلىٰ أمثال ذلك إلا بالرسل الذين أرسلهم الله إلىٰ عباده .

والمؤمنون بالرسل المتبعون لهم هم[٢] المهتدون الذين يقربهم لديه زلفىٰ ويرفع درجاتهم ويكرمهم في الدنيا والآخرة . وأما المخالفون للرسل فإنهم ملعونون وهم ضالون وعن ربهم محجوبون قال تعالىٰ : ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأۡتِيَنَّكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ يَقُصُّونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصۡلَحَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الأعراف : ٣٥ ، ٣٦] -وذكر آيات في المعنىٰ .

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : وإن أراد بالوساطة أنه لا بد من واسطة يتخذها العباد بينهم وبين الله في جلب المنافع ودفع المضار ، مثل أن يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم يسألونهم ذلك ويرجونهم فيه فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجلبون بهم المنافع ويدفعون بهم المضار ، لكن الشفاعة لمن يأذن الله تعالىٰ له فيها قال الله تعالىٰ : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ مَا لَكُم مِّن

---

(١) في طبعة الرياض : «العلية» .

(٢) سقطت «هم» من الأصل وطبعة الرياض . وأثبتها من «مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام» للعلامة الجليل عبد الرحمن بن قاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ ورضي عنه (١/ ١٢١) .

دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [السجدة: ٤]، وقال: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام: ٥١] وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣] ـ وساق آيات المعنى ـ إلى أن قال: وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمرن: ٧٩، ٨٠].

فبين سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا كفر، فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسألهم غفران الذنوب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب، وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين.

قد قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ ۞ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّىٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦ـ٢٩].

وقال تعالى: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٧٢].

وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ﴿٨٨﴾ لَّقَدْ جِئْتُمْ شَيْـًٔا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم: ٨٨-٩٥].

وقال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقال تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ﴾ [فاطر: ٢].

وقال تعالى: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾ [يونس: ١٠٧].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨].

ومثل هذا في القرآن كثير، ومن سوى الأنبياء من مشايخ العلم والدين فمن[١] أثبتهم وسائط بين الرسول وأمته يبلغونهم ويعلمونهم ويؤدبونهم ويقتدون بهم فقد أصاب في ذلك. وهؤلاء إذا أجمعوا فإجماعهم[٢] حجة قاطعة لا يجتمعون على ضلالة -إلى أن قال: وإن أثبتهم وسائط بين الله وبين خلقه كالحجّاب الذين بين الملك وبين رعيته بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه، وأن الله إنما يهدي عباده ويرزقهم وينصرهم بتوسطهم، بمعنى أن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس لقربهم منهم والناس يسألونهم أدبًا منهم أن يباشروا سؤال الملك، أو لأن طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب، فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل».

قلت: وهذا عين كلام الشامي فإنه زعم أن الطلب من هؤلاء الصالحين على سبيل التوسط بحصول المقصود من الله تعالى لعلو

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «ومن سوى الأنبياء ومشايخ العلم والدين وأثبتهم...» وما أثبته من «مجموع الفتاوى».

(٢) في الأصل وطبعة الرياض: «اجتمعوا فاجتماعهم...» وما أثبته من «الفتاوى».

شأنهم عنده سبحانه، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا وفي جميع كلامه جزم بأن فاعل ذلك كافر مشرك يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل.

ثم قال الشيخ: «وهؤلاء المشبهون يشبهون الخالق بالمخلوق، وجعلوا لله أندادًا. وفي القرآن من الرد على هؤلاء ما لا تتسع له هذه الفتوى، فإن الوسائط التي بين الملوك وبين الناس تكون على أحد وجوه ثلاثة:

إما لإخبارهم من أحوال الناس ما لا يعرفونه، ومن قال: إن الله لا يعرف أحوال العباد حتى يخبره بذلك بعض الملائكة أو الأنبياء أو غيرهم فهو كافر، بل هو سبحانه يعلم السر وأخفى، لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء وهو السميع البصير، يسمع ضجيج الأصوات باختلاف اللغات على تفنن الحاجات، لا يشغله سمع عن سمع، ولا تغلطه[1] المسائل، ولا يتبرم بإلحاح الملحين.

الوجه الثاني: أن يكون الملك عاجزًا عن تدبير رعيته، ودفع أعاديهم إلا بأعوان يعينونه، فلا بد له من أعوان وأنصار لذله وعجزه، والله سبحانه ليس له ظهير ولا ولي من الذل. قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ: ٢٢] وقال تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِي ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِيٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ﴾ [الإسراء: ١١١] وكل ما في الوجود من الأسباب

(١) في الأصل: «تغلظه».

فهو سبحانه خالقه وربه ومليكه -فهو الغني عن كل ما سواه- فقير إليه بخلاف الملوك المحتاجين إلى ظهرائهم(١)، وهم في الحقيقة شركاؤهم.

والله سبحانه ليس له شريك في الملك، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

ولهذا لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، لا ملك ولا نبي ولا غيرهما، فإن من يشفع عند غيره بغير إذنه، فهو شريك في حصول المطلوب؛ لأنه أثّر فيه بشفاعته حتى جعله يفعل ما يطلبه منه. والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا شريك له بوجه من الوجوه.

ويسمى الشفيع شفيعًا، لأنه يشفع غيره أي يصير له شفعًا، قال تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ﴾ [النساء: ٨٥] وكل من أعان غيره على أمر فقد شفعه فيه. والله تعالى وتر لا يشفعه أحد بوجه من الوجوه.

الوجه الثالث: أن يكون الملك ليس مريدًا لنفع رعيته، والإحسان إليهم ورحمتهم إلا بمحرك يحركه من خارج. فإذا خاطب الملك من ينصحه ويعطفه، أو من يدل عليه بحيث يكون يرجوه ويخافه تحركت أداة الملك وهمته في قضاء حوائج رعيته، إما لما يحصل في قلبه من كلام الناصح الواعظ المشير، وإما لما يحصل له من الرغبة والرهبة من كلام المدل عليه. والله تعالى هو رب كل شيء ومليكه، وهو أرحم

(١) في طبعة الرياض: «ظهرنيهم».

بعباده من الوالدة بولدها، وكل الأسباب إنما تكون بمشيئته، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وهو إذا أجرى[١] نفع العباد بعضهم على أيدي بعضهم، فجعل هذا يحسن إلى هذا ويدعو له ويشفع فيه ونحو ذلك، فهو الذي خلق ذلك كله، وهو الذي خلق في قلب هذا المحسن والداعي والشافع إرادة الإحسان والدعاء والشفاعة، ولا يجوز أن يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده أو يعلمه ما لم يكن يعلمه أو من يرجوه الرب ويخافه ولهذا قال النبي ﷺ: **«لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة فإن الله لا مكره له»**[٢] والشفعاء الذين يشفعون عنده لا يشفعون إلا بإذنه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣] بخلاف الملوك فإن الشافع عندهم قد يكون له ملك أو يكون شريكًا لهم في الملك، وقد يكون مظاهرًا لهم معاونًا على ملكه، وهؤلاء يشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك والملك يقبل شفاعتهم تارة على إنعامهم عليه، حتى إنه يقبل شفاعة ولده وزوجته لذلك فإنه محتاج إلى الزوجة وإلى الولد حتى لو أعرض عنه ولده وزوجته لتضرر بذلك، ويقبل شفاعة مملوكه فإنه إن لم يقبل شفاعته يخاف أن لا يطيعه، وأن يسعى في ضرره، وشفاعة العباد لبعضهم عند بعض كلها من هذا

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «جرى».

(٢) أخرجه البخاري (١١/ ١٣٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الجنس فلا يقبل أحد شفاعة أحد إلا لرغبة أو رهبة ، والله تعالىٰ لا يرجو أحدًا ولا يخافه ولا يحتاج إلىٰ أحد بل هو الغني . قال تعالىٰ : ﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ إلىٰ قوله : ﴿ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۖ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ۖ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [يونس : ٦٦ـ ٦٨] وقوله : ﴿وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ ﴾ [يونس : ٦٦] استفهام استنكار أي ليس متبع الذين يدعون من دون الله شركاء حجة ولا برهانًا ، ما يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون ، بين تعالىٰ أن من دعا من دون الله شركاء فليس معه علم ، ليس معه إلا الظن والخرص والظن المقرون بالخرص هو ظن باطل غير مطابق للحق ، فإن الخرص هنا بمعنىٰ الكذب كقوله تعالىٰ : ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ﴾ [الذاريات : ١٠] ومن ظن أن ﴿مَا ﴾ هنا نافية فقد فسر الآية بما هو خطأ كما قد بسط في غير هذا الموضع ، والمشركون يتخذون شفعاء من جنس ما يعهدونه من الشفاعة عند المخلوق . قال تعالىٰ : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس : ١٨] وقال عن صاحب يس(١) : ﴿وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾

(١) في طبعة الرياض : «ليس» وكذا في الأصل .

ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدۡنِ ٱلرَّحۡمَٰنُ بِضُرّٖ لَّا تُغۡنِ عَنِّي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّيٓ إِذٗا لَّفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ إِنِّيٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمۡ فَٱسۡمَعُونِ ﴾ [يس : ٢٢-٢٥]، وقال تعالى : ﴿ فَلَوۡلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرۡبَانًا ءَالِهَةَۢۖ بَلۡ ضَلُّواْ عَنۡهُمۡۚ وَذَٰلِكَ إِفۡكُهُمۡ وَمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ﴾ [الأحقاف : ٢٨] وأخبر عن المشركين أنهم قالوا : ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾ [الزمر : ٣] وقال تعالى : ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٨٠]. وقال : ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾ [الإسراء : ٥٦، ٥٧] فأخبر أن من يدعى من دونه لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً، وأنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه، ويتقربون إليه؛ فقد نفى سبحانه ما أثبتوه من توسيط الملائكة والأنبياء -إلى أن قال : والمقصود هنا أن من أثبت وسائط بين الله تعالى وبين خلقه كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك، بل هذا دين المشركين عباد الأوثان، كانوا يقولون إنها تماثيل الأنبياء والصالحين، وأنها وسائط يتقربون بها إلى الله تعالى، وهو من الشرك الذي أنكره الله تعالى على النصارى حيث قال : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة : ٣١]

وقد قال تعالىٰ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٦]» ثم ذكر آيات في المعنىٰ وهذا الذي قاله الشيخ لا خلاف فيه بين المسلمين ، وإنما اشتبه الأمر علىٰ هؤلاء الضلال لما قدم العهد ، ونسي العلم ، واعتادوا سؤال غير الله فيما يختص به تعالىٰ ، ونشئوا علىٰ ذلك .

* * *

فصل

وأما قوله: «ولكن مع ذلك علينا أن نأمر العامة الأدب بالتوسل بأن يكون بالألفاظ التي ليس فيها إيهام، وذلك كأن يقول المتوسل: اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بالنبي ﷺ وبأصحابه وبأحبابه أن تعطيني كذا وكذا وتدفع عني كذا وكذا إلى آخر مطلوبه، ولا يصح لنا أن نمنعه من التوسل مطلقًا لما قدمنا من الآيات، ولما يأتي من الأحاديث، والإجماع، فنعوذ بالله من طمس عين البصيرة ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]».

فالجواب أن نقول: إن قول القائل: اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بالنبي ﷺ وبأصحابه وبأحبابه أن تعطيني كذا وكذا قول مبتدع محرم منهي عنه في أصح القولين عند الحنابلة، وقد نص على المنع منه جمهور أهل العلم، بل ذكر شيخ الإسلام في رده على ابن البكري أنه لا يعلم قائلًا بجوازه إلا ابن عبد السلام في حق النبي ﷺ، ولم يجزم بذلك بل علق القول به على ثبوت حديث الأعمى وصحته، وفيه من لا يحتج به عند أهل الحديث[1].

---

(١) تقدم الكلام مفصلًا على حديث الأعمى في رسالة «الرد على القبوريين» للعلامة حمد بن ناصر آل معمر رحمه الله تعالى. وسيأتي الكلام على بعض طرق هذا الحديث (ص١٦٣).

ونقل القدوري وغيره من الحنفية عن أبي يوسف أنه قال : قال أبو حنيفة رضي الله عنه : «لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به» . وذكر الملا في «شرح التنوير على التتار خانية» عن أبي حنيفة قال : «لا ينبغي لأحد أن يدعو الله سبحانه إلا به» أي بالله سبحانه .

وفي جميع متونهم : أن قول الداعي المتوسل بحق الأنبياء والأولياء وبحق البيت والمشعر الحرام مكروه كراهة تحريم ، وعللوا ذلك كلهم بقولهم : إنه لا حق للمخلوق على الخالق . انتهى .

ولكن هؤلاء الغلاة مع كونهم مبتدعين هم مع ذلك يدعون الأنبياء والأولياء والصالحين ويلجؤون[١] إليهم ، وقد كان من المعلوم عند جميع أهل السنة والجماعة من جعل الأنبياء والأولياء والملائكة وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين ، والله الهادي إلى الصواب .

* * *

(١) في طبعة الرياض : «يلجأون» وفي الأصل : «يلجئون» .

فصل

قال الملحد: «الباب الثاني بذكر الأحاديث الدالة على التوسل بالنبي ﷺ، أخرج البخاري في «تاريخه»، والبيهقي في «الدلائل» و«الدعوات» وصححه، وأبو نعيم في «المعرفة» عن عثمان بن حنيف، أن رجلًا ضريرًا أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله لي أن يعافيني. قال: **«إن شئت أخرت ذلك وهو خير لك، وإن شئت دعوت الله تعالى»**. قال: فادعه. فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء، ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء **«اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه ليقضيها، اللهم شفعه في، ففعل الرجل فقام وقد أبصر»**.

والجواب أن يقال: هذا الحديث غير محفوظ، وفيه مقال مشهور وفي سنده أبو جعفر عيسى بن أبي عيسى بن ماهان الرازي التميمي[1]

---

(١) تبع المؤلف رحمه الله تعالى الترمذي وغيره من الجهابذة العظام في أن أبا جعفر المذكور في السند هو الرازي وليس الخطمي، ولذلك حكموا على هذا السند بالضعف. ولكن رجح شيخ الإسلام الإمام الناقد أبو العباس بن تيمية أن أبا جعفر هو الخطمي لا الرازي وتبعه على ذلك المحققون من العلماء «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٦٦).

وعلى كل حال فإن الحديث صحيح ولا دلالة فيه على مذهب المشركين القبوريين بل هو حجة عليهم، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في التعليق على رسالة الشيخ حمد بن ناصر آل معمر «الرد على القبوريين».

قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : «الأكثرون على ضعفه» ، وقال أحمد والنسائي : «ليس بالقوي» ، وقال أبو حاتم : «صدوق» ، وقال ابن المديني : «ثقة كان يخلط» ، وقال مرة : «يكتب حديثه إلا أنه يخطئ» ، وقال القلانسي : «سيء الحفظ» ، وقال ابن حبان : «ينفرد بالمناكير عن المشاهير» ، وقال أبو زرعة : «يهم كثيرًا» ، وقال الحافظ في «التقريب» أيضًا في ترجمة الرازي التميمي : «مولاهم مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى بن عبد الله ماهان ، وأصله من مرو ، وكان يتجر إلى الري صدوق سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة ، من كبار السابعة مات في حدود الستين» . انتهى . وعلى تقدير صحته وثبوته فلا يدل على ما توهمه هذا الملحد ، وببيان معنى الحديث يعلم أن ما توهمه هؤلاء الغلاة غير صحيح ، فقوله : **«اللهم إني أسألك»** أي أطلب منك ، وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ صرح باسمه مع ورود النهي عن ذلك تواضعًا منه لكون التعليم من قبله ، وفي ذلك قصر السؤال الذي هو أصل الدعاء على الله تعالى الملك المتعال ، ولكنه توسل بالنبي بدعائه ، ولذا قال في آخره : **«اللهم فشفعه فيّ»** إذ شفاعته لا تكون إلا بالدعاء لربه قطعًا ، ولو كان المراد التوسل بذاته فقط لم يكن لذلك التعقيب معنى ، إذ التوسل بقوله : **«نبيك»** كاف في إفادة هذا المعنى . فقوله : يا محمد إني توجهت بك إلى ربي[1] قال الطيبي : «الباء في بك للاستعانة» وقوله : «إني توجهت بك» بعد

(١) في الأصل طبعة الرياض : «ذي» .

قوله: «**أتوجه إليك**» فيه معنى قوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فيكون خطابًا[1] لحاضر معاين في قلبه مرتبط بما توجه به عند ربه من سؤال نبيه بدعائه الذي هو عين شفاعته، ولذلك أتي بالصيغة الماضوية بعد الصيغة المضارعية المفيد كل ذلك أن هذا الداعي قد توسل بشفاعة نبيه في دعائه فكأنه استحضره وقت ندائه.

وقال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم»: «والميت لا يطلب منه شيء لا دعاء ولا غيره، وكذلك حديث الأعمى فإنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ليرد الله عليه بصره فعلمه النبي ﷺ دعاء أمره فيه أن يسأل الله قبول شفاعة نبيه فيه، فهذا يدل على أن النبي ﷺ شفع فيه، وأمره أن يسأل الله قبول قوله: «أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة» أي بدعائه وبشفاعته كما قال عمر: كنا نتوسل إليك بنبينا، فلفظ التوسل والتوجه في الحديثين بمعنى واحد ثم قال: «يا محمد يا رسول الله إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها اللهم فشفعه فيّ» فطلب من الله أن يشفع فيه نبيه. وقوله: «يا محمد يا نبي الله» وهذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب، فيخاطب المشهود بالقلب كما يقول المصلي: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، والإنسان يفعل مثل هذا كثيرًا يخاطب من يتصوره في نفسه وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب، فلفظ

---

(١) في طبعة الرياض: «خطابًا بالحاضرة».

التوسل بالشخص، والتوجه به، والسؤال به فيه إجمال واشتراك غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة، يراد التسبب به لكونه داعيًا وشافعًا مثلًا، أو لكون الداعي محبًّا له مطيعًا لأمره مقتديًا به، فيكون التسبب إما بمحبة السائل له واتباعه له، وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته، ويراد به الإقسام به، والتوسل بذاته فلا يكون التوسل لا منه ولا من السائل بل بذاته أو بمجرد الإقسام به على الله، فهذا الثاني هو الذي كرهوه ونهوا عنه، وكذلك السؤال بالشيء قد يراد به المعنى الأول وهو التسبب لكونه سببًا في حصول المطلوب، وقد يراد به الإقسام» إلى آخر ما قال» . انتهى .

فإذا عرفت هذا فليس في حديث الأعمى ما يدل على التوسل به ودعائه والالتجاء إليه بعد وفاته، وإنما فيه أنه توسل بدعائه كما كان الصحابة يتوسلون بذلك، ويسألونه الاستغفار والدعاء وقد قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] وقال تعالى حاكيًا عن المنافقين ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾ [المنافقون: ٥] فذم هذا الصنف بالصد عن ذلك، فهذا كان هديهم وفعلهم في حياته ﷺ، وأما بعد موته ﷺ فلم يفعله أحد منهم، ولا من أهل العلم والإيمان بعدهم .

وأما قوله: «وليس لمانع التوسل أن يخصه بقبل وفاته ﷺ، لأن الصحابة استعملوه بعد وفاته ﷺ» .

فالجواب أن هذا كذب على الصحابة رضي الله عنهم ، فإن الصحيح الثابت عنهم التوسل به في حياته بدعائه ، وأما بعد وفاته فلم يكن يفعل ذلك أحد منهم ، وقد ثبت في «صحيح البخاري» أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس فقال : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون ، فقد بين عمر رضي الله عنه ، أنهم كان يتوسلون به في حياته فيسقون ، وذلك التوسل أنهم كانوا يسألونه أن يدعو الله لهم ، فيدعو لهم ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه ، فهذا كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه ، فلما مات توسلوا بالعباس كما كانوا يتوسلون به ، ولم يتوسلوا به ويستسقوه بعد موته ، ولا في مغيبه ، ولا عند قبره .

وكذلك معاوية بن أبي سفيان استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي وقال : اللهم إنا نستشفع إليك بخيارنا ، يا يزيد ارفع يديك إلى الله ، فرفع يديه ودعا فسقوا ، ولذلك قال العلماء : يستحب أن يستسقي بأهل الصلاح والخير ، فإذا كان من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحسن ، ولم يذكر أحد من العلماء أنه يشرع التوسل والاستسقاء بالنبي الصالح بعد موته ، ولا في مغيبه ، ولا استحبوا ذلك لا في الاستسقاء ولا في غيره من الأدعية ، والدعاء مخ العبادة ، والعبادة مبناها على النية والاتباع ، وإنما يعبد الله بما شرع لا بالأهواء والبدع قال الله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى : ٢١] وقال تعالى : ﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ

ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال النبي ﷺ: **«إنه سيكون في هذه الأمة أقوام يعتدون في الدعاء والطهور»**. انتهى.

وأما قوله: «فقد أخرج البيهقي، وأبو نعيم في «المعرفة» عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلًا كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، وكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف وشكى إليه ذلك. فقال: ائت الميضأة فتوضأ، ثم ائت المسجد فصل ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي لتقضي حاجتي، واذكر حاجتك، ثم رح حين أروح، فانطلق الرجل وصنع ذلك، ثم أتى باب عثمان فجاء البواب فأخذه بيده وأدخله على عثمان، فأجلسه معه على الطنفسة فقال: انظر ما كان لك من حاجة، ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال: جزاك الله خيرًا، ما كان ينظر في حاجتي، ولا يلتفت إلي حتى كلمته، قال: ما كلمته، ولكن رأيت النبي ﷺ وجاءه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له **«أوتبصر؟»**، قال: يا رسول الله ليس لي قائد وقد شق علي فقال: **«ائت الميضاة فتوضأ وصل**[1] **ركعتين ثم قل: اللهم إن أتوجه بك إلى ربي ليجلي بصري، اللهم شفعه في وشفعني في نفسي»**، قال عثمان: فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر. انتهى من «شرح الخصائص».

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «وصلي».

فالجواب : إن في سند هذا الحديث مقالًا ، وقد رواه الطبراني وفي سنده روح بن صلاح وقد ضعفه ابن عدي[1] ، بل قد قال

---

(١) كذا قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وقد أصاب في تضعيف سند الطبراني ، ولكن العلة التي ذكرها غير صحيحة ؛ وذلك لأن سند الطبراني ليس فيه «روح بن الصلاح» وإنما فيه «روح بن القاسم» ، وليس هو علة الحديث وإنما علة الحديث ما يلي بعد سياق سند الطبراني ، قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في معجميه «الكبير» (٩/ ١٧ ، ١٨) ، و«الصغير» (١/ ١٨٣) : حدثنا طاهر بن عيسى بن قيرس المقري حدثنا أصبغ ابن الفرج حدثنا عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلًا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه . . . إلخ .

قال الطبراني في «الصغير» بعده : «لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة ، وهو الذي يحدث عنه أحمد بن أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأيلي . وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة ، والحديث صحيح . وروى هذا الحديث عون بن عمارة عن روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه . وهم فيه عون بن عمارة . والصواب حديث شبيب بن سعيد» . اهـ .

وقبل الكلام على سند هذه القصة نلفت النظر إلى دقة تعبير العلماء السابقين وشدة احترازهم في الألفاظ ، ويتجلى هذا في قول الطبراني : «والحديث صحيح» يعني به : المرفوع لا القصة كما توهمه بعض السفلة الساقطين ، الذين يتتبعون خيوط العنكبوت فيتعلقون بها لنصر مذهبهم وتقوية طريقتهم . ويدل على ذلك قوله في . . . أول كلامه : «لم يرو . . .» إشارة إلى توهين الحكاية .

ويتضح وهن هذه الحكاية وسقوطها بما يأتي :

=

أولًا : تفرد شبيب بن سعيد بها كما قاله الطبراني ، وشبيب بن سعيد هذا لخص الحافظ ابن حجر كلام أهل الجرح والتعديل فيه فقال : «لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لا من رواية ابن وهب» . اهـ . من «التقريب» .

وهذا السند كما ترى من طريق ابن وهب عنه . وقد قال ابن عدي في ترجمة شبيب : «وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير . . .» ثم قال : «وكأن شبيبًا إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس عن الزهري إذا هي أحاديث مستقيمة ، ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير الذي يرويها عنه ، ولعل شبيبا بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم ، وأرجو ألا يتعمد شبيب هذا الكذب» . اهـ . كلام ابن عدي من «الكامل» (٤/ ١٣٤٧) وما أحسنه من كلام وما أدقه من حكم ويتلخص منه أمران هامان :

أحدهما : أن رواية أحمد بن شبيب عن أبيه مستقيمة بشرط أن يكون شيخ أبيه يونس فقط ، وأما روايته عن أبيه شبيب عن غير يونس فتبقى على الجادة وهي عدم الاحتجاج بها . وتعليل هذا : أن شبيبًا عنده كتب يونس وكان يحدث منها ؛ فلذا جاءت أحاديثه عنه مستقيمة كما تقدم في كلام ابن عدي .

وبهذا يعلم ما في عبارة الحافظ ابن حجر من الإطلاق الموهم حيث قال : «لا بأس به من رواية ابنه أحمد عنه» فيزاد عليها قيد وهو «إذا كان شيخه يونس بن يزيد» والله تعالى أعلم .

ثانيهما : أن أحاديث ابن وهب عن شبيب منكرة جميعها ، وهذا الحديث منها .

فإن قيل : قد روى البيهقي هذا الحديث من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي عن أبي أمامة سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف قال : . . . فذكره (٦/ ١٦٧) من «دلائل النبوة» . فهذه متابعة لابن وهب من رواية أحمد عن أبيه وهي جيدة .

قلنا : تقدم أن قبول رواية أحمد عن أبيه مشروطة بكونها عن «يونس بن يزيد» وهذا منتفٍ هنا ، فإن السند من رواية شبيب عن روح .

=

=

ومما يدل على أن هذه الرواية ليست بمحفوظة أنه تارة يذكر القصة، وتارة يهملها كما عند البيهقي في «الدلائل» (٦/ ١٦٧، ١٦٨) بالوجهين. وعند شيخه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٢٦) بالوجه الثاني وكذا عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص١٧٠). وقد رواه الحاكم في «مستدركه» من طريق: عون بن عمارة البصري ثنا روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان... به، بدون ذكر القصة وهذا هو المحفوظ لموافقته رواية الأثبات.

فهذا الاختلاف يوجب رد هذه القصة واطراحها وهذا هو الوجه الثاني من أوجه ردها، وسيأتي له مزيد بحث.

الوجه الثالث: أن المتفرد بهذه القصة «شبيبًا» قد خالف الثقات الأثبات الذين رووا الحديث مجردًا عن القصة في السند والمتن.

قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ كما في «مجموع الفتاوىٰ» (١/ ٢٦٨): «فرواية شبيب عن روح عن أبي جعفر الخطمي خالفت رواية شعبة وحماد بن سلمة في الإسناد والمتن؛ فإن في تلك أنه رواه أبو جعفر عن عمارة بن خزيمة، وفي هذه أنه رواه عن أبي أمامة. وفي تلك الرواية أنه قال: «فشفعه في، وشفعني فيه» وفي هذه: «وشفعني في نفسي» لكن هذا الإسناد له شاهد آخر من رواية هشام الدستوائي عن أبي جعفر». اهـ.

قوله: «وهذا الإسناد» يشير إلى سند شبيب عن روح. وقد ذكر البيهقي هذه المتابعة في «الدلائل» (٦/ ١٦٨) ولم يذكر من فوق هشام الدستوائي حتىٰ يمكن الحكم على هذه المتابعة، كما أنه لم يذكر لفظ الرواية، إلا أن صنيعه يقضي أن القصة فيها.

لذا قال شيخ الإسلام (١/ ٢٦٩): «قال -أي البيهقي: ورواه أيضًا هشام الدستوائي عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل عن عمه عثمان بن حنيف، ولم يذكر إسناد هذه الطرق». اهـ.

=

بعضهم : إن أمارات الوضع لائحة عليه ، فكيف يعارض جميع كتاب الله تعالىٰ ، وسنة رسوله ﷺ ، وعمل أصحابه رضوان الله تعالىٰ عليهم أجمعين؟ وهل سمعت أحدًا منهم جاء إليه بعد وفاته إلىٰ قبره الشريف فطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله ، وهم حريصون علىٰ مثل هذه المثوبات ، لا سيما والنفوس مولعة بقضاء حوائجها تتشبث بكل ما تقدر عليه ، فلو صح عند أحدهم أدنىٰ شيء من ذلك لرأيت أصحابه يتناوبون قبره الشريف في حوائجهم زمرًا زمرًا ، خصوصًا في الفتن الكبار[1] التي جرت بزمنهم وبصدهم علىٰ الإسلام والمسلمين ، ومثل ذلك تتوفر الدواعي علىٰ نقله ، ولا وسّع[2] الله طريقًا لم يتسع للصحابة والتابعين وصلحاء علماء الدين . نعم كان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي القبر المكرم ويقول : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك

= ولا شك أن رواية شعبة وحماد أولىٰ بالقبول من رواية هشام . فضلًا عن رواية شبيب الموصوف بضعف الحفظ ، المختلف عليه في هذه الرواية .

بقي أن يقال : هناك متابع لأحمد بن شبيب في روايته عن أبيه بذكر القصة ، هو : إسماعيل بن شبيب أخو أحمد .

والجواب : أن إسماعيل مجهول لا يعرف .

قال الشيخ المحدث محمد ناصر الدين في رسالته «التوسل» : «أما إسماعيل فلا أعرفه ، ولم أجد من ذكره ، ولقد أغفلوه حتىٰ لم يذكروه في الرواة عن أبيه» . اهـ .

ويضاف إلىٰ هذه العلة : ضعف شبيب في الحفظ .

(١) في طبعة الرياض : «الكباب» .

(٢) في طبعة الرياض : «ولا يسع» .

يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبت ، ثم ينصرف ، وكذلك أنس وغيره ، فإذا أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة .

ثم اعلم أن هذا الحديث مخالف لعمل الصحابة رضي الله عنهم ، وقد قال ﷺ : **«كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد»** .

وأما دعوى هؤلاء الغلاة أن الصحابة استعملوا هذا الدعاء بعد وفاته فإن هذا مما يعلم بالضرورة أنه من الكذب على الصحابة رضي الله عنهم ، ولو كان هذا الاستعمال صحيحًا لتوفرت الهمم والدواعي على نقله ، ولما عدل الفاروق إلى التوسل بدعاء العباس ، ومعاوية بيزيد بن الأسود الجرشي ، ولكان يمكنهم لو كان هذا الحديث صحيحًا معروفًا عندهم أن يتوسلوا بالنبي ﷺ ولا يطلبوا من العباس أن يدعو لهم ، ومما يوضح لك الأمر أن هذا الحديث غير صحيح أن رواته مختلفون في متنه وسنده ، مع أنه لم يذكر في شيء من الكتب المعتمدة ، وإنما ذكره مثل البيهقي والطبراني والترمذي وأبي نعيم[1] ، وهؤلاء يذكرون مثل هذه الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة على وجه التنبيه ، وقد رأى علماء الإسلام الجهابذة النقاد ظلمات الوضع لائحة عليه فأعرضوا عنه ولم يلتفتوا إليه ، والله أعلم .

* * *

(١) في الأصل وطبعة الرياض : «أبو نعيم» .

فصل

قال الملحد : «وفي حاشية العلامة ابن حجر علىٰ «الإيضاح» للنووي ما نصه : «وقد صح في حديث طويل أن الناس أصابهم قحط في زمن عمر ، فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق لأمتك ، فجاءه في النوم وأخبره أنهم يسقون فكان كذلك»» . انتهىٰ .

فالجواب أن يقال : هذا الحديث الذي ذكره هذا الملحد في حاشية ابن حجر علىٰ «الإيضاح» للنووي قد رواه البيهقي وابن أبي شيبة عن بلال بن الحارث[1] وليس فيه دلالة علىٰ جواز دعاء النبي ﷺ ، والتوسل به ، والالتجاء إليه ، والاستغاثة به بل هو من جنس المنامات التي لا يعتمد عليها في الأحكام ، ولا يثبت بها حكم شرعي .

وأيضًا ففي هذا الحديث مقال مشهور ، قال الحافظ في «الفتح»[2] : «وروىٰ ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار[3] -وكان خازن عمر رضي الله عنه- قال : «أصاب الناس قحط

---

(١) رواية البيهقي وابن أبي شيبة عن رجل لم يسم ، كما يتضح من كلام المؤلف الذي ذكره عقب كلام الحافظ ابن حجر ، فلعل قوله هنا : «عن بلال بن الحارث» سبق قلم ، والله أعلم .

(٢) (٢/ ٤٩٥) .

(٣) في الأصل وطبعة الرياض : «الواري» تبعًا «للفتح» ، وما أثبته من «التاريخ الكبير» للبخاري رحمه الله (٧/ ٣٠٤) .

في زمن عمر رضي الله عنه ، فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ في المنام ، فقيل له ائت عمر» الحديث ، وقد روىٰ سيف في «الفتوح» أن الذي رأىٰ في المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة»[1] . انتهىٰ .

---

(١) هذا الحديث بدون زيادة سيف بن عمر أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الفضائل (١٢/ ٣١ ، ٣٢) : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار قال : وكان خازن عمر علىٰ الطعام ، قال : أصاب الناس قحط في زمن عمر ، فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتي الرجل في المنام فقيل له : ائت عمر فأقرئه السلام ، وأخبره أنكم مستقيمون ، وقل له : عليك الكيس! عليك الكيس! فأتىٰ عمر فأخبره فبكىٰ عمر ثم قال : يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه .

وأخرجه الحافظ البيهقي كما في «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ١٠١) : أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا : حدثنا أبو عمر بن مطر حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي حدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك قال : أصاب الناس قحط في زمن عمر بن الخطاب فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : «ائت عمر فأقره مني السلام ، وأخبرهم أنه مسقون . . .» قال الحافظ ابن كثير بعد سياقه للحديث بسنده : «وهذا إسناد صحيح» . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٩٥) : «وروىٰ ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار -وكان خازن عمر- قال : أصاب الناس . . .» فذكره . اهـ .

وقد أعل الحديث بعلل **منها** : تدليس الأعمش .

وهذه علة عليلة ؛ وذلك لأن الأعمش وإن كان مدلسًا فإن شيخه في هذا السند أبو صالح ذكوان بن عبد الله وقد قال الإمام الذهبي رحمه الله في «الميزان» =

= في ترجمة الأعمش : «قلت : وهو يدلس ، وربما دلس عن ضعيف ، ولا يدري به ، فمتى قال : حدثنا ، فلا كلام ، ومتى قال : عن ، تطرق إليه احتمال التدليس ، إلا في شيوخ له أكثر عنهم : كإبراهيم ، وأبي وائل ، وأبي صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال» . اهـ . وقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين ، وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم ، إلا أننا لا نسلم بهذا في الأعمش مطلقًا ، بل إن كلام الذهبي فيه أعدل .

العلة الثانية : جهالة مالك الدار خازن عمر ، فقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٢١٣) وبيض له . وذكر عن أبيه : أن أبا صالح السمان روى عنه .

وكذا ذكره البخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٠٤) وبيض له وساق حديثه هذا .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ١٢٥) : « . . . ومالك الدار لم أعرفه . . .» ، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٤٢) ط . المنيرية : « . . . ومالك الدار لا أعرفه . . .» .

قلت : وقد روى عنه غير أبي صالح السمان . ففي «الطبراني» (٢٠/ ٣٣) رواية عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن مالك الدار .

وقد أشار الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٦/ ١٨٧) إلى أن عبد الرحمن بن سعيد من الرواة عن مالك الدار .

فارتفعت جهالة العين عنه بذلك كما هو مذهب جماعة من المحدثين .

وفي هذه العلة نظر وذلك : لأن مالك الدار قد ائتمنه عمر على الخزانة ، ولا يضع عمر في هذا المنصب إلا من عرفت عدالته .

العلة الثالثة : أن الرجل الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ مجهول لا يعرف ، فكيف يعول في هذه القضية العظيمة على روايته ويؤصل هذا الأصل المتعلق بأهم العبادات على حادثته؟! لا شك أن الاعتماد على هذه الواقعة ضرب من الجنون والهوس . هذا إذا سلمنا جدلًا عدم وجود المخالف له . فكيف وقد =

= خالفه الإجماع المنعقد على مقتضى النصوص الواردة فيما يشرع عند وجود القحط من استغفار الله تعالى والاستقامة على طريقه، والإيمان والتقوى، وتحكيم الشرع؟!.

وقد اعترض على هذه العلة القوية باعتراض هو: أن الرجل المذكور صحابي يدعى: بلال بن الحارث المزني، كما صرحت بذلك بعض روايات هذا الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٩٦): «وقد روى سيف في «الفتوح» أن الذي رأى المنام المذكور هو: بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة». اهـ.

والجواب: أن هذه الرواية باطلة لا يحل الاستشهاد بها؛ وذلك لأن سيف بن عمر المتفرد بهذه الزيادة ضعيف باتفافهم، بل قيل: إنه كان يضع الحديث، وقد اتهم بالزندقة «الميزان» للحافظ الذهبي (٢/ ٢٥٦).

ثم لو سلمنا جدلًا صحة هذه الزيادة فلا حجة فيها؛ لأنها فعل صحابي خالف الأدلة، وعارضه فعل الصحابة.

أما مخالفته للأدلة من الكتاب والسنة فظاهر، وأما مخالفته لفعل الصحابة فقد ثبت عن عمر أنه قال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، اللهم إنا نتوسل إليك بعم نبينا فأسقنا، فيسقون.

فإن قيل: إن وجه الاحتجاج بهذه القصة عدم إنكار عمر على ذلك الرجل مجيئه إلى قبر النبي ﷺ.

قيل: من أين لكم أنه أخبر عمر بهذا الاستسقاء؟ فالروايات التي بين أيدينا ليس فيها إلا الإخبار بالرؤيا. فمن زعم غير ذلك فعليه الإثبات.

وقد رأيت جوابًا لبعضهم يقول فيه: «وأما إخباره عمر، فلا نسلم أنه أخبره باستسقائه بالرسول ﷺ، ولعله أخبره بالرؤيا فقط، أو ببعضها وهو قوله: «قل له: عليك الكيس الكيس» والفعل الماضي في الإثبات بلسان العرب بمنزلة النكرة في الإثبات، فكما لا يعم قولنا: حصل منا إخبار، كذلك لا يعمم قولنا: أخبرنا. ولئن سلمنا إخباره عمر بالواقعة كلها فلا نسلم أن =

= عمر أقرّه ؛ إذ يحتمل أنه أنكره ولم ينقل ، وعدم العلم ليس علمًا بالعدم . . . إلخ» . اهـ .

العلة الرابعة :

أن هذه القصة منكرة المتن ، لمخالفتها ما ثبت في الشرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء في مثل هذه الحالات . ولمخالفتها ما اشتهر وتواتر عن الصحابة والتابعين ؛ إذ ما جاء عنهم أنهم كانوا يرجعون إلى قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الأموات عند نزول النوازل واشتداد القحط يستدفعونها بهم وبدعائهم وشفاعتهم . بل كانوا يرجعون إلى الله واستغفاره وعبادته ، وإلى التوبة النصوح ، قال تعالى : ﴿وَأَلَّوِ ٱسۡتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسۡقَيۡنَٰهُم مَّآءً غَدَقٗا﴾ [الجن :١٦] وقال تعالى : ﴿وَيَٰقَوۡمِ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا﴾ [هود :٥٢] وقال تعالى : ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[الأعراف :٩٦] .

وفي كتاب «المعرفة والتاريخ» ليعقوب بن سفيان (٢/ ٢٨٠) بإسناد صححه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (١٠/ ٣٨٢) عن سليم بن عامر الخبائري قال : إن السماء قحطت ، فخرج معاوية وأهل دمشق يستسقون ، فلما قعد معاوية على المنبر قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي؟ فناداه الناس ، فأقبل يتخطى الناس ، فأمره معاوية فصعد على المنبر ، فقعد عند رجليه ، فقال معاوية : «اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا ، اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بيزيد بن الأسود الجرشي ، يا يزيد ارفع يدك إلى الله ، فرفع يديه ، ورفع الناس أيديهم ، فما كان أوشك أن فارت سحابة في الغرب كأنها ترس ، وهبت لها ريح ، فسقتنا حتى كاد الناس ألا يبلغوا منازلهم» .

وأبلغ من هذا فعل عمر بن الخطاب الذي كان بجوار قبر النبي ﷺ فيعدل عنه إلى التوسل بالعباس لكونه حيًّا قادرًا . . .

وهذا الأثر ضعفه ونكارته ، قد خالف هذه الوقائع الصحيحة الثابتة عن خير القرون بأجمعهم . فلو كان ما تضمنه هذا الأثر صحيحًا لفعلوه ولو مرة لبيان =

فعلم أن ما روي بإسناد صحيح ليس فيه أن الجائي أحد الصحابة، وما فيه أن الجائي أحد الصحابة ضعيف غاية الضعف، قال الذهبي في الميزان: «سيف بن عمر الضبي[١] الأسدي، ويقال التميمي البرجمي، ويقال السعدي الكوفي مصنف «الفتوح» و«الرواة»[٢] وغير ذلك هو كالواقدي يروي عن هشام بن عروة، وعبد الله بن عمر، وجابر الجعفي، وخلق كثير من المجهولين، كان أخباريًا عارفًا، روى عنه جبارة بن المغلس[٣]، وأبو معمر القطيعي، والنضر ابن حماد العتكي، وجماعة، قال عباس: عن يحيى: ضعيف، وروى مطين عن يحيى فلس[٤] خير منه. وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم:

= الجواز، ومن المعلوم أن المضطر يتعلق بأدنى ما يجده لكشف ضره، فلما لم يفعلوا ذلك مع وجود الدافع تبين بطلان هذا الأثر وسقوطه.

قال شيخنا العلامة البارع المحقق الجليل عبد العزيز بن باز في تعليقه على «فتح الباري» (٢/ ٤٩٥): «هذا الأثر -على فرض صحته كما قال الشارح- ليس بحجة على جواز الاستسقاء بالنبي ﷺ بعد وفاته؛ لأن السائل مجهول، ولأن عمل الصحابة رضي الله عنهم على خلافه، وهم أعلم الناس بالشرع، ولم يأت أحد منهم إلى قبره يسأله السقيا ولا غيرها، بل عدل عمر عنه لما وقع الجدب إلى الاستسقاء بالعباس، ولم ينكر ذلك عليه أحد من الصحابة، فعلم أن ذلك هو الحق، وأن ما فعله هذا الرجل منكر ووسيلة إلى الشرك، بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك... إلخ». اهـ. كلامه رحمه الله تعالى ومتّع به على طاعته.

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «الضبعي» وأما أثبته من «الميزان» (٢/ ٢٥٥، ٢٥٦).

(٢) كذا في الأصل، وطبعة الرياض، وفي «الميزان» للذهبي (٢/ ٢٥٥): «الردة».

(٣) في الأصل وطبعة الرياض: «عبادة بن المفلس» وما أثبته من «الميزان» وهو الصواب.

(٤) في الأصل وطبعة الرياض: «فليس» وما أثبته من «الميزان».

«متروك» ، وقال ابن حبان : «اتهم بالزندقة» ، وقال ابن عدي : «عامة حديثه منكر» ، قال مكحول البيروني[١] : «سمعت جعفر بن أبان ، سمعت ابن نمير يقول : سيف الضبي تميمي كان جميع يقول : حدثني رجل من بني تميم ، كان سيف يضع الحديث ، وقد اتهم بالزندقة» . انتهى ملخصًا .

قال الحافظ في «التقريب» : «سيف بن عمر التميمي صاحب الردة ، ويقال له : الضبي ، ويقال غير ذلك ، الكوفي ، ضعيف في الحديث ، عمدة في الأخبار ، أفحش ابن حبان القول فيه» . انتهى .

وقال الذهبي في «الكاشف» : «قال ابن معين وغيره : ضعيف» .

وقال في «الخلاصة» : «سيف بن عمر[٢] الأسدي الكوفي ، صاحب «الردة» ، عن جابر الجعفي ، وأبي الزبير ، وعنه محمد بن عيسى الطباع ، وأبو معمر الهذلي ضعفوه» . انتهى .

فهذا ما قيل في حديث بلال بن الحارث الذي رواه البيهقي وابن أبي شيبة[٣] فإن كان الذي رواه الحافظ في «الفتح» وعلى «الإيضاح»

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض : «البيروني» .

(٢) في الأصل و ط . الرياض : «بن تميم» وما أثبته من «الخلاصة» للخزرجي (ص١٣٦) ط . الخيرية بمصر ، ١٣٢٢هـ .

(٣) رواية البيهقي وابن أبي شيبة ليس فيها أن الجائي هو الحارث بن بلال ، فإن سيف بن عمر الضبي هو الذي ذكر الصحابي «الحارث بن بلال» وقد تقدم بسط هذا .

للنووي ففيه ما قال الحافظ من المقال آنفًا ، وإن كان غير ذلك فغاية ما فيه أنه رأى رسول الله ﷺ في المنام وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقي بالناس ، وهذا ليس من هذا الباب الذي نحن بصدد الكلام فيه ؛ فإن هذا قد يقع كثيرًا لمن هو دون النبي ﷺ .

قال شيخ الإسلام : «وأيضًا ما يروى أن رجلًا جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكى إليه الجدب عام الرمادة ، فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقي بالناس ، فإن هذا ليس من هذا الباب ومثل هذا يقع كثيرًا لمن هو دون النبي ﷺ ، وأعرف من هذا وقائع وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ أو لغيره من أمته حاجة فتقضى له فإن هذا قد وقع كثيرًا وليس مما نحن فيه ، وعليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ أو غيره لهؤلاء السائلين ليس هو مما يدل على استحباب السؤال ؛ فإنه هو القائل ﷺ : **«إن أحدهم ليسألني المسألة فأعطيه إياها فيخرج يتأبطها نارًا»** فقالوا : يا رسول الله فلم تعطيهم؟ قال : **«يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل»** وأكثر هؤلاء السائلين الملحين لما هم فيه من الحال لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم كما أن السائلين في الحياة كانوا كذلك وفيهم من أجيب وأمر بالخروج من المدينة فهذا القدر إذا وقع يكون كرامة لصاحب القبر ، أما أنه يدل على حسن حال السائل فلا فرق بين هذا وهذا» . انتهى .

وهذا الحديث على تقدير ثبوت صحته لا يدل على ما يتوهمه هذا الملحد، غاية ما فيه أنه سأل النبي ﷺ أن يستسقي لأمته فأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقي بالناس فكان المستسقي بالناس عمر لا رسول الله ﷺ، فتبين من هذا أنه لا تطلب السقيا إلا من الحي بدعائه لا من الميت لأمره ﷺ بذلك وخروج عمر بالصحابة يستسقون فسقوا، والله أعلم.

* * *

فصل

قال الملحد : «وأخرج البيهقي ، والحاكم ، والطبراني في «الصغير» ، وأبو نعيم ، وابن عساكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : «**لما اقترف آدم الخطيئة ، قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي**» فقال الله : يا آدم وكيف عرفت محمدًا؟ قال : لأنك يا رب لما خلقتني بيدك ، ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا «لا إله إلا الله ، محمد رسول الله» فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك ، فقال الله تعالى : صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي ، وإذ سألتني بحقه قد غفرت لك ، ولولا محمد ما خلقتك» .

والجواب أن يقال : هذا حديث ضعيف بل موضوع ، فلا يعتمد عليه ولا يعول عليه ، قال الذهبي في «الميزان» : «عبد الله بن مسلم أبو الحارث الفهري ، عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم[1] خبرًا باطلًا فيه : يا آدم لولا محمد ما خلقناك ، رواه البيهقي في «دلائل النبوة» .

قال في «مجمع الزوائد» : «رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» ، وفيه من لا أعرفهم» . انتهى .

---

(١) وقع في «الميزان» (٢/ ٥٠٤) : «سلم» وهو خطأ .

وذكر الحافظ ابن عبد الهادي عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال فيه: «اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يحدثك عن أبيه عن نوح».

وقال الربيع بن سليمان: «سمعت الشافعي يقول: سأل رجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم حدثك أبوك عن أبيه عن جده أن سفينة نوح طافت بالبيت، وصلت ركعتين؟ قال: نعم».

وقال ابن خزيمة: «عبد الرحمن بن زيد ليس ممن يحتج أهل العلم بحديثه».

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني: «حدث عن أبيه لا شيء».

وقال أيضًا في «الصارم المنكي»: «وإني أتعجب منه كيف قلد الحاكم فيما صححه من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الذي رواه في التوسل، وفيه قول الله لآدم: «ولولا محمد ما خلقناك» مع أنه حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث ضعيف الإسناد جدًّا، وقد حكم عليه بعض الأئمة بالوضع، وليس إسناده من الحاكم إلى عبد الرحمن بن زيد صحيحًا بل هو مفتعل على عبد الرحمن كما سنبينه، ولو كان صحيحًا إلى عبد الرحمن لكان ضعيفًا غير محتج به؛ لأن عبد الرحمن في طريقه. وقد أخطأ الحاكم في تصحيحه، وتناقض تناقضًا فاحشًا كما عرف له ذلك في غير موضع، فإنه قال في كتاب «الضعفاء» بعد أن ذكر عبد الرحمن منهم، وقال: ما حكيت عنه فيما تقدم أنه روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة، أن الحمل فيها عليه».

قال في آخر الكتاب : «فهؤلاء الذين قدمت ذكرهم قد ظهر عندي جرحهم ، لأن الجرح لا يثبت إلا ببينة ، فهم الذين أبين جرحهم لمن طالبني به ؛ فإن الجرح لا أستحله تقليدًا ، والذي أختاره لصاحب هذا الشأن أن لا يكتب حديثًا واحدًا من هؤلاء الذين سميتهم ، فالراوي لحديثهم داخل في قوله ﷺ : **«من حدث بحديث وهو يرىٰ أنه كذب فهو أحد الكاذبين»** هذا كله كلام الحاكم أبي عبد الله صاحب «المستدرك» ، وهو متضمن أن عبد الرحمن بن زيد قد ظهر له جرحه بالدليل ، وأن الراوي لحديثه داخل في قوله ﷺ : **«من حدث بحديث وهو يرىٰ[1] أنه كذب فهو أحد الكاذبين»** . انتهىٰ .

فتبين من كلام العلماء حملة السنة ، وأهل الجرح والتعديل الذين حفظ الله بهم الدين عن تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الزائفين أن هذا الحديث موضوع مكذوب لا يعتمد عليه ، وأقل أحواله أن يكون ضعيفًا ، ولا نقول علىٰ رسول الله ﷺ حديثًا لا نجزم بصحته وثبوته ، وإن كان قد صححه الحاكم ؛ فالجرح[2] مقدم

---

(١) في الأصل ، وطبعة الرياض : «يروىٰ» قال النووي في «شرح مسلم» علىٰ قوله : **«يرىٰ»** ضبطناه : **«يُرىٰ»** بضم الياء ، و**«الكاذبين»** : بكسر الباء ، وفتح النون علىٰ الجمع ، وهذا هو المشهور في اللفظتين .

ثم ذكر النووي وجهًا آخر : بفتح الباء وكسر النون علىٰ التثنية . ثم قال : «وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من : **«يرىٰ»** وهو ظاهر حسن ، فأما من ضم الياء فمعناه : يظن . وأما من فتحها فظاهر ومعناه : وهو يعلم . . . إلخ» . اهـ . (١/ ٦٤) .

(٢) في طبعة الرياض : «الجراح» .

على التعديل، مع أنه قد قال في عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ما قال[(١)]، فنأخذ بقوله مع أقوال أئمة هذا الشأن، ولا نأخذ بغلطه وخطئه فيما أخطأ فيه[(٢)].

إذ عرفت هذا وتحققته فالصحيح المأثور عن أئمة التفسير على قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧] أن هذه الكلمات هي المفسرة بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا

---

(١) ويضاف إلى ذلك أن الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ متساهل في التصحيح غاية التساهل، والحديث الذي بين عينيك من أوضح الأدلة على ذلك. لا سيما في كتابه: «المستدرك» قال الذهبي في «التذكرة» مترجمًا للحاكم: «... ولا ريب أن في «المستدرك» أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة بل فيه أحاديث موضوعة، شان «المستدرك» بإخراجها فيه...» ثم قال الذهبي: «... وليته لم يصنف «المستدرك» فإنه غضّ من فضائله بسوء تصرفه».

وذكر شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية كلامًا حسنًا بديعًا عن تصحيح الحاكم في المجلد الثاني والعشرين من «مجموع الفتاوى» قال في آخره: «...وكثيرًا ما يصحح الحاكم أحاديث يجزم بأنها موضوعة لا أصل لها...».

(٢) قال شيخ الإسلام مبينًا وضع هذا الحديث في ردّه على البكري: «... وأيضًا فلو كان آدم قد قال هذا لكانت أمة محمد أحق به منه، بل كان الأنبياء من ذريته أحق به، وقد علم كل عالم بالآثار أن النبي ﷺ لم يأمر أمته به، ولا نقل عن أحد من الصحابة الأخيار، ولا نقله أحد من العلماء الأبرار. فعلم أنه من أكاذيب أهل الوضع والاختلاق الذين وضعوا من الكذب أكثر مما بأيدي المسلمين من التصحيح لكن الله فرق بين الحق والباطل بأهل النقد العارفين بالنقل علماء التعديل والجرح». اهـ. (ص١٢).

وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف : ٢٣] وهذا مروي عن سعيد ابن جبير، ومجاهد، وأبي العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة، ومحمد بن كعب القرظي، وخالد بن معدان، وعطاء الخراساني، وعبد الرحمن بن زيد.

وعن ابن عباس قال: علم شأن الحج. وعبيد بن عمير أنه قال: قال آدم: «يا رب خطيئتي التي أخطأت شيء كتبته علي قبل أن تخلقني، أو شيء ابتدعته من قبل نفسي؟» قال: بل كتبته عليك قبل أن أخلقك، قال: فكما كتبته علي فاغفر لي، قال: فذلك قوله: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَـٰتٍ﴾ [البقرة: ٣٧].

وعن ابن عباس قال آدم عليه السلام: ألم تخلقني بيدك؟ قيل له بلى. ونفخت في من روحك؟ قيل بلى، وعطست، فقلت: يرحمك الله، وسبق رحمتك غضبك؟ قيل: بلى. وكتبت علي أن أعمل هذا؟ قيل له: بلى. قال: أفرأيت إن تبت هل أنت راجعي إلى الجنة؟ قال: نعم. وكذا رواه العوفي، وسعيد بن جبير، وسعيد بن معبد. ورواه الحاكم في «مستدركه» إلى ابن عباس. وروى ابن أبي حاتم حديثًا مرفوعًا شبيهًا بهذا.

وعن مجاهد قال: الكلمات: «اللهم لا إله إلا أنت، سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين، اللهم لا إله إلا أنت، سبحانك وبحمدك، إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الراحمين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت

نفسي فتب علي إنك أنت التواب الرحيم» هذا ما عليه المفسرون، لا ما قاله هذا الأحمق، فإن كان بعض من لا بصيرة له قد ذكره فالحجة فيما ثبت عن الصحابة، وعن سلف الأمة، وأئمتها، ولا يجوز تفسير القرآن بأقوال شاذة، أو موضوعة لا تثبت عند أهل العلم والحديث وأئمة التصحيح والترجيح». انتهى.

وأما قول هذا الملحد: «قال في «المواهب اللدنية»: روي أنه لما خرج آدم من الجنة رأى مكتوبًا على ساق العرش، وعلى كل موضع في الجنة اسم محمد ﷺ مقرونًا باسمه تعالى، فقال: يا رب هذا محمد من هو؟ قال الله: هذا ولدك الذي لولاه ما خلقناك. فقال: يا رب بحرمة هذا الولد ارحم هذا الوالد. فنودي يا آدم لو تشفعت إلينا بمحمد في أهل السموات والأرض لشفعناك».

فالجواب أن نقول: هذا من نمط ما قبله من الموضوعات المكذوبات التي لا أصل لها في الكتاب والسنة، ولا رواها أحد ممن يعتمد عليه من الأئمة، فلا يلتفت إليه، ولا يعول في الحكم عليه، والله أعلم.

وأما قوله: «ولله در من قال:

وكان لدى الفردوس في زمن
وأثواب شمل الأنس محكمة
يشاهد في عدن ضياء مشعشعا
يزيد على الأنوار في الضوء

فقال إلهي ما الضياء الذي أرىٰ
جنود السما تعشو إليه ترددا
فقال نبيٌّ خيرُ من وطئ الثرىٰ
وأفضل من في الخير راح أو اغتدىٰ
تخيرته من قبل خلقك سيدا
وألبسته قبل النبيين سؤددا
وأعددته يوم القيامة شافعا
مطاعا إذا ما الغير حاد وحيدا
فيشفع في إنقاذ كل موحد
ويدخله جنات عدن مخلدا
وإن له أسماء سميته بها
ولكنني أحببت منها محمدا
فقال إلهي امنن علي بتوبة
تكون على غسل الخطيئة مُسعدا
بحرمة هذا الاسم والزلفة التي
خصصت بها دون الخليقة أحمدا
أقلني عثاري يا إلهي فإن لي
عدوا لعينا جار في القصد واعتدىٰ
فتاب عليه ربه وحماه من
جناية ما أخطاه لا متعمدا

والجواب ومن الله أستمد الصواب :

أقــول لعمــري مــا لهــذا حقيقــة
ولو صح هذا القول أو كان مسندا
لمــا طعــن الحفــاظ فيــه وأوهنــوا
أسانيده حتــىٰ غــدا واهيــا ســدىٰ
ولــو صــح هــذا في فــضائل أحمــد
لكــان بــه الحفــاظ أولىٰ وأســعدا
فما كان في الفردوس آدم في الــصبا
يــشاهد في عــدن ضــياءا ممــددا
يزيــد علــى الأنــوار نــور ضــيائه
جنــود الــسما تعــشو إليــه تــرددا
فقال نبيٌّ خــيرُ مــن وطــئ الثــرىٰ
وأفضل من في الخير راح أو اغتدىٰ
فلم ير في الفردوس هــذا ولم يقــل
إلهــيَ مــا هــذا الــضياء الــذي بــدا
نعــم كــان في المعلــوم أن نبينــا
محمــد المعــصوم قــد كــان أوحــدا
فلــيس لــه في الخلــق حــتما مماثــل
يماثلــه في الفــضل والجــود والنــدا
ولكنـــه مـــا قيـــل هـــذا لآدم
فننفي الذي ما قيــل والفــضل قــد

ولا قال في الفردوس يوما لآدم
تخيرته من قبل خلقك سيدا
وأعددته يوم القيامة شافعا
وألبسته قبل النبيين سؤددا
ولا قال في الفردوس يوما لآدم
يخاطبه فيها خطابا مؤكدا
وإن له أسماء سميته بها
ولكنني أحببت منها محمدا
فقال إلهي امنن علي بتوبة
تكون على غسل الخطيئة مسعدا
بحرمة هذا الاسم والزلفة التي
خصصت بها دون الخليقة أحمدا
فكل الذي قد قال ما صح نقله
ولا قيل في الفردوس هذا ولا بدا
وسيدنا المعصوم أفضل خلقه
ولا شك في هذا الذي من تسودا
فكان لعمري سيدا ذا جلالة
ببعثته زال الظلام وأبعدا
ومات ودين الله للناس واضح
ومهيعه قد كان نهجا معبدا

وغـادر في أتباعـه النـور فاهتـدى
فكانوا على هذا الضياء وفي الهـدى
فكـان لهـم يـوم القيامـة شـافعا
لإخلاصهم في الدين إذ كان أحمدا
وأعداؤه في ظلمـة الكفـر والهـوى
قـد انهمكـوا في الغـي والجهـل
فلـيس لهـم يـوم القيامـة شـافعا
لإشراكهـم جهـلا وإلا تعمـدا
فـدع ذا ولا يغـررك ألـوان وشـيه
فليـت لعمـر الله محكمـة الـسدى
فذاك من الموضوع إذ كـان لم يكـن
رواه عن الأعلام مـن كـان سـيدا
فـسيدنا المعـصوم أكمـل خلقـه
وأكـرمهم بيتـا ونفـسا ومحتـدا
وإن لـه فـضلا عـن النـاس كلهـم
يزيد على هـذي الأقاويـل مـسندا
رواه عـن المعـصوم حفـاظ دينـه
ومـنهم بـه كـانوا أحـق وأسـعدا
وأعظـم ممـا قالـه الكـسم والـذي
روى عنه في المعـصوم درا منـضدا

ففيما روى الحفاظ في حق أحمد
من الفضل ما يغني أولي الدين
عن الكذب الموضوع والحق
وإن لم ير ذا الحق من كان أرمدا
وخال سفاها أن ما قال فرية
مجاوزة للحد أهدى وأرشدا
لعمري لقد أخطأ من الحق مهيعا
سويا سميا مستقيما ممهدا
وأم طريقا مظلما غير ناصع
ولا مستقيم قد غلا فيه واعتدى
لعمري لقد أعطاه ربي فضائلا
وخص بها الرحمن فضلا محمدا
فأعطى لواء الحمد والكوثر الذي
حباه إله العرش حقا وأصعدا
وإن له حوضا هنيئا شرابه
به يشرب السني كأسا مندا
وأحلى من الشهد المصفى عذوبة
وعنه ينحى من عتا وتمردا
ويشفع في يوم القيامة للورى
ليحكم بين الخلق ذو العرش

ويقعده سبحانه فوق عرشه
كما جاء هذا في الأحاديث مسندا
فيغبطه كل الخلائق جملة
بما قد حباه الله فضلا وأصعدا
وقد خصه المولى بما لم نحط به
ونحصيه علما أو حسابا محددا
فدع عنك ما قال الغلاة وإن رووا
بذلك أخبارا ودرا منضدا
فأخبارهم موضوعة ونظامهم
لعمر إلهي باطل واهي السدى

* * *

فصل

قال الملحد: «وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وأسألك بحق ممشاي هذا، إني لم أخرج أشرًا، ولا بطرًا، ولا رياءً، ولا سمعة، وإنما خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، فأسألك أن تعيذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، أقبل الله عليه بوجهه، واستغفر له سبعون ألف ملك»** رواه ابن ماجه ورواه ابن السني بإسناد صحيح عن بلال» .

والجواب أن يقال: هذا الحديث ضعيف رواه عطية العوفي وفيه ضعف .

قال شيخ الإسلام: «ولكن بتقدير ثبوته هو من هذا الباب، فإن حق السائلين عليه سبحانه أن يجيبهم، وحق المطيعين له أن يثيبهم، فالسؤال له، والطاعة له سبب لحصول إجابته وإثابته، فهو من التوسل به، والتوجه، والتسبب به، ولو قدر أنه قسم لكان قسما بما هو من صفاته، فإن إجابته وإثابته من أفعاله وأقواله، فصار هذا كقوله ﷺ في الحديث الصحيح: **«أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»**[1] .

---

(١) أخرجه مسلم عن عائشة، كتاب الصلاة (١/ ٣٥٢) .

والاستعاذة لا تصح بمخلوق ، كما نص عليه الإمام أحمد وغيره من الأئمة» إلى آخر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

فتبين من كلام الشيخ أن السؤال بحق السائلين هو إجابتهم ، وسؤاله بحق الطائعين إثابتهم ، فيكون السائل بهذين سائلًا بصفات الله ، فإن الإجابة والإثابة من أفعاله وأقواله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ، وسؤال الله بأسمائه وصفاته والتوسل بها ثابت بالكتاب والسنة قال الله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف : ١٨٠] وفي الحديث عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ سمع رجلًا يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد . فقال : «**دعا**[1] **الله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دعي به أجاب**» رواه الترمذي وأبو داود[2]

(١) في طبعة الرياض : «ادع» .

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ١٦٦) عن مسدد ، حدثنا يحيى عن مالك بن مغول حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول : اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد ، فقال : «**لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب**» .

حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرقي حدثنا زيد بن الحباب حدثنا مالك بن مغول بهذا الحديث قال فيه : «**لقد سأل الله ﷻ باسمه الأعظم**» ، وأخرجه الترمذي في الدعوات من «جامعه» (٥/ ٥١٥) من جهة زيد بن الحباب عن زهير بن معاوية عن مالك . . . به بلفظ أبي داود الثاني إلا أنه قال : «**والذي نفسي بيده لقد سأل الله باسمه الأعظم . . .**»

=

إلى غير ذلك من الأحاديث، وكذلك التوسل بالأعمال الصالحة كما ثبت ذلك بالكتاب والسنة، كما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر، فمالوا إلى غار في الجبل، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها»** الحديث متفق عليه.

فليس في حديث أبي سعيد الخدري ما يدل على ما ادعوه من التوسل بذوات الأنبياء والأولياء والصالحين، فضلًا عن دعائهم والاستغاثة بهم والالتجاء إليهم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأما قوله: «ومما جاء عنه ﷺ من التوسل قوله: **«اغفر لأمي فاطمة بنت أسد، ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي»** إلى آخره.

فالجواب أن هذا من نمط ما قبله، وقد تقدم الكلام على جنسه، وفي سند روح بن صلاح المصري ضعفه ابن عدي، وتصحيح الحاكم لن[1] يجدي شيئًا[2]، وقد تقدم عن أهل العلم أنه لما جمع «المستدرك»

= وأخرجه ابن ماجه (٢/ ١٢٦٧) من جهة مالك... به، وفيه «اللهم إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد...»، وبهذا اللفظ أخرجه أحمد (٥/ ٣٦٠).

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «لان».

(٢) هذا الحديث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٣٥١، ٣٥٢) و«الأوسط» من جهة روح بن صلاح ثنا سفيان الثوري عن عاصم الأحول عن أنس قال: لما ماتت =

على الشيخين ذكر فيه من الأحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة جملة كثيرة، وقد روى فيه لجماعة من المجروحين في كتابه في الضعفاء». انتهى.

وأما رواية الطبراني له، فيقال لهذا الملحد: كم في الطبراني من حديث يخالف هذا ويدل على وجوب التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته وإنابة الوجوه إليه، فما أعمى عينك عنها؟! هل هناك شيء أعماها سوى الجهل والهوى؟ وقد تكلم في هذا الحديث غير واحد.

وقال شيخ الإسلام: «قد بالغت في البحث والاستقصاء فما وجدت أحدا قال بجوازه، إلا ابن عبد السلام في حق نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام، أترى هذا الحديث خفي على علماء الأمة لم يعلموا ما دل عليه؟! ثم لو سلمنا صحته أو حسنه ففيه ما مر في حديث الأعمى أن المراد بدعاء نبيك إلى آخره، وأي وسيلة بذوات الأنبياء لمن عصى أمرهم، وخرج عما جاءوا به من التوحيد والشرع».

= فاطمة بنت أسد أم علي بن أبي طالب دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال: «**رحمك الله يا أمي**...» وذكر القصة.

قال الطبراني: «لم يروه عن عاصم إلا الثوري، تفرد به روح بن صلاح». اهـ.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٢٥٧): «وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح». اهـ.

فتبين أن الحديث معلول بروح، ولا عبرة بتوثيق ابن حبان والحاكم لما علم من تساهلهما لذا عقب الهيثمي كلامهما بحكمه في الرجل فقال: «وفيه ضعف» وإضافة إلى ضعفه فإنه قد تفرد به من بين أصحاب الثوري.

قال شيخ الإسلام : «فإذا قال الداعي : أسألك بحق فلان وفلان لم يدع له ، وهو لم يسأله باتباعه لذلك الشخص أو محبته وطاعته ، بل بنفس ذاته ، وما جعله له ربه من الكرامة لم يكن قد سأله بسبب يوجب المطلوب» . انتهىٰ .

* * *

فصل

قال الملحد: «وفي «الأذكار» للنووي ما نصه: روينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا، يا عباد الله احبسوا؛ فإن لله[1] عز وجل في الأرض حاضرًا سيحبسه»**.

والجواب أن يقال: هذا حديث فيه مقال، فإن فيه ابن حسان وهو ضعيف قال الذهبي في «الميزان»[2]: «معروف بن حسان أبو معاذ السمرقندي عن عمر[3] بن ذر قال ابن عدي: منكر الحديث قد روى عن عمر[4] بن ذر نسخة طويلة كلها غير محفوظة.

وعلى تقدير صحته إنما يفيد نداء حاضر[5]، كنداء زيد عمرًا مثلًا ليمسك دابة أو ليرجعها، أو ليناوله ماء أو طعامًا، أو نحو ذلك، وهذا مما لا نزاع فيه، غاية ما في الباب أن عمرًا مثلًا محسوس، وهؤلاء لا يرون لأنهم إما مسلمو الجن أو ملائكة مكلمون، لا نداء على شيء

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «الله» وما أثبت من «الأذكار» للنووي (٥/ ١٥٠) بشرح ابن علان.

(٢) في الأصل وطبعة الرياض: «أو معروف».

(٣) سقطت «عن» من طبعة الرياض.

(٤) سقطت «عن» من النسختين، وما أثبت من «الميزان» (٤/ ١٤٣).

(٥) في النسختين «حاظر».

لا[١] يقدر عليه إلا الله تعالى. وأين هذا من الاستغاثة بأصحاب القبور من الأولياء والمشائخ؟ والمقصود أنه ليس في الحديث إلا نداء الأحياء والطلب منهم ما يقدر هؤلاء الأحياء عليه وذلك لا ننكره.

وأما قول هذا الملحد: «وأما ما تمسك به الوهابية من قوله لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، جف القلم بما أنت لاق، فلو جهدت الخليقة على أن تنفعك لم تنفعك إلا بشيء كتبه الله لك، ولو جهدت على أن تضرك لم تضرك إلا بشيء كتبه الله عليك**» فلا يدل على عدم التوسل، لأن المتوسل إلى الله برسوله ما سأل إلا الله ولا استعان إلا به، مع اعتقاده بأن النفع والضر صار منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ».

فالجواب أن نقول: نعم، هذه كانت حال «الوهابية» فإنهم كانوا يتمسكون بكتاب الله، وبما صح الخبر به عن رسول الله ﷺ، ويعملون به، ويتركون ما خالف الكتاب والسنة ويعملون بما كان عليه سلف الأمة وأئمتها، ولا يحدثون في دين الله ما لم يشرعه الله ورسوله، فهم بخلاف من نبذ كتاب الله وسنة رسوله وراء ظهورهم، واتبعوا ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، ولو جهد أعداء الله ممن خالف الوهابية أن يستدركوا على الوهابية في أصول الدين وفروعه أنهم استدلوا على ما يذهبون إليه بحديث موضوع أو ضعيف لا يصح الاحتجاج به لما وجدوا إلى ذلك سبيلًا، فضلًا من الله ونعمة والله ذو الفضل العظيم.

---

(١) سقطت «لا» من النسختين.

وهذا الحديث خرجه الترمذي من حديث حنش الصنعاني عن ابن عباس ، وقال : «حسن صحيح» ، وخرجه الإمام أحمد من حديث حنش الصنعاني ، وقد روىٰ هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي ، ومولاه عكرمة ، وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار ، وعبيد الله بن عبد الله ، وعمر مولىٰ عفرة ، وابن أبي مليكة وغيرهم .

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ على هذا الحديث : وقوله ﷺ : **«إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله»** هذا منتزع من قوله تعالىٰ : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة : ٥] فإن السؤال هو دعاؤه والرغبة إليه ، والدعاء هو العبادة كما روي عن النبي ﷺ من حديث النعمان بن بشير وتلا قوله : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر : ٦٠] خرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه . وخرج الترمذي من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ : **«الدعاء مخ العبادة»** فتضمن هذا الكلام أن يسأل الله عَزَّ وَجَلَّ ولا يسأل غيره ، وأن يستعان بالله دون غيره ، وأما السؤال فقد أمر الله بسؤاله ، فقال : ﴿وَسْئَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ [النساء : ٣٢] وفي الترمذي عن ابن مسعود مرفوعًا : **«اسألوا الله من فضله ؛ فإن الله يحب أن يسأل»** وفيه أيضًا عن أبي هريرة مرفوعًا : **«من لم يسأل الله يغضب عليه»** ، وفي حديث آخر : **«يسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتىٰ يسأل شسع نعله إذا انقطع»** .

وفي النهي عن مسألة المخلوقين أحاديث كثيرة صحيحة، وقد بايع النبي ﷺ جماعة من أصحابه على ألا يسألوا الناس شيئًا منهم أبو بكر الصديق، وأبو ذر، وثوبان، وكان أحدهم يسقط السوط وخطام ناقته فلا يسأل أحدًا أن يناوله إياه، وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي عبيدة ابن عبد الله بن مسعود: «أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن بني فلان أغاروا علي فذهبوا بابني وإبلي» فقال النبي ﷺ: **«إن آل محمد كذا وكذا أهل بيت ما لهم مدّ من طعام أو صاع، فاسأل الله ﷻ»**، فرجع إلى امرأته فقالت: ما لك؟ فأخبرها فقالت: نعم ما رد عليك، فما لبث أن رد الله عليه إبله وابنه أوفر ما كانت. فأتى النبي ﷺ فأخبره فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، وأمر الناس بمسألة الله ﷻ والرغبة إليه وقرأ ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

وقد ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ: أن الله ﷻ يقول: **«هل من داع فأستجيب له دعاءه؟ هل من سائل فأعطيه سؤله؟ هل من مستغفر فأغفر له؟»** وخرج المحاملي وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال الله تعالى: **«من ذا الذي دعاني فلم أجبه؟ ويسألني فلم أعطه؟ واستغفرني فلم أغفر له؟ وأنا أرحم الراحمين»**. انتهى.

وأما قوله: «فلا يدل على عدم التوسل، لأن المتوسل إلى الله برسوله ما سأل إلا الله، ولا استعان إلا به، مع اعتقاده بأن النفع والضر صادر منه سبحانه وتعالى».

فالجواب أن نقول: أما دعواه أن المتوسل إلى الله برسوله ما سأل إلا الله ولا استعان إلا به فمن[١] أقبح الكلام، وأبطل الباطل، وأمحل المحال، وهو مصادم لقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فإن تقديم المفعول وهو ﴿إِيَّاكَ﴾ وتكريره للاهتمام والحصر، أي: لا نعبد إلا إياك، ولا نتوكل إلا عليك، وهذا هو كمال الطاعة، والدين كله يرجع إلى هذين المعنيين، فالأول التبري من الشرك، والثاني التبري من الحول والقوة، فقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ أي إياك نوحد، ومعناه أنك تعاهد ربك أن لا تشرك في عبادته أحدًا، لا ملكًا ولا نبيًّا ولا غيرهما، فإن السؤال هو دعاؤه والرغبة إليه، والدعاء هو العبادة، وقوله: ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ هذا فيه سؤال الله الإعانة وهو التوكل والتبري من الحول والقوة، وفرق بين سؤال الله وسؤاله برسوله، ومن قال: إن المتوسل إلى الله برسوله ما سأل إلا الله، ولا استعان إلا به لم يفرق بين الخالق والمخلوق، والمسئول والسائل، وهذا هو حقيقة مذهب الاتحادية، وكفى بسلوك طريق أهل الوحدة ضلالًا وخروجًا عن الصراط المستقيم.

وإن كان أراد هذا الملحد أن المتوسل إلى الله برسوله ما سأل ولا استعان إلا بالله، يعني أن المسئول والمستعان به في الحقيقة هو الله، وأما النبي ﷺ فهو واسطة بينه وبين السائل المستعين، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المسئول المستعان به حقيقة منه بالخلق والإيجاد، والنبي ﷺ مستعان

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «من».

مسئول منه بالكسب والتسبب العادي ، فإن كان أراد هذا فهذا هو فعل المشركين الذين بعث الله فيهم رسوله ﷺ ، فإنهم كانوا يعلمون أن الله تعالى هو الخالق الموجد النافع الضار ، وأما الأصنام وغيرهم من الملائكة والأولياء والصالحين ، فيقولون إنها أسباب ووسائل عادية ، فمن أجل ذلك كانوا يدعونهم ويستغيثون بهم وينحرون لهم وينذرون لهم ، والدعاء والنذر والذبح والاستغاثة والسؤال والاستعانة والاستعاذة كلها من أقسام العبادة ، وإذا حملتم لفظ الدعاء والاستغاثة والاستعانة والنحر والنذر التي هي من أقسام العبادة على معناها المجازي ، فليحمل لفظ العبادة الواقع في كلام المشركين الأولين الذي حكى الله تعالى عنهم حيث قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر : ٣] فما وجه الفرق وأنى ذلك؟

فإذا عرفت هذا فاعلم أن سؤال الله ﷻ دون خلقه هو المتعين ، لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار ، وفيه الاعتراف بقدر المسؤول على دفع الضر ونيل المطلوب وجلب المنافع ودفع المضار ، لا يصلح الذل والافتقار إلا لله وحده ، لأنه حقيقة العبادة .

وكان الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدعو ويقول : «اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك ، فصنه عن المسألة لغيرك ، ولا يقدر على كشف الضر وجلب النفع سواك» .

كما قال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٧] وقال: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [فاطر: ٢] والله تعالى يحب أن يسأل ويرغب إليه في الحوائج، ويلح في سؤاله ودعائه، ويغضب على من لا يسأله، ويستدعي من عباده سؤله، وهو قادر على إعطاء خلقه كلهم سؤالهم من غير أن ينقص من ملكه شيء، والمخلوق بخلاف ذلك كله يكره أن يسأل، ويحب ألا يسأل لعجزه وفقره وحاجته.

ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان يأتي الملوك: ويحك تأتي من يغلق عنك بابه، ويظهر لك فقره، ويواري عنك غناه، وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل ونصف النهار، ويظهر لك غناه، ويقول: ادعني أستجب لك!

وقال طاوس لعطاء: إياك أن تطلب حوائجك إلى من أغلق دونك بابه، ويجعل دونها حجابه، وعليك بمن بابه مفتوح إلى يوم القيامة، أمرك أن تسأله، ووعدك أن يجيبك، وأما الاستعانة بالله ﷻ دون غيره من الخلق، فلأن العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه ودفع مضاره، ولا معين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله ﷻ، فمن أعانه الله فهو المعان، ومن خذله فهو المخذول، وهذا تحقيق معنى قول «لا حول ولا قوة إلا بالله» فإن المعنى لا تحول للعبد من حال إلى حال، ولا قوة له على ذلك إلا بالله، وهذه كلمة عظيمة، وهي كنز من كنوز الجنة،

فالعبد محتاج إلى الاستعانة بالله في فعل المأمورات، وترك المحظورات، والصبر على المقدرات كلها في الدنيا وعند الموت وبعده من أهوال البرزخ ويوم القيامة، ولا يقدر على ذلك إلا الله ﷻ، فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله أعانه.

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «**احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز**» ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله إلى من استعان به فصار مخذولًا. كتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: لا تستعن بغير الله فيكلك الله إليه، ومن كلام بعض السلف: يا رب! عجبت لمن يعرفك كيف يستعين لغيرك؟». انتهى.

* * *

فصل

قال الملحد: «الباب الثالث: في أقوال العلماء العاملين الذين هم أئمة الدين بالتوسل بالأنبياء والصالحين، وفي «الخصائص»: واختص أيضًا بجواز القسم به على الله الكريم المنعم، واختص ﷺ بجواز أن يقسم على الله به، وفي «المواهب اللدنية» قال ابن عبد السلام: وهذا ينبغي أن يكون مقصورًا على النبي ﷺ، لأنه سيد ولد آدم، وألا يقسم على الله بغيره من الملائكة والأنبياء والأولياء؛ لأنهم ليسوا في درجته، وأن يكون هذا مما اختص به لعلو درجته ومرتبته». انتهى.

والجواب أن يقال: إن مسألة التوسل بالأنبياء والصالحين قد نص على المنع منها جمهور أهل العلم، بل ذكر الشيخ في رده على ابن البكري أنه لا يعلم قائلًا بجوازه إلا ابن عبد السلام في حق النبي ﷺ، ولم يجزم بذلك بل علق القول به على ثبوت حديث الأعمى وصحته، وفيه من لا يحتج به عند أهل الحديث[1]، ولم يجز التوسل بالنبي ﷺ ولا بالأنبياء والصالحين أحد ممن يعتد به ويقتدى به كالأئمة الأربعة وأمثالهم من أهل العلم والحديث.

---

(١) سبق الكلام على حديث الأعمى، وبيان أنه حديث صحيح، إلا أنه لا دلالة فيه على ما ادعاه القبوريون.

قال شيخ الإسلام : «بل لو أقسم على الله ببعض خلقه من الأنبياء والملائكة وغيرهم لنهي عن ذلك ، ولو لم يكن عند قبره ، كما لا يقسم بمخلوق مطلقًا ، وهذا القسم منهي عنه غير منعقد باتفاق الأئمة ، وهل هو نهي تحريم أو تنزيه على قولين : أصحهما أنه نهي تحريم ، ولم ينازع العلماء إلا في الحلف بالنبي ﷺ خاصة ، فإن فيه قولين في مذهب أحمد ، وبعض أصحابه كابن عقيل طرد[1] الخلاف في الحلف بسائر الأنبياء ، لكن القول الذي عليه جمهور الأئمة كمالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم أنه لا ينعقد اليمين بمخلوق البتة ، ولا يقسم بمخلوق البتة ، وهذا هو الصواب ، والإقسام على الله بنبيه محمد ﷺ ينبني على هذا الأصل ، ففي هذا النزاع ، وقد نقل عن أحمد في التوسل بالنبي ﷺ في منسك المروذي ما يناسب قوله بانعقاد اليمين ، لكن الصحيح أنه لا تنعقد اليمين به فكذلك هذا .

ثم قال هذا الملحد : وخالف في ذلك بعضهم ، فجوز القسم على الله تعالى بكل نبي ، بل جوز بعضهم التوسل بالصالحين ، حتى قال الأستاذ أبو العباس المرسي الشاذلي : «من له حاجة إلى الله تعالى فليتوسل في قضائها بأبي حامد الغزالي» .

فالجواب أن نقول : لا يجوز الإقسام على الله بخلقه لا الأنبياء ولا غيرهم باتفاق الأئمة ، كما حكاه شيخ الإسلام آنفًا ، وحكى

(١) في طبعة الرياض : «لطرد» .

الخلاف في النبي ﷺ خاصة، قال: «وأما غيره فما علمت بين الأمة فيه نزاعًا، بل قد صرح العلماء بالنهي عن ذلك واتفقوا على أن الله يسأل ويقسم عليه بأسمائه وصفاته كما تقدم بيانه مرارًا».

وأما قول الشاذلي: «من كانت له حاجة إلى الله فليتوسل في قضائها بأبي حامد الغزلي» فأقول: قد كان من المعلوم أن الشاذلي هذا من الغلاة، وليس من أهل العلم المعروفين بالصلاح والدين، ولا من حملة سنة سيد المرسلين، بل من الدعاة إلى عبادة الأولياء والصالحين، فلا حجة في قوله. وقد تكلم العلماء في أبي حامد الغزالي، فقال الفقيه ابن العربي المالكي: «شيخنا أبو حامد دخل في جوف الفلسفة ثم أراد أن يخرج فلم يحسن الخروج». هذا كلام تلميذه وهو من أعرف الناس به، وقال أبو بكر الطرطوشي: «شحن أبو حامد كتاب «الإحياء» بالكذب على رسول الله ﷺ، وما على بسيط الأرض أكذب منه، شبكه بمذاهب الفلسفة ومعاني «رسائل إخوان الصفا»، وهم قوم يرون النبوة مكتسبة، زعموا أن المعجزات حيل ومخاريف»[1]. انتهى.

فإذا كان هذا كلام العلماء في أبي حامد، مع أنه لو كان سالمًا من القول المذكور، وكان في درجة أحد من الصحابة أو أفاضل التابعين والأئمة المقلدين لم يكن التوسل به جائزًا بعد مماته، وأنه يقضي حاجة من سأله قضاء الحاجات وتفريج الكربات، وقد منع العلماء

(١) في طبعة الرياض: «مخاريفه».

ذلك في حق جميع الأنبياء ، فضلًا عمن دونهم ، ووقع النزاع في الحلف بنبينا ﷺ على القول بصحة الحديث ، ولا يصح[1] ، فكيف الحال بالشاذلي الذي يدعو الناس إلى التوسل إلى الله في قضاء حوائجهم بأبي حامد وقد عرفت ما يعنون هؤلاء الغلاة بالتوسل أنه دعاء الأموات والغائبين ، والالتجاء إليهم في طلب الحوائج وكشف الكربات وإغاثة اللهفات والاستغاثة بهم في جميع الطلبات ، وقد ذكر شيخ الإسلام أن أبا حامد الغزالي رجع عن مقالاته ، وندم على هفوات ورطاته ، ومات و«البخاري» على صدره ، فيكون المقصود بالكلام رد ما في كلامه من الباطل ، وإبطال قول من زعم أن من كانت له حاجة إلى الله فليتوسل في قضائها بأبي حامد ؛ لأن العلماء قد منعوا من ذلك في حق من هو أفضل منه ، فكيف به وبأمثاله .

* * *

(١) تقدم الكلام على الحديث .

فصل

قال الملحد: «قال السبكي: ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي إلى ربه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك، وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم قبله، وصار بين أهل الإسلام مثلة». انتهى.

والجواب أن يقال: قد تقدم الكلام على التوسل، وما يراد به في لغة الصحابة والتابعين والأئمة المهتدين، وما يراد به في عرف هؤلاء الغلاة المنحرفين، الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجًا، ويسعون في الأرض فسادًا، والله لا يحب المفسدين.

وأما الاستغاثة والتشفع بالنبي إلى ربه، فروى الطبراني أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه قوموا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: **«إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله»**(١) فقوله: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق؛ لأنه ﷺ يقدر على كف أذاه. وأما قوله: **«إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله»** فيه النص على أنه لا يستغاث بالنبي ﷺ ولا من دونه، كره ﷺ أن يستعمل هذا اللفظ في حقه، وإن كان مما يقدر عليه في حياته حماية لجناب التوحيد، وسدًّا

(١) تقدم الكلام على هذا الحديث في «الرد على القبوريين».

لذرائع الشرك، وأدبًا وتواضعًا لربه، وتحذيرًا للأمة من وسائل الشرك في الأقوال والأفعال، فإذا كان هذا فيما يقدر عليه ﷺ في حياته، فكيف يجوز أن يستغاث به بعد وفاته ويُطلب منه أمورٌ لا يقدر عليها إلا الله ﷻ؟ ومن المعلوم بالضرورة أن الاستغاثة هي طلب الغوث، وهو إزالة الشدة كالاستنصار: طلب النصر، والاستعانة: طلب العون، وقال أبو عبد الله الحليمي: الغياث هو المغيث، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين، ومعناه: المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه ومجيبهم ومخلصهم، وقال أبو يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق، وقال الشيخ أبو عبد القرشي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون وفي دعاء موسى عليه السلام: «اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله»، ولما كان هذا المعنى هو المفهوم عند الإطلاق وكان مختصًا بالله صح إطلاق نفيه عما سواه، ولهذا لا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز مطلق الاستغاثة بغير الله، وكذلك الاستعانة أيضًا منها ما لا يصح إلا لله[1] وهي المشار إليها بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ فإنه لا يعين على العبادة الإعانة المطلقة إلا الله.

وقال ابن القيم رحمه الله: «ومن أنواعه -أي الشرك- طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم، وهو أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع

---

(١) في النسختين «الله».

عمله وهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا فضلًا لمن استغاث به وسأله أن يشفع له إلى الله، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، فإنه لا يقدر أن يشفع له عند الله إلا بإذنه، والله لم يجعل استغاثته وسؤاله سببًا لإذنه، وإنما السبب كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، وهو بمنزلة من استعان في حاجة بما يمنع حصولها، وهذه حالة كل مشرك، فجمعوا بين الشرك بالمعبود، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد، ونسبة أهله إلى التنقص بالأموات، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، أولياءه[1] الموحدين بذمهم وعيبهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص، إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا، وأنهم أمروهم به وأنهم يوالونهم عليه، وهؤلاء هم أعداء الرسل في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم، وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله، وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله، واتخذ الله وحده وليه وإلهه ومعبوده، فجرد حبه لله، وخوفه لله، ورجاءه لله، وذله لله، وتوكله على الله، واستعانته بالله، والتجاءه إلى الله، واستغاثته بالله، وقصده لله، فهو لله، وبالله، ومع الله». انتهى.

وأما قوله: «ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك، وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم قبله، وصار بين أهل الإسلام مثلة».

---

(١) في الأصل: «أوليائه».

فأقول : إن هذا الكلام كلام من لا يخاف الله ولا يتقيه ، فإنه قد كذب فيما قاله ، وافترى وقد خاب من افترى ، وأكمل الناس وأكرمهم على الله سيد ولد آدم أنكر هذا ، وقال : **«إنه لا يستغاث بي ، وإنما يستغاث بالله»** ، وقال ﷺ : **«لا تقولوا : ما شاء الله وشاء محمد ، ولكن قولوا : ما شاء الله وحده»** ولو كان عند هذا الرجل من الدين ما يزعه ، ومن الحياء ما يردعه ، ما فاه بهذه المخرقة ، فإنه قد سبق شيخ الإسلام على ذلك الأئمة الأعلام سلفًا وخلفًا ، وما خالفهم في ذلك إلا كل من لا يعتد به ، ولا يعتمد عليه في الخلاف والوفاق ، وقد تقدم كلام أبي عبد الله الحليمي ، وكلام أبي يزيد البسطامي ، وأبي عبد الله القرشي ، وكلام العلماء في ذلك سلفًا وخلفًا كثير جدًّا لا يخفى إلا على من أعمى الله بصيرته ، وقد اشتهر وظهر عند الخاص والعام .

من عدل شيخ الإسلام وإنصافه أن ليس عنده في مسائل الفروع ميل إلا إلى ما دل عليه الكتاب والسنة ، وإذا ذكر المسألة فإنه يذكر فيها مقالات الأئمة الأربعة وأصحابهم وغير أصحابهم ممن بعدهم أو قبلهم من الصحابة والتابعين وتابعيهم ، ويذكر دليل كل قول وتقريره على وجه لا يكاد يوجد في الكتب المصنفة لهم ، فكيف في مسائل أصول الدين التي ليس بين الأمة في مسائلها المشهورة خلاف ، وإنما يخالف فيها أهل الأهواء والبدع ، وهو من أعرف خلق الله بمذاهب أهل الأهواء ووقت حدوثها .

قال الإمام الذهبي في معجم شيوخه : «هو شيخنا وشيخ الإسلام وفريد العصر علمًا ومعرفة وشجاعة وذكاء وتنويرًا إلهيًّا وكرمًا ونصحًا للأمة وأمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر ، سمع الحديث وأكثر بنفسه من طلبه وكتابته ، وخرج ونظر في الرجال والطبقات ، وحصل ما لم يحصله غيره ، وبرع في تفسير القرآن ، وغاص في دقائق معانيه بطبع سيال وخاطر وقاد إلىٰ مواضع الإشكال ميال ، واستنبط منه أشياء لم يسبق إليها ، وبرع في الحديث وحفظه فقل من يحفظ ما يحفظ من الحديث ، مع شدة استحضاره له وقت الدليل ، وفاق الناس في معرفة الفقه ، واختلاف المذاهب ، وفتاوىٰ الصحابة والتابعين ، وأتقن العربية أصولًا وفروعًا ، ونظر في العقليات ، وعرف أقوال المتكلمين ورد عليهم ، ونبه علىٰ خطئهم ، وحذر منهم ، ونصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين ، وأوذي في الله تعالىٰ من المخالفين ، وأخيف في نصر السنة المحفوظة ، حتىٰ أعلى الله تعالىٰ مناره ، وجمع قلوب أهل التقوىٰ علىٰ محبته والدعاء له ، وكبت أعداءه ، وهدىٰ به رجالًا كثيرًا[1] من أهل الملل والنحل ، وجبل قلوب الملوك والأمراء على الانقياد له غالبًا وعلىٰ طاعته ، وأحيا به الشام بل الإسلام بعد أن كاد ينثلم ، خصوصًا في كائنة التتار ، وهو أكبر من أن ينبه علىٰ سيرته مثلي ، فلو حلفت بين الركن والمقام أني ما رأيت بعيني مثله ، وأنه ما رأىٰ هو مثل نفسه لما حنثت» .

---

(١) في طبعة الرياض : «كثرًا» .

فانظر إلى ما قاله هذا الإمام المنصف من أنه من أعرف خلق الله بمذاهب أهل الأهواء ووقت حدوثها، وأنه نصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين، وأنه أوذي في الله تعالى، ومن جملتهم هذا الرجل لأنه من المخالفين، وأخيف في نصر السنة حتى أعلى الله تعالى مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على محبته والدعاء له.

وهذا الرجل لو كان عند أهل العلم ممن يتقي الله لكان من جملة أهل التقوى المحبين له والداعين له وأن الله كبت أعداءه، وهدى به رجالًا كثيرًا من أهل الملل والنحل، وأن الله أحيا به الشام بل الإسلام، إلى غير ذلك مما ذكر في فضله.

وهذا الرجل -عامله الله بعدله- يقول: «ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك، وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم قبله» إلى آخر كلامه. وإنما حمله على هذا الكلام الحسد والهوى، وعدم خشية الله، والغلو الذي خرج به عن الصراط المستقيم وسلوك طريق أئمة الدين من الصحابة والتابعين والأئمة المهتدين الذين لهم قدم صدق في العالمين، فشيخ الإسلام هو الذي نصر الله به السنة، وقمع به أهل البدعة، فصاروا ببدعتهم مستترين، وأعز الله به الإسلام بعد أن كاد ينثلم.

وقال الإمام محمد التافلاني مفتي الحنفية بعد كلام له: «وقد أثنى عليه جمهور معاصريه، وجمهور من تأخر عنه، وكانوا خير مناصريه،

وهم ثقات صيارفة حفاظ عريفهم في النقد دونه عريف عكاظ، وطعن فيه بعض معاصريه بسبب أمور أشاعها مشيع لحظ نفسه، أو لأجل معاصرة التي لا ينجو من سمها إلا من قد كمل في قدسه، فخلف من بعدهم مقلدهم في الطعن فتجاوز فيه الحد، ورماه بعظائم موجبة للتعزير والحد، ولو قال هذا المقلد كقول بعض السلف حين سئل عما جرى بين الإمام علي ومعاوية فقال: تلك دماء طهر الله منها سيوفنا أفلا نطهر منها ألسنتنا؟» لنجا من هذا العنا، وهذا الإمام تصانيفه قد ملأت طباق الثرى، واطلع عليها القاصي والداني من علماء الورى، فما وجدوا فيها عقيدة زائغة، ولا عن الحق رابغة[1]، كم سل السيوف الصوارم على فرق الضلال، وكم رماهم بصواعق براهين محرقة كالجبال، تنادي عقيدته البيضاء بعقيدة السلف، ولا ينكر صحتها وأفضليتها من خلف منا ومن سلف، شهد له الأقران بالإجهاد، ومن منع له فقد خرط بكفه شوك القتاد.

وقال الإمام الحافظ ابن عبد الهادي في رده على السبكي لما قال: «إن المبالغة في تعظيمه -أي الرسول- واجبة» فقال: «إن أريد به المبالغة بحسب ما يراه كل أحد تعظيمًا، حتى الحج إلى قبره، والسجود له، والطواف به، واعتقاده أنه يعلم الغيب، وأنه يعطي ويمنع، ويملك لمن استغاث به من دون الله الضر والنفع، وأنه يقضي حوائج السائلين،

(١) في الأصل: «رأيفة» وفي الرياض: «رأينه».

ويفرج الكروب، وأنه يشفع فيمن يشاء، ويدخل الجنة من يشاء، فدعوىٰ المبالغة في هذا التعظيم مبالغة في الشرك، وانسلاخ من جملة الدين». انتهىٰ.

ولو ذهبنا نذكر ما ذكره العلماء في مناقبه وفضائله، وما ردوا به علىٰ مخالفيه في هذه المباحث لطال الكلام.

فإذا تحققت ما ذكره أهل العلم في شيخ الإسلام تبين لك أن السبكي هو الذي خرج عن الصراط المستقيم، وخالف ما عليه الأئمة من علماء المسلمين، وأنه هو الذي ابتدع ما لم يقله عالم قبله، فصار بافترائه وعدوانه مثلة بين أهل الإسلام، ممن له معرفة بالعلوم ومدارك الأحكام، فلا يلتفت إلىٰ مفترياته عاقل، ولا ينظر في أساطيرها فاضل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

* * *

فصل

وأما قوله : «وروىٰ القشيري عن معروف الكرخي أنه قال لتلامذته : إذا كانت لكم إلى الله حاجة ، فأقسموا عليه بي ، فإني الواسطة بينكم وبينه وذلك بحكم الوراثة عن المصطفىٰ ﷺ» . انتهىٰ .

فالجواب : أن هذا من الكذب المعلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل ، ومقادير الأئمة الأخيار ، فإن مثل هذه الحكاية الواهية الساقطة المنتنة المظلمة لا يتصور صدورها عمن هو دون معروف الكرخي فضلًا عن ذلك الزاهد الفاضل إلا من هو من أبعد الناس معرفة بحقيقة دين الإسلام ، فإنه لا يقول هذا ويفتريه علىٰ أهل الإسلام والعلماء العاملين إلا أمثال هؤلاء الغلاة المنحرفين الحيارىٰ المفتونين ، فنعوذ بالله من طمس القلوب ، ورين الذنوب .

ثم قال هذا الملحد : «وفي «الفتوحات» ما نصه : مستمد جميع الأنبياء والمرسلين من روح محمد ﷺ ، إذ هو قطب الأقطاب ، فهو ممد لجميع الناس أولًا وآخرًا ، فهو ممد كل نبي وولي ، سابق علىٰ ظهوره حال كونه بالغيب ، وممد أيضًا لكل ولي لاحق فيوصله بذلك إلىٰ مرتبة كماله في حال كونه موجودًا في عالم الشهادة ، وفي حال كونه منتقلًا إلىٰ الغيب الذي هو البرزخ والدار الآخرة ، فإن أنوار رسالته ﷺ غير منقطعة عن العالم من المتقدمين والمتأخرين ، فكل نبي تقدم زمان ظهوره فهو نائب عنه في بعثته لتلك الشريعة» . انتهىٰ .

والجواب أن نقول: ما ذكره هذا الملحد من كلام صاحب «الفتوحات» كلام باطل، فإن مستمد جميع الأنبياء والمرسلين إنما هو الوحي الذي نزل به الأمين من رب العالمين، قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٣] وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى: ١٣] وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] وقال تعالى: ﴿تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وقال تعالى: ﴿قُلۡ مَنۡ أَنزَلَ ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِي جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورٗا وَهُدٗى لِّلنَّاسِ﴾ [الأنعام: ٩١] وقال تعالى: ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡعِظَةٗ﴾ [الأعراف: ١٤٥] الآية.

والآيات في هذا المعنى كثيرة جدًّا، فمستمد جميع الأنبياء والرسل ما أنزل الله عليهم من وحيه، فقوله: إن مستمد جميع الأنبياء والمرسلين من روح محمد ﷺ مصادم ومناف لما تقدم من الآيات، ولقوله تعالى: ﴿تِلۡكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهَآ إِلَيۡكَۖ مَا كُنتَ تَعۡلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوۡمُكَ مِن قَبۡلِ هَٰذَا﴾ [هود: ٤٩] وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢] وقوله: ﴿نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ

ٱلْغَٰفِلِينَ ﴾ [يوسف : ٣] وهذا مبني على أن روح محمد ﷺ مخلوقة قبل جميع المخلوقات ، وقد تقدم بطلان هذا القول ، ومخالفته لصريح العقل والنقل في الكلام على ما نقله عن القسطلاني وما ذكره عن المناوي ، وأن هذا القول مبتدع لم يقل به أحد من الأئمة المقتدىٰ بهم ، بل هذا مبني على مذهب الفلاسفة القائلين بأن الكتب المنزلة فيض فاض من العقل الفعال ، على النفس المستعدة الفاضلة الزكية ، فتصورت تلك المعاني وتشكلت في النفس بحيث يتوهمها أصواتًا تخاطبه ، وربما قوي الوهم حتىٰ يراها أشكالًا نورانية تخاطبه ، وربما قوي ذلك ببعض الحاضرين فيرونها ويسمعون خطابها ولا حقيقة لشيء من ذلك في الخارج ، وهذا يكون عندهم بتجرد النفس عن العلائق ، واتصالها بالمعارفات من العقول والنفوس المجردة ، وهذه الحقائق تحصل عندهم بالاكتساب ، ولهذا طلب النبوة من تصرف على مذهب هؤلاء . فتبين من كلام هذا الملحد أن الأنبياء والرسل -عليهم الصلاة والسلام- لم ينزل عليهم وحي من الله ، كما نزل به الروح الأمين على قلب محمد ﷺ ، وإنما ذلك فيض فاض على أرواح الأنبياء من روح محمد ﷺ ، واستمدوا من روحه ما أنزل الله عليهم وشرعه لهم من الدين ، ويزعمون أن الولاية أعظم من النبوة ، لأن الولي يأخذ عن الله بغير واسطة ، والنبي الرسول بواسطة وينشدون :

مقـــــام النبـــــوة في بـــــــرزخ

فويـــــق الرســـــول ودون الـــــولي

ويقولون: إن ولاية النبي أعظم من نبوته، ونبوته أعظم من رسالته، ثم قد يدعي أحدهم أن ولايته وولاية سائر الأولياء تابعة لولاية خاتم الأولياء، وأن جميع الأنبياء والرسل من حيث ولايتهم هي عندهم أعظم من نبوتهم ورسالتهم، وإنما يستفيدون العلم بالله الذي هو عندهم القول بوحدة الوجود من مشكاة[1] خاتم الأولياء، وشبهتهم في أصل ذلك أن قالوا: الولي يأخذ عن الله بغير واسطة، والنبي والرسول بواسطة، ولهذا جعلوا ما يفيض في نفوسهم يجعلونه من باب المخاطبات الإلهية، والمكاشفات الربانية أعظم من تكليم موسى بن عمران، وهو في الحقيقية إيحاءات شيطانية، ووساوس نفسانية، وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم.

وأما قوله: «وفي حال كونه منتقلًا إلى الغيب الذي هو البرزخ والدار الآخرة فإن أنوار رسالته ﷺ غير منقطعة عن العالم من المتقدمين والمتأخرين».

فالجواب أن يقال: إن كان أراد أنه ﷺ له قدرة على إيصال الخيرات، ورفع المضرات بعد الممات، فقد قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨] وقال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٧] فإذا كان هذا حاله في الحياة فما الظن به أو بغيره بعد الممات؟

---

(١) في النسختين «شكاة».

وإن كان أراد أن الخلق يستمدون منه -أي مما جاء به من توحيد الله، وعبادته وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه كائنًا من كان، والعمل بسنته، والاهتداء بهديه، وترك ما نهى عنه، فقد قال ﷺ في خطبته يوم عرفة: **«وقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا إن اعتصمتم به كتاب الله»** الحديث(١). وقال ﷺ: **«تركتكم على الحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»**(١) وقال ﷺ: **«إنها ستكون فتن»**(٢) فقلنا له ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: **«كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى من غيره أضله الله، هو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا تشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته الجن إذ(٣) سمعته حتى قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ﴾ [الجن: ١، ٢] من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم»** رواه الترمذي وقال: «غريب»(٤).

---

(١) تقدم الكلام عليه.

(٢) في النسختين «فتنًا» وما أثبت من «سنن الترمذي».

(٣) في النسختين «إذا» وما أثبت من «سنن الترمذي».

(٤) أخرجه الترمذي في «سننه»، كتاب فضائل القرآن (٥/ ١٧٢، ١٧٣) من جهة حمزة الزيات عن أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث الأعور عن الحارث . . . عن =

فإذا عرفت هذا فلا يكون الاستمداد منه حال كونه منتقلًا إلى الغيب الذي هو البرزخ والدار الآخرة، ولكن بما ترك فينا من كتاب الله وسنة رسوله؛ لأن أنوار رسالته ﷺ لا تنقطع ما عمل بالكتاب والسنة.

وأما قوله: «فكل نبي تقدم على زمان ظهوره فهو نائب عنه في بعثته لتلك الشريعة».

فالجواب أن نقول: هذا كلام باطل مصادم لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] ولقوله ﷺ: **«نحن معاشر الأنبياء أولاد علات»** الحديث[1]، وقد قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ

= علي . . . به مرفوعًا. وقال عقبه: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال». اهـ.

وتعقبه ابن كثير فقال في «فضائل القرآن» (ص٧): «قلت: لم ينفرد بروايته حمزة بن حبيب الزيات، بل رواه محمد بن إسحاق عن محمد بن كعب القرظي عن الحارث الأعور. فبرئ حمزة من عهدته. على أنه وإن كان ضعيف الحديث فإنه إمام في القراءة. والحديث مشهور من رواية الحارث الأعور، وقد تكلموا فيه، بل قد كذبه بعضهم من جهة رأيه واعتقاده، أما أنه تعمد الكذب في الحديث فلا والله أعلم.

وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح، على أنه قد روي له شاهد عن عبد الله ابن مسعود، رضي الله عنه عن النبي ﷺ . . . إلخ». اهـ.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء من «صحيحه» (٦/ ٤٧٧، ٤٧٨) باب قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦]. =

ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] ومن المعلوم بالضرورة أن الأغلال والآصار التي كانت عليهم وفي شريعتهم من قتل أنفسهم وغير ذلك من الأغلال، لم يكن موسى عليه السلام نائبًا عن نبينا في بعثته لتلك الشريعة من التكاليف الشاقة، من الآصار والأغلال التي كانت عليهم، بل من بركة هذا النبي الكريم، وأن الله أرسله رحمة للعالمين وضع عنهم الآصار والأغلال التي كانت عليهم، وأحل لهم الطيبات مما حرم عليهم في التوراة من لحوم الإبل والشحوم، ويحرم عليهم الخبائث كالدم ولحم الخنزير والميتة والربا، فكان من المعلوم أن لكل رسول أرسله الله إلى أمته شريعة ومنهاجًا، وأما الأصل الذي هو دين الإسلام فجميع الرسل والأنبياء فيه على طريقة واحدة كما قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الشورى: ١٣] ولا حاجة بنا إلى الكلام إلى استقصاء الكلام[1] على ما ذكره من كلام صاحب «الفتوحات» لسقوطه وتهافته، ومخالفته لصريح الكتاب والسنة، فلا نطيل برد كلامه، لكن هذا على سبيل التنبية

= ومسلم في كتاب الفضائل من «صحيحه» (٤/ ٨٣٧)، باب فضائل عيسى عليه السلام، عن أبي هريرة.

(١) الكلام مكرر في النسختين.

والإشارة ، ثم كيف يستجيز من يؤمن بالله واليوم الآخر النقل في هذه المباحث وغيرها عن ابن عربي صاحب «الفصوص» و«الفتوحات» الذي هو من أكفر خلق الله ، وأبعدهم عن سلوك الصراط المستقيم ، ويعد من العلماء العاملين؟!

وإذا أردت حقيقة ما قلنا فانظر إلى ما قاله في «الفصوص» قال في «الإدريسة» : «ومن أسمائه الحسنى العلي ، على من وما ثم إلا[1] هو؟ فهو العلي لذاته أو عن ماذا ، وما هو إلا هو؟ فعلوه لنفسه ، وهو من حيث الوجود عين الموجودات فالمسمى محدثات هي العلية لذاتها ، وليست إلا هو- إلى أن قال : فهو عين ما ظهر وهو عين ما بطن في حال ظهوره ، وما ثم من يراه غيره ، ومن ثم من يبطن عنه فهو الظاهر لنفسه باطن عنه ، وهو المسمى أبو سعيد الخزاز ، وغير ذلك من أسماء المحدثات-إلى أن قال : ومن عرف ما قررناه في الأعداد ، وأن نفيها عين إثباتها علم أن الحق المنزه هو الخلق المشبه ، وإن كان قد تميز الخلق من الخالق فالأمر الخالق المخلوق ، والأمر المخلوق الخالق كل ذلك من عين واحدة ، لا بل هو العين الواحدة ، وهو العيون الكثيرة ﴿فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ﴾ [الصافات : ١٠٢] والولد عين أبيه فما رأى[2] يذبح سوى نفسه ، وفداه بذبح عظيم ، فظهر بصورة كبش من ظهر بصورة إنسان ، فظهر بصورة لا بحكم ولد

---

(١) في ط . الرياض : «إلى» .

(٢) في النسختين «راء» .

من هو عين الوالد، وخلق منها زوجها فما نكح سوى نفسه-إلى أن قال: فالعلي لنفسه هو الذي يكون له الكمال الذي يستغرق جميع الأمور الوجودية والنسب العدمية، بحيث لا يمكن أن يفوقه نعت منها، وسواء كانت محمودة عرفًا وعقلًا وشرعًا، أو مذمومة عرفًا وعقلًا وشرعًا، وليس ذلك إلا لمسمى[1] الله خاصة».

فصرح عدو الله بأن الحق المنزه هو الخلق المشبه، وصرح بأنه المنعوت بكل نعت مذموم ومحمود، وصرح بأنه أبو سعيد الخزاز وغيره من المحدثات، كما صرح بأن المسمى محدثات هي العلية لذاتها، وليست إلا هو. وقال أيضًا: «ولما كان فرعون في منصب التحكم، وأنه الخليفة بالسيف، وإن جاز في العرف الناموسي لذلك قال: «أنا ربكم الأعلى» أي: وإن كان الكل أربابًا بنسبة ما، فأنا الأعلى منهم بما أعطيته في الظاهر من التحكم فيهم، ولما علمت السحرة صدقه فيما قال لم ينكروه، وأقروا له بذلك، وقالوا له: «إنما تقضي هذه الحياة الدنيا فاقض ما أنت قاض» ، فالدولة لك فصح قوله: «أنا ربكم الأعلى» ، وإن كان عين الحق. إلى أمثال هذه الكفريات، ولله در الأمير محمد بن إسماعيل حيث يقول:

وأكفر خلق الله من قال إنه
إله فإن الله جل عن الند

(١) في ط. الرياض: «إلا المسمى».

مسماه كل الكائنات بأسرها
من الكلب والخنزير والقرد
وأن عذاب النار عذب لأهلها
سواء عذاب النار أو جنة الخلد
وينشدنا عنه نصوص فصوصه
ينادي خذوا في النظم مكنون ما
«وكنت امرأ من جند إبليس
بي الدهر حتى صار إبليس من
فلو مات قبلي كنت أدركت بعده
دقائق كفر ليس يدركها بعدي

فمن كان بهذه المثابة كيف يستجيز من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يذكر كلامه في جملة العلماء العاملين ، أو يصغي إلى شبهات هؤلاء الغالين .

وأما دعوى هؤلاء الملاحدة أن خاتم الأولياء هو أفضلهم ، كما أن خاتم الرسل أفضلهم ، بل يزعم ابن عربي أن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الرسل ؛ لأن خاتم الأولياء يأخذ عن الله بلا واسطة ، وخاتم الرسل إنما يأخذ عن الملك ، فقد ذكر شيخ الإسلام أن خاتم الأولياء كلمة لا حقيقة لفضلها ومرتبتها ، وإنما تكلم أبو عبد الله الترمذي بشيء من ذلك ولم يستند فيه إلى شيء ، ومسمى هذا اللفظ هو آخر مؤمن يبقى ، ويكون بذلك خاتم الأولياء ، وليس ذلك أفضل الأولياء باتفاق

المسلمين ، بل أفضل الأولياء سابقهم ، وأقربهم إلى الرسول ، وهو أبو بكر ، ثم عمر ؛ إذ الأولياء يستفيدون من الأنبياء فأقربهم إلى الرسول أفضل ، بخلاف خاتم الرسل فإن الله أكرمه بالرسالة ولم يحله على غيره ، فقياس أحد اللفظين على الآخر في وجوب كونه أفضل من أفسد القياس .

وقال أيضًا :

فصل

وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أولياء الله تعالى على أن الأنبياء أفضل من الأولياء الذين ليسوا بأنبياء، وقد رتب الله عباده السعداء المنعم عليهم أربع مراتب، فقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] وفي الحديث: **«ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر»** وأفضل الأمم أمة محمد ﷺ قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢] وقال النبي ﷺ في الحديث الذي في «المسند»: **«أنتم توفون سبعين أمة، أنتم خيرها، وأكرمها على الله»** وأفضل أمة محمد القرن الأول، وقد ثبت عن النبي ﷺ من غير وجه أنه قال: **«خير القرون القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم»** وهذا ثابت في «الصحيحين» من غير وجه، وفي «الصحيحين» أيضًا ﷺ أنه قال: **«لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»**.

والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار أفضل من سائر الصحابة قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَۚ

أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾ [الحديد: ١٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] والمراد بالفتح: صلح الحديبية، فإنه كان أول فتح مكة، وفيه أنزل الله: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا ١ لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١] فقالوا يا رسول الله أو فتح هو؟ قال: **«نعم»**.

وأفضل السابقين الأولين الخلفاء الأربعة، وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، وهذا هو المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأئمة الأمة وجماهيرها، وقد دلت على ذلك دلائل بسطناها في «منهاج أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية». وبالجملة اتفق طوائف السنة والشيعة على أن أفضل هذه الأمة بعد نبيها واحد من الخلفاء، ولا يكون من بعد الصحابة أفضل من الصحابة.

وأفضل أولياء الله تعالىٰ أعظمهم معرفة بما جاء به الرسول، واتباعًا له، كالصحابة الذين هم أكمل الأمة في معرفة دينه واتباعه، وأبو بكر الصديق أكمل معرفة بما جاء به، وعملًا به فهو أفضل أولياء الله، إذا كانت أمة محمد ﷺ أفضل الأمم، وأفضلها أصحاب محمد ﷺ وأفضلهم أبو بكر رضي الله عنه.

وقد ظن طائفة غالطة أن «خاتم الأولياء» أفضل الأولياء قياسًا على خاتم الأنبياء، ولم يتكلم أحد من المشائخ المتقدمين بخاتم الأولياء إلا محمد بن علي الحكيم الترمذي، فإنه صنف مصنفًا غلط فيه في

مواضع، ثم صار طائفة من المتأخرين يزعم كل واحد منهم أنه خاتم الأولياء، ومنهم من يدعي أن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء من جهة العلم بالله، وأن الأنبياء يستفيدون العلم بالله من جهته، كما يزعم ذلك ابن عربي صاحب كتاب «الفتوحات المكية» وكتاب «الفصوص» فخالف الشرع والعقل، مع مخالفته جميع أنبياء الله تعالى وأوليائه، كما يقال لمن قال: فخر عليهم السقف من تحتهم: لا عقل ولا قرآن، وذلك أن الأنبياء أفضل في الزمان من أولياء هذه الأمة [والأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام أفضل من الأولياء، فكيف الأنبياء كلهم؟][1] والأولياء[2] إنما يستفيدون معرفة الله ممن يأتي بعدهم، ويدعي أنه خاتم الأولياء، وليس آخر الأولياء[3] أفضلهم، كما أن آخر الأنبياء أفضلهم، فإن فضل محمد ﷺ ثبت بالنصوص الدالة على ذلك كقوله ﷺ: **«أنا سيد ولد آدم ولا فخر»** كقوله: **«آتي باب الجنة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد، فيقول بك[4] أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك»** وليلة المعراج رفع الله درجته فوق الأنبياء كلهم، فكان أحقهم بقوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] إلى

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من طبعة الرياض. وما أثبته من الأصل، ومن «مجموع فتاوى ابن تيمية» لابن قاسم (١١/ ٢٢٤).

(٢) في طبعة الرياض: «الأنبياء» وهو خطأ. وما أثبته من الأصل، و«مجموع الفتاوى».

(٣) تكرر في طبعة الرياض: «وليس آخر الأولياء».

(٤) في الأصل وط. الرياض: «كما» وما أثبته من «صحيح مسلم» (١/ ١٨٨).

غير ذلك من الدلائل ، كل منهم يأتيه الوحي من الله ، لا سيما محمد ﷺ لم يكن في نبوته محتاجًا إلى غيره ، فلم تحتج شريعته إلى سابق ولا إلى لاحق ، بخلاف المسيح أحالهم في أكثر الشريعة على التوراة ، وجاء المسيح فكملها ، ولهذا كان النصارى محتاجين إلى النبوات المتقدمة على المسيح كالتوراة ، والزبور ، وتمام الأربع وعشرين نبوة ، وكان الأمم قبلنا محتاجين إلى محدثين ، بخلاف أمة محمد ﷺ فإن الله أغناهم به[(١)] فلم يحتاجوا معه إلى نبي ولا إلى محدث ، بل جمع له من الفضائل والمعارف والأعمال الصالحة ما فرقه في غيره من الأنبياء ، فكان ما فضله الله[(٢)] به من الله[(٢)] بما أنزله إليه وأرسله إليه لا بتوسط بشر ، وهذا بخلاف الأولياء فإن كل من بلغه رسالة محمد ﷺ لا يكون وليًا لله إلا باتباع محمد ﷺ ، وكل ما حصل له من الهدى ودين الحق هو بتوسط محمد ﷺ ، وكذلك من بلغه رسالة رسول إليه لا يكون وليًا لله إلا إذا اتبع ذلك الرسول الذي أرسل إليه .

ومن ادعى من الأولياء الذين بلغتهم رسالة محمد ﷺ من أن له طريقًا[(٣)] إلى الله لا يحتاج فيه إلى محمد فهذا كافر ملحد[(٤)] ، وإذا قال

---

(١) سقطت «به» من النسختين . وما أثبته من «مجموع الفتاوى» .

(٢) سقطت لفظة الجلالة الأولى من النسختين ، والثانية من طبعة الرياض ، وما أثبته من «الفتاوى» .

(٣) في الأصل : «طريق» .

(٤) كذا في النسختين ، وفي «الفتاوى» : «ومن ادعى أن من الأولياء الذين بلغتهم رسالة محمد ﷺ من له طريق إلى الله لا يحتاج فيه إلى محمد فهذا كافر ملحد» .

أنا محتاج إلى محمد في علم الظاهر دون علم الباطن ، أو في علم الشريعة دون علم الحقيقة ، فهو شر من اليهود والنصارى الذين قالوا : إن محمدًا[(١)] رسول إلى الأميين دون أهل الكتاب ، فإن أولئك آمنوا ببعض وكفروا ببعض فكانوا كفارًا بذلك ، وكذلك الذي يقول إن محمدًا بعث بعلم الظاهر دون علم الباطن [آمن ببعض ما جاء به وكفر ببعض فهو كافر ، وهو أكفر من أولئك لأن علم الباطن][(٢)] الذي هو علم إيمان القلوب ومعارفها وأحوالها هو علم بحقائق الإيمان الباطن ، وهذا أشرف[(٣)] من العلم بمجرد أعمال الإسلام الظاهرة .

فإذا ادعى المدعي أن محمدًا ﷺ إنما علم هذه الأمور الظاهرة دون حقائق الإيمان ، وأنه لا يأخذ هذه الحقائق عن الكتاب والسنة ، فقد ادعى أن بعض الذي آمن به مما جاء به الرسول دون البعض الآخر ، وهذا شر[(٤)] ممن يقول أؤمن ببعض وأكفر ببعض ، ولا يدعي أن هذا البعض الذي آمن به أدنى القسمين .

وهؤلاء الملاحدة يدعون أن الولاية أفضل من النبوة ، ويلبسون على الناس فيقولون : ولايته أفضل من نبوته وينشدون[(٥)] :

---

(١) في الأصل وط . الرياض : «محمد» .

(٢) ما بين المعكوفين سقط من النسختين ، وأثبته من «الفتاوى» .

(٣) في طبعة الرياض : «شرف» .

(٤) سقطت : «شر» من ط . الرياض .

(٥) في النسختين : «ويستبدون» .

مقـــــام النبـــــوة في بـــــرزخ
فويـــق الرســـول ودون الـــولي

ويقولون : نحن[١] شاركناه في ولايته التي هي أعظم من رسالته ، وهذا من أعظم ضلالهم ، فإن ولاية محمد لم يماثله فيها أحد لا إبراهيم ولا موسىٰ ، فضلًا أن يماثله فيها هؤلاء الملحدون .

وكل رسول نبي ولي ، فالرسول نبي ولي ، ورسالته متضمنة لنبوته ، ونبوته متضمنة لولايته ، وإذا قدروا مجرد إنباء[٢] الله إياه بدون ولايته لله فهذا تقدير ممتنع ، فإنه حال إنبائه إياه ممتنع أن يكون إلا وليًا[٣] لله ، ولا تكون مجردة عن ولايته ، ولو قدرت مجردة لم يكن أحد مماثلًا للرسول في ولايته إلىٰ أن قال : وهؤلاء المتفلسفة قد يجعلون «جبرائيل» هو الخيال الذي يتشكل في نفس النبي ﷺ ، والخيال تابع للعقل ، فجاء الملاحدة الذين شاركوا هؤلاء الملاحدة المتفلسفة وزعموا أنهم «أولياء الله» وأن أولياء الله أفضل من أنبياء الله ، وأنهم يأخذون عن الله بلا واسطة كابن عربي صاحب «الفتوحات» و«الفصوص» فقال : إنه يأخذ من المعدن الذي أخذ منه الملك الذي يوحي به إلىٰ الرسول ، والمعدن عنده هو العقل ، والملك هو الخيال ، والخيال تابع للعقل ، وهو بزعمه يأخذ عن الذي هو أصل الخيال ،

---

(١) سقطت : «نحن» من طبعة الرياض .
(٢) في النسختين «أنبياء» وما أثبته من «مجموع الفتاوىٰ» .
(٣) في طبعة الرياض : «الأولياء» .

والرسول يأخذ عن[١] الخيال، فلهذا صار عند نفسه فوق النبي ولو كان خاصة النبي ما ذكروه[٢] ولم يكن هو من جنسه، فضلًا عن أن يكون فوقه، فكيف وما ذكروه يحصل لآحاد المؤمنين؟ والنبوة أمر وراء ذلك، فإن ابن عربي وأمثاله وإن ادعوا أنهم من الصوفية فهم من صوفية الملاحدة الفلاسفة، ليسوا من صوفية أهل العلم، فضلًا عن أن يكونوا من مشائخ أهل الكتاب والسنة كالفضيل بن عياض، وإبراهيم بن أدهم، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكرخي، والجنيد ابن محمد، وسهل بن عبد الله التستري، وأمثالهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى.

* * *

(١) في طبعة الرياض: «على».

(٢) الواو ليست في «الفتاوى» (١١/ ٢٣٣).

فصل

وأما قول الملحد: «ولذا أنشد القطب الكبير سيدي محمد بن أبي الحسن البكري المصري:

مـا أرسـل الـرحمن أو يرسـل
مـن رحمـة تـصعد أو تنـزل
في ملكـوت الله أو ملكـه
مـن كـل مـا يختص أو يـشمل
إلا وطـه المـصطفى عبـده
نبيـه مختـاره المرسـل
واسـطة فيهـا وأصـل لهـا
يعلـم هـذا كـل مـن يعقـل
فعـذ بـه مـن كـل مـا تـشتكي
فهْـو شـفيع دائـما يقبـل
ولـذ بـه في كـل مـا ترتجـي
فإنـه المـأمن والمعقـل
وحـط أحمـال الرجـا عنـده
فإنـه المرجـع والموئـل
ونـاده إن أزمـة أنـشبت
أظفارهـا واسـتحكم المعـضل

يــا أكــرم الخلــق عــلى ربــه
وخــير مــن فــيهم بــه يــسأل
قــد مــسني الكــرب وكــم مــرة
فرجــت كربــا بعــضه يــذهل
فبالــذي فــضَّلك بــين الــورى
برتبــة عنهــا العــلا تنــزل
عجــل بإذهــاب الــذي أشــتكي
فــإن توقفــت فمــن أســأل
فحيلتي ضاقت وصبري انقضى
ولــست أدري مــا الــذي أفعــل
وإن تــرى أعجــز منــي فــما
لــشدة أقــوى ولا أجمــل
وأنــت بــاب الله أي امــرئ
أتــاه مــن غــيرك لا يــدخل
عليــك صــلى الله مــا صــافحت
زهــر الــروابي نــسمة شــمأل
مــسلما مــا فــاح عطــر الحمــى
وطــاب منــه النــد والمنــدل
والآل والأصــحاب مــا غــردت
ســاجعة أملودهــا مخــضل

والجواب أن أقول :

أقـــول هــــذا كلـــه لا يعقـــل
ولا لـــه في الــشرع أصــل منــزل
إلا أكاذيـــب رواهـــا عـــصبة
مرفوضـــة أقـــوالهم لا تنقـــل
بـــل كلهـــا موضـــوعة مكذوبـــة
والطعـــن فيهـــا كلهـــا مـــستعمل
بل الـذي في الـشرع أن المـصطفى
محمــــدا رســــوله والأفــــضل
مختـــاره مـــن خلقـــه وأنـــه
إلى جميـــع الخلـــق حقـــا مرســـل
وأنـــه للنـــاس فـــيما بيـــنهم
وبـــين ربي بالهـــدى يفـــصل
واســـطة بوحيـــه يهـــديهمو
بـــما بـــه الله الكـــريم ينـــزل
فمـــن يقـــول إنـــه أصـــل هـــ
ـــذا الخلـق طـرا أو لمـا قـد ينـزل
مـــن رحمـــة مـــن ربنـــا ســـبحانه
في الملك والملكـوت أو مـا يرسـل
إلا وهـــذا المـــصطفى أصـــل لهـــا
من كـل مـا يختص أو مـا يـشمل

فقــد أتــى بفريــة معلومــة
بـل لـيس هـذا في العقـول يعقـل
فليأتنــا[١] بآيــة مــن قــال ذا
أو ســنة محفوظــة لا تجهــل
وقــد أتــى مــن بعــد هــذا كلــه
بمنكــر لا يرتــضيه الكمــل
بأنــه معــاذ مــن يــشكو لــه
أف لمــا قــد قالــه ذا المبطــل
أو أنــه مــن غــير إذن شــافع
فهــو شــفيع سرمــديا يقبــل
وأنــه المــلاذ فــيما يرتجــى
وأنــه الكهــف المنيــع المعقــل
وأنــه محــط أحمــال الرجــا
لأنــه الرجعــى لــه والموئــل
وأن ينــادي إن ألمــت أزمــة
وأنــشبت أظفارهــا لا تمهــل
فهــذا كلــه شرك بــه[٢]
ســبحانه عــما يقــول المبطــل

---

(١) في ط. الرياض: «فاليتنا».

(٢) لا يستقيم هذا الشطر من الناحية العروضية.

فهـو المنـادىٰ وحـده سـبحانه
وهـو المـلاذ المرتجـىٰ والموئـل
وهـو المعـاذ وحـده إن أزمـة
أو كربـة تعـدو لنـا أو تنـزل
لا عبـده المعـصوم فهـو المجتبـي
وهـو المطـاع أمـره لا يهمـل
لكننـا لا نـدع إلا ربنـا
في كـل مـا نرجـوه ومـا نأمـل
مـا مـس عبـدا كربـة أو نابـه
مـن نائبـات الـدهر مما يعـضل
إلا وربي فـراج لهـا[١]
لا عبـده إن كنـت ممـن يعقـل
تـالله مـا هـذا بقـول يرتـضىٰ
في المـصطفىٰ ممـا يقـول المبطـل
فالمـشتكىٰ لله لا للمـصطفىٰ
وهو الـذي إن لم يجـب مـن نـسأل
وهـو الـذي إن لم يعنـا لم نطـق
حمـلا لعجـزان دهـىٰ مـا يـشغل

(١) لا يستقيم هذا الشطر من الناحية العروضية .

وهــو الــذي لا رب حــق غــيره
وهــو الرجــا والملتجــا والموئــل
هـــذا الـــذي قالتـــه وهابيـــة
والحــق مــا قــالوه وهــو الأكمــل
وهــو الــصواب حقيقــة إذ كلــه
حـــق وتحقيـــق وأمـــر يعقـــل
لا ما ادعاه الكسم أو ما[1] قالـه
من قد دعوه القطب وهـو الأرذل
تــالله مــا هــذا بقطــب الــورى[2]
في ديــنهم بــل كــان ممــن يجهــل
بل كان قطب الكفر والشرك الذي
أغوى بــه الــشيطان مــن لا يعقــل
فانبذه خلـف الظهـر لا تعبـأ بــما
قـــد قالـــه هـــذا الغـــوي المبطـــل

❃ ❃ ❃

(١) «ما» ليست بالمطبوع، وزيدت من أجل استقامة الوزن.
(٢) لا يستقيم هذا الشطر من الناحية العروضية.

فصل

قال الملحد: «وفي «الشفا» للقاضي عياض قال: ناظر[١] أبو جعفر أمير المؤمنين مالكًا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال: لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله أدب قومًا فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ [الحجرات: ٢] الآية ومدح قومًا فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ﴾ [الحجرات: ٣] الآية، وذم قومًا فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ [الحجرات: ٤] الآية، وحرمته ميتًا كحرمته حيًا، فاستكان لها أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك، ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيام؟ بل استقبله، واستشفع به، فيشفعك الله، وفي نسخة: فيشفعه الله، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية» . انتهى .

والجواب: أن يقال: هذه الحكاية لا حجة فيها لمبطل لما سنذكره إن شاء الله تعالى، قال الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي في «الصارم المنكي» قلت: المعروف عن مالك أنه لا يستقبل القبر عند الدعاء، وهذه الحكاية التي[٢] ذكرها القاضي عياض، ورواها بإسناده عن مالك ليست بصحيحة عنه .

---

(١) في الأصل وطبعة الرياض: «ناضر» .

(٢) في النسختين «الذي» وما أثبته من «الصارم» (ص٢١٨) .

وقد ذكر المعترض[١] في موضع من كتابه أن إسنادها إسناد جيد، وهو مخطئ في هذا القول خطأً فاحشًا، بل إسنادها إسناد ليس بجيد، بل هو إسناد مظلم منقطع، وهو مشتمل على من يتهم بالكذب، وعلى من يجهل حاله، وابن حميد هو محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف كثير المناكير غير محتج بروايته، ولم يسمع من مالك شيئًا، ولم يلقه، بل روايته عنه منقطعة غير متصلة.

وقد ظن المعترض أنه أبو سفيان محمد بن حميد المعمري أحد الثقات المخرج لهم في «صحيح مسلم»، قال: «فإن الخطيب ذكره في الرواة عن مالك، وقد أخطأ فيما ظنه خطأً فاحشًا، ووهم وهمًا قبيحًا -إلى أن قال: وأما محمد بن حميد الرازي فإنه في طبقة الرواة عن المعمري كأبي خيثمة[٢]، وابن نمير، وعمرو الناقد، وغيرهم -إلى أن قال: وقد تكلم في محمد بن حميد الرازي وهو الذي رويت عنه هذه الحكاية من غير واحد من الأئمة، ونسبه بعضهم إلى الكذب. قال يعقوب بن شيبة السدوسي: «محمد بن حميد الرازي كثير المناكير». وقال البخاري: «حديثه فيه نظر». وقال النسائي: «ليس بثقة». وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: «رديء المذهب غير ثقة». وقال فضلك الرازي عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث لا أحدث عنه بحرف، وقال أبو العباس أحمد بن محمد الأزهري: «سمعت

---

(١) المقصود به صاحب «شفاء السقام».

(٢) في النسختين «أبي حنيفة» وما أثبته من «الصارم» (ص٢١٨) ط. المصرية. و(ص٣٤٦) ط. دار الإفتاء بالرياض، تحقيق الشيخ: إسماعيل الأنصاري.

إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد بن حميد، وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان». وقال صالح بن محمد الحافظ: «كان كل[١] ما بلغه من حديث سفيان يحيله على مهران، وما بلغه من حديث منصور يحيله على عمرو بن أبي قيس[٢]، وما بلغه من حديث الأعمش يحيله على مثل هؤلاء وعلى عنبسة، ثم قال: «كل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه». وقال في موضع آخر: «كانت أحاديثه تزيد، وما رأيت أحدًا أجرأ[٣] على الله منه كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضهم على بعض»، وقال في موضع آخر: «ما رأيت أحدًا أحذق بالكذب من رجلين: سليمان الشاذكوني، ومحمد بن حميد الرازي كان يحفظ حديثه كله، وكان حديثه كل يوم يزيد -ثم أطال الحافظ الكلام فيه[٤] -إلى أن قال: فإذا كانت هذه حال محمد بن حميد الرازي عند أئمة هذا الشأن فكيف يقال في حكاية رواها[٥] منقطعة: إسنادها جيد، مع أن في طريقها إليه من ليس

---

(١) في النسختين «على» وما أثبته من «الصارم» ومن «تهذيب التهذيب» (٩/ ١٢٩).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من النسختين. ومن نسخة «الصارم» المصرية. وأثبتها من «التهذيب» ونسخة «الصارم» تحقيق الشيخ إسماعيل.

(٣) في النسختين «أجرى».

(٤) وقد لخص الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى القول فيه، فقال في «التقريب»: «محمد بن حميد ابن حيان الرازي، حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه...». اهـ.

(٥) في النسختين والنسخة المصرية من «الصارم»: «رواتها». وما أثبته من نسخة الشيخ إسماعيل الأنصاري المطبوعة بدار الإفتاء. وقد علق عليها بقوله: «قوله «رواها» بصيغة الماضي، من المخطوطتين، وهو الصواب».

بمعروف -إلى أن قال: فانظر هذه الحكاية وضعفها، وانقطاعها، ونكارتها، وجهالة بعض رواتها، ونسبة بعضهم إلى الكذب، ومخالفتها لما ثبت عن مالك، وغيره من العلماء. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه في «اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم»: ولم يكن أحد من السلف يأتي إلى قبر نبي، أو غير نبي لأجل الدعاء عنده، ولا كان الصحابة يقصدون الدعاء عند قبر النبي ﷺ ولا عند قبر غيره من الأنبياء، وإنما كانوا يصلون ويسلمون على النبي ﷺ، وعلى صاحبيه، واتفق الأئمة على أنه إذا دعا بمسجد النبي ﷺ لا يستقبل قبره، وتنازعوا عند السلام عليه، فقال مالك وأحمد وغيرهما: يستقبل قبره، ويسلم عليه، وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي، وأظنه منصوصًا عنه.

وقال أبو حنيفة: بل يستقبل القبلة ويسلم عليه هكذا في كتب أصحابه. وقال مالك فيما ذكره إسماعيل بن إسحاق في «المبسوط» والقاضي عياض، وغيرهما[١]: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ ويدعو، ولكن يسلم ويمضي، وقال أيضًا في «المبسوط»: لا بأس لمن قدم من سفر، أو خرج أن يقف على قبر النبي ﷺ ويدعو له، ولأبي بكر وعمر، قيل له: فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة، أو في الأيام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر يسلمون ويدعون

---

(١) في النسختين «وغيرهم» وما أثبت من نسختي «الصارم».

ساعة فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، وتركه واسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده. وقد تقدم في ذلك من الآثار عن السلف والأئمة ما يوافق هذا ويؤيده من أنهم كانوا إنما يستحبون عند قبره ما هو من جنس الدعاء له والتحية كالصلاة والسلام، ويكرهون قصده للدعاء، والوقوف عنده للدعاء[1]، ومن يرخص منهم في شيء من ذلك فإنه إنما يرخص فيما إذا سلم عليه، ثم أراد الدعاء أن يدعو مستقبل القبلة إما مستدبر القبر، وإما منحرفًا عنه، وهو أن يستقبل القبلة ويدعو، ولا يدعو مستقبل القبر، وهكذا المنقول عن سائر الأئمة، ليس في أئمة المسلمين من استحب للمرء[2] أن يستقبل قبر النبي ويدعو عنده.

وهذا الذي ذكرناه عن مالك يبين حقيقة الحكاية المأثورة عنه، وهي الحكاية التي ذكرها القاضي عياض عن محمد بن حميد قال: ناظر[3] أبو جعفر أمير المؤمنين مالكًا في مسجد رسول الله ﷺ، قال له مالك: يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدب قومًا فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ [الحجرات: ٢] الآية، وذكر باقي الحكاية، ثم قال: فهذه الحكاية على

---

(١) سقطت الواو من ط. الرياض.

(٢) في ط. الرياض: «المرء».

(٣) في النسختين: «ناضر».

هذا الوجه إما أن تكون ضعيفة، أو مغيرة، وإما أن تفسر بما يوافق مذهبه إذ قد يفهم منها ما هو خلاف مذهبه المعروف بنقل الثقات من أصحابه، فإنه لا يختلف مذهبه أنه لا يستقبل القبر عند الدعاء، وقد نص على أنه لا يقف عند الدعاء مطلقًا، وذكر طائفة من أصحابه أنه يدنو من القبر، ويسلم على النبي ﷺ، ثم يدعو مستقبل القبلة ويوليه ظهره، وقيل: [لا يوليه ظهره][1] فاتفقوا في استقبال القبلة، وتنازعوا في تولية القبر ظهره وقت الدعاء، ويشبه -والله أعلم- أن يكون مالك[2] رحمه الله سئل[3] عن استقبال القبر عند السلام عليه، وهو يسمي ذلك دعاء، فإنه قد كان من فقهاء العراق من يرى أنه عند السلام عليه يستقبل القبلة أيضًا، ومالك يرى استقبال القبر في هذا الحال كما تقدم. وكما قال في رواية ابن[4] وهب عنه: إذا سلم على النبي ﷺ يقف ووجهه إلى القبر، لا إلى القبلة[5]، ويدنو، ويسلم، ويدعو، ولا يمس القبر بيده. وقد تقدم قوله: إنه يصلي عليه، ويدعو له.

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من النسختين. وما أثبته من نسختي «الصارم» ومن «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٥٦).

(٢) وقع في نسخة «الاقتضاء» المحققة «أن يكون مالكًا»، مع أن نسخة محمد حامد الفقي فيها: «مالك»!!

(٣) في ط. الرياض: «سأل».

(٤) سقطت «ابن» من النسختين.

(٥) في النسخة المحققة من «الاقتضاء»: «أو».

ومعلوم أن الصلاة عليه، والدعاء له توجب شفاعته للعبد يوم القيامة، كما قال في الحديث الصحيح: **«إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي فإنه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرًا، ثم اسألوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة»**(١).

فقول مالك في هذه الحكاية -إن كان ثابتًا عنه- معناه أنك إذا استقبلته، وصليت عليه، وسلمت عليه، وسألت الله له الوسيلة، يشفع فيك يوم القيامة، فإن الأمم يوم القيامة يتوسلون بشفاعته، واستشفاع العبد به في الدنيا هو فعله ما يشفع به له يوم القيامة، كسؤال الله تعالى له بالوسيلة، ونحو ذلك، وكذلك ما نقل عنه من رواية ابن وهب: إذا سلم على النبي ﷺ ودعا، يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة، ويدعو ويسلم، يعني دعاءه(٢) للنبي ﷺ وصاحبيه.

فهذا هو الدعاء المشروع هناك، كالدعاء عند زيارة قبور سائر المؤمنين، وهو الدعاء لهم، فإنه أحق الناس أن يصلي عليه، ويسلم عليه، ويدعى له، بأبي هو وأمي ﷺ. وبهذا تتفق أقوال مالك، ويفرق بين الدعاء الذي أحبه، والدعاء الذي كرهه وذكر أنه بدعة.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٢٨٨) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «... الحديث».

(٢) في النسختين: «دعاء للنبي» وكذا في النسخة المصرية من «الصارم»، وما أثبته من «الاقتضاء» (٢/ ٧٥٧)، ونسخة الشيخ الأنصاري (ص٣٥١).

وأما الحكاية في تلاوة مالك هذه الآية[١] : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء : ٦٤] الآية ، فهو -والله أعلم- باطل[٢] ، فإن هذا لم يذكره أحد من الأئمة فيما أعلم ، ولم يذكر أحد منهم أنه استحب أن يسأل بعد الموت لا استقلالًا[٣] ولا غيره ، وكلامه المنصوص عنه وأمثاله ينافي هذا»[٤] . انتهى .

وقد تقدم الجواب على هذه الآية .

وأما القول هذا الملحد : «والمراد من قوله وحرمته ميتًا -أي حال انتقاله إلى البرزخ- فلا ينافي ما تقدم : أنه حي في قبره ﷺ» .

والجواب أن يقال : ليس هذا مراد مالك رحمه الله ، فإنه إمام عالم عربي فقيه ، ومن أعلم أهل زمانه بالحديث ومعانيه ، فإنه حال حكايته مع المنصور -لو ثبت- لا يخاطب المنصور بحال انتقاله إلى البرزخ بأنه ميت ، وإنما يخاطبه حال الحكاية معه وقت المناظرة بعد وفاته بزمان طويل ، أن حرمته ميتًا في هذا الوقت -أي وقت المناظرة- كحرمته في حال الحياة في غض الصوت عنده وعدم رفعه ، فما قاله

---

(١) سقطت كلمة : «هذه الآية» من النسختين ، وأثبتها من نسختي «الصارم» و«الاقتضاء» .

(٢) في نسخة «الاقتضاء» المحققة : «باطلة» .

(٣) في نسخة «الاقتضاء» ونسختي «الصارم» : «لا استغفارا» .

(٤) أي كلام ابن عبد الهادي من «الصارم» الذي نقله من «الاقتضاء» لشيخه شيخ الإسلام .

مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ ينافي ما تقدم من الحكايات الموضوعة، والأحاديث المكذوبة، وما كان منها ضعيفًا فمؤلف محرف، من تحريفات هؤلاء الغلاة المارقين.

وأما حكايته عن شارح «نور الإيضاح» فككلام[١] غيره من المصنفين في الزيارة ممن لا يوثق به، ولا يعتمد على قوله ونقله، وليسوا من أهل الحديث المعروفين بالرواية والدراية والأمانة، وفيما نقلنا عن مالك وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وأحمد وأصحابه، والشافعي وأصحابه ما يكفي ويشفي عن كلام هؤلاء، وليس[٢] المراد من ذكر أصحاب مالك، وأبي حنيفة، وأحمد، والشافعي من تأخر منهم، إنما المراد بأصحاب الأئمة من نهجوا منهجهم، وأخذوا بمذهبهم، وكانوا على طريقتهم في الأقوال، والأفعال، والمآخذ من الأصول المنقولة المأثورة عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

* * *

---

(١) في الأصل: «كلام».

(٢) وقع في ط. الرياض تحريف شنيع: «وليس المراد بأصحاب الأئمة من نهجوا منهجهم، وأخذوا بمذاهبهم».

فصل

قال الملحد: «وفي «الإيضاح» للنووي المؤلف في مناسك الحج على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ما نصه: «ومن أحسن ما يقول ما حكاه أصحابنا عن العتبي مستحبين له، قال: كنت جالسًا عند قبر النبي ﷺ فجاء أعرابي، فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعًا بك إلى ربي ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه
فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه
فيه العفاف وفيه الجود والكرم
أنت الشفيع الذي ترجى شفاعته
على الصراط إذا ما زلت القدم
وصاحباك فلا أنساهما أبدا
مني السلام عليكم ما جرى القلم

قال: ثم انصرف، فغلبتني عيناي، فرأيت رسول الله ﷺ في النوم، فقال يا عتبي: **«الحق الأعرابي وبشره بأن الله قد غفر له»**».

انتهى.

والجواب أن يقال : هذه الحكاية على تسليم صحتها ليس فيها دليل شرعي يجب المصير إليه عند أهل العلم والإيمان ، فقد ذكر العلماء الأدلة الشرعية ، وحصروها ، وليس أحد منهم استدل على الأحكام برؤيا آحاد الأمة ، لا سيما إذا تجردت عما يعضدها من الكتاب والسنة والإجماع والقياس .

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ اللَّهُ : «وهذه القصة ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء ، ولم يذكرها غيرهم ممن يعتد به ، ويقتدى به ، كالأئمة المتبوعين ، وأكابر أصحابهم ، وأهل الوجوه في مذاهبهم ، كأشهب ، وابن القاسم ، وسحنون ، وابن وهب ، وعبد الملك ، وابنه ، والقاضي إسماعيل من المالكية . ولا من الشافعية كالمزني ، والبويطي ، وابن عبد الحكم ، ومن بعدهم كابن خزيمة ، وابن سريج ، وأمثالهم ونظرائهم من أهل الوجوه . وكأبي يوسف من أصحاب أبي حنيفة ، ومحمد بن الحسن اللؤلؤي ، وزفر بن الهذيل ، ومن بعدهم كالطحاوي حامل لواء المذهب . وكذلك أصحاب أحمد ، وأصحاب الوجوه في مذهبه ، لم يذكرها أحد منهم كعبد الله ، وصالح ، والخلال ، والأثرم ، وأبي بكر عبد العزيز ، والمروذي ، وأبي الخطاب ، ومن بعدهم كابن عقيل ، وابن بطة» .

وبعض[1] من ذكر هذه الحكاية يرويها بلا إسناد ،وبعضها عن محمد بن حرب الهلالي ، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن

(١) الكلام من هنا لابن عبد الهادي (ص٣٣٧ ، ٣٣٨) .

أبي الحسن الزعفراني عن الأعرابي ، وقد ذكرها البيهقي[1] بإسناد مظلم عن محمد بن روح بن يزيد البصري حدثني أبو حرب الهلالي قال : حج أعرابي . . . ، فذكر نحو ما تقدم .

ووضع لها بعض الكذابين إسنادًا إلى علي بن أبي طالب[2] . كما روى أبو الحسن علي بن إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن الكرخي ، عن علي بن محمد بن علي ، حدثنا أحمد بن محمد بن الهيثم الطائي ، قال : حدثنا أبي عن أبيه سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن علي بن أبي طالب ، فذكر نحو ما تقدم[3] .

قال الحافظ ابن عبد الهادي : «هذا الخبر منكر موضوع[4] لا يصلح الاعتماد عليه ، ولا يحسن المصير إليه ، وإسناده ظلمات بعضها فوق بعض ، والهيثم جد أحمد بن محمد بن الهيثم أظنه ابن عدي الطائي ،

---

(١) في «شعب الإيمان» كما في «الصارم المنكي» لا بن عبد الهادي (ص٣٣٨) .

(٢) إلى هنا موضع الكلام لا بن عبد الهادي في «الصارم» (ص٣٣٨) من طبعة الإفتاء . وما بعده نقل من «الصارم» (ص٤٣٠) .

(٣) ولفظها -كما في «الصارم»- عن علي بن أبي طالب ﷺ قال : قدم علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله ﷺ بثلاثة أيام فرمى بنفسه إلى قبر النبي ﷺ وحثا على رأسه من ترابه . وقال : يا رسول الله قلت فسمعنا قولك ، ووعيت عن الله ﷻ فما وعينا عنك ، وكان فيما أنزل الله ﷻ عليك : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء :٦٤] وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي .

فنودي من القبر أنه قد غفر لك .

(٤) في «الصارم» : «وأثر مختلق مصنوع» .

فإن لم يكن هو فهو كذاب متروك[١]، وإلا فمجهول[٢]، وقال عباس[٣] الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: الهيثم بن عدي كوفي ليس بثقة كان يكذب، وقال العجلي وأبو داود: كذاب، وقال أبو حاتم الرازي[٤] والنسائي والدولابي والأزدي متروك الحديث، وقال السعدي: ساقط قد كشف قناعه، وقال أبو زرعة: ليس بشيء[٥]، وقال ابن عدي: ما أقل ما له من المسند، وإنما هو صاحب أخبار، وأسمار، ونسب، وأشعار[٦]، وقال الحاكم أبو عبد الله: الهيثم بن عدي الطائي في علمه ومحله حدث عن جماعة من الثقات أحاديثه منكرة، وقال العباس بن محمد: سمعت بعض أصحابنا يقول: قالت جارية الهيثم: كان مولاي يقوم عامة الليل يصلي فإذا أصبح جلس يكذب».

فإذا كانت هذه الحكاية عند أهل العلم بهذه المثابة لم تثبت بسند يعول عليه ويحتج به.

---

(١) في «الصارم»: «متروك كذاب».

(٢) في «الصارم» بعد قوله: «مجهول»: «وقد ولد الهيثم بن عدي بالكوفة ونشأ بها وأدرك زمان سلمة بن كهيل فيما قيل، ثم انتقل إلى بغداد فسكنها. قال عباس...»

(٣) في الأصل و ط. الرياض: «ابن عباس».

(٤) في الأصل و ط. الرياض: «الرازي النسائي».

(٥) في «الصارم» (ص٤٣١): «وقال البخاري سكتوا عنه» أي: تركوه.

(٦) في «الصارم»: «وقال ابن حبان: كان من علماء الناس بالسير وأيام الناس وأخبار العرب إلا أنه روى عن الثقات أشياء كأنها موضوعات يسبق إلى القلب أنه كان يدلسها».

وقال الحاكم أبو أحمد: «ذاهب الحديث».

قال الشيخ: «ولو سلمنا ثبوت هذه الحكاية فلا دليل فيها على ما ذهب إليه هذا الأحمق من تجويز دعاء الأنبياء والصالحين، وطلب الحوائج منهم. والأعراب لا يحتج بأفعالهم ويجعلها دليلًا شرعيًا إلا مصاب في عقله، مفلس في فهمه وعلمه، وكذلك نقل العتبي ومن مضى من رجال سندها ليسوا بشيء. وقد تقدم أن أدلة الأحكام هي الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس المعتبر فيه خلاف، وغير ذلك ليس من الأدلة في شيء، ولم يأت عن أحد من الأئمة من عهد الصحابة إلى آخر القرون المفضلة في هذا الباب ما يثبت، لا طلب الاستغفار ولا غيره، وقد تقدم عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أنه حكي الإجماع على منعه.

ولو فرض أن هذا الأعرابي قد غفر له فذلك أيضًا لا يدل على حسن حاله، وأسباب الكائنات لا يحصيها إلا الله تعالى، وقد يستجاب لعباد الأصنام استدراجًا، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» ثم ليس في الحكاية أنه سأل الرسول شيئًا، غايته أنه توسل به، ومسألة التوسل بذاته ﷺ غير مسألة دعائه والاستغاثة به والطلب منه، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥] فإذا كان هذا المختص بمغفرة الذنوب فكيف تطلب المغفرة من غيره تعالى وتقدس، وقد تقدم الكلام على قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بما أغنى عن إعادته هنا.

وأما ما ذكره في «المستوعب» لأبي عبد الله السامري الحنبلي وفيه: «اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾» الآية.

فنقول: هذا من نمط ما قبله، وقد تقدم الكلام عليه.

ثم قال الملحد: «سئل العلامة الشهاب الرملي عما يقع من العامة من قولهم عند الشدائد: يا شيخ فلان ونحو ذلك، فأجاب: بأن الاستغاثة بالأنبياء والمرسلين والأولياء والعلماء والصالحين جائزة، وللرسل والأنبياء والأولياء إغاثة بعد موتهم؛ لأن معجزة الأنبياء وكرامة الأولياء لا تنقطع». انتهى.

فالجواب أن يقال: قد تقدم أن الاستغاثة هي طلب الغوث، وهو: إزالة الشدة، كالاستنصار طلب النصر، والاستعانة طلب العون، وذكرنا فيما تقدم كلام أبي عبد الله القرشي أحد مشايخ الطريقة أنه قال: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق، وعن ذي النون[1] استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله في «الرسالة السنية»: «فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضًا من الإسلام لأسباب منها: الغلو في بعض المشائخ، بل

(١) في الأصل والمطبوعة بالرياض: «ذا النون».

الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح عليه السلام، فكل من غلا في نبي أو رجل صالح، وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصرني، أو أغثني، وارزقني، أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال، فهذا شرك وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، فإن الله سبحانه وتعالى إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب ليعبد وحده لا شريك له، ولا يدعى معه إله، والذين يدعون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والأصنام لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات، وإنما كانوا يعبدونهم، أو يعبدون قبورهم، أو يعبدون صورهم يقولون: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فبعث الله سبحانه رسله تنهى أن يدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة». انتهى.

وقال أيضًا: «من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم كفر إجماعًا. نقله عنه[1] صاحب «الفروع»، وصاحب «الإنصاف»، وصاحب «الإقناع»».

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: «ومن أنواعه -يعني الشرك- طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا، فضلًا لمن استغاث به أو سأله أن يشفع له إلى الله، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، وقد تقدم بتمامه».

---

(١) في الأصل و ط. الرياض: «عن» ولعل الصواب ما أثبته.

وبالجملة فضابط هذا أن كل ما شرعه الله لعباده، وأمرهم به ففعله لله عبادة، فإذا صرف العبد من تلك العبادة شيئًا لغير الله فهو مشرك، مصادم لما بعث الله به رسوله من قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي﴾ [الزمر: ١٤].

فإذا عرفت هذا فهذا الرجل المسمى الشهاب الرملي إن كان من المعروفين بالعلم -لأني لا أعرف ما حاله- فهو من جنس السبكي وأضرابه الغالين الذين يصنفون في إباحة الشرك وجوازه زاعمين أن ذلك من تعظيم الرسول، وتعظيم الأنبياء والأولياء؛ وذلك لجهلهم وعدم إدراكهم لحقائق الدين ومدارك الأحكام، وليس لهم قدم صدق في العالمين، ولا كانوا من العلماء العاملين، فلا حجة في أقوالهم ﴿وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] ثم لو كان الشهاب الرملي من أهل الفضل والعلم والعبادة وأكابر أهل الفقه والورع والزهادة لكان قد أخطأ فيما قاله وأراده، ودعا إلى عبادة غير الله، وهذا يوجب كفره وارتداده.

وأما معجزات الأنبياء وكرامة الأولياء فهي لا تدل على دعائهم، ولا الاستغاثة بهم، وصرف خالص حق الله لهم، وإنما تدل على علو درجتهم، وكرامتهم على الله، وقربهم منه. وقد قال ﷺ لما طلب الصحابة رضي الله عنهم من النبي أن يغيثهم من المنافق الذي آذاهم: «**إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله ﷻ**»[1] وقد قال الله تعالى لنبيه

(١) تقدم الكلام عليه في «الرد على القبوريين» لابن معمر، وأن في سنده ابن لهيعة =

محمد ﷺ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥، ٦٦] وهؤلاء الغلاة لا يأتمرون بما أمر الله به ورسوله، ولا ينتهون عما نهى الله عنه ورسوله، فالله المستعان.

= لكن تكلم عليه شيخ الإسلام بكلام حسن عندما تعقبه البكري في إيراد هذا الحديث فقال في رده على البكري (ص١٥٣): «هذا الخبر لم يذكر للاعتماد عليه، بل ذكر في ضمن غيره ليتبين أن معناه موافق للمعاني المعلومة بالكتاب، والسنة، كما أنه إذا ذكر حكم بدليل معلوم، ذكر ما يوافقه من الآثار والمراسيل وأقوال العلماء وغير ذلك لما في ذلك من الاعتضاد والمعاونة، لا لأن الواحد من ذلك يعتمد عليه في حكم شرعي.

ولهذا كان العلماء متفقين على جواز الاعتضاد والترجيح بما لا يصلح أن يكون هو العمدة من الأخبار التي تكلم في بعض رواتها لسوء حفظ أو نحو ذلك، وبآثار الصحابة والتابعين، بل بأقوال المشايخ والإسرائيليات والمنامات مما يصلح للاعتضاد، فما يصلح للاعتضاد نوع، وما يصلح للاعتماد نوع.

وهذا الخبر من النوع الأول فإنه رواه الطبراني في «معجمه» من حديث ابن لهيعة، وقد قال أحمد: قد كتبت حديث الرجل لأعتبر واستشهد به مثل حديث ابن لهيعة.

فإن عبد الله بن لهيعة قاضي مصر كان من أهل العلم والدين باتفاق العلماء، ولم يكن ممن يكذب باتفاقهم. ولكن قيل: إن كتبه احترقت فوقع في بعض حديثه غلط، ولهذا فرقوا بين من حدث عنه قديمًا، وبين من حدث عنه حديثًا. وأهل السنن يروون له -إلى أن قال: وقد روى الناس هذا الحديث من أكثر من خمسمائة سنة إن كان ضعيفًا، وإلا فهو مروي في زمان النبي ﷺ، وما زال العلماء يقرءون ذلك، ويسمعونه في المجالس الكبار والصغار، ولم يقل أحد من المسلمين إن إطلاق القول: إنه لا يستغاث بالنبي ﷺ كفر ولا حرام...» إلخ كلامه رحمه الله تعالى.

فصل

قال الملحد: «وروي عن ابن عباس أن عمر رضي الله عنه قال: اللهم إنا نستسقيك بعم نبيك ﷺ، ونستشفع إليك بشيبته فسقوا، وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن أبي لهب:

بعمي سقى الله الحجاز وأهله
عشية يستسقي بشيبته عمر»

والجواب أن يقال: هذا الحديث الذي ذكره عن ابن عباس لم يذكره بإسناده، ولم يعزه إلى شيء من الكتب المعتمدة، وفيه ألفاظ مخالفة للأخبار الصحيحة، فلا اعتماد على ما ذكره، والمحفوظ المعتمد عليه ما ذكره البخاري في «صحيحه» عن أنس أن عمر استسقى بالعباس ابن عبد المطلب، وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون.

قلت: وقد ورد في بعض الألفاظ: قم يا عباس فادع الله. فاستسقوا به كما كانوا يستسقون بالنبي ﷺ في حياته، وهو أنهم يتوسلون بدعائه وشفاعته، فيدعو يدعون معه، كالإمام والمأمومين من غير أن يكونوا يقسمون على الله بمخلوق، كما ليس لهم أن يقسم بعضهم على بعض بمخلوق، ولما مات ﷺ توسلوا بدعاء العباس واستسقوا به.

ولهذا قال الفقهاء: يستحب الاستسقاء بأهل الخير والدين، والأفضل أن يكونوا من أهل بيت النبي ﷺ، وقد استسقى معاوية بيزيد بن الأسود الجرشي، وقال: اللهم أنا نستسقي بيزيد بن الأسود: يا يزيد ارفع يديك، فرفع يديه ودعا، ودعا الناس حتى أمطروا، وذهب الناس. ولم يذهب أحد من الصحابة إلى قبر نبي ولا غيره يستسقي عنده ولا به».

وأما قوله: «وفي رواية للزبير بن بكار أن العباس رضي الله عنه قال في دعائه: وقد توجه بي القوم إليك لمكاني من نبيك ﷺ فأسقنا الغيث، فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض». انتهى.

فأقول: قال الحافظ في «الفتح»: «وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة ما دعا به العباس لما استسقى به عمر قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث، فأرخت السماء مثل الجبال، حتى أخصبت الأرض، وعاش الناس».

وقد أسقط هذا الملحد من هذا الأثر قوله: «اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة». لعلمه أنه يعود على مقصوده بالهدم، وذلك أنهم إنما سألوا[1] به ليدعو لهم، فاستكان لله تعالى بالاعتراف وبالذنب، وأنهم قد أتوه تائبين منيبين.

---

(١) في الأصل: «تسلوا» وفي ط. الرياض: «سئلوا».

وكذلك أسقط منه قوله : «ونواصينا إليك بالتوبة» وهذا توسل منه بهذا العمل الصالح ، وهو التوبة ، وعلى تقدير صحة هذا الأثر فلا دليل فيه على ما يتوهمه ، فإن توسلهم بالعباس بدعاء حي يقدر على الدعاء ، وهذا لا محذور فيه وقد فعله أصحاب رسول الله ﷺ وإنما المحذور المنهي عنه دعاء الأموات ، والتوجه بهم ، والتوسل بهم ، وهذا لم ينقل عن أحد من الصحابة ، ولا التابعين ، ولا الأئمة المهديين ، والعلماء والراسخين .

وأما قوله : «وفي هذا يبطل قول من منع التوسل مطلقًا سواء كان في الأحياء وبالأموات ، وقول من منع ذلك بغير النبي ﷺ لأن فعل عمر رضي الله عنه حجة لقوله ﷺ : **«إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»** رواه الإمام أحمد والترمذي»[1] .

---

(١) هذا الحديث روي عن جماعة من الصحابة ، منهم ابن عمر أخرجه الترمذي في الفضائل من «جامعه» (٥/ ٦١٧) وفي سنده خارجة بن عبد الله .

ومنهم أبو ذر -كما في «مسند أحمد» (٥/ ١٧٧) ، وابن ماجه (٢/ ٤٠) وأبو داود (٣/ ٣٦٥) .

ومنهم أبو هريرة ، وعمر بن الخطاب نفسه ، وابن عمر ، وبلال ، ومعاوية ابن أبي سفيان ، وعائشة ، وعلي بن أبي طالب موقوفًا عليه ، وابن مسعود كذلك ، وطارق بن شهاب كذلك . ذكرها كلها الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٦٦ ، ٦٧) .

فالجواب على هذا من وجوه:

الأول: أن في سنده خارجة بن عبد الله الأنصاري، وهو ضعيف، ضعفه أحمد.

الثاني: أن عمر استسقى بدعاء حي حاضر يقدر على الدعاء، وليس في هذا ما يدل على الاستسقاء بالأموات، ولو كان هذا جائزًا لما عدل الفاروق عن الاستسقاء بالنبي ﷺ إلى الاستسقاء بالعباس الحي، فالقياس باطل، والتوهم تحكم.

الثالث: أن جعل الحق على لسان عمر وقلبه لا يستلزم كون فعله رضي الله عنه حجة، ومن يدعيه فعليه البيان، خصوصًا إذا خالفه غيره من الصحابة.

الرابع: أن المقصود أن الله تعالى أجرى الحق على لسان عمر رضي الله عنه في وقائع، كما قال ابن عمر راوي الحديث: ما نزل بالناس أمر قط، فقالوا فيه، وقال فيه عمر إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر. ويقويه الحديث المتفق عليه عن أنس وابن عمر أن عمر قال(١): وافقت ربي في ثلاث؛ قلت: يا رسول الله: لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وقلت: يا رسول الله يدخل على نسائك البر والفاجر فلو أمرتهن يحتجبن فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه فقلت:

---

(١) في طبعة الرياض: «وابن عمر إن قال عمر».

﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ ونزلت كذلك. إلىٰ غير ذلك من الأمور التي وافق فيها عمر، كقصة أسارىٰ بدر وقصة الصلاة علىٰ المنافقين.

وجملة القول أن هذا الحديث علىٰ تقدير ثبوته ليس معناه إلا ما روي في «الصحيح» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لقد كان فيمن قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر» المحدث الملهم[1]، وقيل: الرجل الصادق الظن، وهو من ألقي في روعه شيء من قبل الملأ الأعلىٰ فيكون كالذي حدثه غيره به، وقيل: من يجري الصواب علىٰ لسانه من غير قصد، وقيل: المكلم؛ أي: تكلمه الملائكة بغير نبوة، وقيل: الملهم بالصواب الذي يلقىٰ علىٰ فيه، وعلىٰ كل تقدير لا يحكم بما وقع للمحدث بل لا بد له من عرضه علىٰ الكتاب والسنة، ومن ثم أجمع أهل السنة علىٰ أن إلهام غير النبي ﷺ ليس بحجة، وعلىٰ هذا المعنىٰ ينبغي أن يحمل حديث ابن عمر المذكور، وليس الغرض أن الله جعل الحق في كل حادثة وواقعة علىٰ لسان عمر وقلبه، وأن فعله وقوله حجة شرعية، وأنه لا يقع منه خطأ قط، وإلا لما خالفه ونازعه أحد من الصحابة والتابعين من بعدهم من أهل الحديث والفقه، والثاني باطل فإن مخالفات الصحابة لعمر رضي الله عنه أكثر من أن يكتب في هذا المختصر، وأشهر من أن يخفىٰ

---

(١) ذكر هذه الأقوال الحافظ ابن حجر في «الفتح» عند كلامه علىٰ هذا الحديث (٧/ ٥٠).

على من له إلمام بكتب الحديث والأثر، ثم كيف يصح القول بحجية فعل عمر رضي الله عنه عمومًا كما زعم هذا المؤلف فقد أخطأ عمر رضي الله عنه في مسائل: منها: عدم جواز التيمم عنده لمن أجنب فلم يجد الماء. ومنها: عدم جواز التمتع في الحج عنده. ومنها قوله: إن لمعتدة[1] الثلاث السكنى والنفقة، إلى غير ذلك من الأمور التي أخطأ فيها، ورجع فيها إلى الصواب. وكان الصديق رضي الله عنه يقومه في أشياء كثيرة، كما قومه يوم صلح الحديبية، ويوم موت النبي صلى الله عليه وسلم، بل كان آحاد الناس يبين له الصواب فيرجع إلى قوله، كما راجعته امرأة في قوله: لئن بلغني أن أحدًا زاد صداقه على صداق أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته إلا رددت الفضل في بيت المال، فقالت له امرأة: لم تحرمنا شيئًا أعطانا الله إياه؟ وقرأت قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النساء: ٢٠] فرجع إلى قولها وقال في لفظ آخر: الله أكبر أصابت امرأة وأخطأ عمر[2]، وأمثال هذا كثير.

إذا عرفت هذا فليس في قوله صلى الله عليه وسلم: **«إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»** حجة على جواز التوسل بالنبي، والاستغاثة به بعد موته صلى الله عليه وسلم، ولا بأحد من الأموات والغائبين، لا من الأنبياء والأولياء، ولا غيرهم من الصالحين، غاية ما فيه أن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه، ومن ذلك أنه عدل عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته إلى

---

(١) في الأصل و ط. الرياض: «المعتدة».

(٢) الحديث رواه أحمد وأهل السنن. وسرد طرقه ابن كثير في تفسير الآية.

التوسل بدعاء العباس ، وهذا من الحق الذي جعل الله على لسان عمر وقلبه ، وسيأتي إيضاح هذا فيما بعد عن قريب إن شاء الله تعالى .

وأما قول الملحد : «ولا يقال فيه دليل على امتناع التوسل بالنبي ﷺ بعد انتقاله ؛ لأن التوسل والاستسقاء بالنبي ﷺ كان معلومًا عندهم كما تقدم في القصة التي رواها ابن حنيف ، وكما في توسل آدم في الحديث المتقدم الذي رواه عمر رضي الله عنه ، وإنما فعله عمر رضي الله عنه لدفع توهم أن الاستسقاء بغير النبي ﷺ لا يجوز» .

فالجواب أن نقول : قد تقدم الجواب عن هذا ، وأنه لم يكن يفعله أحد من الصحابة ، ولا التابعين ، ولا من بعدهم من الأئمة المقلدين ، ولذلك عدل عمر رضي الله عنه عن التوسل به ﷺ إلى التوسل بالعباس ، وقد ألهم الصواب ؛ لأن الله جعل الحق على لسانه وقلبه .

وأما حديث الأعمى فليس فيه ما يدل على غيبته ﷺ ، وهو توسل بدعائه ، كما كان الصحابة يتوسلون بذلك ، ويسألونه الاستغفار والدعاء ، وهذا كان هديهم وفعلهم في حياته ﷺ كما تقدم ، وأما بعد وفاته فلم يفعله أحد من الصحابة رضي الله عنهم .

وأما الذي حدثه عثمان بن حنيف فلم يخاطبه ، ولم يثبت ذلك في حديث الأعمى - أعني مخاطبته ﷺ - والذي رواه من أهل السنن المعتبرة لم يثبت مخاطبة الرسول ، بل هي ساقطة في الأصول المحررة ، ومسألة السؤال به أو بحقه غير مسألة نفسه ودعائه .

وأما الحديث الذي عزاه لعمر بن الخطاب بتوسل آدم بجاه محمد فهو حديث موضوع مكذوب باتفاق أهل العلم بالحديث .

وأما قوله : «وإنما فعله عمر رضي الله عنه لدفع توهم أن الاستسقاء بغير النبي ﷺ لا يجوز» .

فالجواب أن يقال : قد ثبت في «صحيح البخاري» عن أنس رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانوا إذا قحطوا استسقى بالعباس رضي الله عنه ، قال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك ﷺ فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فأسقنا فيسقون . فإنه لو كان التوسل به عليه الصلاة والسلام بعد انتقاله من هذه الدار جائزًا لما عدلوا إلى غيره بل كانوا يقولون : اللهم إنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . وحاشاهم أن يعدلوا عن التوسل بسيد الناس إلى التوسل بعمه العباس وهم يجدون أدنى مساغ لذلك ، فعدولهم هذا مع أنهم السابقون الأولون وهم أعلم منا بالله تعالى ورسوله ﷺ بحقوق الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام ، وما يشرع من الدعاء وما لا يشرع ، وهم في وقت ضرورة ومخمصة يطلبون تفريج الكربات ، وتيسير العسير ، وإنزال الغيث بكل طريق ، دليل واضح على أن المشروع ما سلكوه دون غيره .

وأما قوله : «وإنما فعله عمر رضي الله عنه لدفع توهم أن الاستسقاء بغير النبي لا يجوز» .

فأقول: فيه كلام من وجوه:

الأول: أن المراد بالاستسقاء بالعباس والتوسل به الوارد في حديث أنس رضي الله عنه هو الاستسقاء بدعاء العباس، على طريقة معهودة في الشرع، وهي أن يخرج من يستسقى به إلى المصلى، فيستسقي ويستقبل القبلة داعيًا، ويحول رداءه، ويصلي ركعتين أو نحوه من هيئات الاستسقاء التي وردت في الصحاح، والدليل عليه قول عمر رضي الله عنه: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. ففي هذا القول دلالة واضحة على أن التوسل بالعباس كان مثل توسلهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، والتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن إلا بأن يخرج، ويستقبل القبلة، ويحول رداءه، ويصلي ركعتين أو نحوه من الهيئات الثابتة في الاستسقاء، ولم يرد في حديث ضعيف فضلًا عن الحسن والصحيح أن الناس طلبوا السقيا من الله في حياته متوسلين به صلى الله عليه وسلم من غير أن يفعل ما يفعل في الاستسقاء المشروع من طلب السقيا والدعاء والصلاة وغيرهما مما ثبت بالأحاديث الصحيحة، ومن يدعي وروده فعليه الإثبات.

إذا تمهد هذا فاعلم أن الاستسقاء والتوسل على الهيئة التي وردت في الصحاح من الاستسقاء لا يمكن إلا بالحي لا بالميت، فالقول بإمكان هذا الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته من أبطل الباطل، وكان القول بأنه لو استسقي بالنبي صلى الله عليه وسلم لربما يفهم منه بعض الناس أو يتوهم أنه لا يجوز الاستسقاء بغيره بديهي البطلان؛ فإن ما ثبت

بفعله ﷺ هو مشروع لنا لقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] ما لم يدل دليل على كونه مخصوصًا بالنبي ﷺ، فلا مجال لهذا التوهم حتى يحتاج إلى دفعه.

والثاني: أن المقصود لو كان دفع التوهم المذكور لكان أولى بأن يتوسل بحي غير النبي ﷺ في حياته، أو بميت غير النبي ﷺ بعد وفاته، أو بميت غير النبي ﷺ في حياته، فإن هذه الصور الثلاث أبعد من أن يبدو فيها الاحتمال الآتي من أنه إنما استسقي بالعباس لأنه حي، والنبي ﷺ قد مات، وأن الاستسقاء بغير الحي لا يجوز، فلما ترك عمر رضي الله عنه تلك الصور، واختار الصورة التي يتأتى فيها الاحتمال المذكور دل هذا الصنيع على أن مقصوده رضي الله عنه ليس دفع التوهم المذكور.

الثالث: أن توهم عدم جواز الاستسقاء بغير النبي ﷺ أخف من توهم عدم جواز الاستسقاء بالميت، لا سيما إذا كان ذلك الميت غير النبي ﷺ، فكان هذا التوهم أولى بالدفع، فكان الأنسب حينئذ أن يستسقي بميت غير النبي ﷺ.

الرابع: أن هذا التعليل فاسد لأن المعلل لم يقم عليه برهان ولا دليل فلا يصغى إليه.

* * *

فصل

قال الملحد: «وقد ذكر العلامة ابن حجر في كتابه المسمىٰ بـ «الخيرات الحسان في مناقب الإمام أبي حنيفة» في الفصل الخامس والعشرين أن الإمام الشافعي أيام هو ببغداد كان يتوسل بالإمام أبي حنيفة رضي الله عنه يجيء إلىٰ ضريحه يزور فيسلم عليه، ثم يتوسل إلىٰ الله تعالىٰ في قضاء حاجاته، وقد ثبت توسل الإمام أحمد بالشافعي رضي الله عنهما حتىٰ تعجب ابنه عبد الله من ذلك، فقال له الإمام أحمد: إن الشافعي كالشمس للناس وكالعافية للبدن»[1].

والجواب أن يقال لهذا الجاهل البليد كيف يثبت دين الله تعالىٰ بمثل هذه الأقوال الكاسدة، والشبه المعتلة الفاسدة. أيظن أن كل أحد يروج عليه الباطل، ويشتبه عليه العاطل؟ كلا فإن لله رجالًا ينفون عن دينه زيغ المبطلين، وتحريف الملحدين.

ثم إن هذه الحكاية من الكذب المعلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل والآثار[2]، فإن الشافعي لما قدم بغداد لم يكن ببغداد قبر ينتاب للدعاء عنده البتة، بل ولم يكن هذا علىٰ عهد الشافعي معروفًا، وقد رأىٰ الشافعي بالحجاز واليمن والشام والعراق ومصر

---

(١) كذب شيخ الإسلام ابن تيمية هذه القصة في «الاقتضاء» (٢/ ٦٨٥).

(٢) في ط. الرياض: «نقل».

من قبور الأنبياء والصحابة والتابعين، من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبي حنيفة وأمثاله من العلماء، فما باله لم يتوخ الدعاء إلا عنده.

ثم إن أصحاب أبي حنيفة الذين أدركوه مثل أبي يوسف، ومحمد ابن الحسن، وزفر، والحسن بن زياد، وطبقتهم لم يكونوا يتحرون الدعاء عند قبر أبي حنيفة ولا غيره.

ثم إن الشافعي قد صرح في بعض كتبه بكراهة تعظيم قبور المخلوقين خشية الفتنة بها، وإنما يضع هذه الحكايات من يقل علمه ودينه، وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف، ونحن لو روي لنا مثل هذه الحكايات المسيبة أحاديث عمن لا ينطق عن الهوىٰ لما جاز التمسك بها حتىٰ تثبت، فكيف بالمنقول عن غيره.

ثم هذه الحجج دائرة بين نقل لا يجوز إثبات الشرع به، أو قياس لا يجوز استحباب العبادات بمثله، مع العلم بأن الرسول لم يشرعها، وتركه مع قيام المقتضي بمنزلة فعله، وإنما يُثْبِت العباداتِ بمثل هذه الحكايات والمقاييس من غير نقل عن الأنبياء[1] النصارىٰ وأمثالُهم، وإنما المتبع في إثبات أحكام الله وسنة رسوله ﷺ وسبيل السابقين الأولين لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة نصًّا واستنباطًا بحال.

---

(١) وفي الأصل: «أنبياء».

وأما قوله : «وقد ثبت توسل الإمام أحمد بالشافعي» فهو من نمط ما قبله مما يعلم كل عاقل بالضرورة أنه من الكذب بل لا بد من رفع هذه الأمور إلى أصحابها بسند يعتمد عليه ، ودونه لا يسمع ، ثم لو ثبت ذلك فأفعالهم وتقريراتهم ليست من الحجة ، في شيء ، وحاشاهم من ذلك فهم أجل قدرًا ، وأعظم خطرًا من أن تجري منهم هذه الأمور ، وهي لم يفعلها أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ، وشيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه أجاب في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» عن مثل شبه هذا الملحد بوجهين ؛ مجمل ومفصل ، وقد أجاد فيها وأفاد ، وحيث إن ذلك مما لا يمكننا نقل جميعه فلا بأس أن نذكر المجمل .

قال رحمه الله تعالى : «أما المجمل فالنقض ، فإن اليهود والنصارى عندهم من الحكايات والقياسات من هذا النمط كثير ، بل المشركون الذين بعث إليهم رسول الله ﷺ كانوا يدعون عند أوثانهم فيستجاب لهم أحيانًا كما يستجاب لهؤلاء أحيانًا ، وفي وقتنا هذا عند النصارى من هذا طائفة ، فإن كان هذا وحده دليلًا على أن الله يرضى ذلك ويحبه فليطرد الدليل ، وذلك كفر متناقض ، ثم إنك تجد كثيرًا من هؤلاء الذين يستغيثون عند نبي أو غيره ، كل منهم قد اتخذ وثنًا أحسن به الظن بآخر ، وكل منهم يزعم أن قرينه يستجاب عنده ، ولا يستجاب عند غيره ، فمن المحال إصابتهم جميعًا ، موافقة بعضهم دون بعض تحكم وترجيح بلا مرجح ، والتدين بدينهم جميعًا جمع بين الأضداد ؛

فإن أكثر هؤلاء إنما يكون تأثيرهم فيما يزعمون بقدر إقبالهم على وثنهم ، وانصرافهم عن غيره ، وموافقتهم جميعًا فيما يثبتونه دون ما ينفونه يضعف التأثير على زعمهم ، فإن الواحد إذا حسن الظن بالإجابة عند هذا ، وهذا لم يكن تأثره مثل تأثر الحسن الظن بواحد دون آخر ، وهذه كلها من خصائص الأوثان ، ثم قد استجيب لبلعام ابن باعورا في قوم موسى المؤمنين ، وسلبه الله تعالى الإيمان ، والمشركون قد يستسقون فيسقون ، ويستنصرون فينصرون» . انتهى .

وفيه كفاية لمن كشف الله عن بصيرته حجب الغفلة ، والله الهادي إلى سواء السبيل .

* * *

فصل

قال الملحد: «وذكر العلامة ابن حجر في كتابه المسمى بـ«الصواعق المحرقة لأهل الضلال والزندقة» إن الإمام الشافعي رضي الله عنه توسل بأهل البيت النبوي حيث قال:

آل النبـــــــي ذريعتـــــــي
وهـــــم إليـــــه وســـــيلتي
أرجـــو بهـــم أعطـــى غـــدا
بيـــدي اليمنـــى صـــحيفتي

انتهى من كتاب «خلاصة الكلام» مع بعض تقرير واختصار».

والجواب أن نقول: وهذا أيضًا من نمط ما قبله، وفيه من الكلام كما فيما قبله. وابن حجر المكي -عامله الله بعدله- من الغالين في الصالحين، ومن الثالبين لأئمة المسلمين، الذين جردوا توحيد العبادة لله رب العالمين، وجاهدوا في الله ولله من خرج عن سبيل المؤمنين ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] ﴿وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] ومن كانت هذه حاله، وهذه أقواله فحقيق ألا يلتفت إليه. وعلى تقدير ثبوته وصحته إن كان النقل صحيحًا أن المضاف هنا مقدر تقديره: إن حب آل محمد، وتعظيمهم، واتباعهم، والصلاة عليهم ذريعتي ووسيلتي، وكان في

قوله : أرجو بهم ، أي : أرجو بحبهم وتعظيمهم واتباعهم .

وأما قول هذا الملحد : «فتحصل لنا من هذا جميعه أنه يجوز التوسل بالنبي ﷺ قبل وجوده وفي حياته وبعد انتقاله ، وأنه يصح التوسل بغيره أيضًا من الأحياء» .

فأقول : أما التوسل به ﷺ قبل وجوده فمسند[1] هؤلاء الغلاة فيه على حديث موضوع مكذوب كما بيناه فيما سبق وأما في حياته ﷺ فقد بينا فيما تقدم أن ذلك بدعائه كما ذكرنا كلام أهل العلم بما أغنى عن إعادته . وأما بعد وفاته فقد بينا أنه ليس من هدي الصحابة رضي الله عنهم ، وأنهم لم يكونوا يفعلونه ، ولا نقل ذلك عنهم أحد من العلماء الذين يعتد بهم .

وإذا علمت هذا فقد قال النبي ﷺ : **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»** ، وفي رواية : **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»** وما ذكره هؤلاء المشبهون من الأحاديث في جواز ذلك فمنها ما هو موضوع ، ومنها ما هو معلول لا تقوم به الحجة ، ولا تثبت به الأحكام الشرعية ، وكذلك ما ذكر من الحكايات التي هي كالخيالات والخرافات التي يوردها أهل الشبهات هي كلها من الموضوعات المكذوبات ، والله الهادي إلى الصواب .

وأما قوله : «وقد أجمع من يعتد بإجماعه من المسلمين على ذلك» .

---

(١) في الأصل ، و ط . الرياض : «ومسند» .

فأقول : هذه دعوى مجردة ، وقوله : «وهو مذهب الأئمة الأربعة» فأقول : وهذا أيضًا أبطل مما قبله ، فإنه لم يذكر عن الأئمة الأربعة إلا هذه الحكايات الموضوعة المكذوبة التي وضعها بعض الغلاة في الصالحين .

وقوله : «ومستندهم الكتاب والسنة لما قدمنا ، والإجماع حجة قاطعة» .

فأقول : هذا قول على كتاب الله ، وعلى سنة رسول الله ، وعلى جميع العلماء بغير علم قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٣] .

وهذا الملحد لم يذكر من كتاب الله ، وسنة رسوله ، والإجماع القاطع ما يدل على ما توهمه ، بل هو عليه لا له ، ولا يعجز كل مبطل عن مثل هذه الدعوى ، فالله المستعان .

وإذا كان هذا جميع ما تحصل له مما مر حكايته عنه من القول القاسط ، والهذيان الساقط ، فيتعين أن نذكر من كلام أهل العلم ما يبطل دعواه : إن مستنده كتاب الله ، وسنة رسوله ، والإجماع القاطع ، وما يترتب على ذلك من المفاسد .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

فصل

ثم إن في اتخاذ القبور أعيادًا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها إلا الله تعالىٰ ما يغضب لأجله كل من في قلبه وقار لله تعالىٰ، وغيرة على التوحيد[١]، وتهجين وتقبيح للشرك، ولكن ما لجرح بميت إيلام.

فمن مفاسد اتخاذها أعيادًا: الصلاة إليها، والطواف بها، وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدود على ترابها، وعبادة أصحابها، والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات وغير ذلك من أنواع الطلبات التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم، فلو رأيت غلاة المتخذين لها عيدًا، وقد نزلوا عن الأكوار والدواب إذا رأوها من مكان بعيد، فوضعوا لها الجباه، وقبّلوا الأرض، وكشفوا الرءوس، وارتفعت الأصوات بالضجيج، وتباكوا حتىٰ تسمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الربح على الحجيج، فاستغاثوا بمن لا يبدي ولا يعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد، حتىٰ إذا نزلوا منها صلوا عند القبر ركعتين، ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين، فتراهم حول القبر ركعًا سجدًا، يبتغون فضلًا من الميت ورضوانًا، وقد ملئوا أكفهم خيبة وخسرانًا، فلغير الله بل للشيطان ما يراق هناك من

(١) في النسختين: «وغيرة التوحيد» وما أثبته من «إغاثة اللهفان» (ص١٠٢» ط. الميمنية بمصر.

العبرات، ويرتفع من الأصوات، ويطلب من الميت من الحاجات، ويسأل من تفريج الكربات، وإغناء ذي الفاقات، ومعافاة أولي العاهات والبليات، ثم انبثوا بعد ذلك حول القبر طائفين، تشبيهًا له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركًا وهدًى للعالمين، ثم أخذوا في التقبيل والاستلام، أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وفد البيت الحرام؟ ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود، الذي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود، ثم كمّلوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق، واستمتعوا بخلاقهم من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم عند الله من خلاق، وقربوا لذلك الوثن القرابين، وكانت صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين، فلو رأيتهم يهنئ بعضهم بعضًا، ويقول: أجزل[1] الله لنا ولكم أجرًا وافرًا وحظًّا، فإذا رجعوا سألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجّه القبر بحج المتخلف إلى البيت الحرام، فيقول: لا ولو بحجك كل عام. هذا ولم نتجاوز ما حكينا عنهم، ولا استقصينا جميع بدعتهم وضلالتهم؛ إذ هي فوق ما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال.

وهذا كان مبدأ عبادة الأصنام في قوم نوح كما تقدم، وكل من شم أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور سد الذريعة إلى هذا المحذور، وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما نهى عنه، وما يئول إليه، وأحكم في نهيه عنه، وتوعده عليه، وأن الخير والهدى في

---

(١) في النسختين: «أجز» وما أثبته من «إغاثة اللهفان».

اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته.

ورأيت لأبي الوفاء[1] بن عقيل في ذلك فصلًا حسنًا، فذكرته بلفظه، قال: «لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، قال: وهم عندي كفار، مثل تعظيم القبور وإلزامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران، وتقبيلها، وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا أو كذا، وأخذ تربتها تبركًا، وإفاضة الطيب على القبور وشد الرحال إليها وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمن عبد اللات والعزى، والويل عندهم لمن لم يقبّل مشهد الكف، ولم يتمسح بآجرة مسجد الملموسة يوم الأربعاء، ولم يقل الحمالون على جنازته: الصديق أبو بكر أو محمد وعلي، أو لم يعقد[2] على قبر أبيه أزجا بالجص والآجر، ولم يخرق ثيابه إلى الذيل، ولم يرق ماء الورد على القبر». انتهى.

ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور، وما أمر به، ونهى عنه، وما كان عليه أصحابه، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأى أحدهما مضادًّا للآخر، مناقضًا له، بحيث لا يجتمعان أبدًا.

فنهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبور، وهؤلاء يصلون عندها.

---

(١) في النسختين «ورأيت لأبي عبد الله الوفاء بن عقيل» وما أثبته من «الإغاثة».

(٢) في النسختين «لم يعقده» وما أثبته من «الإغاثة».

ونهى عن اتخاذها مساجد ، وهؤلاء يبنون عليها المساجد ويسمونها مشاهد مضاهاة لبيوت اللّٰه تعالى .

ونهى عن إيقاد السرج عليها ، وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها .

ونهى أن يتخذ عيدًا ، وهؤلاء يتخذون أعيادًا ومناسك ، ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر .

وأمر بتسويتها كما روى مسلم في «صحيحه» عن أبي الهياج الأسدي ، قال : قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول اللّٰه ﷺ : ألا أدع تمثالًا إلا طمسته ، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته» ، وفي «صحيحه» أيضًا عن ثمامة بن شفي قال : كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بقبره فسوي ، ثم قال : سمعت رسول اللّٰه ﷺ يأمر بتسويتها ، وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين ، ويرفعونها من الأرض كالبيت ، ويعقدون عليها القباب .

ونهى عن تجصيص القبر والبناء عليه ، كما روى مسلم في «صحيحه» عن جابر قال : نهى رسول اللّٰه ﷺ عن تجصيص القبر وأن يقعد عليها وأن يبنى عليه بناء .

ونهى عن الكتابة عليها ، كما روى أبو داود في «سننه» عن جابر رضي الله عنه أن رسول اللّٰه ﷺ نهى عن تجصيص القبور ، وأن يكتب عليها . قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» .

وهؤلاء يتخذون عليها الألواح، ويكتبون عليها القرآن وغيره.

ونهى أن يزاد عليها غير ترابها، كما روى أبو داود من حديث جابر أيضًا أن رسول الله ﷺ نهى أن يجصص القبر، أو يكتب عليه، أو يزاد عليه.

وهؤلاء يزيدون عليه سوى التراب والآجر والأحجار والجص.

ونهى عمر بن عبد العزيز أن يبنى القبر بآجر، وأوصى أن لا يفعل ذلك بقبره، وأوصى الأسود بن يزيد: أن لا تجعلوا على قبري آجرًّا.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الآجر على قبورهم.

وأوصى أبو هريرة حين حضرته الوفاة: أن لا تضربوا علي فسطاطًا.

وكره الإمام أحمد أن يضرب على القبر فسطاطًا.

والمقصود أن هؤلاء المعظمين للقبور المتخذينها أعيادًا الموقدين عليها السرج، الذين يبنون عليها المساجد والقباب مناقضون لما أمر به رسول الله ﷺ، محادون لما جاء به، وأعظم ذلك اتخاذها مساجد، وإيقاد السرج عليها، وهو من الكبائر.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد آل الأمر بهؤلاء الضلال المشركين إلى أن شرعوا للقبور حجًّا، ووضعوا له مناسك حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتابًا وسماه «مناسك حج المشاهد» مضاهاة منه بالقبور للبيت الحرام، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عباد الأصنام.

فانظر إلى هذا التباين العظيم بين ما شرعه رسول الله ﷺ وقصده من النهي عما تقدم ذكره في القبور، وبين ما شرعه هؤلاء وقصدوه، ولا ريب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز العبد عن حصره.

فمنها: تعظيمها الموقع في الافتتان بها.

ومنها: اتخاذها عيدًا.

ومنها: السفر إليها.

ومنها: مشابهة عباد الأصنام بما يفعل عندها من العكوف عليها، والمجاورة عندها، وتعليق الستور عليها، وسدانتها وعبادتها يرجحون المجاورة عندها على المجاورة عند المسجد الحرام، ويرون سدانتها أفضل من خدمة المساجد، والويل عندهم لقيّمها ليلة يطفي القنديل المعلق عليها.

ومنها: النذر لها ولسدنتها.

ومنها: اعتقاد المشركين بها أن بها يكشف البلاء، وينصر على الأعداء، ويستنزل غيث السماء، ويفرج الكروب، وتقضى الحوائج، وينصر المظلوم، ويجار الخائف إلى غير ذلك.

ومنها: الدخول في لعنة الله تعالى ورسوله باتخاذ المساجد عليها، وإيقاد السرج عليها.

ومنها: الشرك الأكبر الذي يفعل عندها.

ومنها : إيذاء أصحابها بـما يفعله المشركون بقبورهم ، فإنهم يؤذيهم ما يفعل عند قبورهم ، ويكرهونه غاية الكراهة ، كما أن المسيح يكره ما تفعله النصارى عند قبره(١) ، وكذلك غيره من الأنبياء والأولياء والمشائخ يؤذيهم ما يفعله أشباه النصارى عند قبورهم ، ويوم القيامة يتبرءون منهم ، كما قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴾ [الفرقان : ١٧ ، ١٨] قال الله للمشركين ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوكُم بِمَا تَقُولُونَ ﴾ [الفرقان : ١٩] وقال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ﴾ [المائدة : ١١٦] الآية ، وقال تعالى : ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴾ [سبأ : ٤٠ ، ٤١] .

ومنها : مشابهة اليهود والنصارى في اتخاذ المساجد والسرج عليها .

ومنها : محادة الله ورسوله ، ومناقضة ما شرعه فيها .

ومنها : التعب العظيم ، مع الوزر الكثير والإثم العظيم .

ومنها : إماتة السنن ، وإحياء البدع .

---

(١) في النسختين «قبورهم» .

ومنها : تفضيلها على خير البقاع وأحبها إلى الله ، فإن عباد القبور يقصدونها من التعظيم والاحترام والخشوع ورقة القلب والعكوف بالهمة على الموتى بما لا يفعلونه في المساجد ، ولا يحصل لهم فيها نظيره ، ولا قريب منه .

ومنها : أن ذلك يتضمن عمارة المشاهد وخراب المساجد ، ودين الله الذي بعث به رسوله بضد ذلك ، ولهذا لما كانت الرافضة من أبعد الناس عن العلم والدين عمروا المشاهد وأخربوا المساجد .

ومنها : أن الذي شرعه الرسول ﷺ عند زيارة القبور إنما هو تذكر الآخرة ، والإحسان إلى المزور بالدعاء له ، والترحم عليه ، والاستغفار له ، وسؤال العافية له ، فيكون الزائر محسنًا إلى نفسه وإلى الميت ، فقلب هؤلاء المشركون الأمر ، وعكسوا الدين ، وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت ، ودعاءه والدعاء به ، وسؤالهم حوائجهم ، واستنزال البركات منه ، ونصره لهم على الأعداء ، ونحو ذلك ، فصاروا مسيئين إلى نفوسهم وإلى الميت ، ولو لم يكن إلا بحرمانه بركة ما شرعه الله تعالى من الدعاء له ، والترحم عليه ، والاستغفار له . . .» .

ثم ذكر رحمه الله تعالى الزيارة الشرعية ، والأحاديث الواردة في ذلك ، ثم ذكر أقوال السلف ، ومن بعدهم من العلماء ثم قال :

«فإذا كنا على جنازته ندعو له ، لا ندعو به ، ونشفع له ، لا نستشفع به ، فبعد الدفن أولى وأحرى ، ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ ﴾ بدلوا الدعاء له بدعائه نفسه ، والشفاعة له

بالاستشفاع به ، وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ إحسانًا إلى الميت وإحسانًا إلى الزائر وتذكيرًا بالآخرة سؤال الميت ، والإقسام به على الله ، وتخصيص تلك البقعة بالدعاء الذي هو في العبادة ، وحضور القلب عندها ، وخشوع أعظم منه في المساجد وأوقات الأسحار ، ومن المحال أن يكون دعاء الموتى والدعاء به ، أو الدعاء عندهم مشروعًا وعملًا صالحًا ، ويصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة بنص رسول الله ﷺ ، ثم يرزقه الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور بضعًا وعشرين سنة حتى توفاه الله تعالى ، وهذه سنة خلفائه الراشدين ، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان هل يمكن بشرًا على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف أو منقطع أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها وتمسحوا بها ، فضلًا أن يصلوا عندها ، أو يسألوا الله بأصحابها ، أو يسألوهم حوائجهم ، فليوقفونا على أثر واحد ، أو حرف واحد في ذلك ، بل يمكنهم أن يأتوا عن الخلوف التي خلفت بعدهم بكثير من ذلك ، وكلما تأخر الزمان وطال العهد كان ذلك أكثر ، حتى لقد وجد في ذلك عدة مصنفات ليس فيها عن رسول الله ﷺ ولا عن خلفائه الراشدين ، ولا عن أصحابه حرف واحد من ذلك ، بلى فيها من خلاف ذلك كثير كما قدمناه من الأحاديث المرفوعة» .

قال رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ذكره ما فعله الصحابة رضي الله عنهم بقبر دانيال وتعميته بين القبور قال: «ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره، لئلا يفتتن به الناس، ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به، ولو ظفر به المتأخرون لجالدوا عليه بالسيوف، ولعبدوه من دون الله، فهم قد اتخذوا من القبور أوثانًا من لا يداين هذا ولا يقاربه، وأقاموا لها سدنة، وجعلوها معابد أعظم من المساجد، فلو كان الدعاء عند القبور والصلاة عندها والتبرك بها فضيلة أو سنة أو مباحًا لنصب المهاجرون والأنصار هذا القبر علمًا لذلك، ودعوا عنده، وسنوا ذلك لمن بعدهم ولكن كانوا أعلم بالله ورسوله ودينه من الخلوف التي خلفت بعدهم، وكذلك التابعون لهم بإحسان راحوا على هذا السبيل، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار عدد كثير، وهم متوافرون، فما منهم من استغاث عند قبر صاحب، ولا دعاه، ولا دعا به ولا عنده، ولا استشفى به، ولا استنصر به، ومن المعلوم أن مثل هذا مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله، بل على نقل ما هو دونه.

وحينئذٍ فلا يخلو إما أن يكون الدعاء عندها والدعاء بأربابها أفضل منه في غير تلك البقعة، أو لا يكون، فإن كان أفضل فكيف خفي علمًا وعملًا عن الصحابة والتابعين وتابعيهم، فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، وتظفر به الخلوف علمًا

وعملًا، ولا يجوز أن يعلموه ويزهدوا فيه[١] مع حرصهم على كل خير، لا سيما الدعاء فإن المضطر يتشبث بكل سبب وإن كان فيه كراهة ما، فكيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء، وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور، ثم لا يقصدونه؟! هذا محال طبعًا وشرعًا، فتعين القسم الآخر وهو أنه لا فضل للدعاء عندها، ولا هو مشروع، ولا مأذون فيه بقصد الخصوص، بل تخصيصها بالدعاء عندها ذريعة إلى ما تقدم من المفاسد، ومثل هذا مما لا يشرعه الله ولا رسوله البتة، بل استحباب[٢] الدعاء عندها شرع عبادة لم يشرعها الله، ولم ينزل بها سلطانًا، وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير».

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ومن أعظم كيد الشيطان أنه ينصب لأهل الشرك قبر معظم يعظمه الناس، ثم يجعله وثنًا يعبد من دون الله، ثم يوحي إلى أوليائه أن من نهى عن عبادته واتخاذه عيدًا وجعله وثنًا فقد تنقصه وهضم حقه، فيسعى الجاهلون المشركون في قتله وعقوبته ويكفرونه، وذنبه عند أهل الإشراك أمره بما أمر الله به ورسوله، ونهيه عما نهى الله عنه ورسوله من جعله وثنًا وعيدًا، وإيقاد السرج عليها[٣]، وبناء المساجد، والقباب عليه، وتجصيصه، وتقبيله، واستلامه، ودعائه، أو الدعاء

---

(١) في النسختين «به» وما أثبته من «الإغاثة» (ص١٠٧).

(٢) في النسختين «استجاب»، والمثبت من «الإغاثة» (ص١٠٧).

(٣) في الإغاثة «عليه» (ص١١١).

به ، أو السفر إليه ، أو الاستعانة به من دون الله مما قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أنه مضاد لما بعث الله به رسوله ، من تجريد التوحيد لله ، وأن لا يعبد إلا الله ، فإذا نهىٰ الموحد عن ذلك غضب المشركون ، واشمأزت قلوبهم ، وقالوا قد تنقص أهل الرتب العالية ، وزعم أنهم لا حرمة لهم ولا قدر ، وسرىٰ ذلك في نفوس الجهال والطغام وكثير ممن ينسب إلىٰ العلم والدين ، حتىٰ عادوا أهل التوحيد ، ورموهم بالعظائم ، ونفّروا الناس منهم ، ووالوا أهل الشرك وعظموهم ، وزعموا أنهم هم أولياء الله وأنصار دينه ورسوله ، ويأبىٰ الله ذلك فما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون له ، الموافقون له ، العارفون بما جاء به ، الداعون إليه ، لا المتشبعون بما لم يعطوا لابسو ثياب الزور ، الذين يصدون الناس عن سنة نبيهم ، ويبغونها عوجًا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا» .

ثم ذكر كلامًا طويلًا ، إلىٰ أن قال :

«قال شيخنا -قدس الله روحه : وهذه الأمور المبتدعة عند القبور مراتب : **أبعدها** عن الشرع أن يسأل الميت حاجته ، ويستغيث به فيها ، كما يفعله كثير من الناس ، قال : وهؤلاء من جنس عباد الأصنام ، ولهذا قد يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت أو الغائب ، كما قد يتمثل لعباد الأصنام ، وهذا يحصل للكفار من المشركين وأهل الكتاب يدعو أحدهم من يعظمه فيتمثل له الشيطان أحيانًا ، وقد يخاطبهم ببعض الأمور الغائبة ، وكذلك السجود للقبر والتمسح به وتقبيله .

المرتبة الثانية[(١)] : يسأل الله ﷻ به ، وهذا يفعله كثير من المتأخرين ، وهو بدعة باتفاق المسلمين .

الثالثة : أن يسأله نفسه .

الرابعة : أن يظن أن الدعاء عند قبره مستجاب ، أو أنه أفضل من الدعاء في المسجد ، فيقصد زيارته ، والصلاة عنده لأجل طلب حوائجه ، فهذا أيضًا من المنكرات المبتدعة باتفاق المسلمين ، وهي محرمة ، وما علمت في ذلك نزاعًا بين أئمة الدين ، وإن كان كثير من المتأخرين يفعل ذلك ، ويقول بعضهم : قبر فلان ترياق مجرب ، والحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة من الكذب الظاهر» . انتهى من «إغاثة اللهفان» .

***

(١) في ط . الرياض : «ألا» وما أثبته من الأصل ، ومن «الإغاثة» (ص١١٤) .

فصل

قال الملحد: «وقد روى الترمذي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ في النار»**.

والجواب أن يقال: هذا الحديث رواه الترمذي في أبواب الفتن من حديث ابن عمر، ولفظه هكذا: إن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله لا يجمع أمتي** -أو قال: **أمة محمد- على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ في النار»** هذا الحديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المديني هو عندي سليمان بن سفيان.

قلت: هذا حديث ضعيف ففي سنده سليمان بن سفيان، قال الذهبي في «الميزان»: «سليمان بن سفيان أبو سفيان المدني عن عبد الله ابن دينار وبلال بن يحيى»، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال مرة: «ليس بثقة». وكذا قال النسائي، وقال أبو حاتم والدارقطني: «ضعيف». انتهى.

والمقصود بالأمة أمة الإجابة لا أمة الدعوة، وأمته المستجيبون لدعوته، المتبعون لأمره، المنتهون عما نهى عنه، الآخذون بسنته وهديه هم الأمة الناجون المنصورون إلى قيام الساعة، الذين لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلهم، بخلاف عباد القبور المتخذين الأولياء والصالحين شركاء في خالص حقه سبحانه، يستغيثون بهم في الشدائد،

ويلجئون إليهم، ويذبحون لهم، وينذرون لهم، ويستعينون بهم، في قضاء الحوائج، ويطلبون منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، ويدعونهم، ويرغبون إليهم في الطلبات، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فهؤلاء ليسوا من أمة محمد ﷺ الذين استجابوا لله ورسوله، بل هؤلاء مجتمعون على خلاف الكتاب والسنة، مخالفون لما عليه الأمة من أهل السنة والجماعة، مجمعون على الضلالة، نعوذ بالله من موجبات غضبه، وأليم عقابه.

وأما قول الملحد: «وفي «سنن ابن ماجه» عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ابغوا السواد الأعظم، فإنه من شذ شذ في النار»**».

فالجواب أن يقال: إن السواد الأعظم والجماعة هم من كانوا على مثل ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ لقوله ﷺ: **«افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»** قالوا: يا رسول الله ومن هي؟ قال: **«من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»**.

فمن كان على مثل ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ فهم السواد الأعظم، وهم الجماعة وإن كانوا قليلًا، يدل عليهم حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل»** وفيه قالوا: من هي يا رسول الله؟

قال: «**ما أنا عليه اليوم وأصحابي**» رواه الترمذي، وقال: «هذا حديث حسن غريب مفسر».

وفي رواية عوف بن مالك قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: «**الجماعة**».

وفي رواية أنس بن مالك: «**كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة**» رواها ابن ماجه، والأحاديث بعضها يفسر بعضًا، فعلم أن السواد الأعظم هو الجماعة، وهي جماعة الصحابة، ولعله بهذا المعنى.

قال إسحاق بن راهويه حين سئل عن معنى حديث «**عليكم بالسواد الأعظم**» هو: محمد بن أسلم وأتباعه، فأطلق على محمد بن أسلم وأتباعه لفظ السواد الأعظم، تشبيهًا لهم بالصحابة في شدة ملازمة السنة والتمسك بها. ولذا كان سيفان الثوري يقول: «المراد بالسواد الأعظم هم من كان من أهل السنة والجماعة ولو واحدًا» كذا في «الميزان» للشعراني.

قال ملا سعد الرومي في «مجالس الأبرار»: «فلا بد لك أن تكون شديد التوقي من محدثات الأمور، وإن اتفق الجمهور فلا يغرنك اتفاقهم على ما أحدث بعد الصحابة، بل ينبغي لك أن تكون حريصًا على التفتيش عن أحوالهم وأعمالهم، فإن أعلم الناس وأقربهم إلى الله تعالى أشبههم بهم، وأعرفهم بطريقهم؛ إذ منهم أخذ الدين، وهم أصول في نقل الشريعة عن صاحب الشرع، وقد جاء في الحديث: «**إذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم**» والمراد به:

لزوم الحق وأتباعه وإن كان المتمسك به قليلًا، والمخالف له كثيرًا، إلا أن الحق ما كان عليه الجماعة الأولى وهم الصحابة، ولا عبرة بالنظر إلى كثرة الباطل بعدهم، وقد قال الفضيل بن عياض ما معناه: الزم طريق الهدى، ولا يغرك قلة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغتر بكثرة الهالكين.

وقال بعض السلف: إذا وافقت الشريعة، ولاحظت الحقيقة فلا تبال وإن خالفت رأيك جميع الخليقة.

وقال الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «إغاثة اللهفان»: «فالبصير الصادق لا يستوحش من قلة الرفيق، ولا من فقده إذا استشعر قلبه مرافقة الرعيل الأول الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والصالحين والشهداء وحسن أولئك رفيقًا، فتفرد العبد في طريق طلبه دليل على صدق طلبه.

ولقد سئل إسحاق بن راهويه عن مسألة، فأجاب عنها، فقيل له: إن أخاك أحمد بن حنبل يقول فيها بمثل قولك، فقال: ما ظننت أن أحدًا يوافقني عليها، ولم يستوحش بعد ظهور النور له من عدم الموافق، فإن الحق إذا لاح وتبين لم يحتج إلى شاهد يشهد به، والقلب يبصر الحق كما تبصر العين الشمس، فكيف يحتاج إلى شاهد يشهد بطلوعها ويوافقه عليه.

وما أحسن ما قال أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل في كتاب «الحوادث والبدع»: حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد لزوم الحق

وأتباعه ، وإن كان المتمسك به قليلًا ، والمخالف له كثيرًا ، لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي ﷺ وأصحابه ، ولا ينظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم .

قال عمرو بن ميمون الأزدي : صحبت معاذًا باليمن فما فارقته حتى واريته في التراب بالشام ، ثم صحبت بعده أفقه الناس عبد الله بن مسعود فسمعته يقول : عليكم بالجماعة ، فإن يد الله على الجماعة ، ثم سمعته يومًا من الأيام وهو يقول : سيلي عليكم ولاة يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، فصلوا الصلاة لميقاتها ، فهي الفريضة ، وصلوا معهم فإنها لكم نافلة ، فقلت : يا أصحاب محمد ما أدري ما تحدّثونا! قال : وما ذاك؟ قلت : تأمرني بالجماعة ، وتحضني عليها ، ثم تقول : صل الصلاة وحدك ، وهي الفريضة ، وصل مع الجماعة وهي النافلة؟ قال : يا عمرو بن ميمون قد كنت أظنك من أفقه أهل هذه القرية ، تدري ما الجماعة؟ قلت : لا ، قال : إن جمهور الناس الذين فارقوا الجماعة ، الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك .

قال نعيم بن حماد : يعني إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذٍ .

وعن الحسن قال : السنة -والذي لا إله إلا هو- بين الغالي والجافي ، فاصبروا عليها رحمكم الله ، فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما بقي الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم ، ولا مع أهل

البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم، فكذلك إن شاء الله تعالى فكونوا.

وكان محمد بن أسلم الطوسي الإمام المتفق على إمامته من أتبع الناس للسنة في زمانه حتى قال: ما بلغتني سنة عن رسول الله ﷺ إلا عملت بها، ولقد حرصت على أن أطوف بالبيت راكبا فما مكنت من ذلك، وسأل بعض أهل العلم في زمانه عن السواد الأعظم الذين جاء فيهم الحديث: «**إذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم**» من السواد الأعظم؟ قال: محمد بن أسلم الطوسي هو السواد الأعظم». انتهى.

وليعلم هنا أن محل وجوب السواد الأعظم الذي أريد منه جماعة الصحابة هو ما اختلف فيه الصحابة فذهب عامتهم وأكثرهم إلى أمر، والبعض الآخر إلى خلافه، بدليل لفظ الاختلاف، فإذا اختلفوا فالصحيح أن الحق مع من كان الخلفاء الأربعة فيهم، فإن اختلفوا وكان أبو بكر وعمر مع طائفة فالحق معهم، وكذلك إذا كان أحد الخلفاء في طائفة ولم يكن أبو بكر وعمر معهم فمن كان عثمان أو علي معه فهم أولى من غيرهم.

وأما ما أجمع عليه الصحابة فوجوب اتباعهم يعلم بفحوى الخطاب، وأما ما اختلفوا فيه ولا يعلم كثرتهم في جانب فالحديث لا يدل على وجوب اتباعهم فيه، وهذا كله فيما إذا لم يعارضه آية أو حديث مرفوع صحيح أو حسن لم يثبت نسخهما، وأما إذا عارضته

آية أو حديث فالحجة الكتاب والسنة، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟!

والمقصود أن السواد الأعظم من هذه الأمة من كانوا على مثل ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ في كل ما ينتحلونه ويفعلونه ويقولونه، وقد علمت أنهم رضي الله عنهم ما كان أحد منهم يستغيث برسول الله ﷺ بعد وفاته، ولا يدعونه، ولا يلجئون إليه فيما ينوبهم، ولا كان أحد منهم يأتي إلى قبره عليه الصلاة والسلام فيتوسل به، ويدعو هناك، أو يستغيث به، وقد كان أعلم الناس بمثل هذه الأمور مالك إمام دار الهجرة، فإنه مقيم بالمدينة يرى ما يفعله التابعون وتابعوهم، ويسمع ما ينقلون عن الصحابة وأكابر التابعين، وهو ينهى عن الوقوف عند القبر للدعاء، ويذكر أنه لم يفعله السلف.

والمقصود أن ما نقله هذا الملحد من جواز التوسل بالأنبياء والأولياء والصالحين من الأحاديث أنه إما كذب موضوع، وإما ضعيف لا يقوم به حجة ولا تثبت به الأحكام الشرعية، وكذلك ما نقله عن العلماء فهو من هذا النمط، فما سلكه هذا الملحد مخالف لما كان عليه السلف الصالح والصدر الأول، واتبع سبيل من خالفهم ممن ابتدع في الدين، واتبع غير سبيل المؤمنين، وهؤلاء الأكثرون كما قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦].

وقال تعالى : ﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴾ [يوسف : ١٠٣] وقال تعالى : ﴿ وَمَا وَجَدۡنَا لِأَكۡثَرِهِم مِّنۡ عَهۡدٖۖ وَإِن وَجَدۡنَآ أَكۡثَرَهُمۡ لَفَٰسِقِينَ ﴾ [الأعراف : ١٠٢] فهؤلاء وإن كانوا هم الأكثرين فليسوا بالسواد الأعظم والجماعة المذكورين في الأحاديث النبوية ، بل السواد الأعظم والجماعة من كان على مثل ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ كالتابعين رضي الله عنهم ، والأئمة المهتدين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وإن كانوا قليلًا كما تقدم بيانه مفصلًا موضحًا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

* * *

فصل

ولنختم الجواب بالفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية، ليعلم الناظر في هذه الأوراق أن هؤلاء الغلاة الجهال ما عرفوا من معنى «لا إله إلا الله» ما عرفه جهال الكفار الذين بعث الله فيهم رسوله محمدًا ﷺ، فإن هؤلاء الغلاة يزعمون أن من قال: لا إله إلا الله، وأقر أن الله هو الخالق الرازق المحيي المميت النافع الضار المدبر لجميع الأمور، أنهم لا يقصدون ممن يدعونه ويستغيثون به ويلجئون إليه من الأنبياء والأولياء والصالحين بذلك تأثير شيء منهم بإيجاد نفع أو دفع ضر، ولا يعتقدون ذلك البتة، بل يعتقدون أن الله هو المنفرد بالإيجاد والإعدام والنفع والضر، وأنه لا مشارك له في ذلك، وهذا هو اعتقاد جهال الكفار الذين بعث الله إليهم رسوله محمدًا ﷺ، فإنهم كانوا يدعون الأنبياء والملائكة والأولياء والصالحين، ويلتجئون إليهم، ويسألونهم على وجه التوسل بجاههم وشفاعتهم ليقربوهم إلى الله زلفى، كما حكى الله ذلك عنهم في مواضع من كتابه كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

إذا عرفت ما قدمت لك فاعلم أن التوحيد نوعان: توحيد في المعرفة والإثبات، وهو توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وتوحيد في الطلب والقصد، وهو توحيد الإلهية والعبادة كما قال شمس الدين ابن القيم رحمه الله تعالى:

«وأما التوحيد الذي دعت إليه الرسل وأنزلت به الكتب فهو نوعان: توحيد في المعرفة والإثبات، وتوحيد في الطلب والقصد، فالأول هو إثبات حقيقة ذات الرب تعالىٰ، وصفاته، وأفعاله، وأسمائه، وتكلمه بكتبه، وتكليمه لمن شاء من عباده، وإثبات عموم قضائه وقدره وحكمته، وقد أفصح القرآن عن هذا النوع حق الإفصاح كما قال في أول الحديد، وسورة طه، وآخر الحشر، وأول تنزيل السجدة، وأول آل عمران، وسورة الإخلاص بكمالها وغير ذلك». انتهىٰ كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فإذا عرفت هذا تبين لك أن توحيد الربوبية هو توحيد العبد ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بأفعاله الصادرة منه، كالخلق والرزق والإحياء والإماتة وإنزال المطر وإنبات النبات والنفع والضر وتدبير جميع الأمور إلىٰ غير ذلك من أفعال الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وهذا هو اعتقاد جاهلية العرب فإنهم كانوا مقرين ومعترفين أن الله هو الفاعل لهذا الأشياء، وأنه لا مشارك له في إيجاد شيء وإعدامه، وأن النفع والضر بيده، وأنه هو رب كل شيء ومليكه، كما كانوا يقولون في تلبيتهم: «لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك»، ولا يعتقدون أن آلهتهم التي يدعونها من دون الله من الأنبياء والأولياء الصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السموات والأرض، أو استقلوا بشيء من التدبير والتأثير والإيجاد، ولو في خلق ذرة من الذرات، كما حكى الله ذلك عنهم في مواضع من كتابه قال تعالىٰ: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ

ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس : ٣١] ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون : ٨٤-٨٩] وقال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر : ٣٨] وقال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] الآية ، وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر : ٣] ، وقال تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةًۢ بَلْ ضَلُّوا۟ عَنْهُمْ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴾ [الأحقاف : ٢٨] ، وقال تعالى : ﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ١٧] ، وقال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ ءَالِهَةٌ تَمْنَعُهُم مِّن دُونِنَا لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ ﴾ [الأنبياء : ٤٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ [الفرقان : ٣] الآية ، وحكي عن أهل النار أنهم يقولون

لآلهتهم التي عبدوها مع الله ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨] ومعلوم أنهم ما سووهم به في الخلق والتدبير والتأثير، وإنما كانت التسوية في الحب والخضوع والتعظيم والدعاء ونحو ذلك من العبادات.

فإذا عرفت أن إقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم في الإسلام، وأن قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم والتقرب إلى الله بهم هو الذي أحل دماءهم وأموالهم، عرفت أن التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وأبى عن الإقرار به المشركون هو توحيد الألوهية والعبادة كما قال تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾ [الصافات: ٣٥، ٣٦]، وقال تعالى عن كفار قريش: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص: ٥]، وهذه الآية نزلت حين اجتمعت سراة قريش عند أبي طالب قائلين: اقض بيننا وبين ابن أخيك بأن يرفض ذكر آلهتنا ونذره وإلهه، فأجاب عليه الصلاة والسلام بعدما جاء وأخبره عمه عنهم: **«يا عم أفلا أدعوهم إلى كلمة واحدة يدين لهم بها العرب ويملكون بها العجم؟»** فقال من بين القوم أبو جهل: ما هي؟ لنعطينكها وعشر أمثالها، فقال: قولوا: **«لا إله إلا الله»** فقاموا فزعين ينفضون ثيابهم وذلك قوله: ﴿ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُواْ وَٱصْبِرُواْ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴾ [ص: ٦] فإذا تمهد هذا واتضح لك، علمت أنه لا ينجي من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله إلا القيام بما دعت إليه الرسل، وأنزلت به الكتب من

هذا النوع الآتي بيانه، وهو توحيد الله تعالىٰ بأفعال العبد الصادرة منه؛ لأن الإله هو الذي تألهه القلوب محبة وإجلالًا وتعظيمًا وخوفًا ورجاء، وخضوعًا وخشوعًا وإنابة وتوكلًا واستعانة واستغاثة ودعاءً، فهو الذي يألهه كل شيء، ويعبده كل خلق.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «النوع الثاني: ما تضمنته سورة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] وقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية، وأول سورة تنزيل الكتاب وآخرها، وأول سورة المؤمن ووسطها وآخرها، وأول سورة الأعراف وآخرها، وجملة سورة الأنعام، وغالب سور القرآن، بل كل سورة في القرآن فهي متضمنة لنوعي التوحيد، شاهدة به، داعية إليه، فإن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله وأقواله فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يعبد من دونه فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته وأمره ونهيه فهو حقوق التوحيد ومكملاته، وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبىٰ من العذاب فهو جزاء من خرج عن حكم التوحيد، فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم». انتهىٰ.

فإذا عرفت أن توحيد الربوبية هو الإقرار والاعتراف بأن الله تعالىٰ هو الخالق الرازق المحيي المميت النافع الضار المدبر لجميع الأمور،

وعرفت أن جهال الكفار الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ مقرون بهذا معترفون به، ولم ينازع أحد منهم في ذلك، بل يعتقدون أن الله هو الفاعل لهذه الأشياء، وأنه لا ينفع ولا يضر إلا الله، وأنه المنفرد بالإيجاد والإعدام والتدبير والتأثير، وأنه لا مشارك له ولو في خلق ذرة من الذرات، ولم يدخلهم ذلك في الإسلام، بل قاتلهم رسول الله ﷺ إلى أن يكون الدين كله لله، بأن يخلصوا العبادة ولا يشركوا معه في عبادته أحدًا سواه، فإن من دعا الله ودعا معه غيره فهو مشرك، فالدعاء والخوف والحب والرجاء والتوكل والإنابة والخشوع والخضوع والاستغاثة والاستعاذة والذبح والنذر والالتجاء وغير ذلك من أنواع العبادة التي اختص الله بها دون من سواه هي له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فمن صرف من هذه العبادة شيئًا لغير الله كان مشركًا سواء اعتقد التأثير ممن يدعوه ويرجوه أو لم يعتقد ذلك فيه.

قال شيخ الإسلام -قدس الله روحه: «التوحيد الذي جاء به الرسول إنما يتضمن إثبات الإلهية لله وحده بأن يشهد أن لا إله إلا الله لا يعبد إلا إياه، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يوالي إلا الله، ولا يعادي إلا فيه، ولا يعمل إلا لأجله، وذلك يتضمن إثبات ما أثبته لنفسه من الأسماء والصفات قال تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [النحل: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ ۚ إِنَّهُ لَا

يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون : ١١٧]، وقال تعالىٰ : ﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف : ٤٥] وأخبر عن كل نبي من الأنبياء أنهم دعوا الناس إلىٰ عبادة الله وحده لا شريك له . وقال تعالىٰ : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة : ٤]، وقال تعالىٰ عن المشركين : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ﴾ [الصافات : ٣٥، ٣٦] وهذا في القرآن كثير .

وليس المراد بالتوحيد مجرد توحيد الربوبية ، وهو اعتقاد أن الله وحده خلق العالم ، كما يظن ذلك من يظنه من أهل الكلام والتصوف ، ويظن هؤلاء أنهم إذا أثبتوا ذلك بالدليل فقد أثبتوا غاية التوحيد ، وأنهم إذا شهدوا هذا وفقوا في غاية التوحيد ؛ فإن الرجل لو أقر بما يستحقه الرب من الصفات ، ونزهه عن كل ما ينزه عنه ، وأقر بأنه وحده خالق كل شيء لم يكن موحدًا حتىٰ يشهد أن لا إله إلا الله ، فيقر بأن الله وحده هو الإله المستحق للعبادة ، ويلتزم بعبادة الله وحده لا شريك له ، وأنه هو المألوه المعبود الذي يستحق العبادة ، وليس هو الإله بمعنى القادر على الاختراع ، فإذا فسر المفسر الإله بمعنىٰ القادر علىٰ الاختراع ، واعتقد أن هذا المعنىٰ هو أخص وصف الإله ، وجعل إثبات هذا هو الغاية في التوحيد ، كما يفعل ذلك من

يفعله من متكملة الصفاتية، وهو الذي يقولونه، عن أبي الحسن وأتباعه، لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ﷺ، فإن مشركي العرب كانوا مقرين بأن الله وحده خالق كل شيء، وكانوا مع هذا مشركين قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] قال طائفة من السلف: تسألهم من خلق السموات والأرض؟ فيقولون: الله. وهم مع هذا يعبدون غيره، قال تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩].

فليس كل من أقر بأن الله تعالى رب كل شيء وخالقه يكون عابدًا له دون ما سواه، راجيًا له خائفًا منه دون ما سواه، يوالي فيه، ويعادي فيه، ويسمع رسله، ويأمر بما أمر به، وينهى عما نهى عنه، وعامة المشركين أقروا بأن الله خالق كل شيء، وأثبتوا الشفعاء الذين يشركونهم به، وجعلوا له أندادًا قال تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٤٣، ٤٤] وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ إلى قوله سبحانه وتعالى: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُم

تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، ولهذا كان من أتباع هؤلاء من يسجد للشمس والقمر والكواكب ويدعونها، ويصوم وينسك لها، ويتقرب إليها ثم يقول: إن هذا ليس بشرك، إنما الشرك إذا اعتقدت أنها المدبرة، فإذا جعلتها سببًا وواسطة لم أكن مشركًا، ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا شرك». انتهى كلامه.

وقال أيضًا على قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢] الآيات، نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه، أو يكون عونًا لله، فلم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن، وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولًا، ثم يقال: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تشفع. وقال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: **«من قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه»** فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله، ولا تكون لمن أشرك بالله، وحقيقته أن الله سبحانه هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه،

وينال المقام المحمود، فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع، وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص. انتهى.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى في الكلام على هذه الآيات: «وقد قطع الله الأسباب التي يتعلق بها المشركون جميعها، فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يحصل له من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع: إما مالكًا لما يريده عابده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك فإن لم يكن شريكًا للمالك كان معينًا له وظهيرًا، فإن لم يكن معينًا ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده، فنفى سبحانه المراتب الأربع نفيًا مرتبًا متنقلًا من الأعلى إلى الأدنى، فنفى الملك، والشركة، والمظاهرة، والشفاعة التي يطلبها المشرك، وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك، وهي الشفاعة بإذنه، فكفى بهذه الآية نورًا وبرهانًا وتجريدًا للتوحيد، وقطعًا لأصول الشرك ومواده لمن عقلها، والقرآن مملوء من أمثالها ونظائرها، ولكن أكثر الناس لا يشعر بدخول الواقع تحته وتضمنه له، ويظنه في نوع وقوم قد خلوا من قبل ولم يعقبوا وارثًا، وهذا هو الذي حال بين القلب وبين فهم القرآن، ولعمر الله إن كان أولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم أو شر منهم أو دونهم، فتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك». انتهى كلامه رحمه الله.

فإذا تبين لك الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية عرفت أن مشركي أهل زماننا لا يعرفون ما عرفه كفار العرب، فإن

كفار العرب يعلمون أنهم إذا قالوا : لا إله إلا الله ، فقد نفوا جميع المعبودات من دون الله ، وأثبتوا العبادةلله وحده لا شريك له دون سواه ، فأبوا عن النطق بلا إله إلا الله ، وعتوا عتوًّا كبيرًا ، وأبى الظالمون إلا كفورًا ، فجحدوا لا إله إلا الله لفظًا ومعنًى ولذلك لما قال لهم رسول الله ﷺ : **«قولوا لا إله إلا الله»** قالوا : ﴿ أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص : ٥] ، وقال تعالى حاكيًا عنهم : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ﴾ [الصافات : ٣٥ ، ٣٦] ، وهذا بخلاف ما عليه هؤلاء الغلاة الجهال فإنهم يقولونها وهم مع ذلك يعبدون مع الله غيره ممن يشركونه في عبادته بالدعاء والخوف والحب والرجاء والتوكل والاستغاثة والاستعانة والذبح والنذور والالتجاء وطلب الشفاعة منهم إلى غير ذلك من أنواع العبادة ، فمن صرف لغير الله شيئًا من أنواع العبادة فقد عبد ذلك الغير ، واتخذه إلهًا ، وأشركه مع الله في خالص حقه ، سواء اعتقد التأثير والتدبير والإيجاد والإعدام والنفع والضرر ممن يدعوه أو يرجوه ، أو لم يعتقد ، وإن فر من تسمية فعلة ذلك تألهًا وعبادةً وشركًا .

ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن حقائق الأشياء لا تتغير بتغير أسمائها فلا تزول هذه المفاسد بتغير أسمائها كتسمية عباد القبور عبادة غير الله توسلًا وتشفعًا وتعظيمًا للصالحين وتوقيرًا ، فالاعتبار بحقائق الأمور لا بالأسماء والاصطلاحات ، والحكم يدور مع الحقيقة

لا مع الأسماء ، فإذا تحققت ما قدمت لك فلا بد من ذكر شيء يسير من كلام العلماء في معنى لا إله إلا الله .

قال الوزير أبو المظفر في «الإفصاح» قوله : «شهادة أن لا إله إلا الله ، يقتضي أن يكون الشاهد عالمًا بأن لا إله إلا الله ، كما قال تعالى : ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد : ١٩] قال : واسم الله مرتفع بعد إلا من حيث إنه الواجب له الإلهية ؛ فلا يستحقها غيره سبحانه . قال : وجملة الفائدة في ذلك أن تعلم أن هذه الكلمة مشتملة على الكفر بالطاغوت ، والإيمان بالله ، فإنك لما نفيت الآلهية وأثبت الإيجاب لله سبحانه كنت ممن كفر بالطاغوت ، وآمن بالله» .

وقال في «البدائع» ردًّا لقول من قال : إن المستثنى مخرج من النفي ، قال : «بل هو مخرج من المنفي وحكمه ، فلا يكون داخلًا في النفي ؛ إذ لو كان كذلك لم يدخل الرجل في الإسلام بقول : لا إله إلا الله ، لأنه لم يثبت الإلهية لله تعالى ، وهذه أعظم كلمة تضمنت نفي الإلهة عما سوى الله ، وإثباتها له تعالى بوصف الاختصاص ، فدلالتها على إثبات إلهيته أعظم من دلالة قولنا : الله إله ، ولا يستريب أحد في هذه البتة» . انتهى بمعناه .

وقال أبو عبد الله القرطبي في تفسيره : «لا إله إلا الله ؛ أي : لا معبود إلا هو» .

وقال الزمخشري : «الإله : من أسماء الأجناس كالرجل والفرس يقع على كل معبود بحق أو باطل ، ثم غلب على المعبود بحق» .

قال شيخ الإسلام : «الإله : هو المعبود المطاع ، فإن الإله هو المألوه ، والمألوه هو الذي يستحق أن يعبد ، وكونه يستحق أن يعبد هو بما اتصف به من الصفات التي تستلزم أن يكون هو المحبوب غاية الحب ، المخضوع له غاية الخضوع -قال : فإن الإله هو المحبوب المعبود الذي تألهه القلوب بحبها ، وتخضع له ، وتذل له ، وتخافه ، وترجوه ، وتلجأ إليه ، وتطمئن بذكره ، وتسكن إلى حبه ، وليس إلا الله وحده ، ولهذا كانت لا إله إلا الله أصدق الكلام ، وكان أهلها أهل الله وحزبه ، والمنكرون لها أعداؤه وأهل غضبه ونقمته ، فإذا صحت صح بها كل مسألة وحال وذوق ، وإذا لم يصححها العبد فالفساد لازم له في علومه وأعماله» .

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «الإله : الذي تألهه القلوب محبة وإجلالًا وإنابة وإكرامًا وتعظيمًا وذلًّا وخضوعًا وخوفًا ورجاءً وتوكلًا» .

وقال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «الإله : هو الذي يطاع فلا يعصى هيبة له وإجلالًا ومحبة وخوفًا ورجاءً وتوكلًا عليه ، وسؤالًا منه ، ودعاءً له ، ولا يصلح ذلك كله إلا لله عَزَّ وَجَلَّ ؛ فمن أشرك مخلوقًا في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية كان ذلك قدحًا في إخلاصه في قول : «لا إله إلا الله» وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك» .

وقال البقاعي : «لا إله إلا الله ؛ أي : انتفاءً عظيمًا أن يكون معبودًا بحق غير الملك الأعظم ؛ فإن هذا العلم هو أعظم الذكرى المنجية من

أهوال الساعة، وإنما يكون علمًا إذا كان نافعًا، وإنما يكون نافعًا إذا كان مع الإذعان والعمل بما تقتضيه، وإلا فهو جهل صرف».

وقال الطيبي: «الإله: فعال بمعنى مفعول، كالكتاب بمعنى المكتوب؛ من أله إلهة أي: عبد عبادة».

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا كثير في كلام العلماء، وإجماع منهم، فدلت: لا إله إلا الله على نفي الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى كائنًا من كان، وإثبات الإلهية لله وحده دون كل ما سواه، وهذا هو التوحيد الذي دعت إليه الرسل، ودل عليه القرآن من أوله إلى آخره كما قال تعالى عن الجن ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ١، ٢]، فلا إله إلا الله: لا تنفع إلا من عرف مدلولها نفيًا وإثباتًا، واعتقد ذلك وقبله وعمل به، وأما من قالها من غير علم واعتقاد وعمل فقد تقدم في كلام العلماء أن هذا جهل صرف، فهي حجة عليه بلا ريب، فقوله في الحديث: **«وحده لا شريك له»** تأكيد وبيان لمضمون معناها، وقد أوضح الله ذلك وبينه في قصص الأنبياء والمرسلين في كتابه المبين، فما أجهل عباد القبور بحالهم، وما أعظم ما وقعوا فيه من الشرك المنافي لكلمة الإخلاص «لا إله إلا الله» فإن مشركي العرب ونحوهم جحدوا لا إله إلا الله لفظًا ومعنًى، وهؤلاء المشركون أقروا بها لفظًا وجحدوها معنًى، فتجد أحدهم يقولها لفظًا وهو يأله غير الله بأنواع العبادة، كالحب والتعظيم والخوف والرجاء

والتوكل وغير ذلك من أنواع العبادة، بل زاد شركهم على شرك العرب بمراتب، فإن أحدهم إذا وقع في شدة أخلص الدعاء لغير الله تعالى، ويعتقد أنه أسرع فرجًا لهم من الله، بخلاف حال المشركين الأولين فإنهم يشركون في الرخاء، وأما في الشدة فإنما يخلصون لله وحده كما قال تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥] الآية فبهذا تبين أن مشركي أهل هذه الأزمان أجهل بالله وبتوحيده من مشركي العرب ومن قبلهم». انتهى.

وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن المعروف بأبي بطين في معنى الإله قال: «وأما الإله فهو الذي تألهه القلوب بالمحبة والخشوع والخوف والرجاء وتوابع ذلك من الرغبة والرهبة والتوكل والاستغاثة والدعاء والذبح والنذور والسجود وجميع أنواع العبادة الظاهرة والباطنة، فهو إله بمعنى مألوه أي: معبود، وأجمع أهل اللغة أن هذا معنى الإله قال الجوهري: أله بالفتح إلهة أي: عبد عبادة، قال ومنه قولنا: «الله» وأصله إلاه على فعال بمعنى مفعول، لأنه مألوه بمعنى معبود، كقولنا «إمام» فعال بمعنى: مفعول؛ لأنه مؤتم به، قال والتأليه: التعبيد، والتأله: التنسك والتعبد، قال رؤبة:

سجن واسترجعن من تأله

انتهى.

وقال في «القاموس» : «أله إلهة وألوهة : عبد عبادة ، ومنه لفظ الجلالة ، واختلف فيه على عشرين قولًا -يعني لفظ الجلالة- قال : وأصله إلاه بمعنى مألوه ، وكل ما اتخذ معبودًا له عند متخذه قال : والتأله والتنسك والتعبد» . انتهى .

وجميع العلماء من المفسرين وشراح الحديث والفقه وغيرهم يفسرون الإله بأنه المعبود ، وإنما غلط في ذلك بعض أئمة المتكلمين فظن أن الإله هو القادر على الاختراع ، وهذه زلة عظيمة ، وغلط فاحش ، إذا تصوره العامي العاقل تبين له بطلانه ، وكأن هذا القائل لم يستحضر ما حكاه الله عن المشركين في مواضع من كتابه ، ولم يعلم أن مشركي العرب وغيرهم يقرون بأن الله هو القادر على الاختراع ، وهم مع ذلك مشركون ، ومن أبعد الأشياء أن عاقلًا يمتنع من التلفظ بكلمة يقر بمعناها ، ويعترف به ليلًا ونهارًا وإسرارًا وجهارًا ، هذا ما لا يفعله من له أدنى مسكة من عقل .

قال أبو العباس رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ : «وليس المراد بالإله هو القادر على الاختراع ، كما ظنه من ظنه من أئمة المتكلمين ، حيث ظن أن الألوهية هي القدرة على الاختراع ، وأن من أقر بأن الله هو القادر على الاختراع دون غيره فقد شهد أن لا إله إلا الله ، فإن المشركين كانوا يقرون بهذا التوحيد ، كما قال تعالى : ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وقال تعالى : ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن

فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [المؤمنون : ٨٤،٨٥] الآيات ، وقال تعالىٰ : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف : ١٠٦] الآيات ، وقال ابن عباس : تسألهم من خلق السموات والأرض؟ فيقولون : اللَّه ، وهم مع هذا يعبدون غيره . وهذا التوحيد من التوحيد الواجب لكن لا يحصل به الواجب ، ولا يخلص بمجرده عن الإشراك الذي هو أكبر الكبائر الذي لا يغفره اللَّه ، بل لا بد أن يخلص للَّه الدين فلا يعبد إلا إياه فيكون دينه للَّه ، والإله هو المألوه الذي تألهه القلوب فهو إله بمعنىٰ مألوه لا بمعنىٰ إله» . انتهىٰ .

وقد دل صريح القرآن علىٰ معنىٰ الإله وأنه هو المعبود كما في قوله تعالىٰ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ ﴾ [الزخرف : ٢٦- ٢٨] قال المفسرون : هي كلمة التوحيد «لا إله إلا اللَّه» باقية في عقبه أي : ذريته . قال قتادة : لا يزال في ذريته من يعبد اللَّه ويوحده ، والمعنىٰ جعل هذه الموالاة والبراءة من كل معبود سواه كلمة باقية في ذرية إبراهيم يتوارثها الأنبياء وأتباعهم بعضهم عن بعض ، وهي كلمة «لا إله إلا اللَّه» فتبين أن موالاة اللَّه بعبادته ، والبراءة من كل معبود سواه هو معنىٰ «لا إله إلا اللَّه» إذا تبين ذلك فمن صرف لغير اللَّه شيئًا من أنواع العبادة المتقدم تعريفها ، كالحب والتعظيم والخوف والرجاء والدعاء والتوكل والذبح والنذر وغير ذلك فقد عبد ذلك

الغير، واتخذه إلهًا، وأشركه مع الله في خالص حقه، وإن فر من تسمية فعله ذلك: تألهًا وعبادةً وشركاء، ومعلوم عند كل عاقل أن حقائق الأشياء لا تتغير بتغيير أسمائها، فلو سمي الزنا والربا والخمر بغير أسمائها لم يخرجها تغيير الاسم عن كونها زنًا وربًا وخمرًا ونحو ذلك، فمن المعلوم أن الشرك إنما حرم لقبحه في نفسه، وكونه متضمنًا مسبة الرب، وتنقصه، وتشبيهه بالمخلوقين، فلا تزول هذه المفاسد بتغيير أسمائها، كتسميته توسلًا وتشفعًا وتعظيمًا للصالحين وتوقيرًا لهم ونحو ذلك، فالمشرك مشرك شاء أم أبى، وقد أخبر النبي ﷺ أن طائفة من أمته يستحلون الربا باسم البيع، ويستحلون الخمر باسم آخر غير اسمها، وذمهم على ذلك، فلو كان الحكم دائرًا مع الاسم لا مع العلة لم يستحق الذم، وهذا من أعظم مكائد الشيطان لبني آدم قديمًا وحديثًا، أخرج لهم الشرك في قالب تعظيم الصالحين وتوقيرهم، وغيّر اسمه بتسميته إياه توسلًا، وتشفعًا ونحو ذلك، والله الهادي إلى سواء السبيل. انتهى.

فلا بد في شهادة أن لا إله إلا الله من أن يكون المتكلم بها عارفًا لمعناها، عاملًا بمقتضاها باطنًا وظاهرًا، ولا بد من العلم واليقين بمدلولها كما قال تعالى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] وقوله: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]، أما النطق بها من غير معرفة بمعناها، ولا يقين، ولا عمل بما تقتضيه من نفي الشرك وإخلاص القول والعمل قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح فغير نافع بالإجماع.

قال في «المفهم على صحيح مسلم» : «باب لا يكفي مجرد اللفظ بالشهادتين ، بل لا بد من استيقان القلب ، هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كافٍ في الإيمان ، وأحاديث هذا الباب تدل على فساده ، بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها ، ولأنه يلزم من تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح ، وهو باطل قطعًا» . انتهى .

ومعنى «لا إله إلا الله» أي : لا معبود حق إلا الله ، وهو في غير موضع من القرآن قال تعالى : ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : ١٦٣] وقال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء : ٢٥] وقال : ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ﴾ [هود : ٥٠] فأجابوا ردًّا عليه بقولهم : ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ [الأعراف : ٧٠] وقال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾ [الحج : ٦٢] الآية .

فتضمن ذلك نفي الإلهية عما سوى الله ، وهي العبادة ، وإثباتها لله وحده لا شريك له ، والقرآن من أوله إلى آخره يبين هذا ، ويقرره ، ويرشد إليه ، فالعبادة بجميع أنواعها إنما تصدر عن تأله القلب بالحب والخضوع والتذلل رغبًا ورهبًا ، وهذا كله لا يستحقه إلا الله تعالى ، فمن صرف من ذلك شيئًا لغير الله فقد جعله لله ندًّا ، فلا ينفعه

مع ذلك قول ولا عمل ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين .

تم بحمد الله .

قال محققه عفا الله عنه : تم تصحيح هذا الكتاب والتعليق على بعض أحاديثه في اليوم السابع من شهر جمادى الثانية من شهور سنة ثمان وأربعمائة بعد الألف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

د . عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

❊ ❊ ❊

كشف الشبهتين

تأليف

الشيخ العالم العلامة

سليمان بن سحمان النجدي الحنبلي

١٢٦٦هـ - ١٣٤٩هـ

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ





المقدمة

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

أما بعد :

فقد أثرى الشيخ الفاضل سليمان بن سحمان المكتبة الإسلامية بمؤلفاته الرصينة ، المحتوية على العقيدة السلفية المستقيمة ، الزائدة عن حوض الدين آراء المبتدعة وأقوالهم الوخيمة .

ولقد صدق من قال فيه :

كم سنة صاح أحيا رسم دارسها
فصار يحكي سناها ساطع القمر
وبدعة درست واندك شامخها
والحق يعلو وليل الجهل ذو غير
كم جاهل جال في الميدان حل
من مخلب الليث فتكًا غير منجبر

ومن المحزن أن غالب كتبه قيد الوثاق ، لا يظفر برؤيتها إلا من عبثت به إليها الأشواق ، وصار من جملة المحبين لها والعشاق .

ومن ضمن مؤلفاته التي هذه حالها، كتاب: «كشف الشبهتين عن رسالة يوسف بن شبيبٍ والقصيدتين» وقد طبع هذا الكتاب طبعة حجرية في الهند عام ١٣٢٦هـ، ولا أعلم أنه طبع غير هذه.

وقد تفضل الشيخ عبد العزيز بن مرشد -حفظه الله تعالىٰ- بإعارتي هذه النسخة. فلما قرأتها قراءة متأمل أدركت أهمية الإسراع بإخراجها، وذلك لما اشتملت عليه من مباحث عقدية هامة تتلخص فيما يلي:

أولًا: مسألة التكفير، ومعتقد أهل السنة والجماعة فيه.

ثانيًا: مسألة ولاء المؤمنين، والبراءة من الكافرين.

وبالإضافة إلىٰ هذه المسائل اشتمل الكتاب علىٰ تحرير الأقوال في بعض المسائل الفقهية كجلسة الاستراحة، والصلاة في النعل، ورفع اليدين للدعاء بعد الصلاة المكتوبة، وعد التسبيح بالمسباح، كما اشتمل أيضًا علىٰ بعض التعليمات الهامة للدعاة في كيفية معاملة الناس على اختلاف اتجاهاتهم عند إرادة دعوتهم ونصحهم.

وقد حداني كل ما تقدم من مباحث هامة إلىٰ تصحيح هذه النسخة المليئة بالأخطاء، وتوثيق أغلب النقول الواردة فيها، ووضع الفهارس الكاشفة عن مضمون الكتاب. ثم تقديمه إلى الطباعة في هذه الحلة التي أرجو أن تنال القبول والإعجاب من الجميع.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

٩/ ٥/ ١٤٠٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإنه بلغنا عن بعض الإخوان الساكنين بالساحل من أرض عُمان أن في جهتهم جهميةً وإباضيةً[1] وعباد قبور متظاهرين بمذاهبهم وعقائدهم، مظهرين العداوة للإسلام وأهله. وذكروا أنه كان لديهم أناس ممن ينتسب إلى العلم والطلب يجادلون عنهم، ويوالونهم، ويفدون إليهم، ويأخذون جوائزهم وصلاتهم، ويأكلون ذبائحهم.

وهؤلاء الجهمية الذين كانوا بالساحل من أرض عمان قد شاع ذكرهم وانتشر خبرهم، وظهر أمرهم من قديم الزمان.

وكذلك الإباضية[2] كانوا بهذا الساحل معروفين مشتهر أمرهم لا يخفى على أحد.

---

(١) في الأصل: «أباضة».

(٢) في الأصل: «الأباضة».

وقد راسلنا بعض الإخوان في هؤلاء الذين يوالونهم، ويجادلون عنهم، فظننا أن الأمر ليس كما زعموا وأحسنا الظن بمن هناك من طلبة العلم فلم نُنعِم الإخوانَ بجواب، ولم نسمح لهم بخطاب، إلا نحضهم على الصبر على الأذى، وتحمل المشقة والبلوى، وبذل النصيحة لهم، والتلطف في الدعوة لهم، والدعاء لهم بالهداية، حتى رأينا لهم رسالة[1] طبعها لهم بعض الغزاونة أولاد عبد الله الغزنوي رَحِمَهُ اللَّهُ، ونسبوها إلى رجل يقال له: يوسف بن شبيب[2] الكويتي.

وهذا الرجل لم يكن معروفًا بالعلم والدراية، ولا بالمعرفة والرواية، بل كلامه وتركيبه يدل على جهله، وعدم معرفته. وقد قيل إن الذي ألفها غيره ممن يترشح للعلم والمعرفة.

وقد نقل هذا المؤلف عن شيخ الإسلام ابن تيمية -قدّس الله روحه- نقولًا يلبس بها على العوام الذين لا معرفة لهم بمدارك الأحكام، ولا[3] دراية لهم بموارد الأفهام. ويوهمهم أن هذه النقول التي نقلها عن شيخ الإسلام ابن تيمية تدل على ما ذهب إليه من عدم تكفير الجهمية الخارجين عن شريعة الإسلام، ويظن أن هذه النقول له وهي عليه لا له، كما سنبينه إن شاء[4] الله تعالى، وننقض استدلاله، وما ذاك إلا أنه ليس له إلمام بهذه الصناعة، ولا متجر له في هذه البضاعة.

---

(١) في هامش الأصل: «اسمها: نصيحة المؤمنين» سنة ١٣٢٥هـ.

(٢) في الأصل: «شيب».

(٣) سقطت اللام من الأصل.

(٤) في الأصل: «إنشاء الله».

وقبل الجواب على كلامه وسوء مرامه نذكر من كلام أئمة الإسلام وهداة الأنام إلى دار السلام شيئًا يسيرًا يتبين به غلطهم وسوء فهمهم، وعدم معرفتهم بكلام أهل العلم فنقول:

اعلم وفقك الله لطاعته أن أصل مقالة التعطيل للصفات إنما هو مأخوذ عن تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصابئين، فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام، أعني أن الله سبحانه ليس على العرش حقيقة، وإنما استوى بمعنى استولى، ونحو ذلك. أول ما ظهرت هذه المقالة من جعد بن درهم، وأخذها عنه الجهم بن صفوان، وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه.

وقد قيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها أبان من طالوت بن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد ابن الأعصم اليهودي الساحر الذي سحر النبي ﷺ.

وكان الجعد بن درهم هذا فيما قيل من أرض حران، وكان فيهم خلق كثير من الصابئة[1] والفلاسفة بقايا أهل دين النمرود والكنعانيين الذين صنف بعض المتأخرين في سحرهم. والنمرود هو ملك الصابئة الكلدانيين المشركين، كما أن كسرى ملك الفرس والمجوس، وفرعون ملك مصر والنجاشي ملك الحبشة النصارى[2]، فهذا اسم جنس،

---

(١) في الأصل: «الصابئية».

(٢) قال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١١/٢١٥) في ترجمة: الإخشيد محمد بن عبد الله ملك فرغانة: «وكل من ملكها كان يسمى الإخشيد كما أن =

لا اسم علم فكانت الصابئة إلا قليلًا منهم إذ ذاك على الشرك ، وعلماؤهم الفلاسفة ، وإن كان الصابئي قد لا يكون مشركًا بل مؤمنًا بالله واليوم الآخر ، فأولئك الصابئون الذين كانوا إذ ذاك كفارًا أو مشركين ، وكانوا يعبدون الكواكب ، ويبنون لها الهياكل .

ومذهب النفاة من هؤلاء في الرب أنه ليس إلا صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منها(١) . وهم الذين بعث إبراهيم الخليل ﷺ إليهم ، فيكون الجعد قد أخذها من الصائبة والفلاسفة .

= ملك أشروسية يسمى الآشفين ومن ملك خوارزم يسمى خوارزم شاه ومن ملك جرجان يسمى صول ومن ملك أذربيجان يسمى أصبهند ومن ملك طبرستان يسمى أرسلان ، قاله : ابن الجوزي في «منتظمه» ، وقال السهيلي : وكانت العرب تسمي من ملك الشام مع الجزيرة كافرًا قيصر ، ومن ملك فارس كسرى ، ومن ملك اليمن تبع ، ومن ملك الحبشة النجاشي ، ومن ملك الهند بطليموس ، ومن ملك مصر فرعون ، ومن ملك الإسكندرية المقوقس ، وذكر غير ذلك» . اهـ .

(١) الصفات السلبية التي يثبتها هؤلاء هي : ما كان مدلولها عدم أمر لا يليق بالله ﷻ مثل قولهم : إن الله واحد بمعنى أنه مسلوب عنه القسمة بالكم أو القول ومسلوب عنه الشريك .

والإضافية هي : التي لا يوصف الله بها على أنها صفة ثابتة له ولكن يوصف بها باعتبار إضافتها إلى الغير ، كقولهم عن الله : إنه مبدأ وعلة . فهو مبدأ وعلة باعتبار أن الأشياء صدرت منه لا باعتبار صفة ثابتة له هي البداء والعلية .

والمركبة منها هي : التي تكون سلبية باعتبار ، وإضافية باعتبار ، كقولهم عن الله تعالى : إنه أول ، فهي سلبية باعتبار أنه مسلوب عنه الحدوث إضافية باعتبار أن الأشياء بعده .

وكذلك أبو نصر الفارابي دخل حران وأخذ عن فلاسفة الصابئة تمام فلسفته ، وأخذها الجهم أيضًا فيما ذكره الإمام أحمد وغيره لما ناظر السمنية بعض فلاسفة الهند وهم الذين يجحدون من العلوم ما سوى الحسيات . فهذه أسانيد جهم ترجع إلى اليهود والصابئين والمشركين .

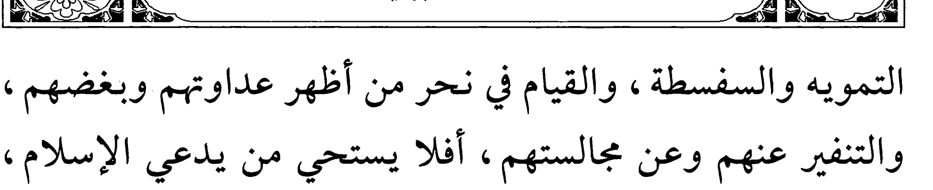
ثم لما عربت الكتُب الرومية واليونانية في حدود المائة الثانية زاد البلاء ، مع ما ألقى الشيطانُ في قلوب الضلال ابتداء ، من جنس ما ألقاها في قلوب أشباههم ، ولما كان في حدود المائة الثالثة انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها مقالة الجهمية ، بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته .

وكلام[1] الأئمة مثل : مالك ، وسفيان بن عيينة ، وابن المبارك ، وأبي يوسف ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، والفضيل بن عياض ، وبشر الحافي ، وغيرهم كثير في ذمهم وتضليلهم انتهى من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية[2] .

فإذا كان أصل هذه المقالة -مقالة التعطيل والتأويل- مأخوذًا عن تلامذة المشركين والصابئين واليهود فكيف تطيب نفس مؤمن أو عاقل أن يأخذ سبيل هؤلاء المغضوب عليهم والضالين ، ويدع سبيل الذين أنعم اللَّه عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، أو ينصب نفسه هدفًا دونهم بالمجادلة عنهم ، والاعتذار لهم بأنواع من

---

(١) سقطت «و» من الأصل . وأضفتها من «الحموية» لشيخ الإسلام .
(٢) من «الحموية» (١/ ٤٣٦) من الرسائل الكبرى لشيخ الإسلام .



التمويه والسفسطة ، والقيام في نحر من أظهر عداوتهم وبغضهم ، والتنفير عنهم وعن مجالستهم ، أفلا يستحي من يدعي الإسلام ، ويتظاهر به بين الأنام أن يكون في جملة أعداء اللَّه ورسوله بالذب عنهم ، وتجهيل من ضللهم وأمر بهجرهم والبعد عنهم .

فإذا تبين لك ما ذكره أهل العلم في أصل مقالة هؤلاء الجهمية . فاعلم أن مذهبهم أنه ليس فوق السموات إله يعبد ، ويصلى له ويسجد ، ولا للَّه في الأرض من كلام ، ولا يشار إليه بالأصابع إلى فوق ، ولا ينزل منه شيء ، ولا يصعد إليه شيء ، ولا تعرج الملائكة والروح إليه ، ولا رفع المسيح إليه ، ولا عرج برسول اللَّه ﷺ ، وأنه لا يتكلم بقدرته ومشيئته ، ولا ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : هل من سائل فأعطيه ، هل من داع فأجيبه ، هل من مستغفر فأغفر له ، وأنه لا يرى في الآخرة ، ولا يقوم به فعل البتة ، وأنه لا خارجَ العالم ولا داخله ولا متصلًا ولا منفصلًا ولا محايث له إلى غير ذلك من أقوالهم المتضمنة لتعطيله عن عرشه وعلوه على خلقه ، وجحد أسمائه وصفاته ونعوت جلاله ، وهذا هو الكفر والإلحاد الصريح نعوذ باللَّه من موجبات غضبه وأليم عقابه .

* * *

فصل

ولنذكر من كلام الأئمة الذين هم القدوة وبهم الأسوة الذين هم ورثة الأنبياء، وخلفاء الرسل، وأعلام الهدى، ومصابيح الدجى، الذي بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، الذين وهبهم الله من العلم والحكمة ما برزوا به على سائر أتباع الأنبياء فضلًا عن سائر الأمم الذين لا كتاب لهم وأحاطوا من حقائق المعارف وبواطن الحقائق بما لو جمعت حكمة غيرهم إليها لاستحى من يطلب المقابلة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: «وفي كتاب الفقه الأكبر المشهور عند أصحاب أبي حنيفة الذي رووه بالإسناد عن أبي مطيع بن عبد الله البلخي، قال: سألت أبا حنيفة عن الفقه الأكبر فقال: لا تكفرن أحدًا بذنب، ولا تنف[2] أحدًا به من الإيمان، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطأك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولا تتبرأ من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا توال[3] أحدًا دون أحد».

إلى أن قال: «قال أبو حنيفة عمن قال: لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض: فقد كفر لأن الله يقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] وعرشه فوق سبع سموات، قلت: فإن قال إنه على العرش

---

(١) كما في «مجموع الفتاوى» -الرسالة الحموية- (٥/ ٤٦).

(٢) في الأصل: «تنفي».

(٣) في الأصل: «توالي».

استوىٰ ، ولكنه يقول : لا أدري العرش في السماء أم في الأرض ، قال : هو كافر ؛ لأنه أنكر أن يكون في السماء ؛ لأنه تعالىٰ في أعلىٰ عليين ، وأنه يدعىٰ من أعلىٰ لا من أسفل –وفي لفظ– سألت أبا حنيفة عمن يقول : لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض ، قال : قد كفر . قال : لأن الله يقول : ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه : ٥] وعرشه فوق سبع سموات . قال : فإنه يقول على العرش استوىٰ لكن لا يدري العرش في الأرض أم في السماء . قال : إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر .

ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه أنه كفر الواقف الذي يقول : لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض ، فكيف يكون النافي الجاحد الذي يقول ليس في السماء ولا في الأرض؟ واحتج علىٰ كفره بقوله : ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه : ٥] قال : وعرشه فوق سبع سموات .

وبين بهذا أن قوله تعالىٰ : ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه : ٥] أن الله فوق السموات فوق العرش ، ثم أردف ذلك بتكفير من قال إنه على العرش استوىٰ ولكن توقف في كون العرش في السماء أم في الأرض . قال : لأنه أنكر أنه في السماء ؛ لأن الله في أعلىٰ عليين ، وأنه يدعىٰ من أعلىٰ لا من أسفل .

وهذا تصريح من أبي حنيفة بتكفير من أنكر أن يكون الله في السماء ، واحتج علىٰ ذلك بأن الله في أعلىٰ عليين ، وأنه يدعىٰ من أعلىٰ لا من أسفل ، وكل من هاتين الحجتين فطرية عقلية ، فإن القلوب مفطورة على الإقرار بأن الله في العلو ، وعلىٰ أنه يدعىٰ من أعلىٰ لا من

أسفل ، وقد جاء اللفظ الآخر صريحًا عنه بذلك فقال : إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر ، وروىٰ هذا اللفظ بالإسناد عنه شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في كتاب الفاروق .

قال[١] وروىٰ بإسناد صحيح عن سليمان بن حرب الإمام ، سمعت حماد بن زيد وذكر هؤلاء الجهمية فقال : إنما يحاولون[٢] أن يقولوا : ليس في السماء شيء .

وروىٰ ابن أبي حاتم في كتاب «الرد على الجهمية» عن سعيد بن عامر الضبعي -إمام أهل البصرة علمًا ودينًا من شيوخ الإمام أحمد- أنه ذكر عنده الجهمية فقال : هم أشر قولًا من اليهود والنصارىٰ ، وقد اجتمع اليهود والنصارىٰ وأهل الأديان مع المسلمين علىٰ أن الله على العرش ، وقالوا هم : ليس علىٰ شيء .

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة إمام الأئمة : من لم يقل إن الله فوق سمواته علىٰ عرشه بائن من خلقه ، وجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، ثم ألقي علىٰ مزبلة لئلا يتأذىٰ بريحه أهل القبلة ولا أهل الذمة . ذكره عنه الحاكم بإسناد صحيح .

وروىٰ ابن الإمام أحمد بإسناده عن عباد بن العوام الواسطي -إمام أهل واسط من طبقة شيوخ الشافعي وأحمد- قال : كلمت بِشرًا المريسي وأصحاب بِشر فرأيت آخر كلامهم ينتهي أن يقولوا ليس في السماء شيء .

---

(١) أي : شيخ الإسلام في الرسالة المذكورة - الحموية - (٥/ ٥٢) .
(٢) في الأصل : «يجادلون» وما أثبته من الحموية .

وعن عبد الرحمن بن مهدي الإمام المشهور أنه قال: ليس في أصحاب الأهواء أشر من أصحاب جهم، يدورون على أن يقولوا: ليس في السماء شيء، أرى والله ألا يناكحوا ولا يوارثوا.

وروى عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب «الرد على الجهمية» عن عبد الرحمن بن مهدي قال: أصحاب جهم يريدون أن يقولوا: إن الله لم يكلم موسى، ويريدون أن يقولوا ليس في السماء شيء، وإن الله ليس على العرش، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا.

وعن الأصمعي قال: قدمت امرأة جهم فنزلت بالدباغين. فقال رجل عندها: الله على عرشه؟ فقالت: محدود على محدود. قال الأصمعي: كفرت بهذه المقالة.

وعن عاصم بن علي بن عاصم شيخ أحمد والبخاري وطبقتهما قال: ناظرت جهميًّا فتبين من كلامه أن لا يؤمن أن في السماء ربًّا. انتهى.

وقال شيخ الإسلام أيضًا في أثناء كلام له: «والبدعة التي يُعَدُّ بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج والروافض والقدرية والمرجئة، فإن عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا: أصول البدعة اثنتان وسبعون فرقة هي أربع: الخوارج والروافض والمرجئة والقدرية، قيل لابن المبارك: فالجهمية، قال: ليست من أمة محمد ﷺ.

والجهمية نفاة للصفات ؛ الذين يقولون : القرآن مخلوق ، وإن الله لا يُرىٰ في الآخرة ، وإن محمدًا لم يعرج به إلى الله ، وإن الله لا علم له ولا قدرة ولا حياة ، ونحو ذلك ، كما يقوله المعتزلة والمتفلسفة ومن اتبعهم .

وقد قال عبد الرحمن بن مهدي هما صنفان ، فأحدهما : الجهمية والرافضة ، فهذان الصنفان شرار أهل البدع ومنهم دخلت القرامطة والباطنية كالنصيرية والإسماعيلية ، ومنهم اتصلت الاتحادية فإنهم من جنس الطائفة الفرعونية ، والرافضة في هذه الأزمان مع الرفض جهمية قدرية ، فإنهم ضموا إلى الرفض مذهب المعتزلة ، ثم يخرجون إلى مذهب الإسماعيلية ونحوهم من أهل الزندقة والاتحاد» انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ .

فهذا كلام شيخ الإسلام الصحيح الصريح في تكفير الجهمية وإخراجهم من أمة محمد ﷺ ، بخلاف ما ينقله هؤلاء المشبهون الملبسون فإنهم إنما نقلوا كلامه في عموم أهل الأهواء والبدع ، لا في خصوص الجهمية ، وأوهموا أنه لا يكفر الجهمية . فالله المستعان .

وفي كتاب السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد ، قال : حدثني أحمد بن محمد بن يحيىٰ بن سعيد القطان ، قال : سمعت أبي يقول : سمعت معاذ ابن معاذ يقول : من قال : القرآن مخلوق ، فهو كافر .

حدثني الحسن بن عيسىٰ مولىٰ بن[1] المبارك عن حماد بن قيراط سمعت إبراهيم بن طهمان يقول : الجهمية كفار والقدرية كفار .

---

(١) في الأصل : «حدثني الحسن بن عيسىٰ وابن المبارك» ، والصواب ما أثبته من السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/ ١٠٣) .

حدثني الحسن بن عيسىٰ قال : كان ابن المبارك يقول : الجهمية كفار .

قال الحسن بن[١] عيسىٰ من قول نفسه : ومن يشك في كفر الجهمية؟ انتهىٰ .

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جواب سؤال ورد عليه من ساحل عمان قال فيه : ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين ، وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أنه ذكر عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه كان يصلي خلف الجهمية .

وجواب هذا لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم ، وأهل الأثر ، وذلك أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية ، وأنهم ضلال زنادقة ، وقد ذكر من صنف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر ، وعد اللالكائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ منهم عددًا يتعذر ذكرهم في هذه الرسالة ، وكذا ابن الإمام أحمد[٢] في كتاب «السنة» ، والخلال في كتاب «السنة» ، وابن أبي مليكة في كتاب «السنة» ، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم ، ونقله عن أساطين الأئمة .

وقد حكىٰ كفرهم شمس الدين ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «كافيته» عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم .

---

(١) في الأصل : «قال الحسن وابن عيسىٰ» وما أثبته من السنة لعبد الله (١/ ١٠٩) .
(٢) في الأصل : «ابن الإمام عبد الله بن أحمد» .

والصلاة[1] خلفهم لا سيما الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم ، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة[1] خلف غيرهم .

والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة[1] خلفهم ، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها ، وبين من لا شعور له بذلك ، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس .

وعلى هذا القول ، فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة ، وظهر الدليل ، وعرفوا ما عليه أهل السنة ، واشتهرت الأحاديث النبوية ، وظهرت ظهورًا ليس بعده إلا المكابرة والعناد ، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد ، كيف لا وَقَولُهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات ، والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات[2] ، وشهدت به العقول السليمات ، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والألوهية ، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات ، وهم إنما يعبدون عدمًا لا حقيقة لوجوده ، ويعتمدون من الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات .

---

(١) في الأصل : «الصلواة» .

(٢) في الأصل : «الثبوات» .

ولبشر الْمَرِيسيِّ[١] وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين ، بل كلامه أخف إلحادًا من بعض هؤلاء الضلال ، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره ، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره ، وقد صرح الإمام[٢] أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها .

وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة ، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة ، نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها ، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم . انتهى .

* * *

---

(١) في الأصل : «وبشر المريسي» .

(٢) في الأصل : «إمام» .

فصل

إذا تمهد هذا واتضح لك ما قدمناه من كلام أئمة الإسلام فاعلم أن هذا الرجل ابتدأ[١] كلامه في فاتحة رسالته بالحضِّ على إفراد الرب سبحانه بجميع أنواع العبادات، ومتابعة رسول الله ﷺ، وأنه لا سعادة للعبد ولا فلاح له في الدارين إلا بمتابعة هدى النبي ﷺ، وذكر أن على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين إلى آخر كلامه.

وهذا حق لو وفق له، وعمل به إن كان قد علم به، ولكنه نكب عن هذه الطريقة ولم يسر على منهج هذه الحقيقة، فوضع الكلام في غير موضعه، وحرف كلام العلماء بمفهومه الساقط، وتأويله القاسط، وقد كان من المعلوم أنه لا يجتمع في قلب عبد موالاة[٢] أعداء الله ورسوله، ومحبتهم، والجدال عنهم، وحماية حماهم، مع محبة الله تعالى، ومحبة أوليائه، ومعاداة أهل الإسلام المبغضين لأعداء الله ورسوله، المنابذين لهم، الناهين عن متابعتهم، ومجامعتهم، ومجالستهم، والرد عليهم، وتجهيلهم، وتضليلهم.

---

(١) في الأصل: «أن لهذا الرجل ابتداء».

(٢) في الأصل: «مولات».

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

أتحب أعداء الحبيب وتدعى
حبا له ما ذاك في إمكان
وكذا تعادي جاهدًا أحبابه
أين المحبة يا أخا الشيطان

وهذا مما ينافي ما قدمه في مقدمة رسالته ، فإن الحب في الله ، والبغض في الله ، والمعاداة فيه ، والموالاة فيه من كمال الإيمان ، والمتحقق به من أهل ولاية الرحمن .

وهؤلاء تظاهروا بالرد والتشنيع على من أظهر عداوة الجهمية ، والإباضية ، وعباد القبور ، وسموا هؤلاء الملاحدة من الجهمية وغيرهم المسلمين ، وزعموا أن قصدهم النصيحة للمؤمنين عن تكفير المسلمين ، أفلا يستحي من صنع هذا الصنيع ، ورتع في هذا المرتع الفظيع ، ممن يقف على كلامه السامج الساقط ، وعلى غاية مرام قصده المارج القاسط ، حيث قام في نحر من يظهر عداوة أعداء الله ورسوله ، ويتظاهر بالرد عليهم ، وتجهيلهم ، وتضليلهم بغير دليل من كتاب الله ، وسنة رسوله ، وكلام أهل التحقيق من أهل العلم ، بل بما سنح له من مفهومه ، وتخيله في معلومه .

أقلوا عليهم لا أبًا لأبيكمو
من اللوم أو سدوا المكان الذي
أولئك هم خير وأهدى لأنهم
عن الحق ما ضلوا وعن ضده

وعادوا عُداة الدين من كل ملحد
وقد حذروا منهم وفي بغضهم
فعاديتموهم من سفاهة رأيكم
وشيدتمو ركنًا من الغى قد هدوا
بتكفيرهم جهميةً وأباضية
وعباد أجداث لناولكم ضِدّ
وقد كفر الجهمية السلفُ الألى
وما شك في تكفيرهم من له نقد
ولا من له علم ولكن لبعضهم
كلام على جهالهم ولهم قصد
وقد كان هذا في خصوص مسائل
عليهم بها يخفى الدليل ولا يبدو
وأنتم لهم واليتمو من غبائكم
على أنهم سِلم وأنتم لهم جند
وما كان هذا الأمر إلا تَعَنُّتًا
وإلا فما التشنيع يا قوم والرد
إذا لم يكن هذا الذي قدصنعتمو
لمرضاة من شاد والردى بل له
ألا فأفيقوا لا أبًا لأبيكمو
من اللوم يا قومى فقد وضح

* * *

فصل

قال المعترض في جوابه : «فلما رأينا ناسًا في هذا الزمان جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير المسلمين ، وإيذائهم ، وتفسيقهم ، وضيعوا أوقاتهم ، ونَفّروا المسلمين عن الصراط المستقيم» .

والجواب أن نقول لهذا المعترض : قد كان من المعلوم ، عند ذوي المعارف والعلوم ، أن من جعل همته وسعيه في تكفير الجهمية الخارجين عن شريعة الإسلام ، وإيذائهم أنه قد اتبع سبيل المؤمنين ، وسار على الصراط المستقيم ، وجانب طرق أصحاب الجحيم ، بدليل ما تقدم من كلام العلماء أئمة الإسلام ، وهداة الأنام ، فما الدليل على أن الجهمية هم المسلمون ، وأن من كفرهم وبذل جهده في عداوتهم والتنفير عن طريقتهم أنه لم يكن على صراط مستقيم ، ولم يكن له في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، ولم يكن على منهج أهل السنة والجماعة ، أفكان رسول الله ﷺ وأصحابه لا يعادون المشركين والمنافقين ، ولا يكفرونهم ، هذا لا يقوله إلا مكابر في الحسيات ، مباهت في الضروريات ، لكن كان عليه الصلاة والسلام في حال ضعف الإسلام وأهله ، قد أُمر باللين والرفق ، وترك أذى الكافرين والمنافقين ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤٨] .

فلما قويت شوكة الإسلام ، وأهله أنزل الله عليه : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ [التحريم : ٩] وقد قال تعالى : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح : ٢٩] .

فكان في حال جهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم يبذل النصيحة لعموم الخلق، ويرحمهم، ويشفق عليهم، لكن رحمته ولطفه وشفقته بالمؤمنين كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] فأخبر أن رأفته ورحمته بالمؤمنين لا بالكفار والمنافقين، بل كان عليهم غليظًا شديدًا، بل كان المقصود من إقامة الحدود هو رحمتهم وردعهم من الوقوع في المحرمات والمنهيات.

فهذا التلطف والشفقة والرحمة لا يجوز أن يعامل بها من ينكر علو الله على خلقه، ويعطل أسماءه[1] وصفاته، بل يعامل بالغلظة والشدة والمعاداة الظاهرة، وكذلك لا يعامل بها من أشرك بالله وعدل به سواه.

وأما قول هذا المعترض: «ولا يقول: يا كافر، ويا مشرك، ويا جهمي، ويا فاسق، ويا مبتدع» ونحو ذلك.

فأقول: أما في حالة الدعوة إلى الله فلا ينبغي أن يكافحهم بهذه الألفاظ ابتداء، بل الواجب أن تكون الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وأما كون المسلم دائمًا مع أعداء الله ورسوله في لين وتلطف، فهذا لا يقوله من عرف سيرة رسول الله ﷺ، وسيرة أصحابه، كما قدمنا أن ذلك منهم قد كان في مبدأ[2] الأمر، وحال الضعف، وأما مع قوة

(١) في الأصل: «أسمائه».

(٢) في الأصل: «مبدء».

شوكة المسلمين ودولتهم ، وبعد قيام الحجة ، وبلوغ الدعوة فحاشا وكلا ، بل قد قال ﷺ لليهود : **«يا إخوان القردة والخنازير»** .

وكيف يكون اللين والتلطف دائمًا مستمرًا وقد قال تعالى لنبيه محمد ﷺ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الكافرون : ١ ، ٢] إلى آخر السورة وقال تعالى : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [يونس : ١٠٤] الآية وقال تعالى عن خليله إبراهيم إمام الحنفاء الذي قال الله فيه : ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِۦمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة : ١٣٠] .

وقال تعالى : ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل : ١٢٣] ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [الزخرف : ٢٦ ، ٢٧] ، وقال تعالى : ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ۝٧٥ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ۝٧٦ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء : ٧٥-٧٧] ، وقال تعالى : ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [مريم : ٤٨] ، وقال تعالى : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة : ٤] .

قال ابن جرير رحمه الله تعالى ما ملخصه : فكذلك أنتم أيها المؤمنون بالله فتبرءوا من أعداء الله المشركين ، ولا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا بالله وحده ، ويتبرءوا من عبادة ما سواه ، وأظهروا لهم العداوة والبغضاء .

وقوله : ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ﴾ على كفركم بالله ، وعبادتكم ما سواه ، ولا صلح بيننا ، ولا مودة[1] حتى تؤمنوا بالله وحده .

فصرح الإمام ابن جرير أن الله خاطب المؤمنين بأن يتبرءوا من أعداء الله المشركين ، وأن يظهروا لهم العداوة والبغضاء ، وأن يبادوهم بذلك ، وإظهار العداوة والبغضاء والبراءة منهم ومما يعبدون من دون الله هو الإنكار باللسان ، بدليل قوله ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ﴾ ؛ لأن عداوة القلب وبغضه لا تسمى إظهارًا لأنها أعمال قلبية ، فلا بد من إظهار ما في القلب من العداوة والبغضاء والبراءة من الشرك وأهله بالقول والعمل .

وقال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذه الآية في آخر الكلام عليها : قال مقاتل : فلما أمر الله المؤمنين بعداوة الكفار ، عادى المؤمنون أقرباءهم[2] المشركين ، فأظهروا لهم العداوة والبراءة ، فلما علم الله شدة وجد المؤمنين بذلك أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً﴾ [الممتحنة : ٧] . انتهى .

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رده على ابن منصور : والهجرة إلى الحبشة ، ومقام أبي بكر الصديق يتلو القرآن ، ويظهر دينه كل هذا يؤيد كلام الشيخ وينصره في وجوب التصريح بالعداوة ، وأنه

---

(١) في «تفسير ابن جرير» (٢٨/ ٦٢) «ولا هوادة» . وقد نقل الشيخ كلام ابن جرير بتصرف يسير .

(٢) في الأصل : «أقربائهم» وما أثبته من «تفسير البغوي» - حاشية ابن كثير (٨/ ٣١٨) .

لا رخصة مع الاستطاعة ، ولولا ذلك لم يحتاجوا إلى الهجرة ، ولو تركوها في بلد النجاشي لم يحتاجوا إلى نصرته ، وأن يقول : أنتم سيوم بأرضي ، ولكان كل مسلم يخفي إيمانه ولا يبادر المشركين بشيء من العداوة ، فلا يحتاج حينئذٍ إلى هجرة ، بل تمشي الحال على أي حال كما هي طريقة من لا يعرف ما أوجب الله من عداوة المشركين ، وإظهار دين المرسلين ، ولولا التصريح بالعداوة من المهاجرين الأولين ، ومباداة قومهم بإظهار الإسلام ، وعيب ما هم عليهم من الشرك وتكذيب الرسول ، وجحد ما جاء به من البينات والهدى ، لما حصل من قومهم من الأذية والابتلاء والامتحان ما يوجب الهجرة ، واختيار بلد النجاشي ، وأمثالها من البلاد التي تؤمن فيها الفتنة والأذية .

فالسبب المقتضي لهذا كله ما أوجبه الله من إظهار الإسلام ومباداة أهل الشرك بالعداوة والبراءة ، بل هذا مقتضى كلمة الإخلاص ، فإن نفي الإلهة عما سوى الله صريح في البراءة منه ، والكفر بالطاغوت ، وعيب عبادتهم ، وعداوتهم ومقتهم ، ولو سكت المسلم ولم ينكر كما يظنه هذا الرجل لألقت الحرب عصاها ، ولم تدر بينهم رحاها كما هو الواقع ممن يدعي الإسلام وهو مصاحب معاشر عباد الصالحين والأوثان والأصنام ، فسحقًا للقوم الظالمين ، انتهى .

وإذا كان أعداء الله الجهمية ، وعباد القبور قد قامت عليهم الحجة ، وبلغتهم الدعوة ، منذ أعصار متطاولة ، لا ينكر هذا إلا مكابر ، فكيف يزعم هؤلاء الجهلة أنه لا يقال لأحدهم : يا كافر ، ويا مشرك ، ويا فاسق ، ويا متعور ، ويا جهمي ، ويا مبتدع وقد قام به الوصف

الذي صار به كافرًا ، أو مشركًا ، أو فاسقًا ، أو مبتدعًا وقد بلغته الحجة ، وقامت عليه ، مع أن الذي صدر من القبورية الجهمية هؤلاء لم يكن من المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على الإنسان فَيُتَوقَّف في حال أحدهم ، لكن قد علم بالضرورة من دين الإسلام أن من جحد علو الله على خلقه ، وأنكر صفاته ونعوت جلاله أنه كافر معطل لا يشك في ذلك مسلم ، فكيف يظن بالإخوان أنهم يقولون للمسلم السني : يا جهمي ، وليس كذلك ، أو يا كافر أو يا مبتدع .

وقد قال الإمام مالك لما سأله(١) رجل عن الاستواء : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وما أراك إلا مبتدعًا ، وأمر به فأخرج عن مجلسه .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه وهو في السجن لما طلب منه أعداؤه أن يوافقهم على أمر كتبوه في ورقة ، وقالوا : المطلوب منه أن يعتقد هذا ، فأبى عليهم ، فأعادوا عليه الجواب ، فأبى وأغلظ لهم في الجواب قال : فرفعت صوتي وقلت : يا زنادقة ، يا كفار ، يا مرتدين ، أو كلامًا نحو هذا ذكره في التسعينية .

وأما قوله : «وفي هذا الزمان مع أنهم لا يقول لهم أحد شيئًا ، بل يتعوذون من شرهم ، ولكن لم يتركوا أحدًا ، بل قالوا لبعضهم : يا كافر ، ولبعضهم يا مشرك ، ولبعضهم يا مبتدع ، ويا جهمي ، ويا متعور ، وبعضهم لا يُسَلِّمون عليه ، وبعضهم لا يردون عليه السلام» .

---

(١) في الأصل : «سئله» .

فأقول : هذا جواب جاهل مُتَمَعْلِم ، لا يدري ، ولا يدري أنه لا يدري ، فإنه لا يتوقف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومباداة أعداء اللَّه ورسوله وأعداء دينه بالعداوة والبغضاء على كون أعداء اللَّه ورسوله لا يقولون لأحد شيئًا ، بل يتعوذون من شرهم ؛ لأن مباداة أعداء اللَّه بالعداوة والبغضاء هو الواجب ، وترك ذلك من المداهنة ، وللشيطان وأعوانه غرض في المداهنة لأنها وسيلة إلى السلم ووضع الحرب بين الطائفتين قال تعالى : ﴿ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم : ٩] .

وثمود لو لم يدهنوا في ربهم
لم تدم ناقتهم بسيف قدار

وليس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شرًّا كما يقوله هذا الجاهل .

فإن كان الكلام مع جهمي ينكر علو اللَّه على خلقه ، ويعطل أسماءه[1] وصفاته ، كان هذا الفعل خيرًا محضًا لا شر فيه وتسميته شرًا يوقع في الفتنة التي توبق صاحبها ، وتلحق بأهل الوعيد ، نعوذ باللَّه من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن ، وكذلك لو كان هذا مع إباضي ، أو مع عباد القبور ، والأمر أشد من ذلك وأعظم .

فإن كان مع من يواليهم ، ويجالسهم فقوله لأحدهم : يا كافر أو يا جهمي خطأ[2] ، فإنه لا يقال هذا إلا لكافر أو جهمي قد قامت عليه الحجة وبعد ذلك كابر وعاند ، ومن والاهم وجادل عنهم بعد

---

(١) في الأصل : «أسمائه» .

(٢) في الأصل : «خطاء» .

ما تبين له الحق، واتضح له كلام العلماء في تكفيرهم، وتحققوا أنه قد بلغتهم الحجة، وقامت عليهم بإنكار أهل الإسلام عليهم، وإن لم يفهموا الحجة، ثم كابر وعاند فإن كان عن تأويل فلا أدري ما حاله، وأمره شديد، ووعيده أشد وعيد إن كان غير ذلك، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهدى، ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئًا ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: «ولنذكر من كلام الله تعالى، وكلام رسوله، وكلام أئمة العلم جملًا في جهاد القلب واللسان، ومعاداة أعداء الله، وموالاة أوليائه، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك.

فنقول: باب وجوب عداوة أعداء الله من الكفار المرتدين والمنافقين، وقول الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]، إلى قوله: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [الممتحنة: ٤].

وقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقال الإمام الحافظ محمد بن وضاح : أخبرني غير واحد أن أسد بن موسى كتب إلى أسد بن الفرات : اعلم أخي أن ما حملني على الكتب[١] إليك إلا[٢] ما ذكر أهل بلدك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك للناس ، وحسن حالك مما أظهرت من السنة ، وعيبك لأهل البدع ، وكثرة ذكرك لهم ، وطعنك عليهم ، فقمعهم الله بك ، وشد بك ظهر أهل السنة ، وقواك[٣] بإظهار عيبهم ، والطعن عليهم ، فأذلهم الله بك ، وصاروا ببدعتهم مستترين ، فأبشر يا أخي بثواب ذلك ، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد ، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى ، وإحياء سنة رسول الله ﷺ ، وقد قال ﷺ : **«من أحيا شيئًا من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين ،** وضم بين أصبعيه» .

وقال : **«أيما داعٍ دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له مثل أجر من اتبعه إلى يوم القيامة»** فمتى يدرك أجر هذا شيء من عمله؟

وذكر أيضًا : **«أن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام وليًا لله يذب عنها وينطق بعلامتها»** .

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله ، فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه قال : **«لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا**

(١) في «البدع والنهي عنها» (ص٥) «على الكتاب» .
(٢) «إلا» ليست في كتاب «البدع والنهي عنها» .
(٣) في كتاب «البدع» : «وقواك عليهم» .

خير لك من كذا وكذا» ، وأعظم القول فيه ، فاغتنم ذلك ، وادع إلى السنة حتىٰ يكون لك في ذلك إلفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث ، فيكونون أئمة بعدك ، فيكون لك ثواب ذلك إلىٰ يوم القيامة ، كما جاء في الأثر ، فاعمل علىٰ بصيرة ، ونية ، وحسبة ، فيرد **الله** بك المبتدع المفتون ، الزائغ الحائر ، فتكون خلفًا من نبيك ﷺ ، فإنك لن تلق **الله** بعمل يشبهه .

وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ ، أو جليس ، أو صاحب فإنه جاء الأثر «من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ، ووكل إلىٰ نفسه ، ومن مشىٰ إلىٰ صاحب بدعة مشىٰ في هدم الإسلام» .

وجاء : «ما من إله يعبد من دون **الله** أبغض إلى **الله** من صاحب هوىٰ» وقد وقعت اللعنة من رسول **الله** ﷺ علىٰ أهل البدع ، وأن **الله** لا يقبل منهم صرفًا ولا عدلًا ، ولا فريضة ولا تطوعًا ، وكلما زادوا اجتهادًا أو صومًا وصلاة ازدادوا من **الله** بعدًا ، فارفض مجالسهم ، وأذلهم وأبعدهم ، كما أبعدهم **الله** ، وأذلهم رسول **الله** ﷺ ، وأئمة الهدىٰ بعده» . انتهىٰ كلامه رحمه الله .

واعلم -رحمك **الله**- أن كلامه وما يأتي من أمثاله من السلف في معاداة أهل البدع والضلالة ضلالة لا تخرج عن الملة ، لكنهم شددوا في ذلك وحذروا منه **لأمرين :**

الأول : غلظ البدعة في الدين في نفسها ، فهي عندهم أجل من الكبائر ، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون أهل الكبائر ، كما تجد في

قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالمًا عابدًا أبغض وأشد ذنبًا من السني المجاهر بالكبائر .

والأمر الثاني : أن البدعة تجر إلى الردة الصريحة ، كما وجد في كثير من أهل البدع .

فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي ﷺ فيمن عَبَدَ اللَّه عند قبر رجل صالح ، خوفًا مما وقع من الشرك الذي يصير به المسلم مرتدًا .

فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الردة ومجاهدة أهلها ، والنفاق الأكبر ، ومجاهدة أهله ، وهذا هو الذي نزل فيه الآيات المحكمات ، مثل قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ [المائدة : ٥٤] ، وقوله تعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَـٰمِهِمْ﴾ [التوبة : ٧٣ ، ٧٤] .

قلت : فتأمل أيها المنصف ما ذكره هذا المعترض من قوله : «فلما رأينا ناسًا في هذا الزمان جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير المسلمين وإيذائهم وتفسيقهم ، وضيعوا أوقاتهم ، ونفروا المسلمين عن الصراط المستقيم» ، وهؤلاء المسلمون عندهم هم : الجهمية ، والإباضية ، وعباد القبور ، كما ذكره الإخوان عنهم ، ويدل على ذلك قوله : «بل قالوا لبعضهم : يا كافر ولبعضهم يا مشرك ، ولبعضهم يا مبتدع ، ويا جهمي» .

ثم تأمل ما ذكره الإمام أسد بن موسى فيما كتبه إلى أسد بن الفرات وقوله : «مما أظهرت من السنة ، وعيبك لأهل البدع ، وكثرة ذكرك لهم ، وطعنك عليهم ، فقمعهم الله بك ، وشد بك ظهر أهل السنة ، وقواك عليهم بإظهار عيبهم ، والطعن عليهم ، فأذلهم الله بك ، وصاروا ببدعتهم مستترين» .

وهذا الجاهل المعترض ، وأصحابه الذين وازروه ، وقاموا معه فإنهم ينكرون على من أظهر عداوة الجهمية ، والإباضية ، وعباد القبور ، ويشنعون عليهم ويصنفون في الرد عليهم ، والذب عن هؤلاء الكفرة ويسمونهم المسلمون ، ويعيبون على أهل الإسلام بأنهم جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير من أنكر علو الله على خلقه ، وعطل أسماءه[1] وصفاته ، وأنهم بهذا نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم . والصراط المستقيم عند هؤلاء هو : التلطف بهم ، والنصيحة لهم ، واللين عليهم ؛ لأن هذا بزعمهم هو دعوة رسول الله ﷺ ، وسيرته . وما علم هؤلاء أن هذا كان في بدء[2] الأمر قبل أن تنزل آية السيف والجهاد ، ثم نسخ هذا كله ، وأمر أن يجاهدهم حتى يكون الدين كله لله .

وتأمل أيضًا ما ذكره أسد بن موسى من قوله : «وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ ، أو جليس ، أو صاحب فإنه جاء في الأثر : «من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ، ووكل إلى نفسه ، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام» .

---

(١) في الأصل : «أسمائه» .
(٢) في الأصل : «بداء» .

ثم تأمل قيام هؤلاء في نحر طلبة العلم الذين يحذرون عن مجالسة الجهمية، ومواكلتهم، وأكل ذبائحهم، والركون إليهم.

ثم انظر إلى كلام الشيخ محمد رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى من أن هذا الكلام، وما يأتي من الكلام بعده من كلام السلف أنه في معاداة أهل البدع والضلال الضلالة التي لا تخرج عن الملة، فكيف الكلام في الجهمية الذين كفرهم السلف كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في الكافية الشافية:

ولقد تقلد كُفرَهُم خمسون في
عشر من العلماء في البلدان

واللالكائي الإمام حكاه عنـ
ـهم بل حكاه قبله الطبراني

وذكر أيضًا أن كل أهل السنة أثنوا على خالدٍ بقتله جعدًا قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

شكر الضحية كل ناصر سنة
لله درك من أخي قربان

وكذلك عباد القبور فإنهم ليسوا من أهل الأهواء والبدع، بل يسميهم السلف: الغلاة، لمشابهتهم النصارى في الغلو في الأنبياء، والصالحين.

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: قال ابن وضاح في البدع والحوادث بعد حديث ذكره سيقع في هذه الأمة الكفر وفتنة الضلالة قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن فتنة الكفر هي الردة، يحل فيها السبي والأموال، وفتنة الضلالة لا يحل فيها السبي والأموال».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أيضًا أخبرنا أسد أخبرنا رجل عن ابن المبارك[١] قال: قال ابن مسعود: إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام وليًّا من أوليائه، يذب عنها وينطق بعلامتها، فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله وكفى بالله وكيلًا».

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال: «لأن أرد رجلًا عن رأي سيئ أحب إلي من اعتكاف شهر». أخبرنا أسد عن أبي إسحاق الحذاء عن الأوزاعي قال: «كان بعض أهل العلم يقولون: لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ولا صيامًا ولا صدقة ولا جهادًا ولا صرفًا ولا عدلًا، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم، وتشمئز منهم قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم، قال: ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس، ما كان لأحد أن يهتك سترًا عليهم، أو يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها، وبالتوبة عليها، فأما إذا جهروا فنشر العلم[٢] حياة، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة يعتصم بها على مصر ملحد.

ثم روى بإسناده قال: جاء رجل إلى حذيفة وأبو موسى الأشعري قاعد فقال: أرأيت رجلًا ضرب بسيفه غضبًا لله حتى قتل أفي الجنة أم في النار؟ فقال أبو موسى: في الجنة. فقال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول –حتى فعل ذلك ثلاث مرات– فلما كان من الثالثة

---

(١) في كتاب «البدع والنهي عنها»: «ويوسف بن أسباط».

(٢) في كتاب «البدع»: «فأما إذا جهروا به، وكثرت دعوتهم، ودعاتهم إليها، فنشر العلم...» إلخ (ص٥).

قال : والله لا أستفهمه ، فدعا به حذيفة فقال : رويدك إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتىٰ ينقطع ، فأصاب الحق حتىٰ يقتل عليه فهو في الجنة ، وإن لم يصب الحق ، ولم يوفقه الله للحق فهو في النار . ثم قال : والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا[1] .

ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال : لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك .

ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال : من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدىٰ ثلاث : إما أن يكون فتنة لغيره ، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخل النار ، وإما أن يقول والله ما أبالي ما تكلموا[2] ، وإني واثق بنفسي فمن أمن الله علىٰ دينه طرفة عين سلبه إياه .

وبإسناده عن بعض السلف قال : من أتىٰ صاحب بدعة ليوقره فقد أعان علىٰ هدم الإسلام .

أخبرنا أسد بن موسىٰ قال أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال : قال أبو قلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ، ويلبسوا عليك ما تعرفون . قال أيوب : وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب .

أخبرنا أسد بن موسىٰ : قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة ، قال : قال إبراهيم : لا تجالسوا أهل البدع ، ولا تكلموهم ، فإني أخاف

---

(١) الناقل تصرف في نقل هذه القصة . انظر كتاب ابن وضاح (ص٣٨-٣٩) .
(٢) في الأصل : «ما تكلمون» وما أثبته من كتاب ابن وضاح (ص٤٧) .

أن ترتد قلوبكم . وذكر الشيخ كلامًا طويلًا في هذا المعنى في «إفادة المستفيد» .

وروى الحاكم والبيهقي عن أنس رضي الله عنه : تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي ، والقوهم بوجوه مكفهرة ، والتمسوا رضى الله عنكم بسخطهم .

قال المناوي رحمه الله في «شرح الجامع الصغير» على هذا الحديث : «تقربوا إلى الله أي اطلبوا رضاه ببغض أهل المعاصي من حيث إنهم أهل المعاصي لا لذواتهم ، فالمأمور ببغضه في الحقيقة إنما هو تلك الأفعال المنهية ، والقوهم بوجوه مُكفَهِرَّة بضم الميم وكسر الهاء وشد الراء ، أي عابسة قاطبة ، فعسى أن ينجع ذلك فيهم ، فينزجروا ، والتمسوا أي اطلبوا ببذل الجهد رضي الله عنكم بسخطهم فإنهم أعداء الدين ، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم ، فإن مخالطتهم سم قاتل ، وفيه شمول للعالم والعاصي . ورواه ابن شاهين في كتاب الأفراد عن ابن مسعود بإسناد ضعيف . قال المناوي : وإسناد الأول واهٍ» .

والمقصود ما قاله المناوي رحمه الله من أن مخالطتهم سم قاتل ، وأن أهل المعاصي أعداء الدين ، فكيف بمخالطة أهل الكفر بالله من دعاة الأنبياء والأولياء والصالحين ، والجهمية ، والإباضية أعداء الدين ، الخارجين عن طريقه المسلمين ، والمجادلة عنهم والذب ، وتضليل من نفر عن مجالستهم ، وتجهيلهم وآل به الجهل بطبع مقالته ، ونشرها في البلاد والعباد ، سبحان من طبع على قلوب أكثر الناس .

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ : «القسم الرابع من مخالطته ؛ الهلكة ، ومخالطته بمنزلة أكل السم ، فإن اتفق لآكله[١] ترياق ، وإلا فأحسن الله فيه العزاء .

وما أكثر هذا الضرب في الناس لا كثرهم الله ، وهم أهل البدع والضلالة ، الصادون عن سنة رسول الله ﷺ ، الداعون إلى خلافها ، فيجعلون السنة بدعة ، والبدعة سنة ، إن جَرَّدت التوحيد قالوا تنقصت الأولياء والصالحين ، وإن جردت المتابعة للرسول قالوا أهدرت الأئمة المتبوعين ، وإن وصفت الله بما وصف به نفسه ، وبما وصف به رسوله ، من غير غلو ، ولا تقصير قالوا أنت من المشبهين ، وإن أمرت بما أمر [الله به][٢] رسوله من المعروف ، ونهيت عن المنكر قالوا أنت من المفتنين ، وإن اتبعت السنة ، وتركت ما خالفهم[٣] قالوا أنت من الملبسين[٤] ، وإن تركت ما أنت عليه ، واتبعت أهواءهم[٥] فأنت عند الله من الخاسرين ، وعندهم من المنافقين ، فالحزم كل الحزم

---

(١) في الأصل : «لا أكل» وما أثبته من آخر الجزء الثاني من «بدائع الفوائد» لابن القيم . وقد ذكر ابن القيم في هذا الموضع كلامًا أغلى من الدرر ، فانظره لزامًا .

(٢) ما بين المعقوفين من «البدائع» .

(٣) في الأصل : «ما خالفه» .

(٤) في البدائع : «قالوا أنت من أهل البدع المضلين ، وإن انقطعت إلى الله تعالى ، وخليت بينهم وبين جيفة الدنيا قالوا : أنت من الملبسين» .

(٥) في الأصل : «أهوائهم» .

التماس مرضاة الله ورسوله بإغضابهم[١]، وألا تبالي بذمهم وغضبهم فإنه عين كمالك». انتهى.

قلتُ: ما أشبه الليله بالبارحة، فانظر إلى مقالة هؤلاء في دعواهم على طلبة العلم أنهم نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم، ثم انظر كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ترى العجب العجاب.

وأما قول المعترض: «وبعضهم لا يسلمون عليه، وبعضهم لا يردون عليه السلام».

فالجواب أن يقال: فرض هذا من الإخوان فيمن دون الجهمية، والأباضية، وعباد القبور، ممن يواليهم أو يجادل عنهم، وحينئذٍ فيقال: إن ترك السلام ابتداء وردًا على من أحدث حدثًا حتى يتوب منه كان من هدي رسول الله ﷺ، وعمل به الصحابة، والتابعون، والأئمة المجتهدون، ولنا في رسول الله أسوة حسنة فإنه ﷺ هجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه وكانا من أهل بدر، لما تخلفوا عن الغزو معه عام تبوك، من الكلام والسلام، والحديث بذلك في صحيح البخاري، وقد كان هؤلاء المهجورون من الأفاضل الكرام، وذوي الهيئات والاحترام، فهجرهم عن السلام والكلام، لما أحدثوا حدثًا أوجب لهم التعزير والتأديب والاهتضام، حتى تاب الله عليهم فتابوا ورجعوا إليه، وأنابوا.

---

(١) في البدائع: «وألا تشتغل بإعتابهم، ولا باستعتابهم...».

قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» : «وكان يهجر بعض المؤمنين ، كما هجر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ؛ لأن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله بأقوم طريق ، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح ، والرهبة حيث تكون أصلح» .

فبين رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله ، فكان الهجر إذا كان فيه مصلحة من الدعوة إلى الله ، ومن هدي رسول الله ﷺ وسيرته فحسن .

وكذلك لما سلم عليه عمار بن ياسر رضي الله عنه ، وقد خلقه أهله بزعفران فلم يرد عليه السلام وقال : اذهب فاغسل عنك هذا .

وكذلك لم يرد السلام على من أعلى بنيان بيته ، حتى هدمه . ومن لبس بُردًا أحمر مصمتًا كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : مر بالنبي ﷺ رجل عليه بردان أحمران فسلم ، فلم يرد النبي ﷺ .

وفي «الأدب المفرد» للبخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن علي رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ على قوم فيهم رجل متخلق بخَلُوق ، فنظر إليهم ، وسلم عليهم ، وأعرض عن الرجل ، فقال الرجل : أعرضت عني؟ قال : «**بين عينيك جمرة**» .

وفيه أيضًا : عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : «لا تسلموا على شراب الخمر» .

وفيه عن قتادة عن الحسن : «ليس بينك وبين الفاسق حرمة» .

وقال ابن شهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ : أقام أخي أبو الخطاب معي في الدار عشرين سنة ما كلمته ، وأشار أنه كان ينسب إلى الرفض .

وكان أبو حفص لا يكلم رافضيًّا إلى عشرة .

وقال القاضي أبو حسين : قرأت في بعض كتب أصحابنا أن ابن رجاء كان إذا مات بعكبر رجل من الرافضة فبلغه أن بزازًا باع له كفنًا ، أو غاسلًا غسله ، أو حمالًا حمله ، هجره على ذلك .

وقال المهلب : ترك السلام على أهل المعاصي سنة ماضية . وقال في الفتح : وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة[1] ككثرة المزاح ، واللهو ، وفحش القول ، والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء ، ونحو ذلك .

ولو ذهبنا نذكر أقوال العلماء لطال الكلام ، والمقصود التنبيه على أن هذا من هدى رسول الله ﷺ ، وهدى أصحابه والتابعين لهم بإحسان هجر أهل المعاصي والبدع ، ودرج على ذلك أفاضل العلماء من الأئمة الأعلام ، فمن أخذ بهديهم ، وسار بسيرتهم فقد سار على الصراط المستقيم .

وقد ذكر المعترض في أول رسالته أنه يجب على كل من نصح نفسه ، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين ، ويدخل به في عداد أتباعه وشيعته وحزبه ،

---

(١) في الأصل : «المرؤة» .

والناس في هذا بين مستقل ومستكثر ومحروم ، فإذا تبين لك أن[1] ما ذكرناه من هدىٰ رسول الله ﷺ ، وهدىٰ أصحابه ، ومن سيرته وشأنه ، ومع هذا كله قام في نحر من قام به ، واتبع هديه ﷺ في ذلك ، وسار بسيرته ، وجهلهم وضللهم ، وزعم أنهم نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم ، تبين لكل منصف أنه هو ممن نكب عن هذه الطريقة ، ولم يسر علىٰ منهاج هذه الحقيقة ، وأنه من المحرومين لا من المقلين ولا من المستكثرين ، ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور .

وأما قوله : «بالله عليك أيها المنصف هكذا تكون الدعوة إلى الله ، وهكذا سيرة محمد ﷺ »إلىٰ آخر كلامه . فأقول : نعم هكذا تكون الدعوة إلى الله ، وهكذا سيرة محمد ﷺ ، فمن كان له اطلاع ، ومعرفة بكلام الله ، ورسوله ، وكلام العلماء يعرف ما ذكرناه أنه من سيرة رسول الله ﷺ وسيرة أصحابه ، وسيرة السلف الصالح ، وأما من جهل ذلك ولم يكن لديه معرفة ولا إلمام فإنه ينكر هذا ، ويظن أنه خلاف سنة رسول الله ﷺ وسيرته ودعوته .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في الهدي النبوي : «وفي نهي النبي ﷺ عن كلام هؤلاء الثلاثة من بين سائر من تخلف دليل علىٰ صدقهم ، وتكذيب الباقين ، فأراد هجر الصادقين ، وتأديبهم علىٰ هذا الذنب ، وأما المنافقون فجرمهم أعظم من أن يقابل بالهجر ، فدواء هذا المرض لا يعمل في مرض النفاق ، ولا فائدة فيه ، هكذا يفعل الرب بعباده في عقوبات

(١) في الأصل : حرف غير واضح . وسياق الكلام يقتضي ما أثبته .

جرائمهم ، فيؤدب عبده المؤمن الذي يحبه وهو كريم عنده بأدنى زلة وهفوة ، فلا يزال مستيقظًا حذرًا ، وأما من سقط من عينه ، وهان عليه فإنه يخلي بينه وبين معاصيه ، وكلما أحدث ذنبًا أحدث الله له نعمة ، والمغرور يظن أن ذلك من كرامته عليه ، ولا يعلم أن ذلك عين الإهانة ، وأنه يريد به العذاب الشديد ، والعقوبة التي لا عافية معها ، كما في الحديث المشهور : **«إذا أراد الله بعبده خيرًا عجّل له العقوبة في الدنيا ، وإذا أراد بعبده شرًا أمسك عنه عقوبته في الدنيا فيرد القيامة[1] بذنوبه»** ، إلى آخر كلامه .

فانظر إلى كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وإلى ما قدمناه من كلام أهل العلم مما ذكره الحافظ محمد بن وضاح من سيرتهم ، ومعاداتهم أهل البدع ، ومقتهم ، وعيبهم لهم والتحذير عن مجالستهم ، إذا تأمله المنصف الخالي عن ثوبي الجهل والتعصب عرف سيرة السلف الصالح ، والصدر الأول ، وتحقق ما هم عليه من الغيرة لله ، ولدينه ، وتبين له جهل هؤلاء المتعارضين .

والمقصود : أن الإخوان كانوا على طريق مستقيم من هديه ﷺ وسيرته ، وسيرة أصحابه فكفروا من كفره الله ورسوله ، وأجمع على تكفيره أهل العلم ، وهجروا من السلام من لم يكفرهم ، ووالاهم ، وذب عنهم ، لأنهم حملوهم على الجهل وعدم المعرفة ، وأنه قد قام معهم من الشبهة والتأويل ما أوجبهم الجدال عنهم ، لأن هذا عندهم

---

(١) في الأصل : «القيمة» .

من الدعوة إلى الله ، فلذلك ما عاملوهم إلا بالهجر من السلام ابتداءً وردًا ، فإذا كان هذا هجر النبي ﷺ أصحابه الصادقين المخلصين لما اقترفوا هذا الذنب اليسير ، وتركه هجر المنافقين ؛ لأن[1] جرمهم لا ينجع فيه التأديب بالهجر ، فقبل عذرهم ، ووكل أمرهم إلى الله ، وإنما تركهم عليه الصلاة والسلام من المعاقبة لأنه خاف أن يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه ، لا لأن جرمهم لا يحتمل هذا الأمر .

وقد بسط الكلام على هذا شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه في «الصارم المسلول على شاتم الرسول» ، فالاعتراض والتشنيع على طلبة العلم بهجر أهل المعاصي فضلًا عن هجر أعداء الله ورسوله النافين لعلو الله على خلقه والجاعلين معه آلهة أخرى من دونه خطأ عظيم ، واعتراض ذميم وخيم ، وجهل مفرط جسيم .

وأما قوله : «ومن أجل هؤلاء ساء الظنون بالناصحين ، فإذا قال بعض الناس لمن يريدون نصيحتهم يقولون : لا تقبلوا نصيحتهم إنهم يكفرون الناس ، لا تقبلوا لهم نصيحة ، وسبب ذلك جهل جهال بعض البله أن ما لنا في أسمائهم حاجة ، الحر تكفيه الإشارة ، يزعمون أنهم دعاة إلى الله ، ومن الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، وإفسادهم أكثر من إصلاحهم» .

فأقول : سبحان الله! ما أعظم شأنه وأعز سلطانه! كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون ، كيف استرسل من يترشح للعلم مع

---

(١) في الأصل : «ولأن» .

الشيطان إلى أن بلغ به إلى هذه الغاية ، فإن الشيطان قد فتح لكثير من الناس أبوابًا من الشُّبه في إسقاط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وألقى على ألسنتهم هذه الشبهة ليتوصل بذلك إلى أن يترك الناس الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن في ذلك تنفيرًا للناس عن قبول النصيحة ، ويظنون أن هذا من جهل الآمر والناهي ، وأن العقل لا يسوغ هذا ، وهذا العقل هو حظ كثير من الناس ، بل أكثرهم وهو عين الهلاك ، وثمرة النفاق ، فإن أربابه يرون أن العقل إرضاء الناس جميعهم ، وعدم مخالفتهم في أغراضهم ، وشهواتهم ، واستجلاب مودتهم .

ويقولون : أصلح نفسك بالدخول مع الناس ، والتسلك معهم ، ولا تبغض نفسك عندهم ، فلا يقبلوا لك نصحًا ، وهذا هو إفساد النفس وإهلاكها ، وفاعل ذلك قد التمس رضا الناس بسخط الله وصار الخلق في نفسه أجل من الله ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس ، فمن نصح نفسه وأراد نجاتها فليلتمس رضا الله بمعاداة أعداء الله ورسوله ، ويعلم أن أصل الأصول لا استقامة له ، ولا ثبات له إلا بمقاطعة أعداء الله ، وجهادهم ، والبراءة منهم والتقرب إلى الله بمقتهم ، وعيبهم .

وقد قال تعالى : ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ

مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾
وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ
وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة : ٧٨-٨١] .

وأكثر الناس إنما يتعبد بما يحسن في العادة ، ويثنى عليه به ، وما فيه مقاطعة ومجاهدة وهجر في ذات الله ومراغمة لأعدائه فذاك ليس منه على شيء ، بل ربما ثبّط عنه ، وقدح في فاعله ، وهذا كثير في المتسبين إلى العادة ، والمتسبين إلى العلم والدين ، والشيطان أحرص شيء على ذلك منهم ؛ لأنهم يرونه غالبًا دينًا وحسن خلق فلا يتاب منه ولا يستغفر ، ولأن غيرهم يقتدي بهم ، ويسلك سبيلهم فيكونون فتنةً لغيرهم ، ولهذا حذر الشارع من فتنة من فسد من العلماء والعباد وخاف على أمته ، فالمؤمن إذا حصل له ظفر بحقائق الإيمان ، وصار على نصيب من مرضاة الملك الرحمن ، فقد حصل له الحظ الأوفى ، والسعادة الكبرى ، وإن قيل ما قيل .

إذا رضى الحبيب فلا أبالي
أقام الحي أم جد الرحيل

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ : «أصل دين الإسلام وقاعدته **أمران** :

الأول : الأمر بالعبادة لله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك ، والموالاة فيه ، وتكفير من تركه .

الأمر الثاني : الإنذار عن الشرك في عبادة الله تعالى ، والتغليظ في ذلك ، والمعاداة فيه ، وتكفير من فعله» . انتهى .

فلا بد من تكفير من فعل الشرك ، والإنذار عنه والتغليظ في ذلك ، والمعاداة فيه ، وكذلك موالاة من أمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك ، وتكفير من ترك عبادة الله . ونسأل[1] الله أن يهدينا ، وإخواننا المسلمين لسلوك صراطه المستقيم .

وقوله : «ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عليمًا فقيهًا حليمًا صبورًا» .

فأقول : هذا حق وهو الواجب ، ولكن لا يدفع هذا في نحر من أظهر عداوة أعداء الله الجهمية ، والأباضية ، والمرتدين ، وإن كان المعادي لهم ليس بعالم ولا فقيه ولا حليم ، بل على المسلم أن يعادي أعداء الله بحسب علمه وفهمه ، وألا يتجاوز المشروع ، وقد قال ﷺ : **«من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان»** .

وأما قوله : «أما تكفيكم هذه الآية : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ [النحل : ١٢٥] أي بالترغيب والترهيب ، وجادلهم بالتي هي أحسن ، أي جادلهم بالبراهين المسلمة التي يُقِرُّ بها كل واحد ، هكذا في الحسبة لشيخ الإسلام» .

فأقول : هذا حق لا مرية فيه ، وليس فيه أنه إذا دعاهم[2] إلى الله

---

(١) في الأصل : «ونسئل» .

(٢) في الأصل : «أنه إذا عادهم» .

بما ذكر من الموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي أحسن ، ولم يرتدعوا ، ولم ينتهوا أنه لا يقاطعهم ، وينابذهم ، ولا يبرأ[1] إلى الله منهم .

وإذا كان ذلك كذلك فلا يخلو أمر هؤلاء الجهمية والإباضية والمرتدين من عباد القبور من إحدىٰ **ثلاثة أمور** :

إما أن يكونوا قد دعوتموهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلتموهم بالبراهين التي يُقِرُّ بها ويسلمها كل أحد ، فقبلوا ما دعوتموهم إليه من الهدىٰ ، ودين الحق ، فرجعوا عن ضلالتهم ، وتابوا وأنابوا والتزموا بما كان عليه أهل السنة والجماعة ، وحينئذٍ يكون المعادي لهم والمعترض عليكم وعليهم مخطئًا ظالمًا متعديًا .

وإما أن يكونوا لم يقبلوا ما دعوتموهم إليه من الهدىٰ ، ودين الحق ، وطريقة أهل السنة والجماعة ، بل كابروا[2] ، وعاندوا ، وتمردوا ، وشَرَدُوا على الله شِراد البعير علىٰ أهله ، فتكون الحجة قد قامت عليهم ، وحينئذٍ فلا مانع من تكفيرهم ، وإظهار عداوتهم ، والبراءة منهم ، وبغضهم ، والتنفير عنهم ومباعدتهم ، ومقاطعتهم ؛ لأن الحجة قد بلغتهم ، وقامت عليهم .

وإما أن يكونوا لم تدعوهم أنتم ، ولم تناصحوهم ، فتكونوا أنتم حينئذٍ من أنصارهم ، وأعوانهم ، والذابين عنهم قبل دعوتهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، وإقامة الحجة عليهم : ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ

(١) في الأصل : «يبراء» .

(٢) في الأصل : «بل كابروا عاندوا» .

جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ﴾ [النساء : ١٠٩] وجعلتم أنفسكم دونهم هدفًا ، تصنفون في الرد على من عاداهم ، وغلبهم ، ومقتهم ، ونشر عورتهم ، وخزيهم وضلالهم ، أفلا تتقون يومًا ترجعون فيه إلى اللَّه .

وأما قوله : «فإذا كان هذا الأمر لسيد الرسل صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين ، بل لكل نبي ، وأمرهم اللَّه بالصبر في مواضع من القرآن ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة» .

فأقول : هذا حق ، لكن هذا كان في أول الإسلام وقد قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في المواضع التي نقلها من السيرة ، وتكلم عليها قال : «الموضع الثاني أنه ﷺ لما قام ينذرهم عن الشرك ، ويأمرهم بضده وهو التوحيد ، لم يكرهوا ذلك ، واستحسنوه ، وحدثوا أنفسهم بالدخول فيه ، إلى أن صرح بِسَبِّ[1] دينهم ، وتجهيل علمائهم ، وتسفيه آرائهم ، فحينئذٍ شمروا له ، ولأصحابه عن ساق العداوة ، وقالوا : سفه أحلامنا ، وعاب ديننا ، وشتم آلهتنا ، ومعلوم أنه ﷺ لم يشتم عيسى ، وأمه ولا الملائكة ، والصالحين ، لكن لما ذكر أنهم لا يُدْعَوْنَ ، وأنهم لا ينفعون ، ولا يضرون جعلوا ذلك شتمًا .

فإذا عرفت هذا عرفت أن الإنسان لا يستقيم له إسلام ولو وحّد اللَّه ، وترك الشرك إلا بعداوة المشركين ، والتصريح لهم بالعداوة

---

(١) في الأصل : «بسبب» .

والبغضاء ، كما قال تعالىٰ : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [المجادلة : ٢٢] الآية .

فإذا فهمت هذا فهمًا جيدًا عرفت أن كثيرًا من الذين يدعون الدين لا عَرَفَهَا ولا فَهِمَهَا ، وإلا فما الذي حمل المسلمين على الصبر على ذلك العذاب ، والأسر ، والضرب ، والهجرة إلى الحبشة ، مع أنه ﷺ أرحم الناس ، ولو وجد لهم رخصةً لأرخص لهم ، كيف وقد أُنْزِلَ عليه : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ ﴾ [العنكبوت : ١٠] فإذا كانت هذه الآية فيمن وافقهم بلسانه ذا أو ذي فكيف بغير ذلك» . انتهىٰ .

فتبين أن هذا كان من رسول الله ﷺ في أول الأمر ، فلما أُنْزِلَ عليه : ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر : ٩٤] بادأهم بسب دينهم ، وتسفيه آرائهم ، شمروا له ولأصحابه عن ساق العداوة ، إذن ، فإن من عادىٰ أعداء الله ورسوله ، وصرح بتكفيرهم ، والبراءة منهم عادوه وآذوه ولا بد ، فهذه كانت حال رسول الله ﷺ وسيرته ، ودعوته إلى الله ، ومع ذلك فهو أرحم الناس ، وأحسنهم تلطفًا ودعوة إلى الله ، ولنا في رسول الله أسوة حسنة كما قد بيناه فيما مضىٰ .

وأما قوله : «فأمرهم بالصبر في مواضع من القرآن والأحاديث» .

فأقول : هذا حق وهو خلاف ما تدعون ، فإنه أمرهم بالصبر على الأذىٰ ، وعلى الدعوة إلى الله ، وتحمل المشاق ، ولم يأمرهم بالصبر عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعلى التسلك مع الناس ، والتلطف

لهم، مع الإصرار على معاصي الله؛ لأن في نهيهم، وأمرهم بما أمر الله به ورسوله تنفيرًا لهم عند هؤلاء الجهال، وقد تقدم من كلام الأئمة ما يكفي ويشفي لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

ومن المعلوم أن الصبر من صفات عباد الله المخلصين، كما شاع وذاع، وفي صفة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ «عن الدنيا ما كان أصبره، وبالماضين ما كان أشبهه، أتته البدع فنفاها، والدنيا فأباها»، وهذه حال أئمة المتقين الذين وصفهم الله في كتابه بقوله: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ(١) أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤]، فبالصبر تترك الشهوات، وباليقين تدفع الشبهات، كما قال تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]، وقوله: ﴿ وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ ﴾ [ص: ٤٥]، وفي بعض المراسيل: «إن الله يحب البصير الناقد عند ورود الشبهات، ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات».

فمن جادل عن أهل البدع فضلًا عن أهل الكفر بالله فقد خالف طريقة السلف الذين أمرهم الله بالصبر على أذى(٢) أعداء الله ورسوله: ﴿ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣٥] وليس الصبر المحمود المأمور به أن يكون الإنسان مع أعداء الله، وأعداء رسله، ودينه دائمًا في تلطف وتملق، مع الإغضاء على ركوب

(١) في الأصل: «وجعلناهم أئمة» وهو خطأ.

(٢) في الأصل: «على أذاء».

المحارم، والإصرار عليها، والعلم اليقين أنهم على ما كانوا عليه في المعتقد، ثم يتلطف الشيطان له بأن يزين له أنه إذا ناصحه عما كان عليه تعذيرًا منهم، أنه قد صبر على الأذى، وعلى الدعوة إلى الله، ثم إذا كان من الغدِ[1] آكله وشاربه وانبسط إليه.

ففي المسند والسنن عن أبي عبيدة عن[2] عبد الله ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن من كان قبلكم إذا عمل العامل بالخطيئة جاءه الناهي تعذيرًا فإذا كان الغد جالسه، وواكله، وشاربه كأن لم يره على خطيئة بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم، ضرب قلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتَنْهَوُنَّ عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه، ولتأطرنه على الحق أطرًا، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم»**.

فالتسلك مع الناس، وإرضاؤهم بسخط الله، والتلطف لهم، وترك أذاهم عند مخالفة أمر الله ورسوله، ودعوى أن هذا من الصبر على الدعوة إلى الله، هذا الذي يحوم حوله هؤلاء الجهال وهو عين مخالفة أمر الله ورسوله، مع أن هذا لو سلم لهم كان فرضه في أهل المعاصي والذنوب من أهل الإسلام مع مجاهدتهم وهجرهم، فأما الجهمية، والأباضية، وعباد القبور، فالرفق بهم، والشفقة عليهم، والإحسان،

---

(١) في الأصل: «من الغد وآكله».

(٢) في الأصل: «عن أبي عبيدة ابن مسعود» وهو خطأ.

والتلطف، والصبر، والرحمة، والتبشير لهم، مما ينافي الإيمان، ويوقع في سخط الرحمن، لأن الحجة بلغتهم منذ أزمان، وقال الله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية، وهذا يكفي في جواب ما بقي من كلامه بما هو داخل في هذا المعنى.

وأما ما ذكره عن بعض الجهال أنهم إذا رأوا أحدًا يأمر بسنة النبي ﷺ أو يفعلها أنكروا عليه، مثل أن يفعل جلسة الاستراحة، والتسبيح بيده اليمنى، أو صلى في بعض الأوقات في نعاله، يقول: ما رأينا مشايخنا يفعلون ذلك.

فأقول هذا لا يصدر إلا من جاهل ليس عنده علم بسنن رسول الله ﷺ، فما سنّه رسول الله ﷺ أو فعله مما ليس من خصائصه، أو أمر به فهو الحق، وعلى كل مسلم أن يقبل ذلك، ولا يعارضه بقول أحد كائنًا من كان، وقد أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحدٍ كائنًا من كان، وليس هذا خاصًّا بهذه السنن المذكورة فقط، بل هذا في كل سنة سنها رسول الله ﷺ، وأمر بها أو فعلها ليقتدى به فيها، لكن جلسة الاستراحة مما تنازع فيها العلماء، هل هي من سنن الصلاة، أو سنة للحاجة إليها كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

والنزاع في هذا أسهل في جنب ما أسلفناه، فقد أوضحنا فيما تقدم وجوب معاداة أعداء الله، وأعداء رسوله، فإن هذا من الواجبات

الدينية ، وأما جلسة الاستراحة والصلاة في النعلين ، وغيرهما من السنن فليس هي من الواجبات ، بل من فعلها فقد أحسن ، ومَن لا فلا حرج عليه ، وقد ذكرنا فيما تقدم أقوال أئمة الإسلام من السلف والخلف في تكفير الجهمية ، وعباد القبور ، وأنه قد بلغتهم الدعوة ، وقامت عليهم الحجة ، وذكرنا أقوالهم في التحذير عن سائر أهل الأهواء والبدع ، وعدم مجالستهم ، والسلام عليهم ووجوب هجرهم ، والبعد عنهم .

فمن أوهم العامة الذين لا معرفة لهم بمقالات الطوائف بأن هؤلاء الجهمية ، وعباد القبور ، والإباضية حكمهم وما يقال فيهم حكم أهل الفترات ، ومن ليس عندهم من آثار الرسالة والنبوات ما يعرفون به الهدىٰ ، ممن لم تقم عليه الحجة ببلوغ الدعوة ، وحكم من أخطأ في المسائل التي تنازع فيها أهل القبلة مما قد يخفىٰ دليله فقد لبّس الحق بالباطل وفتح باب المغالطة ، وأوقع العامة في الشر ، فالواجب عليكم أن تقوموا للّٰه مثنىٰ وفرادىٰ ، وأن تنظروا بعين البصيرة في كلام أئمة الإسلام ، وألا تأخذكم العزة بالإثم ، وتنظروا وتناظروا ، فإن من شأن المسلمين والمؤمنين إذا دعوا إلىٰ اللّٰه ورسوله أن يقولوا سمعنا وأطعنا ، فإن أشكل عليكم شيء مما ذكرناه فاطلبوا الدليل وعلينا أن نجيبكم إلىٰ ذلك ، والحق ضالة المؤمن .

وأما الإباضية فهم فيما نعلم أنهم من جنس الخوارج أو طائفة منهم أتباع عبد اللّٰه بن أباض ، وأتباع حفص بن أبي المقدام ، وأتباع يزيد بن نسية ، وأتباع أبي الحارث ، فعقيدتنا فيهم ما ذكره الإمام أحمد في كتاب «السنة» .

وأما هؤلاء فأظن أنهم ليسوا على مذهب أوائلهم وأسلافهم، بل قد بلغنا عنهم أفعال في الصلاة وغيرها لا يفعلها من يؤمن بالله واليوم الآخر، وهم مع ذلك فيما بلغنا أنهم ممن يعتقد في الأولياء والصالحين فيكونون من جملة عباد القبور، وهم يكفرون بالذنوب، وينفون الحوض، والشفاعة، ويفسقون الصدر الأول من الصحابة، ويعتقدون عقيدة المعتزلة في نفي الصفات، ومن كان بهذه المثابة فلا شك في كفره وهجره وعدم موالاته، ومن والاهم، وذب عنهم فقد جهل طريق الحق وسبيل السلف.

وأما ما ذكر في الفصل الأول من النصيحة فحق لا مرية فيه، والذي ظهر لنا أنما يفعله الإخوان من طلبة العلم في عُمان أنه[1] من النصح لله ولكتابه ولرسوله وأئمة المسلمين وعامتهم في معاداتهم للجهمية، وعباد القبور، والأباضية، وتحذير الناس عنهم، وعن مجالستهم، وترك السلام عليهم، وعلى من والاهم، وجالسهم.

وكذلك ما ذكره في الفصل الثاني من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الواجبات، وما فعله الإخوان فهو من الواجب عليهم، واللين والرفق والتلطف فرض، وتقديره فيما هو دون تعطيل الصانع سبحانه عن أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، وجحد علوه على خلقه، وأنه لا قدرة له، ولا مشيئة، ولا حياة، ولا علم، ولا يقوم بفعل البتة، وفيما دون الشرك الأكبر من عبادة غير الله، وصرفها لمن

---

(١) في الأصل: «أنهم».

أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين ، فإن هذا لا يعذر أحد في الجهل به ، بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام ، فعلى كل مسلم معاداة أهله ، ومقتهم ، وعيبهم ، والطعن عليهم ، ومصلحة إنكاره راجحة على مفسدة ترك ذلك من كل وجه ، فلا يدخل تحت ما دونه من المحرمات والذنوب والمعاصي ، ولا يُلَبِّس بذلك إلا رجل مفتون مغموص بالنفاق ، أو جاهل جهله مركب لا يدري ولا يدري أنه لا يدري ، أو رجل يبيع دينه بعرض من الدنيا .

وأما قول المعترض : «الفصل الثالث في الذب عن تكفير المسلمين» .

فنقول : **أولًا :** من تعني بهؤلاء المسلمين الذين تذب عن تكفيرهم ، فإن كانوا الجهمية ، وعباد القبور ، فما أولئك بالمسلمين الذي يجب على المسلم أن يذب عنهم ، بل هم أعداء الله وأعداء رسله ، وشرعه ودينه ، وقد بينا فيما مضى من كلام أئمة الإسلام ما يكفي ويشفي لمن كان له قلب أو أذن أو واعية .

ومن ذلك ما أجاب به الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جواب السؤال الذي ورد عليه من ساحل عُمان ، وقد تقدم لكن نعيده هاهنا لأن هؤلاء يزعمون أنه ما قامت عليهم الحجة ، ولم تبلغهم الدعوة ، إما مكابرة وعنادًا ، أو لغرض من الأغراض الدنيوية قال فيه :

«ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه ذكر عن الإمام أحمد أنه كان يصلي خلف الجهمية .

وجواب هذا لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم، وأهل الأثر وذلك أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنف في السنة في تكفيرهم[١] عن عامة أهل العلم والأثر وعد اللالكائي رَحِمَهُ اللَّهُ منهم عددًا يتعذر ذكره هنا في هذه الرسالة، وكذا ابن الإمام أحمد[٢] في كتاب «السنة»، والخلال في كتاب «السنة»، وابن أبي مليكة في كتاب «السنة» له، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم ونقله عن أساطين الأئمة.

وقد حكى كفرهم شمس الدين ابن القيم في «كافيته» عن خمسمائةٍ من أئمة المسلمين وعلمائهم، والصلاة خلفهم لا سيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم، والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة خلفهم، وقد يفرق بين من قامت عليهم الحجة التي يكفر تاركها وبين من لا شعور له بذلك.

وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهورًا ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد كيف لا وقولهم يقتضي من تعطيل الذات

(١) في الأصل: «وتكفيرهم».
(٢) في الأصل: «وكذا ابن الإمام عبد الله بن أحمد».

والصفات والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات، وشهدت به الفطر السليمات، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والإلهية، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدمًا لا حقيقة لوجوده، ويعتمدون على الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل، وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه، وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات.

ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عن الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحادًا من بعض كلام هؤلاء الضلال، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي، أو غيره، وقد صرّح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كانت لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم». انتهى.

فإن كان هؤلاء هم المسلمون عندكم فهذا كلام الأئمة في تكفيرهم، وإن كانوا غير هؤلاء سيأتي الجواب عنه.

وأما قوله: «قال تقي الدين ابن تيمية في الفتاوى بعد أن سئل عن رجلين تكلما في مسألة[1] التكفير فأجاب: إنما أصل التكفير

(١) في الأصل: «مأله».

للمسلمين من الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين، لما يعتقدون أنهم أخطئوا[(١)] فيه من الدين، وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد[(٢)] الخطأ[(٣)] المحض، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، وليس كل من يترك قوله بخطأ أخطأه[(٤)] يكفر، ولا يفسق، ولا يؤثم، فإن الله قال في دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وفي الصحيح عن النبي ﷺ «**قال الله: قد فعلت**».

إلى أن قال: «ومن المعلوم أن المنع عن تكفير علماء المسلمين الذين تكلموا في هذه الباب، بل رفع التكفير عن علماء المسلمين وإن أخطئوا هو من أحق الأغراض الشرعية، حتى لو فرض أن القائل رفع التكفير عمن يعتقد أنه ليس بكافر حماية لأخيه المسلم لكان غرضًا شرعيًّا، وهو إذا اجتهد في ذلك فأصاب له أجران، وإن اجتهد فأخطأ[(٥)] فله أجر واحد، فبكل حال هذا القائل محمود على ما فعل، مأجور على ذلك مثاب إذا كانت له فيه نية حسنة، والمنكر له أحق بالتعزير منه». انتهى.

---

(١) «أخطاؤوا» كذا في الأصل.

(٢) في الأصل: «مجرد».

(٣) في الأصل: «الخطاء».

(٤) في الأصل: «بخطاء أخطاءه».

(٥) في الأصل: «فأخطأ».

فالجواب أن يقال كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ حق وصواب لا يمتري فيه عاقل فضلًا عن العالم، وهذا هو الذي ندين الله به ونعتقده، فإن كان الكلام في الجهمية وعباد القبور والإباضية وأنهم داخلون تحت كلام الشيخ فقد تقدم الجواب عن هذا، فإنهم عند أهل السنة والجماعة كفار، ولكن قد كان من المعلوم بالضرورة أن إدخالهم في كلام الشيخ من الإفك الفاضح، والبهتان الواضح، الذي لا يشك فيه من عرف يمينه من شماله، فمن كفرهم لا يكون في عداد الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطئوا فيه، فإن الجهمية، وعباد القبور، والأباضية، ليسوا من أئمة المسلمين، بل قد ذكر شيخ الإسلام عن الإمام عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ أنه لما سئل عن الجهمية فقال: ليسوا من أمة محمد ﷺ».

وقال الشيخ أيضًا: «من دعا علي بن أبي طالب فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر». قاله في «الإقناع»، و«شرحه». بل من كفرهم، وأظهر عداوتهم، وعيبهم، ومقتهم، يكون من جملة أهل السنة والجماعة الذين ينكرون المنكر وبإنكارهم ينكر.

وإن كان الكلام فيمن يذب عنهم، ويجادل بالباطل دونهم خطأ[1] فالذي بلغنا عن الإخوان من أهل عمان أنهم يبرءون إلى الله من تكفير هؤلاء الذابين والمجادلين، وعن أنهم لا يكفرون بالعموم كما يزعم الخصوم، ولا عندكم عليهم شهود بنثر القول ومنظوم، كما عندهم

(١) في الأصل: «خطاء».

عليكم من الحجة المشهورة ما بين طبعٍ ونظمٍ ، ويقولون إنما الكلام في الجهمية ، وعباد القبور ، والأباضية ، ويقولون لم يصدر منا على من جادل عنهم إلا الإنكار عليهم ، وهجرهم ، وترك السلام عليهم ، فإذا كان ذلك كذلك كان الرد والتشنيع بالباطل على الإخوان من الصد عن سبيل الله ، ومن الاتباع للهوى والعصبية .

وغاية مرامهم أن تمشي الحال مع من هب ودرج ، وأن لا يكون في ذلك من عار ولا حرج ، هذا إن أحسنا الظن بهؤلاء الذابين عمن خرج عن سبيل المؤمنين ، وأنه صدر ذلك منهم عن شبهة عرضت لهم أن هؤلاء الجهمية وعباد القبور والإباضية داخلون في كلام الشيخ – أعني شيخ الإسلام ابن تيمية – وأنه لم تبلغهم الدعوة ، ولم تقم عليهم الحجة ، مع أن هذا إن كان هو الشبهة العارضة لهم فهو من أبطل الباطل ، فإنه لا يشك أحد عرف الإسلام ، وما يجب لله فيه على المسلمين ، وما حرمه الله تعالى من موالاة أعداء الله المشركين ، والمعطلين لأسماء الله وصفاته ونعوت جلاله أن هؤلاء الجهمية قد قامت عليهم الحجة ، وبلغتهم الدعوة منذ أعصار متطاولة ، وأنه قد جرى بينهم وبين أهل الإسلام مخاصمة ومجادلة عديدة ، كما قدمناه من سؤالهم مشايخ الإسلام وجوابهم ، وعندنا جملة رسائل ، وأجوبة مسائل في الرد عليهم وتبين ضلالهم وزيغهم وإدحاض حججهم بالبراهين والدلائل من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الأمة ، فليس لهم بعد هذا من عذر ، ولا حجة يحتجون بها إلا المكابرة والعناد ، نعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن .

ثـم قال المعترض : «فائدة منقولة من كلام شيخ الإسلام رحمة الله عليه في جواب له في الطائفة القدرية . قال : كل من كان من المتنسكة ، والمتعبدة ، والمتفقهة ، والمتقعرة ، والمتزهدة ، والمتكلمة ، والمتفلسفة ، ومن وافقهم من الملوك ، والأغنياء ، والكتاب ، والحساب ، والأطباء ، والعامة خارجًا عن دين الهدىٰ ، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله ، لا يقر بجميع ما أخبر الله به علىٰ لسان رسوله ، ولا يوجب ما أوجبه الله ورسوله ، ولا يحرم ما حرمه الله ورسوله ، أو يدين بدين يخالف الدين الذي بعث الله به رسوله ظاهرًا وباطنًا ، مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه ، أو ينصره ، أو يهديه ، أو يعينه ، أو كان يعبد شيخه ويدعوه ويسجد له ، لو كان يفضله على النبي ﷺ تفضيلًا مطلقًا ، أو مقيدًا في شيء من الفصل الذي يقرب إلى الله ، أو كان يرىٰ أنه هو وشيخه مستغن عن متابعة الرسول ، فكل هؤلاء كفار إن أظهروا ذلك ، ومنافقون إن لم يظهروه .

وهؤلاء الأجناس وإن كانوا قد كثروا في هذا الزمان فلقلة دعاة العلم والإيمان ، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان ، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من[1] آثار الرسالة وآثار النبوة ما يعرفون به الهدىٰ ، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك ، وفي أوقات الفترات ، وأمكنة الفترات يثاب الرجل علىٰ ما معه من الإيمان القليل ، ويعفوا الله فيه لمن لم تقم عليه الحجة ، ما لم يغفره لمن قامت عليه الحجة ، كما جاء في الحديث المعروف : «يأتي

---

(١) في الأصل : «لمن» .

على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاةً ولا صيامًا ولا حجًا ولا عمرةً إلا الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولون أدركنا آباءنا وهم يقولون : لا إله إلا اللَّه ، فقيل لحذيفة بن اليمان : ما تغني عنهم لا إله إلا اللَّه ، قال تنجيهم من النار ، تنجيهم من النار ، تنجيهم من النار» .

وأصل ذلك أن المقالات التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع يقال هي كفر مطلقًا ، كما دل على ذلك الدليل الشرعي ، فإن الإيمان والكفر من الأحكام المتعلقات عن اللَّه ورسوله ، ليس ذلك مما يحكم الناس فيه بظنونهم وأهوائهم ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى يثبت في حقه شروط التكفير ، وتنتفي موانعه مثل إن قال : إن الزنا والخمر حلال لقرب عهده بالإسلام والنشأة ببادية بعيدة ، أو سمع كلامًا أنكره ولم يعتقد أنه من القرآن ، ولا من أحاديث النبي ﷺ كما كان بعض السلف ينكر أشياء حتى يثبت عنده أن النبي ﷺ قالها ، أو كما كان الصحابة رضي الله عنهم يشكون في شيء مثل رؤية اللَّه تعالى فيسألون[1] عن ذلك النبي ﷺ ، ومثل الذي قال : إذا مت فاحرقوني ، ثم اسحقوني ، ثم ذروني في اليم ، فواللَّه لئن قدر اللَّه علي ليعذبني عذابًا ما عذبه أحدًا من العالمين ، فأمر اللَّه البرّ برد ما أخذ منه ، والبحر برد ما أخذ منه ، وقال له : ما حملك على ما صنعت؟ قال : خشية منك يا رب ، فغفر له .

---

(١) في الأصل : «فيسئلون» .

فهذا يشك في قدرة الله في المعاد، بل ظن أنه لا يعود، وأنه لا يقدر عليه إذا فعل ذلك، فغفر له، وهذه مسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، وهذا الحديث في الصحيح فإن هؤلاء لا يكفرون حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية، كما قال تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وقد أشبعنا الكلام في القواعد». انتهى.

والجواب أن نقول: سبحان من طبع على قلوب كثير من الناس حتى قلبوا الحقائق، فإن من زعم أن حكم من نشأ(١) بين أهل الإسلام كجهمية دبي وأبي ظبي الذين قد بلغتهم دعوة أهل الإسلام وقامت عليهم الحجة منذ أعوام وأهل الإسلام يبينون لهم، ويجادلونهم ومع هذا كله يكابرون، ولا يرعوون عما كانوا عليه من الضلال، حكمهم وما يقال فيهم حكم من كان قريب العهد بالإسلام، ومن نشأ(١) ببادية بعيدة، فهل لأهل هذا القول حظ من النظر والدليل، أو هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل.

وكلام شيخ الإسلام الذي أورده هؤلاء الجهلة في القلندرية لا في القدرية، وهذا الكلام قد أورده داود بن جرجيس طاغية العراق فيما اعترض به على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، ومراد هؤلاء الجهال أن هؤلاء القلندرية، ومن حذا حذوهم ممن ذكره شيخ الإسلام، ممن هو خارج عن دين الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله،

---

(١) في الأصل: «نشاء».

الذين لا يقرون بجميع ما أخبر الله على لسان رسوله، ولا يوجبون ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحرمون ما حرمه الله ورسوله، أو يدينون بدين يخالف الدين إلى آخر كلامه، أنه إذا وجد أحد من هؤلاء ممن لم تقم عليه الحجة. ولم تبلغه الدعوة، لا يكفر حتى تقام عليه الحجة.

إن حكم الجهمية، وعباد القبور والإباضية وغيرهم من طوائف الكفر ممن قد نشأ[1] في الإسلام، وبين أظهر المسلمين، ويسمعون كتاب الله وسنة رسوله ويقرءون فيهما. وكتب أهل الفقه وأهل الحديث قد انتشرت اليوم في جميع الأقطار أشد الانتشار، ويعرفون ما عليه أهل الإسلام، ثم يخالفونهم عمدًا على علم ومعرفة إلى ما عليه أسلافهم الماضين من الملاحدة والمشركين، حكم أحد هؤلاء القلندرية، ومن حذا حذوهم، ممن لم تبلغه الدعوة، ولم تقم عليه الحجة، وقد أجاب على هذه الشبهة شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله تعالى، ثم اعلم أن لكل قوم وارثًا.

واعــرف مــواردهم تعــرف
وخـذ قياسـك تعليـلًا وتـشبيهًا

قال الشيخ رحمه الله: «والجواب أن يقال: هذا العراقي يتكثر بما ليس له ويخرج عن محل النزاع، ويوهم الجهال أنه قد أفاد وأجاد، وهو في ظلمات لا تنقشع ولا تكاد، وهذا الكلام الذي حكاه عن الشيخ صريح في تكفير من خرج عن الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به

---

(١) في الأصل: «نشاء».

رسوله ، أو لا يقر بجميع ما أخبر الله به على لسان رسوله ، أو لا يوجب ما أوجبه الله ورسوله ، أو لا يحرم ما حرمه الله ورسوله ، أو كان يدين[١] بدين يخالف ما بعث الله به رسوله ﷺ ظاهرًا وباطنًا مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه أو ينصره أو يهديه أو يعينه ، أو كان يعبد شيخه ، أو يسجد له ، أو يفضله على النبي ﷺ تفضيلًا مطلقًا أو مقيدًا ، أو كان يرى أنه هو أو شيخه مستغن عن متابعة الرسول ﷺ ، قال : فكل هؤلاء كفار إن أظهروا ، منافقون إن أبطنوا» .

فجزم بكفرهم ، وقرره ، وهذا عين كلامنا ، ولم نزد على الشيخ حرفًا واحدًا ، بل كلامه أبلغ ، ويدخل تحته من التكفير بالجزئيات ما هو دون مسألة النزاع بكثير .

وأما قوله : «وإن كانوا قد كثروا في هذه الأزمنة ، فلقلة دعاة العلم ، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان ، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة ، وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى ، وكثير منهم لم يبلغه ذلك وفي أوقات الفترات وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من العلم ، ويغفر له ما لم تقم الحجة عليه ما لا يغفر لمن قامت عليه الحجة ، إلى آخر كلامه» .

فهذا هو الذي تمسك به العراقي -أعني هذا الكلام الأخير- فظن أنه له لا عليه ، وهذا غلط ظاهر ، وجهل مستبين ، فإن النزاع فيمن قامت عليه الحجة ، وعرف التوحيد ، ثم تبين في عداوته[٢] ومسبته

(١) في الأصل : «أو كان بدين» .
(٢) في الأصل : «عداوه» .

ورده ، كما فعل هذا العراقي ، أو أعرض عنه فلم يرفع به رأسًا كحال جمهور عباد القبور ، أو لم يعلم لكن تمكن من العلم ومعرفة الهدىٰ فأخلد إلى الأرض واتبع هواه ، ولم يلتفت إلىٰ ما جاءت به الرسل ولا اهتم به .

وكان شيخنا محمد بن عبد الوهاب يقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من قامت عليه الحجة الرسالية ، ومن عرف دين الرسول بعد معرفته تبين في عداوته ومسبته ، وتارة يقول : وإن كنا لا نكفر من يعبد قبة الكوافر ، ونحوه لعدم من ينبههم ، فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا .

ويقول في بعضها : وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه ، فلا أدري ما حاله .

وإذا كان هذا شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، وهذه طريقته ، فكيف يلزمه العراقي ، وينسب إليه التكفير بالعموم ، ويحتج عليه بقول الشيخ : «إن أهل الفترات ، ومن لم تبلغهم الدعوة ليغفر لهم ما لا يغفر لغيرهم ، والعراقي لبّس الحق بالباطل ، وافترىٰ على الشيخ ، ونسب إليه ما ليس من مذهبه ، وما لم يقل وألزمه ما هو بريء منه» . انتهىٰ .

والمقصود أن هؤلاء أوردوا كلام الشيخ ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في القلندرية ، وأشباههم الذين ليس عندهم من آثار الرسالة ، وميراث النبوة ما يعرفون به الهدىٰ ، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك ، كما أورد ذلك داود وشبّه به ، فما أشبه الليلة بالبارحة .

والإخوان من طلبة العلم في عُمان إنما كلامهم في الجهمية ، وعباد القبور ، وفي الأباضية ، وهؤلاء بين أظهر المسلمين ، وفي أوطانهم ،

ويتظاهرون بالإسلام، ويناظرون على مذاهبهم، ويجادلون أهل الإسلام فقد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة، ولم يكونوا في أماكن بعيدة عن أماكن أهل الإسلام، ولا في أوقات فترات، ولا نشئوا[١] ببادية بعيدة عن أهل الإسلام، وعندهم من آثار النبوة، وكتب الحديث ما لا يمكن جحده، ومع ذلك كله قاموا في عداوة الدين، وأهله، ولم يرفعوا بهذا الدين رأسًا ولم يلتفتوا إلى ما كان عليه أهل السنة والجماعة، بل كابروا، وعاندوا، وأصروا على مذاهبهم، واعتقاداتهم الخبيثة، وأخلدوا إلى الأرض، واتبعوا أهواءهم[٢].

وقد قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جواب له: فمسألة تكفير أهل الأهواء والبدع متفرعة على هذا الأصل، ثم ذكر مذاهب الأئمة في ذلك، وذكر تكفير الإمام أحمد للجهمية، وذكر كلام السلف في تكفيرهم، وإخراجهم من الثلاث والسبعين فرقة، وغلّظ القول فيهم، وذكر الروايتين في تكفير من لم يكفرهم، وذكر أن أصول هذه الفرق هم الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية.

ثم أطال الكلام في عدم تكفير هذه الأصناف، واحتج بحديث أبي هريرة قال: «وإذا كان كذلك فالمخطئ في بعض المسائل إما أن يلحق بالكفار من المشركين وأهل الكتاب مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان، فإن الإيمان بوجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم

---

(١) في الأصل: «نشاؤا».

(٢) في الأصل: «أهوائهم».

المحرمات الظاهرة هو من أعظم أصول الإيمان، وقواعد الدين، وإذا كان لا بد من إلحاقه -أي المخطئ- بأحد الصنفين، فإلحاقه بالمؤمنين المخطئين أشد شبهًا[1] من إلحاقه بالمشركين وأهل الكتاب، مع العلم بأن كثيرًا من أهل البدع منافقون النفاق الأكبر، فما أكثر ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم زنادقة منافقون، وأولئك في الدرك الأسفل من النار».

فتبين بهذا مراد الشيخ، وأن كلامه في طوائف مخصوصة وأن الجهمية غير داخلين فيه، وكذلك المشركون، وأهل الكتاب لم يدخلوا في هذه القاعدة، فإنه منع إلحاق المخطئ بهذه الأصناف، مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان.

قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا هو قولنا بعينه، فإنه إذا بقيت معه أصول الإيمان، ولم يقع منه شرك أكبر، وإنما وقع في نوع من البدع فهذا لا نكفره، ولا نخرجه من الملة، وهذا البيان ينفعك فيما يأتي من التشبيه بأن الشيخ لا يكفر المخطئ والمجتهد، وأنه مسائل مخصوصة.

وبين أن الإيمان يزول بزوال أركانه وقواعده الكبار، كالحج يفسد بترك أركانه، وهذا عين قولنا، بل هو أبلغ من مسألة[2] النزاع.

قال: «وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحدًا، ليس من أهل الشرك، فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حماد عن ثابت

(١) في الأصل: «شبيها».
(٢) في الأصل: «مسئله».

عن أبي رافع عن أبي هريرة : «لم يعمل خيرًا قط إلا التوحيد» ، فبطل الاحتجاج به على مسألة[١] النزاع .

وأما الخطأ في الفروع والمسائل الاجتهادية إذا اتقى المجتهد ما استطاع فلم نقل بتكفير أحد بذلك ولا بتأثيمه ، والمسألة[١] ليست من محل النزاع فإيراد العراقي لها هنا تكثرًا بما ليس له ، وتكبيرًا لحجم الكتاب بما ليس يغني عنه فتيلًا .

قلت : وإيراد المعترض لكلام شيخ الإسلام ليس هو في محل النزاع أيضًا ، فإن الإخوان لم ينازعوا في هذه المسائل ولم يكفروا بها أحدًا حتى يستدل عليهم بكلام شيخ الإسلام ، لأن كلام الشيخ إنما هو في مسائل مخصوصة ، وفيها قد يخفى دليله في المسائل النظرية الخفية الاجتهادية ، كما سنبينه إن شاء الله[٢] تعالى .

وأما جحد علو الله على خلقه ، واستوائه على عرشه بذاته المقدسة على ما يليق بجلاله وعظمته ، وأنه مباين لمخلوقاته ، وكذلك نفي صفات كماله ، ونعوت جلاله فهذا لا يشك مسلم في كفر من نفى ذلك ؛ لأنه من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام ، ومما فطر الله عليه جميع خلقه إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته ، وأدلة ذلك من الكتاب والسنة معلومة مشهورة مقررة لا يخفى ذلك إلا على من أخلد إلى الأرض واتبع هواه ، وأضله الله على علم ، وختم على قلبه وسمعه ، وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله .

---

(١) في الأصل : «مسئله» .
(٢) في الأصل : «إنشاء الله» .

ثم قال الشيخ : وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح ، والشرك العظيم ، والتعطيل لحقيقة وجود رب العالمين إلا خطؤهم[١] في هذه الباب الذي اجتهدوا فيه فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل ، وهل قَتل الحلاج باتفاق أهل الفتوىٰ علىٰ قتله إلا بضلال اجتهاده؟ وهل كفر القرامطة ، وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة ، وخلع ربقة الشريعة إلا اجتهادهم فيما زعموا؟ وهل قالت الرافضة ما قالت ، واستباحت ما استباحت من الكفر والشرك وعبادة الأئمة الإثني عشر وغيرهم ، ومسبة أصحاب رسول الله ﷺ ، وأم المؤمنين إلا باجتهادهم فيما زعموا؟ هؤلاء سلف العراقي في قوله : «إن كل خطأ[٢] مغفور ، وهذا لازم لهم لا محيص عنه ، فقف هنا واستصحب ما ذكر هنا في رد ما يأتي .

والمقصود أن هؤلاء الجهال أوردوا كلام شيخ الإسلام ظنًا منهم أن كل اجتهاد وكل خطأ[٢] مغفور ، وأن الجهمية المنكرين لعلو الله علىٰ خلقه ، وعباد القبور المتخذين الأنداد والآلهة من دونه داخلون في هذا الكلام ، وأنه مغفور لهم خطؤهم[١] . سبحانك هذا بهتان عظيم .

واعلم أن هذا المعترض قد حذف من كلام شيخ الإسلام أوله فقال : «فائدة منقولة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في جواب له في الطائفة القدرية» ، وكلام شيخ الإسلام ليس في الطائفة القدرية

(١) في الأصل : «خطاؤهم» .
(٢) في الأصل : «خطاء» .

بل في القلندرية ، فلم يفرق الناقل بين اللفظين ، والطائفتين فإن مذهب هؤلاء غير مذهب هؤلاء .

والكلام المحذوف من جواب شيخ الإسلام هو قوله : «وأما هؤلاء القلندرية المحلقين اللحى فمن أهل الضلالة ، وأكثرهم كافر بالله ورسوله لا يرون وجوب الصلاة ، ولا الصيام ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق ، بل كثير منهم أكفر من اليهود والنصارى ، وليسوا من أهل الملة ، ولا من أهل السنة ، وقد يكون فيه من هو مسلم لكنه مبتدع ضال ، أو فاجر فاسق -إلى أن قال تجب عقوبة جميعهم ومنعهم من هذا الشعار الملعون ، كما يجب ذلك في كل معلن ببدعة وفجور ، وليس ذلك مختصًا بهم ، بل كان من كان من المتفقهة والمتعبدة والمتكلمة » ، فانظر ماذا أراد بحذف هذا ، وما ملخصه فيه فإن من كان من المتنسكة والمتفقهة إلى آخر كلامه ليسوا من الطائفة القلندرية .



فصل

ثم نقل نقلًا آخر فقال : قال رَحِمَهُ اللهُ في موضع آخر بعد كلام ذكره : «وحقيقة الأمر في ذلك أن القول يكون كفرًا فيطلق القول بتكفير صاحبه ، ويقال من قال هذا فهو كافر ، لكن الشخص المعين الذي قال لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها ، فهذا كما في نصوص الوعيد أن الله تعالى قال : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء : ١٠] .

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق ، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد ، يعني لا يقال هذا من أهل النار ، فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار لجواز أن لا يلحقه لفوات شرط ، أو ثبوت مانع ، فقد لا يكون التحريم بلغه ، وقد يتوب من فعل المحرم ، وقد يكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم ، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه ، وقد يشفع فيه شفيع مطاع ، وكذلك الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق ، وقد يكون بلغه ولم يثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها ، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله بها ، فمن كان من المؤمنين مجتهدًا في طلب الحق فإن الله تعالى يغفر له خطأه[1] كائنًا من كان ، سواء كان في المسائل النظرية والعملية ، هذا الذي عليه أصحاب محمد ﷺ وجماهير أئمة المسلمين من أهل السنة» . انتهى كلام شيخ الإسلام باختصار .

---

(١) في الأصل : «خطاؤه» .



والجواب أن يقال : أما كلام شيخ الإسلام في عدم تكفير المعين فالمقصود به في مسائل مخصوصة قي يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء ، فإن بعض أقوالهم تتضمن أمورًا كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرًا ، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل ، وعدم العلم بنفس النص ، أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأهواء ، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة[1] قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية ، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله .

وبهذا تعلم غلط هؤلاء المشبهين بكلام شيخ الإسلام ، وجهلهم ، وعدم معرفتهم ، ولبسهم الحق بالباطل لدى العامة أو شبيهًا بالعامة ، فإن هاتين البلدتين قد بلغتهم الحجة ، والحجة القرآن والحديث وعقائد الأئمة الأربعة ، وناظروهم مرات عديدة علماؤنا[2] ولم يزدادوا إلا تمردًا وعنادًا ، إلى الإصرار على التجهم ، ودعوة غير الله ، والذبح لغير الله كما هو مشهور منهم من أعوام متطاولة .

---

(١) في الأصل : «المسئلة» .

(٢) في الأصل : «علمائنا» .

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رده شبهات داود بن جرجيس : والجواب أن شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال في مثل هذه الشبه التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية : إن من تأمل كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجده يصله بما يفصل النزاع ويبين المراد ، وقد بين في هذا النقل بيانًا يقطع النزاع بقوله : إلا إذا علم أنه قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة ، وفاسقًا أخرىٰ .

وهذا البيان كاف فإن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يكفر أحدًا قبل قيام الحجة ، وهذا يأتي علىٰ جميع ما ساقه العراقي بالرد والدفع ، فسياق هذه العبارات المتحدة المعاني والتشبيه بها وكثرة عددها مجرد تخيل وهوس .

قلت : تأمل رحمك الله أيها المنصف ما قاله الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ قال في إدخال هذه الشبهة التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إلىٰ آخره : إن من شبه بها كان مبطلًا ؛ لأنه ما عرف كلام شيخ الإسلام حيث وضعه في غير موضعه ، وشيخ الإسلام قد وصله بما يفصل النزاع ، ثم تأمل ما يأتي بعد هذا من كلام تلميذه ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

قال الشيخ : «وقال في موضع آخر : قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «طبقات المكلفين» بعد أن ذكر الطبقة السادسة عشر وأطال الكلام فيها ، ثم ذكر الطبقة السابعة عشر فقال : الطبقة السابعة عشر طبقة المقلدين ، وجهال الكفرة ، وأتباعهم ، وحميرهم الذين معهم تبع ما

يقولون : إنا وجدنا آباءنا(١) على أمة ، ولنا أسوة بهم ، ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه ، وإخماد كلماته ، بل هم بمنزلة الدواب ، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار ، وإن كانوا جهالًا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم ، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار ، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة ، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ، ولا التابعون ، ولا من بعدهم ، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام .

إلى أن قال : والإسلام هو توحيد الله ، وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان برسوله ، واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافرًا معاندًا ، فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا ، فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى ، وكذب رسوله إما عنادًا ، وإما جهلًا وتقليدًا لأهل العناد ، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد ، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الأتباع مع متبوعيهم ، فإنهم يتحاجون في النار ، وإن الأتباع يقولون : ﴿رَبَّنَا هَٰؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمۡ عَذَابًا ضِعۡفًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ [لأعراف : ٣٨] . وذكر آيات نحو هذه .

(١) في الأصل : «أبائنا» .

ثم قال : نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال ، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ، ومعرفة الحق فأعرض عنه ، ومقلد لم يتمكن من ذلك ، والقسمان واقعان في الوجود ، فالمتمكن المعرض تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله ، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم **قسمان :**

أحدهما : مريد للهدى ، مؤثر له ، محب له ، غير قادر عليه ، ولا على طلبه لعدم مرشد ، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ، ومن لم تبلغه الدعوة .

الثاني : معرض لا إرادة له ، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه .

فالأول يقول : يا رب لو أعلم لك دينًا خيرًا مما أنا عليه لدنت به ، وتركت ما أنا عليه ، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ، ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ، ونهاية معرفتي .

والثاني راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره ، ولا تطلب نفسه سواه ، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته ، وكلاهما عاجز ، وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق .

فالأول كمن طلب الدين في الفترة فلم يظفر به فعدل عنه بعد استغراقه الوسع في طلبه عجزًا أو جهلًا .

والثاني كمن لم يطلبه ، بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ، ففرق بين عجز الطالب ، وعجز المعرض فتأمل هذا الموضع والله

يقضي بين عباده يوم القيامة بعدله وحكمته ، ولا يعذب إلا من قامت عليه الحجة بالرسل ، فهذا مقطوع به في جملة الخلق ، وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليهما الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه ، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر ، وأن الله سبحانه لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول ، هذا في الجملة ، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى ، وحكم هذا في أحكام الثواب والعقاب ، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر ، فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم(١) .

وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة(٢) وهو مبني على أربعة أصول :

أحدها : أن الله سبحانه لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء : ١٥] وقال : ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء : ١٦٥] وقال تعالى : ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ﴾ [الملك : ٨ ، ٩] وقال : ﴿فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك : ١١] وقال : ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى

(١) في الأصل : «أولياءهم» .
(٢) في الأصل : «مسئلة» .

وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَاۚ قَالُواْ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَاۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٠] وهذا كثيرٌ في القرآن يخبر تعالى أنه إنما يعذب من جاءه الرسول أو قامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه، وقال تعالى: ﴿ وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الزخرف: ٧٦] والظالم من عرف ما جاء به الرسول، أو تمكن من معرفته ثم خالفه، وأعرض عنه، وأما من لم يكن عنده من الرسول خبر أصلًا، ولا تمكن من معرفته بوجه، وعجز عن ذلك فكيف يقال إن ظالم.

الأصل الثاني: أن العذاب يُسْتَحَقّ بشيئين:

أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادته لها وبموجبها.

الثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها.

فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا هو الذي نفى الله التعذيب عليه، حتى تقوم حجته بالرسل.

الأصل الثالث: أن تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه لكونه لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع

شيئًا، ولا يتمكن من التفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع: أن أفعال الله سبحانه تابعة لحكمته التي لا يخل بها، وأنها مقصودة لذاتها المحمودة، وعواقبها الحميدة، وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات الذي عليه تبنى مع تلقي أحكامها من نصوص الكتاب والسنة، لا من آراء الرجال وعقولهم، ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقة إلا من عرف ما في كتب الناس، ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب، وانتهى إلى غاية مرامهم ونهاية إقدامهم والله تعالى الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال شيخنا: «فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه رَحِمَهُ اللَّهُ لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له، فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل، وأنه يقول هو معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا، وجعلوا هذه الشبهة ترسًا يدفع بها الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وصاحوا على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون». انتهى.

فتبين أن فرض كلام الشيخ -شيخ الإسلام- فيما نقله هؤلاء الجهال أنه في غير ما يعلم من الدين بالضرورة، وفي غير المفرط في طلب العلم والهدى كما تقدم فيما نقلناه من «طبقات المكلفين»، وأنه في المسائل التي قد يخفى دليلها، فإذا عرفت هذا تبين لك أنه لا حجة لهم في كلام الشيخ بل هو عليهم لا لهم، وإيرادهم إياه مجرد هوس وتلبيس وتمويه وسفسطة على عامة ساكني ساحل عمان. والله الهادي إلى الرشاد والموفق للسداد.

* * *

فصل في الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ : وينبغي أن يعلم الفرق بين قيام الحجة ، وفهم الحجة ، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم ، ولا يشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول ، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة(١) قيام الحجة ، قال الله تعالى : ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان : ٤٤] وقال تعالى : ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ﴾ [البقرة : ٧] . انتهى .

قلت : ومعنى قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «إذا كان على وجه يمكن معه العلم» فمعناه أن لا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون ، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب ، ولم يحضر ترجمان يترجم له ، ونحو هؤلاء فمن بلغته رسالة محمد ﷺ ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، قال الله تعالى : ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾ [الأنعام : ١٩] وقال تعالى : ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [النساء : ١٦٥] فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل .

---

(١) في الأصل : «مسئلة» .

وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم، وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها وإن لم يفهمها.

وقد أخبر الله تعالى عن الكفار أنهم يفهموا فقال: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام: ٢٥] وقال: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [لأعراف: ٣٠] فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما قال في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٥] الآية.

فإذا تبين لك هذا واتضح فاعلم أن هؤلاء الذين شبهوا بكلام شيخ الإسلام وأجملوا ولم يفصلوا لبسوا الحق بالباطل، وشيخ الإسلام رحمه الله

قد وصل كلامه بما يقطع النزاع، ويزيل الإشكال، فذكر أن ذلك في المقالات الخفية، والمسائل النظرية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس وأما مسألة(١) توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام لا أهل الأهواء ولا غيرهم، وهي معلومة من الدين بالضرورة كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه عرف أن هذا زبدتها وحاصلها وسائر الأحكام تدور عليه، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقةً.

قال شيخ الإسلام في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيرًا قال: «وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال فيها إنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، لكن هذا يصدر منهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله ﷺ بُعث بها، وكفر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذه أظهر شعائر الإسلام، مثل إيجاب الصلوات الخمس، وتعظيم شأنها، ومثل تحريم الفواحش والزنا والخمر والميسر، ثم تجد كثيرًا من رؤسائهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين، وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دين المشركين كما فعل أبو عبد الله الرازي. قال: وهذه ردة صريحة». انتهى.

فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي

---

(١) في الأصل: «مسئلة».

هي معلومة من ضروريات دين الإسلام ، مثل عبادة غير الله سبحانه وتعالى ومثل جحد علو الله على خلقه ، ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية ، ومسألة[١] علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها ، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ[٢] في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات ، ومعطلة الربوبية ، ومعطلة الأسماء والصفات ، ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية ، والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ، ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ، ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى .

وكلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه ، وعرف أصوله فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع ، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة ، إذا اتقى الله ما استطاع ، واجتهد بحسب طاقته ، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور ، والداعون للموتى والغائبين ، والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه ، ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله ، كيف والقرآن يتلى في المساجد والمدارس والبيوت ، ونصوص السنة النبوية مجموعة مدونة معلومة الصحة والثبوت .

وكذلك ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر طبقات المكلفين قال في الطبقة

---

(١) في الأصل : «مسئلة» .
(٢) في الأصل : «الخطاء» .

السابعة عشر : «وأما كون زيد بنفسه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه ، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر . فإنه فَصَلَ النزاع ، وأزال الإشكال بهذا وبقوله : وإن الله لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة ، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى وحكمه ، هذا في أحكام الثواب والعقاب ، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر» .

فبين رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا في أحكام الثواب والعقاب ، وأنه لا يجوز لأحد أن يحكم على إنسان بعينه أن الله يعذبه ويعاقبه على ما صدر منه قبل قيام الحجة عليه بالرسول ، وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهرها ، ومثَّل ذلك بأطفال الكفار ومجانينهم ، بأنهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم ، وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين ، وأنها رِدَّة صريحة ، وهو معين ، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي ، وهو رجل معين ، وكذلك الجهم بن صفوان ، والجعد بن درهم ، وكذلك الطوسي نصير الشرك ، والتلمساني ، وابن سبعين ، والفارابي ، أئمة الملاحدة ، وأهل الوحدة ، وأبي معشر البلخي ، وغيرهم وفي «إفادة المستفيد» للشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدىٰ .

* * *

فصل

وأما ما ذكره من أن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات إلىٰ آخره .

فالجواب : أن هذا من المعلوم بالضرورة لا ينكره إلا مكابر ، وهذا فيمن كانت بدعته لا تخرجه عن الملة ، أو كان فاسقًا أو فاجرًا ، وليس الكلام في هذا وإنما الكلام والنزاع في الصلاة خلف عباد القبور ، وخلف الجهمية الذين ينكرون علو الله علىٰ خلقه ، وقد تقدم في جواب الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن ذكر أقوال الأئمة ، وأنهم لا يختلفون في تكفير الجهمية ، وأنهم ضلال زنادقة . قال : والصلاة خلفهم -لا سيما صلاة الجمعة- لا تنافي القول بتكفيرهم ، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم ، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها ، وبين من لا شعور له بذلك ، وهذا القوم يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفىٰ دليلها علىٰ بعض الناس ، وعلىٰ هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة ، وظهر الدليل ، وعرفوا ما عليه أهل السنة ، واشتهرت الأحاديث النبوية ، وظهرت ظهورًا ليس بعده إلا المكابرة والعناد ، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد .

إلىٰ أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين ، بل كلامه أخف إلحادًا من بعض كلام هؤلاء الضلال ، ومع ذلك فأهل

العلم متفقون على تكفيره، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، انتهى.

وفي كتاب «السنة» لعبد الله بن أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ قال: حدثني إسحاق ابن بهلول قال قلت لأبي ضمرة أنس بن عياض: أُصَلِّي خلف الجهمية؟ قال: لا ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين.

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا إبراهيم بن نعيم البابي السجستاني سمعت سالم بن أبي مطيع يقول: الجهمية كفار لا أصلي خلفهم، انتهى.

فإذا تبين هذا فالتلبيس والتشبيه على الناس بجواز الصلاة خلف أهل البدع والأهواء، وأهل الفجور والفسق والمعاصي، وإدخال الجهمية وعباد القبور في جملتهم لبس للحق بالباطل، وصد عن سبيل الله، وافتراء على الإخوان، فإن هذا فرض فيمن لم تخرجه بدعته عن الملة، وأما عباد القبور والجهمية فقد تقدم كلام الأئمة فيهم، والمؤمن من يخاف الله ويتقيه لا يلبس الحق بالباطل، ويوقع الناس في الشبهات لملاحظة الشهوات، والله الهادي إلى الصواب، وإليه المرجع والمآب.



فصل

وأما ما ذكره عن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ من ذكره طائفة من المصنفين في الرقائق والفضائل في الصلوات الأسبوعية إلى آخر كلامه .

فالجواب أن يقال : ما ذكره شيخ الإسلام حق وصواب ، وهو خارج عن محل النزاع ، ومن المعلوم أن هؤلاء العلماء إنما صنفوا في فضائل هذه الأعمال لما ظنوا صحة ما بلغهم فيها ، فعملوا به ، فهم مأجورون على حسن قصدهم ، لا على مخالفتهم للسنة ، وكَونُه لم يبدعهم ولم يفسقهم ولم يجهلهم فما ذاك إلا لكونهم عملوا بما بلغهم ، ولم يتعمدوا مخالفة السنة ، وقد أحسن من انتهى إلى ما سمع ، وهذا بخلاف من يعلم أن هذا الأمر مخالف للسنة ، أو يعلم أن هؤلاء القوم مثلًا أهل بدع مخالفون لما عليه أهل السنة والجماعة .

فإذا أنكر عليه أحد من المسلمين بدعتهم وضلالتهم قام في نحره ، وجادل عن أهل البدع ، ونصب نفسه هدفًا دونهم ، وأنهم لا يبدعون ولا يفسقون ولا يجهلون بفعل البدع والفسوق لكون أهل العلم لم يبدعوا ولم يفسقوا ولم يجهلوا من العلماء ممن علموا أنهم مجتهدون فأخطئوا[1] في اجتهادهم ، فإن أهل العلم مغفور لهم ما أخطئوا[1] فيه باجتهادهم ، وهؤلاء متعمدون في ردع أهل الحق دون أهل الباطل ، وهم يعلمون أنهم أهل بدع فكيف إذا كان النزاع في عباد القبور ،

---

(١) في الأصل : «أخطاؤا» .

ومعطلة الصانع -سبحانه- عن علوه على خلقه، واستوائه على عرشه، ونفي صفات كماله، ونعوت جلاله، فقياس هؤلاء الملاحدة على أولئك من أفسد القياس وأبطل الباطل، وليس لصاحب هذا القول والقياس حظ من النظر والدليل، بل هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل!

وأما ما ذكره المعترض من أنه لا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة إلى آخر ما ذكر.

فالجواب أن يقال: هذا حق وصواب لا مرية فيه، ولا يكفر بالذنوب إلا الخوارج والروافض كما تقدم ذكره عن شيخ الإسلام، فأصل التكفير إنما هو من الخوارج الذين يكفرون أئمة المسلمين فيما أخطئوا فيه، وبما ظنوه خطأ وليس بخطأ في نفس الأمر، وهم عشرون فرقة.

المُحَكِّمَة وهم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند التحكيم، وكفروه، وكفروا عثمان رضي الله عنه، وأكثر الصحابة رضي الله عنهم، وكانوا اثنا عشر ألفًا، وكانوا أهل صلاة وصيام وقراءة.

ومنهم البيهسية قالوا من وقع في شيء لا يعلمه أحلال أم حرام فهو كافر.

ومنهم الأزرقية أصحاب نافع بن الأزرق كفروا عليًّا بالتحكيم، وكفروا عثمان، وطلحة، والزبير، وعبد الله بن عباس، وعائشة رضي الله عنهم، والمسلمين، وحكموا بالخلود في النار.

ومنهم النجدية أصحاب نجدة بن عامر .

ومنهم العاذرية الذين عذروا الناس في الجهالات إلا في الفروع .

ومنهم الأصفرية أصحاب زياد بن الأصفر .

ومنهم الإباضية أصحاب عبد اللَّه بن أباض كفروا عليًّا وأكثر الصحابة ، وافترقوا سبع فرق .

ومنهم الحفصية أصحاب حفص بن أبي المقدام .

ومنهم اليزيدية أصحاب يزيد بن نسيئة قالوا يبعث نبيًا[١] من العجم بكتاب يكتب في السماء ، يترك ملة محمد ويختار ملة الصابئة .

ومنهم الحارثية أصحاب أبي الحارث الإباضي خالفوا في القدر .

ومنهم العجاردة أصحاب عبد الرحمن بن عجرد وهم أربع فرق كلها معلومة بالمحال مشهورة بالضلال .

فإذا تبين لك هذا من حالهم ومقالهم تبين لك طريقة أهل السنة والجماعة في عدم تكفير المسلمين بالذنوب ، أو تكفير من أخطأ خطأ لا يخرجه من الملة ، فأما تكفير الجهمية ، وعباد القبور فليس من هذا القبيل ، ولا على منهاج هذا السبيل ، فإن الجهمية قد أخرجهم أكثر السلف من اثنتين وسبعين فرقة كما تقدم عن عبد اللَّه بن المبارك لما سئل عن الجهمية فقال : ليسوا من أمة محمد ﷺ .

---

(١) كذا في الأصل : والصواب «نبي» .

وأما عباد القبور فهم عند أهل السنة والجماعة يسمون الغالية لمشابهتهم النصارىٰ في الغلو في الأنبياء والأولياء والصالحين، فمن كفرهم، وأظهر عداوتهم، وبغضهم، وحذر عن مجالستهم، وبالغ في التنفير عنهم فقد اتبع سبيل المؤمنين واقتفىٰ آثار الأئمة المهتدين، وخالف ما انتحله الخوارج والروافض من تكفير المسلمين، فمن جعل تكفير هؤلاء كتكفير هؤلاء فهو من الملبسين، ومن الصادين عن سبيل الله، والباغينها عوجًا، نعوذ بالله من رين الذنوب، وانتكاس القلوب.

* * *

فصل

قال المعترض: «الفصل الأول في بيان جواز المسبحة، ثم قال بعد الخطبة: عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**» رواه البخاري، قال ابن رجب رحمه الله في عرض كلامه على هذا الحديث: فمن تقرب إلى الله عز وجل بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة فعمله باطل مردود عليه، انتهى باختصار. قلت: فالقربة كل عمل يرجو عامله عليه من الله الثواب، وترك ما يرجو تاركه من الله الأجر، ويخشى على فعله العقاب، والمسباح ليس من ذلك إنما يتخذ آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور: «**من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت عنه خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر**» وما أشبه ذلك من الأذكار الواردة على مثل ذلك.

فالمسباح آلة لا قربة، فكيف يصير متخذه مبتدعًا، والآلات ليست من القربات، ولم يردع الشرع بتحريمها إذا لم يستعن بها على المعاصي، وقد علمت أن الجهاد على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين ومن بعدهم من الصحابة رضي الله عنهم كان بالرمح والسيف والنبل، فلما حدثت المدافع والبنادق اتخذها المسلمون آلة في الجهاد يقاتلون في سبيل الله ولم ينكرها أحد من علماء الملة المحمدية، وكذلك الساعات» إلى آخر كلامه.

فالجواب أن يقال : أمر المسباح والكلام فيه أمر جزئي في جنب ما تقدم من المسائل ، والكلام فيه من أسهل ما يكون لقلة الفائدة ؛ لأن مسألة المسباح مسألة خلافية بين العلماء المتأخرين ، وللعلماء فيه كلام منهم من أجازه خفيةً على الوجه المباح كما سنبينه ، ومنهم من منع ذلك وقال : إن السبحة بدعة محدثة ورياء وسمعة ، ولو لم يكن في المنع منها إلا سد الذريعة عن محظورات الشريعة ، وسد الذريعة أصل أصيل ، ومذهب جليل ، فمن اتخذ المسباح فقد خالف ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»** ؛ لأن رسول **الله** ﷺ لم يأمر به ولم يشرعه لأمته ولم يفعله ، ولو أمر به ، وسنه لأمته ، وشرعه ، وكان فيه فضل لكان أسبق الناس إلى فعله واتخاذه ، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وأفاضل الصحابة رضي الله عنهم لا سيما عبد **الله** بن عمر فإنه كان يتحرى ما فعله رسول **الله** ﷺ حتى إنه كان يصلي في المكان الذي يصلي فيه رسول **الله** ﷺ ويبول في المكان الذي كان يبول فيه ، وكان عمر رضي الله عنه وسائر الصحابة يخالفون في ذلك ، وينهون عن تتبع آثار الأنبياء .

فإذا وضح لك هذا فمن أجازه فإنما أجازه على سبيل القياس ، والقياس يخطئ ويصيب ، وقد علمت أن منه ما هو صحيح ، ومنه ما هو سقيم ، ومنه ما هو محمود ، ومنه ما هو مذموم ، وأيضًا فقد نقل هذا المعترض عن ابن رجب رحمه الله على هذا الحديث قوله : **«فمن تقرب إلى الله عز وجل بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة فعمله باطل مردود عليه»** .

فأين في كتاب الله ﷻ وسنة رسوله الأمر باتخاذ المسابيح المحدثة سبحانك هذا بهتان عظيم ، فليس في الحديث الصحيح ما يدل على ذلك بوجه من الوجوه ، ولا في كلام ابن رجب ما يدل على ذلك بل يناقضه أشد المناقضة ، ويخالفه أشد المخالفة ، راجع شرحه لهذا الحديث في كتابه تجد غلط هؤلاء ، وتصحيفهم عليه ، فالحديث حجة عليهم لا لهم .

وأما قول القائل : إنها ليست بقربة إنما هي آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور ، والمسباح آلة فكيف يصير متخذه مبتدعًا إلى آخر كلامه .

فأقول : اعلم -وفقك الله لطاعته- أن هذا القياس من أبطل القياس ، وأوهنه بلا التباس ، وهو منقوض عليه فإن المدافع والبنادق والصمع من جنس السلاح ، فالبندق من جنس النبل يرمى بها كما يرمى بالنبل بل هي أشد نكاية في العدو ، والمدفع من جنس المنجنيق يرمى به كما يرمى بالمنجنيق بل هو أشد نكاية وأعظم إرهابًا للعدو ، والكل آلة للجهاد ، ولا يشك في ذلك من كان له أدنى ممارسة وانتقاد .

وكذلك الخيل والركاب والدروع آلاتٌ يستعان بها في جهاد الكفار ، واقتناؤها وشراؤها واستعمالها في الجهاد من أفضل القربات وقد حَبَسَ الصحابة وأوقفوا من ذلك في الجهاد ، وفي سبيل الله ما هو معلوم مشهور ، مقرر في محاله ومظانه ، ولا يتغير الحكم لكون هذه نبلًا وهذا سيف ورمح أو منجنيق إذا حدث من جنسه ما هو أنكأ في العدو منه كالمدفع والبندق والصمع ، فلو أوقف مسلم في جهاد الكفار مدافع



وبنادق لكان هذا قربة إلى الله ، وعمل صالح لا يشك في ذلك مسلم ، كمن وقف خيلًا وركابًا ودروعًا في سبيل الله لا فرق ، ومن فرق فعليه الدليل ، فإنه لا يقول من له أدنىٰ معرفة إن هذه الآلات ليست من القربات ، ومن قال ذلك فقد كابر المنقول والمعقول .

قال ابن دقيق العيد في «شرح العمدة» علىٰ قوله ﷺ : **«فإنكم تظلمون خالدًا وقد احتبس أدراعه وعتاده في سبيل الله»** ، قال : العتاد ما أعد الرجل منه السلاح والدواب وآلات الحرب ، انتهىٰ ، وهذا لا إشكال فيه .

وأما الساعات والجداول والروزنامات فليس لها جنس معهود في عهد رسول الله ﷺ فلا اعتماد عليها ، والمعتمد في ذلك ما شرعه الله ورسوله من معرفة ما حدّ في المواقيت ، فلا اعتداد بالساعات والجداول ، فلا يقاس بها ولا عليها ، وليست من القرب في شيء ، وإذا كان المسباح قد أقررتم أنه ليس بقربة كما هو كذلك وقد وضح لك أن قياسه علىٰ ما ذكر هذا المعترض ممنوع عقلًا ونقلًا فكان بدعةً محدثةً لأنه ليس بمشروع ، ولا قيس علىٰ فعل مشروع فيكون باطلًا بل قياسه على النوىٰ والحصىٰ والخيط المعقود لو كان مشروعًا أولىٰ من قياسه علىٰ ما ذكره من النبل والرمح والسيف ، وعلىٰ ما حدث بعد هذا من آلات الحرب ، لكن التسبيح بالنوىٰ والحصىٰ ليس بمشروع ، ومن أجازه اشترط الإخفاء به ، فاتخاذ السبحة علىٰ هذا الوجه الذي يفعله الناس اليوم بدعة ؛ لأنه لم يكن علىٰ عهد رسول الله ﷺ ، ولا اتخذه ، ولا رآه بأبي

هو وأمي ، ولا اتخذه أحد من أصحابه لا ظاهرًا ولا باطنًا فليس من الدين في شيء لقوله ﷺ : **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»** ، وفي لفظ : **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»** أي مردود عليه .

ولا يخلو ناقل المسباح من أحد أمرين : إما أن يتخذ ذلك زاعمًا أنه يسبح به فيكون قد راءىٰ الناس بهذا العمل ، ومن راءىٰ الناس بعمله فقد أشرك ، أو لا يريد به التسبيح وإنما يتخذه ملهًى يلهو به ، ويلعب به كما هو الواقع المشاهد من كثير من الناس اليوم ، أو ينزلها منزلة العصا فيكون مخالفًا للسنة .

ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن الله تعالىٰ لم يأذن في اللهو واللعب ، ولم يشرعه رسول الله ﷺ لأمته ، ولا كان ذلك دينًا ينسب إليه ، وإلىٰ رسله ودينه وشرعه ، إلا ما خصه الدليل من اللهو بالقوس والفرس والمرأة ، ولو كان مشروعًا لكان أسبق الناس إليه أصحاب رسول الله ﷺ ، وكيف يكون المسباح أمرًا مشروعًا محبوبًا لله ويفوز بقصب السبق إليه هؤلاء الخلوف ويُحرمه أفاضل الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أصحابه رضي الله عنهم ؟! هذا ما لا يكون أبدًا ، ومع كونه محدثة في الدين ، لم يتخذه ويستعمله من الناس في الغالب إلا أهل الغفلة ، والمرائين بأعمالهم ، وفساق الناس الذين لا يذكرون الله إلا قليلًا ، فإذا جاء أحدهم إلىٰ مجامع الناس أو مساجدهم ومجالسهم أو أسواق المسلمين رأيت المسباح في يده .

وقد قال شيخ الإسلام -قدس الله روحه- بعد كلام له : «وإنما مثلهم بمنزلة من يحلي المصحف ولا يقرأ فيه ، أو يقرأ فيه ولا يتبعه ، وبمنزلة من يزخرف المسجد ولا يصلي فيه ، أو يصلي فيه قليلًا ، وبمنزلة من يتخذ المسابيح والسجادات المزخرفة ، وأمثال هذه الزخارف الظاهرة التي لم تشرع ، ويصحبها من الرياء والكبر ومخالفة الشرع ما يفسد حال صاحبها» ، إلى آخر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ .

إذا عرفت هذا وعرفت أن اتخاذه على هذا الوجه ليس من الدين في شيء ، وأنه بدعة ورياء محدثة ، ومن جوزه من العلماء فإنما قاسه على الحصى ونحوها .

وبلا نزاع أن التسبيح بالأصابع وعقدها في طاعة الله هو السنة المحمدية الثابتة من قوله وفعله ، وفعل خلفائه وصحابته ، وفي هديهم كفاية لكل مقتدٍ ، ولكن شرط من أجازه من متأخري العلماء بأن يتخذه الإنسان في محل ورده ومصلاه الذي يخلو العبد فيه بربه حيث لا يراه أحد ولا ينظرون إليه ، وأما ما يفعله الناس اليوم فحاشا وكلا ، بل هو إلى الرياء والسمعة أقرب منه إلى السنة ، وكونه بهذا الوجه بدعة محدثة أوضح من الشمس في رابعة النهار ، وإذا كان ذلك كذلك فما وجه الاعتراض والتشنيع على من نهى عنه ، وسماه بدعة ، بل الذي أجازه مطلقًا قد فتح للناس بابًا من الرياء والسمعة .

ومما يوضح لك ما قلناه أن العمل إذا كان على غير الوجه المشروع يكون بابَ ضلالة ، ما رواه الدارمي قال : أخبرنا الحكم بن المبارك

قال أخبرنا عمرو بن يحيى قال سمعت أبي يحدث عن أبيه ، قال : كنا نجلس على باب ابن مسعود قبل صلاة الغداة[1] فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد ، فجاء أبو موسى فقال : أَخَرَجَ عليكم أبو عبد الرحمن بعد؟ قلنا : لا . فجلس معنا ، فلما خرج قال : يا أبا عبد الرحمن إني رأيت آنفًا شيئًا في المسجد أنكرته والحمد لله ، ولم أر إلا خيرًا . قال : فما هو؟ فقال : إن عشت فستراه . قال : رأيت في المسجد حلق خيرٍ جلوسًا ينتظرون الصلاة ، في كل حلقة رجل ، وفي أيديهم حصى ، فيقول لهم : كبروا مائة ، فيكبرون مائة فيقول : هللوا مائة ، فيهللون مائة . فيقول : سبحوا مائة ، فيسبحون مائة . قال : فماذا قلت لهم؟ قال : ما قلت لهم شيئًا ، أنتظر رأيك .

فقال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم ، وضمنت لهم ألا يفوت من حسناتهم شيء ، ثم مضى حتى أتى حلقة منهم فقال : ما هذا؟ قالوا : حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح . قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن ألا يفوت من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء أصحاب محمد ﷺ بينكم متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبل ، وآنيته لم تكسر ، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ، أو مفتتحو باب ضلالة . قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير . قال : وكم من مريد الخير لن يصيبه ، إن رسول الله ﷺ حدثنا : «**إن قومًا يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم**» . وايم الله ، لا أدري لعل أكثرهم يكون منكم .

---

(١) في الأصل : «الغدات» ما أثبته من «سنن الدارمي» (١/ ٦٠) .



قال عمرو بن سلمة : رأيت عامة أولئك يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوراج .

وذكر محمد بن وضاح في كتابه ما هو هذا وزيادة كنحو قوله لهم : «لقد ركبتم بدعة ظلمًا ، أو فضلتم أصحاب محمد علمًا» .

وثم ذكر ابن وضاح أن أبان بن عياش سأل الحسن عن العد بالحصىٰ والنوىٰ فقال : «لم يفعل العد أحد من نساء النبي ﷺ ولا المهاجرات» .

قال محمد بن وضاح : أنا أسد عن جرير بن حازم عن الصلت بن بهرام قال مرّ ابن مسعود رضي الله عنه بامرأة معها تسبيح تسبح به ، فقطعه وألقاه ، ثم مرّ برجل يسبح بحصىٰ فضربه برجله ، ثم قال : لقد ركبتم بدعة ظلمًا ، أو لقد غلبتم أصحاب محمد علمًا . اهـ من كتابه .

فانظر -رحمك الله- إلىٰ هذا العمل المشروع المطلوب المحبوب لله المندوب إليه لمّا كان علىٰ غير عمل الصحابة ، ولم يكونوا يفعلون علىٰ عهد رسول الله ﷺ ، ولا فعله أحد من الصحابة بعد وفاته ، أنكره علماء الصحابة وأفاضلهم كعبد الله بن مسعود ، وأبي موسى الأشعري ، حتىٰ قال عبد الله بن مسعود : «والذين نفسي بيده إنكم لعلىٰ ملة هي أهدىٰ من ملة محمد ، أو مفتتحو باب ضلالة» .

فتبين بهذا أن هذا بدعة وضلالة وأنه ليس من هدىٰ الرسول وملته ، وهم إنما يعدون التكبير والتهليل والتسبيح بالحصىٰ ، وأنهم إنما يتخذونه آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور ، فاتبع هؤلاء في

الابتداع من كان من سلفهم على عهد الصحابة في استحسان البدع الذين كان آخر أمرهم يطاعنون الصحابة يوم النهروان، والمنكرون لهذا الابتداع اتبعوا سلفهم في إنكار ما هو محدث في الدين، كعبد الله بن مسعود، وأبي موسى، وحذيفة، والحسن البصري ولكل قوم وارث.

فإذا علمت أن هذا العمل الصالح لما كان يفعله بعض الناس ظاهرًا في المسجد أو المجلس ونحوه، بالحصى أو المسباح أنه على غير عمل الرسول ﷺ، وأصحابه كان فاعله مفتتحًا باب ضلالة، وعلى غير ملة محمد ﷺ في العمل، وأن الصحابة رضي الله عنهم لم يتخذوا المسابيح لا ظاهرًا ولا خفاءً، تبين لك أن هذا العمل محدث.

فإن قيل: قد فعل العد بالحصى ونحوه بعض السلف والخلف، ومستندهم حديث سعد بن أبي وقاص أنه ﷺ لم ينكر على المرأة، وإنما دلها على ما هو أفضل وأيسر عليها، وهذا يدل على الجواز.

قيل: نعم صدر ذلك عن بعض منهم بوجه الخفاء، والمرأة رجعت لما هو أيسر وأفضل متابعة لما دلّها الرسول ﷺ، وأما أبو هريرة رضي الله عنه فكان لا يستعمله إلا في داره عند نومه، وتلك حالة لا يشاهده فيها أحد ولا يراه الناس، وفعل الصحابي الواحد ليس بحجة عند أهل الحديث ونحوهم، ومن فعل منهم فإنما يفعله في مصلاه، وكان السلف أحرص الناس على إخفاء العمل كما هو معروف مشهور عنهم.

فإذا فهمت هذا علمت أن الذي يفعله الناس على خلاف مذهب من أجازه من العلماء.

فصل

وأما ذكره بعد هذا عن شيخ الإسلام من أن جنس المفضول قد يكون أفضل من الفاضل .

فأقول : هذا حق لا ريب فيه ، لكن إذا كان المفضول مشروعًا وإدخال هذا في مسألة المسباح جهل ، وتلبيس ، وتكثر بما ليس من جنس المراد المشروع ، فإن الكلام في المسباح ليس هو في مشروعيته وكونه فاضلًا أو مفضولًا ، فإن من نهى عنه إنما هو لكونه بدعة محدثة في طرف لم يعرفونه منذ أعصار متطاولة ، حتى ما دعوتم وألفتم في رسائل ، ومن نهى عنه مراده سدًّا للذريعة المفضية إلى الرياء والمشابهة ، وعدم فعل السلف له ، وأما كونه يسبح الله أو يهلله ويحمده بعقد الأصابع ، أو بغير عقدها ، ويستعمل هذا الورد وهذا الذكر ويدع قراءة القرآن فهذا يكون المفضول بعد الفجر والعصر أفضل من الفاضل ، أو يدع قراءة القرآن ، ويتابع المؤذن مثلًا وهكذا في سائر ما مثل به شيخ الإسلام من تقديم المفضول على الفاضل .

فأما كون المسباح المبتدع وإن كان مفضولًا مثلًا أفضل من عقد الأصابع أو التسبيح أو التحميد والتهليل والتكبير من غير عقد أصابع فحاشا وكلا ، ولا يدخل تحت كلام الشيخ هذا ، ولا يقول هذا عالم ، بل هذا من تحسين البدع ، وإدخالها في المشروع المطلق بنوع من المشروع المقيد .

وأما قوله : «وينبغي للفقيه أن يفرق بين البدعة الشرعية واللغوية» .

فأقول : البدعة في اللغة كل ما فعل ابتداء من غير مثالٍ سبق . والبدعة الشرعية هي ما لم يدل عليه دليل شرعي ، فإذا علمت ذلك فالمسباح ليس هو من البدع اللغوية التي كان لها أصل في الشرع على هذا الوجه الذي يفعله الناس اليوم ، بل أنكره ابن مسعود وغيره من الصحابة كما ذكره الدارمي ومحمد ابن وضاح ، واتخاذه في اليد بحيث يعلمون به الناس مما لم يكن له أصل في الشرع ، ولم يكن ذلك من شعار الصحابة كما ذكره شيخ الإسلام فيكون محدثًا مبتدعًا ، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل ، ولم يكن يفعل العد بالحصى في الخلوات إلا القليل على طريق الاستحسان لا على أنه مشروع ، ولو كان فيه فضل لكان أولى الناس به[1] ، أسبقهم إلى كل خير أبو[2] بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة رضي الله عنهم .

* * *

(١) في الأصل : «وأسبقهم» .

(٢) في الأصل : «أبي» .

فصل

وأما قوله في أول كلامه : «فالقربة كل عمل يرجو عامله من الله الثواب ، وترك ما يرجو تاركه على تركه من الله الأجر ويخشى على فعله العقاب» .

فأقول : هذا لا يسلم على الإطلاق بل كل عمل يتقرب به العبد إلى الله مما هو مشروع على سنة رسول الله ﷺ وما لم يكن كذلك فليس بقربة ، ولو أن كل عمل يرجو عامله من الله الثواب يكون قربة لكانت الصلوات[1] الأسبوعية والحولية كصلاة يوم الأحد والإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة المذكورة في كتاب أبي طالب وأبي حامد وعبد القادر وغيرهم ، وكصلاة الألفية التي في أول رجب ، والنصف من شعبان ، والصلاة الإثنا عشرية التي في أول رجب ، والتي في أول تسع وعشرين من رجب ، وصلوات[1] أخرى تذكر في الأشهر الثلاثة ، وصلاة ليلة العيدين ، وصلاة يوم عاشوراء ، وأمثال ذلك من الأوراد الأسبوعية ، ونحوها مما يروى وضعها والعامل بها يرجو ثواب الله في فعلها أتكون قربة كما قسته؟ ولما كان هذا على خلاف السنة وخلاف المشروع كان بدعة محدثة ، وأصل الصلاة مشروع محبوب لله ، فتأمل ذلك ، ودع بنيات الطريق .

---

(١) في الأصل : «صلواة» .

وأما استدلاله بحديث : «**نعم المذكر السبحة**» على المسباح المتخذ من الخرز ونحوه فهذا غلط بالاتفاق ، وخطأ على الرسول ﷺ ، فإنه لم يمدح المسباح قط ولا رآه ، بل هذا الحديث بعينه عند صاحب «مسند الفردوس» في سبحة الضحىٰ لا غير ، وقد أورده السيوطي في باب مندوبات الصلاة في جمع الجوامع ، وكذا أورده في الثبت الشيخ العالم عبد القادر المصري الشهير بالأمير المالكي قال : لم يصح هذا إلا في سبحة الضحىٰ .



فصل

ثم ذكر هذا المعترض فصلًا في بيان رفع اليدين للدعاء بعد صلاة المكتوبة ، ثم ذكر الأدعية الواردة في ذلك على العموم ، منها ما هو صحيح ومنها ما هو ضعيف ومنها ما هو موضوع على مؤلفه .

وأما تخصيص رفع اليدين بعد الصلوات المكتوبة فلم يذكر فيه إلا ما ليس بصحيح لا يعتمد عليه في العبادات وجميع الأدعية التي ذكرها في الأحاديث التي أوردها إنما هي في الأدعية العامة ، وأما بعد الصلوات فليس فيها إلا ما ذكره عن أنس والحديث الذي بعده ، وكلاهما ضعيف .

وأما قوله : «لكنه يعمل به في الفضائل إلى آخر ما قال» فقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ : «وقول أحمد إذا جاء الترغيب تساهلنا في الإسناد ، إنما أراد به إذا كان الأمر مشروعًا ، أو منهيًا عنه بأصل معتمد ، ثم جاء حديث فيه ترغيب في المشروع ، أو ترهيب في المنهي لا يعلم أنه كذب ، وما فيه من الثواب والعقاب قد يكون حقًّا ولو قدر أنه ليس كذلك فلا بد فيه من ثواب وعقاب وما يرويه مع علمه أنه كذب فمعاذ الله لا يجوز ذلك إلا مع بيان حاله ، ولا يستند إليه في ترغيب ولا غيره ، وكذلك لا يجوز أن يثبت به حكم شرعي من ندب أو كراهة أو فضيلة ، ولا عمل مقدر في وقت معين بحديث لم يعلم حاله أنه ثابت ، فلا بد من دليل ثابت في الحكم الشرعي وإلا كان قولًا على الله بغير علم عياذًا بالله ، انتهى .

فهذا الحديث الذي ذكره عن أنس وما بعده في وقت معين، ولا نعلم حاله أنه ثابت فالاعتماد عليه قول على الله بغير علم.

قال ابن مفلح في «الآداب»: قال أحمد بن الحسن الترمذي: سمعت أبا عبد الله.. فذكر أحاديث. ثم قال: وقال أيضًا: من شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون غريب الحديث، ذكره الخلال.

وقال ابن المبارك: لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه.

وقال ابن مهدي: لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف فأقل ما في ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره، انتهى.

ثم قال المعترض: «قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: فصل: وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة أو المأمومين فلم يكن ذلك من هديه ﷺ أصلًا، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن». ثم قال المعترض إلى آخر ما قال وأسقط من كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ قوله: «وأما تخصيص ذلك بصلاتي الفجر والعصر فلم يفعل ذلك هو، ولا أحد من خلفائه، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه[1] من رآه[1] عوضًا من السنة بعدهما والله أعلم».

(١) في الأصل: «راءه».

فلا أدري ما الحامل له على حذف هذا الكلام ، وأظن ذلك أنه لما وقع بينه وبين من أنكر عليه رفع اليدين بعد الصلاة المكتوبة أن ذلك كان بعد صلاة الفجر والعصر فلذلك أسقط هذا الكلام ، أو لأن الحديث الذي أورده برفع اليدين بعد صلاة الفجر كما ذكره عن الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة(١) في مصنفه مما لا يصح رفعه ، ولا يثبت كما نفاه ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

ثم ذكر كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولم ينسبه إليه بل أبهم فقال : وعامة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمر بها فيها وهذا هو اللائق بحال المصلي ، فإنه مقبل على ربه يناجيه ما دام في الصلاة ، فإذا سلم منها انقطعت تلك المناجاة ، وزال ذلك الموقف بين يديه ، والقرب منه ، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته ، والقرب منه ، والإقبال عليه ، ثم يسأل إذا انصرف عنه ، ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلي ، إلا أن هاهنا نكتة لطيفة وهو أن المصلي إذا فرغ من صلاته وذكر الله وهلله وسبحه وحمده ، وكبره بالأذكار المشروعة عقيب الصلاة ، استحب له أن يصلي على النبي ﷺ بعد ذلك ويدعو بما شاء ، ويكون دعاؤه(٢) عقب هذه العبادة الثانية لا لكونه دبر الصلاة فإن كل من ذكر الله وحمده ، وأثنى عليه ، وصلى على رسوله ﷺ استحب له الدعاء عقب ذلك كما في حديث فضالة بن عبيد : «**إذا صلى أحدكم**

---

(١) في الأصل : «ابن أبي بكر بن أبي شيبة» .

(٢) في الأصل : «دعائه» .

فليبدأ بحمد الله، والثناء عليه، ويصلي على النبي ﷺ، ثم ليدع بما شاء»، قال الترمذي: حديث صحيح.

والجواب أن نقول: ما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ حق وصواب، ولكن الشأن كل الشأن في فهم كلامه ووضعه في موضعه، ومن تأمل كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ علم أن كلامه قطعًا إنما هو جائز أحيانًا على الانفراد من غير رفع اليدين، وأما بعد المكتوبة فقد ذكر أنه لم يكن ذلك من هديه أصلًا، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وأن من خص ذلك بصلاتي الفجر والعصر فإنما هو استحسان ورأي رآه من أتباع الأئمة، ولا مستند له في ذلك، وإنما يجوز ذلك في الصلوات المكتوبة فيها، وبعدها أحيانًا بعد الذكر المشروع، وأما المداومة على ذلك فليس بمشروع بل مكروه كما سيأتي كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، فالتمويه بأن ابن القيم أجاز ذلك بعد الصلوات المكتوبة من غير تفصيل لبسٌ للحق بالباطل.

وتوضيح ما ذكرناه قول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ لما سئل عما يفعله الناس بعد الصلوات الخمس، فقال: «**الجواب: الحمد لله، لم يكن النبي ﷺ يدعو هو، ولا المأمومون عقيب الصلوات الخمس كما يفعله الناس عقيب الفجر والعصر، ولا نقل ذلك عنه أحد، ولا استحب ذلك أحد من الأئمة، ومن نقل عن الشافعي أنه استحب ذلك فقد غلط عليه، ولفظه الموجود في كتبه ينافي ذلك، لكن طائفة من أصحاب أحمد، وأبي حنيفة، وغيرهما استحبوا الدعاء بعد الفجر**

والعصر ، قالوا : لأن هاتين الصلاتين لا صلاة بعدهما فتعوض بالدعاء عن الصلاة .

واستحب طائفة من أصحاب الشافعي ، وغيره الدعاء عقيب الصلوات الخمس ، وكلهم متفقون على أن من ترك الدعاء لم ينكر عليه ، ومن أنكر عليه فهو مخطئ باتفاق العلماء ، فإن هذا ليس مأمورًا به لا أمر إيجاب ، ولا أمر استحباب في هذا الموطن ، بل الفاعل أحق بالإنكار ، فإن المداومة على ما لم يكن النبي ﷺ يداوم عليه في الصلوات الخمس ليس مشروعًا ، بل مكروه ، كما لو داوم على الدعاء عقيب الدخول في الصلوات ، أو داوم على القنوت في الركعة الأولى في الصلوات الخمس ، أو داوم على الجهر بالاستفتاح في كل صلاة ، ونحو ذلك ، فإنه مكروه .

وإذا كان القنوت في الصلوات الخمس قد فعله النبي ﷺ أحيانًا ، وكان عمر بن الخطاب يجهر بالاستفتاح أحيانًا ، وجهر رجل خلف النبي ﷺ بنحو ذلك فأقره عليه ، فليس كلما شرع فعله أحيانًا تشرع المداومة عليه ، ولو دعا الإمام والمأموم أحيانًا عقيب الصلاة لأمر عارض لم يعدّ هذا مخالفة للسنة ، كالذي يداوم على ذلك ، والأحاديث الصحيحة تدل على أن النبي ﷺ كان يدعو دبر الصلاة قبل السلام ، ويأمر بذلك كما قد بسطنا الكلام على ذلك ، وذكرنا ما في ذلك من الأحاديث ، وما يظن أن فيه حجة للمنازع في غير هذا الموضع ، وذلك لأن الداعي يناجي ربه ، فإذا انصرف مُسَلِّمًا انصرف عن مناجاته ، ومعلوم أن سؤال السائل لربه حال مناجاته هو الذي يناسب دون سؤاله

بعد انصرافه ، كما أن من يخاطب ملكًا أو غيره فإن سؤاله له وهو مقبل على مخاطبته أولى من سؤاله بعد انصرافه عنه» . انتهى .

فتبين من كلام شيخ الإسلام أن هذا في الصلوات الخمس ، وأن فعل ذلك أحيانًا عقيب الصلاة لأمر عارض لا يعد فاعله مخالفًا للسنة ، فأما المداومة على ذلك ، أو لغير عارض فهو مكروه ، وهو أحق بالإنكار لأن رسول الله ﷺ لم يكن يفعل ذلك إلا لعارض ، ولم يكن يداوم على ذلك ، فكلام شيخ الإسلام يفسر الأخير من كلام ابن القيم ، ويزيل الإشكال عمن لا تمييز عنده بمدارك الأحكام ، فيستدل فيما هو مشروع في العموم بالتنصيص على موطن لم يكن يفعل ذلك رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه ، ولا نقل جوازه عن أحد من الأئمة .

بقي مسألة وهي : ما إذا فعل الإنسان ذلك أحيانًا لعارض هل يرفع يديه بالدعاء في الموطن أو لا؟ والصحيح أنه في هذا الموطن لا يرفع يديه ، فإن الأحاديث التي وردت بالأدعية دبر الصلاة سواء كان ذلك قبل التشهد ، أو بعد السلام بعد الأذكار المشروعة لم يذكر فيها رفع اليدين لا بلفظ الأمر ولا بحكاية الفعل ، وإنما ذلك في الأدعية العامة ، فأما في هذا الموطن فلم ينقل ذلك عن الرسول ﷺ ، ولا عن أصحابه ، والذي اختاره شيخ الإسلام أن عامة الأدعية المأثورة كانت قبل السلام ، قال : ولا يجوز أن تشرع سنة بلفظ مجمل يخالف السنة المتواترة ، أو بحديث ضعيف ، أو مكذوب بالألفاظ[1] الصريحة ، والله أعلم .

---

(١) في الأصل : «بألفاظ» .

فصل

وأما جلسة الاستراحة فقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «زاد المعاد» : فصل : ثم كان ﷺ ينهض على صدور قدميه وركبتيه معتمدًا على فخذيه ، كما ذكر عنه وائل وأبو هريرة ، ولا يعتمد على الأرض بيديه ، وقد ذكر عنه مالك ابن الحويرث أنه كان لا ينهض حتى يستوي جالسًا ، وهذه هي التي تسمى جلسة الاستراحة .

واختلف الفقهاء فيها ، هل هي من سنن الصلاة ، فيستحب لكل أحد أن يفعلها ، أو ليست من السنن ، وإنما يفعلها من احتاج إليها؟ على قولين هما روايتان عن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، قال الخلال : رجع أحمد إلى حديث مالك بن الحويرث في جلسة الاستراحة ، وقال : أخبرني يوسف ابن موسى أن أبا أمامة سئل عن النهوض فقال على صدور القدمين على حديث رفاعة ، وفي حديث ابن عجلان ما يدل على أنه كان ينهض على صدور قدميه ، وقد روي عن عدة من أصحاب النبي ﷺ ، وسائر من وصف صلاته ﷺ لم يذكر هذه الجلسة ، وإنما ذكرت في حديث أبي حميد ، ومالك ابن الحويرث ، ولو كان هديه ﷺ فعلها دائمًا لذكرها كل واصف لصلاته ﷺ ، ومجرد فعله ﷺ لها لا يدل على أنها من سنن الصلاة ، إلا إذا علم أنه فعلها سنة يقتدى به فيها ، وأما إذا قُدِّر أنه فعلها للحاجة لم يدل على كونها سنة من سنن الصلاة ، فهذا من تحقيق المناط في هذه المسألة ، انتهى .

وقال في كتاب «الصلاة» : ولا ريب أنه ﷺ فعلها ، ولكن هل فعلها على أنها من سنن الصلاة وهيئاتها كالتجافي وغيره ، أو لحاجة لمّا أسن وأخذه اللحم؟ وهذا الثاني أظهر **لوجهين :**

أحدهما : أن فيه جمعًا بينه وبين حديث وائل بن حجر ، وأبي هريرة أنه كان ينهض على صدور قدميه .

الثاني : أن الصحابة الذين كانوا أحرص الناس على مشاهدة أفعاله وهيئات صلاته ، كانوا ينهضون على صدور أقدامهم ، فكان عبد الله ابن مسعود يقوم على صدور قدميه في الصلاة ولا يجلس . رواه البيهقي عنه ، انتهى .

فتأمل -رحمك الله- قوله : وقد روي عن عدة من أصحاب رسول الله ﷺ ، وسائر من وصف صلاته ﷺ لم يذكر هذه الجلسة ، وإنما ذكرت في حديث أبي حميد ومالك بن الحويرث ، ولو كان هديه ﷺ فعلها دائمًا لذكرها كل واصف لصلاته ﷺ ، ومجرد فعلها لا يدل على أنها من سنن الصلاة إلى آخره . وكذلك ما ذكره في كتاب الصلاة من أنه ﷺ إنما فعلها للحاجة لما أسن وأخذه اللحم بوجهين أظهرهما هذا ، ولأن فيه جمعًا بين حديث وائل وحديث أبي هريرة ، فإذا عرفت ذلك فمن فعلها للحاجة فلا إنكار عليه ، ومن لم يفعلها فقد عمل بالسنة فيكون من فعلها للحاجة فقد فعل سنة مشروعة للمحتاج ، ومن قوي على تركها ولم يحتج إليها فالمسنون في حقه أن ينهض على صدور قدميه ، ولا يجلس جلسة الاستراحة ، والله أعلم .

فصل

ثم ذكر المعترض فصلًا في زيارة القبور وما ذكره في هذا الفصل حق لا شك فيه ولا مرية ، ولكن بلغنا أن الناس في تلك الأماكن إذا فرغوا من صلاتي العيدين نهضوا من مصلاهم إلى المقبرة يزورون أهل المقابر ، وأن بعض الإخوان أنكر عليهم ذلك ، وأنهم عارضوه بهذه الأحاديث في استحباب زيارة القبور .

فإن كان ما نقل إلينا حقًّا وهم يحضون الناس على اتباع السنة والمحافظة وترك آراء الرجال ، فيأتونا على ذلك حديثًا عن المعصوم ﷺ صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا أنه كان ﷺ أو أحد من أصحابه إذا انصرف من صلاتي العيدين يمضي إلى المقابر فيزورهم ، ويسلم عليهم ، ويدعو لهم ، فيكون هذا سنة عائدة بعود السنة في كل عام ، وإن لم يكن معهم دليل إلا هذه الأحاديث التي في عامة استحباب الزيارة فالاستدلال بها كاستدلال من يَلْبس من الرجال ما حرم الله عليه من الذهب ، والحرير ، وأكل ما حرم عليه بقوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ [الأعراف : ٣٢] .

فتخصيص زيارتها بعد صلاتي العيدين يحتاج إلى دليل ، ولو كان ذلك مستحبًّا أو مندوبًا إليه لتوفرت الهمم والدواعي على نقله ، ولكان أسبق الناس إليه أصحاب رسول الله ﷺ ، وقد نهى ﷺ في أول الأمر عن زيارة القبور ، فلما استقر الإسلام في قلوبهم ، وأمن المحذور

قال ﷺ : **«إني قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرًا»** ، وفي حديث آخر : **«فزوروها فإنها تزهد في الدنيا ، وتذكر الآخرة»** .

فإذا تقرر هذا فتخصيص زيارتها بيوم من السنَة معلوم مما لم يشرعه الله ورسوله ، فيكون بدعة محدثة في الإسلام ، والله أعلم .

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين[1] .

* * *

---

(١) قال محققه عفا الله عنه : فرغت من تصحيح هذه الرسالة وتحقيقها في ضحى يوم الأحد الموافق ٢٧/ ٠١/ ١٤٠٨هـ .

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

إقامة الحجة والدليل وإيضاح المحجة والسبيل

تأليف

الشيخ سليمان بن سحمان

اعتنى بنشرها

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ



الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله، وصحبه، ومن سار على نهجه.

أما بعد:

فإن كتاب «**إقامة الحجة والدليل وإيضاح المحجة والسبيل على ما موّه به أهل الكذب والمَين من زنادقة أهل البحرين**» كتابٌ احتجب عن الأعين زمنًا طويلًا، وتوارى عن دور أهل العلم إلا قليلًا قليلًا، حتى يئس أكثر الطلاب من العثور عليه، وانقطع أملهم في الوصول إليه.

ولما نما إلى السمع زمجرة المحبين بالشوق إلى رؤيته ومدارسته، وأنين العاشقين إلى مسامرته ومنادمته.

وشاهدت العين: ركابَ المولعين أنيخت بأطلاله وآثاره، وخيامَهم نصبت قرب أبوابه وحُجّابه.

تاقت النفس إلى قضاء وطرهم، وتفريج كربهم، وبعث السرور إلى نفوسهم.

فأملت علي: إحياءه وبعثه، وتجديده ونشره.

فاستجبت لذلك ولبيت، وبادرت وما تأنيت، وها هو اليوم قد دنت ثماره للمجتنين، وسهل تناولها للمقتطفين، بعد أن مرّت على شجرته سبعة وسبعون عامًا لم تسق بماء، ولم تلقح بهواء، ولم تبرز لسَمَاء.

والله تعالىٰ وحده أرجو أن يصلح لي النية والعمل، وأن يجنبني طريق الزلل والخطل، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وقد احتوىٰ هذا الكتاب علىٰ ردِّ أسئلة ألقاها بعض زنادقة العصر، تتضمن لَمْزَ الحكمة الإلهية في تشريع مناسك الحج، والاعتراض عليها.

وقد أرسلوا هذه الأسئلة إلى العلامة الجليل الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله تعالىٰ وطلبوا منه الإجابة عليها، فلبىٰ طلبهم، وأجابهم علىٰ أسئلتهم؛ ظنًّا منه حسن نيتهم، وصدق رغبتهم، وخفي عليه – لبعده عنهم – سوء مقصدهم، وخبث طويتهم.

ولما كان الشيخ سليمان بن سحمان عالمًا بمنهجهم، مطلعًا علىٰ هدفهم ومكرهم، تصدىٰ للردّ علىٰ أسئلتهم، ردًّا يناسب زندقتهم، ويكشف مهاترتهم، ويكسر شوكتهم، ويعلن للملأ أنهم إنما ألقوا هذه الأسئلة التشكيكية، وأثاروا هذه القضايا البدهية، طعنًا في الخالق سبحانه وفي حكمته، ونقدًا لشريعة محمد ﷺ ومنهجه.

فجزى الله الشيخ سليمان خيرًا على بذله القلم واللسان، في نصر السنة والقرآن، ومؤازرة أهل العلم والإيمان.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين[1].

كتبه

د. عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

٢/ ٢/ ١٤٠٩هـ الرياض

(١) طبعنا هذا الكتاب عن النسخة الحجرية المطبوعة في دلهي بالهند عام ١٣٣٢هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدللّهرب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، كالمبتدعة والمشركين، والزنادقة المكذبين، الذين يصدُّون عن سبيل اللّه من آمن به ويبغونها عوجا، أولئك في ضلال مبين .

وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له إله الأولين والآخرين، وقيوم السموات والأرضين .

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الصادق الأمين، الذي أكمل اللّه به الدين، وبلّغ البلاغ المبين، فنصح الأمة، وكشف الغمة، وأدى الأمانة، وعَبَدَ اللّه حتى أتاه اليقين، فصلوات اللّه وسلامه عليه، وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإني لَمّا قدمت إلى البحرين في سنة ١٣٣٢ «اثنين وثلاثين وثلاثمائة وألف» من الهجرة النبوية، رأيت سؤالًا أورده بعض زنادقة أهل البحرين، يسألون فيه عن الحكمة في أشياء مما شرعه اللّه ورسوله من مناسك الحج، وأرسلوا به إلى صاحب مجلة المنار : السيد محمد رشيد رضا، وكانوا فيما يزعم زعيمهم، وهو رجل يقال له : ناصر بن خيري -انتسب السائل إلى غير أبيه ؛ إذ هو : ناصر بن مبارك، ولا يخفى ما فيه من الإثم- أنهم عشرة أشخاص، قد اتفقوا واجتمعوا على اعتقاد هذه الزندقة، وتصدير هذه السفسطة والمخرقة .

ولا ريب أن هؤلاء أناس قد انتكست قلوبهم ، وعمي عليهم مطلوبهم ، وغلظت طباعهم ، وكثف عن معرفة الله وشرعه ودينه حجابهم ، فهم في مهامه الغيّ يعمهون ، وفي ريبهم يترددون ، ويحسبون أنهم على شيء ألا إنهم هم الكاذبون ، وقد أجابهم على سؤالهم السيد محمد رشيد رضا - صاحب المنار - على قَدْرِ ما أظهروه من طلب الحق والاستفادة ، وما تزندقوا به من ذلك ، ونمَّقُوه من تحسين العبارة والإجادة ، وما علم أنهم زنادقة جهَّال ، وأهل ابتداع وضلال ، يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون .

وسبب منشأ هذا الضلال الذي اعتمده هؤلاء الزنادقة الضُّلاّل هو : الإعراض عن كتاب الله ، وسنة رسوله ، وكلام أهل العلم من سلف هذه الأمة وأئمتها ، وطلب الهدى في مقالات أهل الجهالة والضلالات ، والمعارضين لكتاب الله وسنة رسوله بالشُّبه والبدع المحدثات ، ونتائج أفكارهم بالمقاييس والسياسات التي أحدثتها الملاحدة من زنادقة هذه الأمة ومنافقيها .

ولو اعتصم هؤلاء الجهال بكتاب الله وسنة رسوله ، لأغناهم ذلك عن طلب الهدى في غير ما أنزل الله في كتابه ، وما أنزله من الحكمة على أفضل رسله وأنبيائه ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾ [التوبة : ١١٥] ، وقال تعالى : ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ

ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] ، وقال تعالى : ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [النساء : ١٦٥] ، وقال تعالى : ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ [النور : ٥٤] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء : ٩] ، وقال تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [النساء : ٦٦-٦٨] ، وقال تعالى : ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [المائدة : ١٥-١٦] .

وقال أبو ذر رضي الله عنه : لقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه إلا ذكر لنا منه علمًا(١) .

وفي «صحيح مسلم» أن بعض المشركين قالوا لسلمان : لقد علمكم نبيكم كلّ شيءٍ حتى الخراءة . قال : أجل(٢) .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ١٥٣-١٦٢) .

قال في «الفتح الرباني» (١/ ١٥٣) : لم أقف عليه في غير الكتاب ، وفي سنده أشياخ من التيم لم يسموا . اهـ .

قلت : قد رواه الطبراني أيضًا . قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٢٦٣ ، ٢٦٤) : رجال الطبراني رجال الصحيح ، غير محمد بن عبد الله المقري وهو ثقة . وفي إسناد أحمد من لم يسم . اهـ . ولفظه الذي ساقه الهيثمي «لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علمًا» .

ثم ذكره (ص٢٦٤) بلفظ : «لقد تركنا رسول الله ﷺ وما في السماء طائر يطير بجناحيه إلا ذكرنا منه علمًا» . وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة من «صحيحه» (١/ ٢٢٣) .

وقال ﷺ : **«تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»**(١) .

وقال ﷺ : **«ما تركت من شيء يقربكم إلى الجنة إلا وقد حدثتكم به ، ولا من شيء يبعدكم من النار إلا وقد حدثتكم به»**(٢) .

فإذا تبين لك هذا عرفت أن منشأ ضلال هؤلاء الزنادقة هو الإعراض عن كتاب الله ، وسنة رسوله ، وكلام أئمة أهل الإسلام الذين هم أعلام الهدىٰ ، ومصابيح الدجىٰ ، وتَعَوَّضُوا عن ذلك بالإكباب علىٰ مطالعة كتب زنادقة هذه الأمة وملاحدتها ، وما تلقوه من شبه

---

(١) أخرجه أصحاب السنن من حديث العرباض بن سارية – المشهور – بلفظ المؤلف : **«تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»** وتقدم تخريجه أيضًا في الرسالة الثانية .

أخرجه ابن ماجه عن أبي الدرداء بلفظ : لقد تركتكم علىٰ مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء . وإسناده لا بأس به . تقدم الكلام عليه في الرسالة الثانية .

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٦٣-٢٦٤) : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقري ، وهو ثقة . اهـ .

ولفظ المؤلف بمعنىٰ لفظ الطبراني .

وأخرج عبد الرزاق في «المصنف» – باب القدر – (١١/ ١٢٥) عن معمر عن عمران صاحب له قال : إن رسول الله ﷺ قال : **«ما تركت شيئا يقربكم من الجنة ويباعدكم عن النار إلا قد بينته لكم . . . . .»** .

وقد أخرج مسلم في «صحيحه» – كتاب الإمارة – عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا : **«إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًّا عليه أن يدل أمته علىٰ خير ما يعلمه لهم ، ويحذرهم من شرِّ ما يعلمه لهم . . .»** الحديث .

النصارىٰ ، وأشباههم ، وإخوانهم الذين يُشَبِّهون بها علىٰ خفافيش البصائر ، ويشككون بها الناس في أمر دينهم .

وقد كان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا يَعْتَرِض علىٰ ما شرعه اللَّه ورسوله بمثل هذا السؤال إلا أشباه هؤلاء الزنادقة الضُّلاَّل ؛ لأنه قد كان من المعلوم أن هذا مما شرعه اللَّه ورسوله ﷺ ، وكان عليه عمل المسلمين قديمًا وحديثًا من عهد إبراهيم الخليل عليه السلام إلىٰ يومنا هذا ، فلا يستريب في ذلك أحد يؤمن باللَّه واليوم الآخر ، ولا يستشكل فيه إلا رجل مغموص بالنفاق ، مشاقٌّ للَّه ورسوله ، قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] .

ولَمَّا تَأَمَّلت جواب صاحب المنار رأيته قد أفاد وأجاد ، ولكنه قد تساهل في الجواب مع هؤلاء الزنادقة ، لظنه أنهم يطلبون الحق ويسترشدون ، وهم بخلاف ذلك ، نعوذ باللَّه من رين الذنوب ، وانتكاس القلوب .

فلأجل ذلك سألني بعض الإخوان أن أكتب في ذلك ما يبين ضلالهم ، ويزيل شبهتهم ، ويَدْحَض حجَّتَهم ، لمَّا استنشق من سؤالهم وكلامهم سوءَ معتقدهم ، وخبثَ مرامهم ، واستسهل مع ذلك جواب صاحب المنار ؛ لأنهم قد كانوا أهل زندقة ونفاق ، وأهل بدع وشقاق .

فأجبته إلىٰ ذلك ، واللَّه المسئول المرجو الإجابة أن يعصمنا من الزلل ، وأن يعظم لنا الإثابة ، وأن يوفقنا لطريق الحقِّ والإصابة .



فصل

قال السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، إلى حضرة سيدي العلامة المصلح العليم ، مرشد الأمة ، ورشيدها ، الفيلسوف الحكيم ، السيد محمد رشيد رضا ، صاحب المنار المنير ، أدام الله تعالى شريف وجوده .

وسلام الله عليك ورحمته ورضوانه ، وبعد :

فالداعي لتحريره عَرْضُ مسألةٍ عَرَضَت لنا في هذه الأيام ، وهو أننا عشرة أشخاص نوينا هذه السنة التوجه لحج بيت الله الحرام ، والتمتع بمشاهدة[1] مهد الإسلام ، وبهذه المناسبة صار بيننا جِدال وكلام كثير بخصوص الحج ومناسكه ، فلجأنا إلى طلب الاستمداد من حضرتكم لإرشادنا إلى السبيل الأقوم ، والصراط المستقيم ، فعليه قَدَّمنا هذا الكتاب مؤملين فيه الجواب من حضرتكم على هذه الأسئلة ، وهي :

عِلِمْنَا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد اختار لنا الإسلام دينًا ، وجعل هذا الدين مُقامًا على خمسة أركان رئيسية ، وهي شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، والحج إلى بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلا . هذه هي الخمسة الأركان التي لا يكمل الإسلام إلا بها .

---

(١) في الأصل : «بمشاهدتها» والمثبت من مجلة المنار ج١٦ ص .

وبفضل «المنار المنير»، وباقي كتب العلماء المصلحين الأفاضل قد فهمنا المقاصد والحِكَم من الصلاة والزكاة والشهادتين والصيام، كما قد فهمنا المقصد من الحج على الوجه العامِّ، ولكن اسمح لنا يا حضرة المفضال الحكيم أن نقول:

إن في الحج بعضَ أعمالٍ لم نعرف الحكمةَ منها؛ فلذلك جئنا بهذا الكتاب نلتمس منك هدايتنا إلى ما جهلنا، وهي:

ما هي الحكمة في الاجتماع على تقبيل الحجر الأسود، إذا عرفنا أنه حجر عادي لا يضر ولا ينفع، ولا يخفى ما في ذلك من الظاهرة[1] الوثنية؟

هذا لفظه بحروفه إلى آخر ما ذكره.

ونحن نجيب على ما ينبغي الجواب عنه مما فيه اعتراض على ما شرعه الله ورسوله من مناسك الحج، ونترك ما عدا ذلك مما لا فائدة في الجواب عنه.

أما قول السائل: «ما هي الحكمة في الاجتماع على تقبيل الحجر الأسود، إذا عرفنا أنه حجر عادي لا يضر ولا ينفع، ولا يخفى ما في ذلك من الظاهرة[1] الوثنية؟».

فنقول: لا ريب أنه يجب على كل أحد أن يؤمن بما جاء به الرسول ﷺ إيمانًا عامًّا مجملًا، ولا ريب أن معرفة ما جاء به الرسول ﷺ

---

(١) في الأصل: المظاهرة.

على التفصيل فرضٌ على الكفاية ، فإن ذلك داخل في تبليغ ما بعث الله به رسوله ﷺ ، وداخل في تدبر القرآن وعَقْله وفهمه .

وعلم الكتاب والحكمة ، وحفظ الذكر والدعاء إلى الخير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والدعاء إلى سبيل الرب بالحكمة والموعظة الحسنة ، والمجادلة بالتي هي أحسن ، ونحو ذلك مما أوجبه الله على المؤمنين فهو واجب على الكفاية منهم .

وأما ما وجب على أعيانهم ، فهذا يتنوع بتنوع قدرتهم وحاجتهم ومعرفتهم ، وما أمر به أعيانهم ، ولا يجب على العاجز عن سماع بعض العلم أو عن فهم دقيقه ما يجب على القادر على ذلك ، ويجب على من سمع النصوصَ وفهمها على التفصيل ما لا يجب على من لم يسمعها ، ويجب على المفتي والمحدّث والمجادل ما لا يجب على من ليس كذلك .

إذا فهمت هذا فاعلم أنه ليس على عَوَامِّ المسلمين ممن لا قدرة لهم على معرفة تفاصيل ما شرعه الله ورسوله أن يعرفوا على التفصيل ما يعرفه مَنْ أَقْدَرَهُ الله على ذلك من علماء المسلمين وأعيانهم ، مِنَ الحكمة فيما شرعه الله ورسوله ، بل عليهم أن يؤمنوا بما جاء به الرسول إيمانًا عامًّا مجملًا ، وأن يَكِلوا علمَ ما لم يعلموه إلى عالمه .

ولم يقل أحد من عوامِّ المسلمين فضلًا عن العلماء الأعلام منهم : إنه لا ينبغي للإنسان أن يعمل بشيء مما شرعه الله ورسوله إلا أن يعلم الحكمة في ذلك ، بل لا يقول ذلك إلا من أعمى الله بصيرة قلبه ، أو زنديق منافق لا يؤمن بما جاء به الرسول ﷺ .

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «مفتاح دار السعادة» بعد كلام سبق فيمن اعترض على ما شرعه الله ورسوله ﷺ بعد العلم بالحكمة في ذلك، قال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: وقالوا: أيُّ حكمةٍ فيها، وأيُّ فائدةٍ؟ وهذا من فرط جهلهم، وسخافة عقولهم، فإن الحكمة لا يجب أن تكون بأسرها معلومة للبشر، ولا أكثرها، بل لا نسبة لما علموه إلى ما جهلوه فيها، لو قيست علوم الخلائق كلهم بوجوه حكمةِ الله تعالى في خلقه وأمرِه إلى ما خفي عنهم منها كانت كنقرةِ عصفورٍ في البحر، وحسب الفَطِن اللبيبِ أن يستدلَّ بما عَرَفَ منها على ما لم يعرف، ويعلم الحكمة فيما جهله منها، مثلها فيما علمه، بل أعظم وأدق.

وما مثل هؤلاء الحمقى النُّوكى إلا كمثل رجل لا علم له بدقائق الصنائع والعلوم بالبناء والهندسة والطب، بل والحياكة والخياطة والتجارة، إذا رام الاعتراض بعقله الفاسد على أربابها في شيء من آلاتهم وصنائعهم وترتيب صناعتهم، فخفيت عليه، فجعل كلما خفي عليه منها شيء قال: هذا لا فائدة فيه، وأي حكمة تقتضيه؟ هذا مع أن أرباب الصنائع بَشَر مثله، يمكنه أن يشاركهم في صنائعهم، ويفوقهم فيها، فما الظن بمن بَهَرت حكمتُه العقولَ، الذي لا يشاركه مشارك في حكمته، كما لا يشاركه في خلقه، فلا شريك له بوجه، فَمَنْ ظَنَّ أن يكتال حكمته بمكيال عقله، أو يجعل عقلَه عيارًا عليها، فما أَدْرَكهَ أقرَّ به، وما لم يدركه نفاه، فهو من أجهل الجاهلين، ولله في كلِّ ما خفي على الناس وجهَ الحكمةِ فيه حِكَمٌ عديدةٌ لا تُدفَع ولا تنكر.



وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في موضعٍ آخر من هذا الكتاب:

فصل

قد شهدت الفطر والعقول بأن للعالم ربًّا قادرًا حليمًا عليمًا رحيمًا، كاملًا في ذاته وصفاته لا يكون إلا مريدًا للخير لعباده، مجريًا لهم على الشريعة والسنة الفاضلة العائدة باستصلاحهم، الموافقة لما ركب في عقولهم من استحسان الحسن واستقباح القبيح، وما جبل طباعهم عليه من إيثار النافع لهم، المصلح لشأنهم، وترك الضار المفسد لهم، وشهدت هذه الشريعة له بأنه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، وأنه المحيط بكل شيء علمًا.

وإذا عرف ذلك فليس من الحكمة الإلهية، بل ولا الحكمة في ملوك العالم أنهم يسوون بين من هو تحت تدبيرهم في تعريفهم كلّ ما يعرفه الملوك، وإعلامهم جميع ما يعلمونه، وإطلاعهم على كلِّ ما يجرون عليه سياساتهم في أنفسهم وفي منازلهم، حتى لا يقيموا في بلد فيها إلا أخبروا من تحت أيديهم بالسبب في ذلك، والمعنى الذي قصدوه منه، ولا يأمرون رعيتهم بأمر، ولا يضربون عليهم بعثًا[1]، ولا يسوسونهم سياسة إلا أخبروهم بوجه ذلك وسببه، وغايته ومدته، بل لا تتصرف بهم الأحوال في مطاعمهم وملابسهم ومراكبهم إلا أوقفوهم على

(١) في الأصل «بعضا» وما أثبته من «مفتاح السعادة» (٢/ ٢٠٧) ط. الإمام بمصر. وط. مكتبة الرياض (١/ ٣٠٤ - ٣٠٥).

أغراضهم فيه ، ولا شك أن هذا مناف للحكمة والمصلحة بين المخلوقين ، فكيف بشأن رب العالمين وأحكم الحاكمين ، الذي لا يشاركه في علمه ولا حكمته أحد أبدًا .

فحسب العقول الكاملة أن تستدل بما عرفت من حكمته على ما غاب عنها ، وتعلم أن له حكمةً في كل ما خلقه وأمر به وشرعه ، وهل تقتضي الحكمة أن يخبر الله تعالىٰ كلَّ عبد من عباده بكل ما يفعله ، ويوقفهم علىٰ وجه تدبيره في كل ما يريده ، وعلىٰ[1] حكمته في صغير ما ذرأ وبرأ من خليقته ، وهل في قوىٰ المخلوقات ذلك؟ بل طوىٰ سبحانه كثيرًا من صنعه وأمره عن جميع خلقه ، فلم يطلع علىٰ ذلك ملكًا مقربًا ولا نبيًّا مرسلًا .

والمدبر الحكيم من البشر إذا ثبتت حكمته وابتغاؤه الصلاح لمن تحت تدبيره وسياسته كَفىٰ في ذلك تتبع مقاصده فيمن يولي ويعزل ، وفي جنس ما يأمر به وينهىٰ عنه ، وفي تدبيره لرعيته وسياسته لهم دون تفاصيل كل فعل من أفعاله ، اللهم إلا أن يبلغ الأمر في ذلك مبلغًا لا يوجد لفعله منفذ ومساغ في المصلحة أصلًا ، فحينئذٍ يخرج بذلك عن استحقاق اسم الحكيم ، ولن يجد أحد في خلق الله ولا في أمره ولا واحدًا من هذا الضرب ، بل غاية ما تخرجه نفس المتعنت أمور يعجز العقل عن معرفة وجوهها وحكمتها ، وأما أن ينفي ذلك عنها فمعاذ الله إلا أن يكون ما أخرجه كذب على الخلق والأمر فلم يخلق الله ذلك ولا شرعه .

---

(١) في الأصل : «وعلمه وحكمته» وما أثبته من «مفتاح دار السعادة» .

وإذا عرف هذا، فقد علم أن رب العالمين أحكم الحاكمين، والعالم بكل شيء[1]، والقادر على كل شيء، ومن هذا شأنه لم تخرج أفعاله وأوامره قط عن الحكمة والرحمة والمصلحة، وما يخفى على العباد من معاني حكمته في صنعه وإبداعه وأمره وشرعه. فيكفيهم فيه معرفته بالوجه العام أن تضمنته حكمة بالغة، وإن لم يعرفوا تفصيلها، وأن ذلك من علم الغيب الذي استأثر الله به. فيكفيهم في ذلك الإسناد إلى الحكمة البالغة العامة الشاملة التي علموا ما خفي منها بما ظهر لهم.

هذا وإن الله تعالى بنى أمور عباده على أن عرفهم معاني جلائل خلقه وأمره دون دقائقهما وتفاصيلهما. وهذا مطرد في الأشياء أصولها وفروعها، فأنت إذا رأيت الرجلين مثلًا أحدهما أكثر شعرًا من الآخر أو أشد بياضًا، أو أحد ذهنًا لأمكنك أن تعرف من جهة السبب الذي أجرى الله عليه سنة الخليقة وجه اختصاص كل واحد منهما بما اختص به، وهكذا في اختلاف الصور والأشكال، ولكن لو أردت تعرف المعنى الذي كان شعر هذا مثلًا يزيد على شعر الآخر بعدد معين، أو المعنى الذي فضله به في القَدْر المخصوص والتشكيل المخصوص، ومعرفة القدر الذي بينهما من التفاوت وسببه لما أمكن ذلك أصلًا، وقس على هذا جميع المخلوقات من الرمال، والجبال، والأشجار، ومقادير الكواكب، وهيئاتها.

وإذا كان لا سبيل إلى معرفة هذا في الخلق، بل يكفي فيه العلة العامة، والحكمة الشاملة، فهكذا في الأمر يعلم أن جميع ما أمر به

(١) في «المفتاح»: والغني عن كلِّ شيء.

متضمن لحكمة بالغة، وأما تفاصيل أسرار المأمورات والمنهيات فلا سبيل إلى علم البشر به، ولكن يطلع الله من شاء من خلقه على ما شاء منه، فاعتصم بهذا الأصل، انتهى.

فتبين من كلام شمس الدين ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى أنه لا يجب على الإنسان أن يعلم الحكمة في جميع ما شرعه الله ورسوله، فإن ذلك ليس في قوى البشر، ولا في وسعهم وطاقتهم، وإنما يجب هذا على الأعيان الذين أَهَّلَهُم الله لمعرفة ما أنزله الله، وأطلعهم عليه.

وأما من كان عاجزًا عن ذلك، وليس في طاقته ووسعه معرفة ذلك والاطلاع عليه، فالواجب عليه أن يؤمن بما جاء به الرسول ﷺ إيمانًا عامًّا مجملًا، وأن يعمل بما أمر الله به ورسوله، سواء عرف الحكمة في ذلك أو لم يعرفها.

إذا تبين هذا، فاعلم أن الحكمة ـ والله أعلم ـ في اجتماع الناس على تقبيل الحجر الأسود هو ما ثبت عن حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حيث قال: «الحجر الأسود يمين الله في الأرض، فمن صافحه أو استلمه فكأنما صافح الله».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدَّس الله روحه ونوَّر ضريحه في الجواب على هذا الحديث: أما الحديث الأول فقد روي عن النبي ﷺ بإسناد لا يثبت، والمشهور إنما هو عن ابن عباس قال: «الحجر الأسود يمين الله في الأرض، فمن صافحه أو استلمه(١) فكأنما صافح الله وقبَّل يمينه».

---

(١) في «الفتاوى» لابن تيمية (٦/ ٣٩٧): «...أو قبّله».

ومن تدبر اللفظ المنقول تبين له أنه لا إشكال فيه ، وإنما يشكل على من لا يتدبره[١] ، فإنه قال : «يمين الله في الأرض» فقيده بقوله : «في الأرض» ولم يطلق ، فيقول : «يمين الله» وحكم اللفظ المقيد يخالف حكم اللفظ المطلق .

ثم قال : **«من استلمه وصافحه فكأنما صافح الله ، وقبل يمينه»** ، ومعلوم أن المشَبَّهَ غيرُ المشبه به .

وهذا صريح في أن المصافح لم يصافح يمين الله أصلًا ، ولكن شُبِّه بمن يصافح الله .

فأول الحديث وآخره يبين أن الحجر الأسود ليس من صفات الله كما هو معلوم عند كل عاقل ، ولكن بيَّن أن الله كما جعل للناس بيتًا يطوفون به ، جعل لهم ما يستلمونه ، ليكون ذلك بمنزلة تقبيل يد العظماء ، فإن ذلك تقريب للمقبّل ، وتكريم له ، كما جرت العادة .

والله ورسوله لا يتكلمون بما فيه ضلال الناس ، [بل لا بد][٢] من أن يبين لهم ما يتقون ، فقد بَيَّن[٣] في الحديث ما يتقى[٤] من التمثيل . انتهى .

---

(١) في «الفتاوى» لابن تيمية (٦/ ٣٩٧) : «إلا على من لم يتدبره» .

(٢) ما بين المعقوفين من «الفتاوى» (٦/ ٣٩٨) وهي كذلك في «الفتاوى» بين معقوفين .

(٣) في «الفتاوى» : «بين لهم» .

(٤) في «الفتاوى» : «ما ينفي» .

فبين رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أن الحكمة في تقبيل الحجر واستلامه : أن الله كما جعل للناس بيتًا يطوفون به ، جعل لهم ما يستلمونه ، ليكون ذلك بمنزلة تقبيل يد العظماء ، فإن ذلك تقريب للمقبّل ، وتكريم له ، كما جرت العادة . والله ورسوله لا يتكلمون بما فيه ضلال الناس ، بل لا بد من أن يبين لهم ما يتقون ، فقد بيَّن في الحديث ما يتقى من التمثيل .

ولو كان في استلام الحجر وتقبيله مظاهرة الوثنيين لم يشرع الله ورسوله ما يوهم الناس ويوقعهم في مظاهرة الوثنية ، بل قد بين لهم ما يتقون ، وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ : «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»(١) .

وإذا كان رسول الله ﷺ قد قبّله واستلمه ، وعمل بذلك الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ، ومن بعدهم إلى يومنا هذا ، كان الواجب على المسلم أن يؤمن بما شرعه الله ورسوله ، ويعمل به سواء عرف الحكمة في ذلك أو لم يعرفها .

ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن رسول الله ﷺ كان أحرص الناس على هداية الخلق ، وتحذيرهم وإبعادهم عمَّا يوقعهم في الشرك ومظاهرة الوثنيين حتى في الألفاظ ، وكذلك الصحابة بعده رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ، فلو كان في استلام الحجر وتقبيله ما يوقع أو يقارب مظاهرة الوثنيين لنهى عن ذلك ، ولبين للناس ما يتقون ، فكان هذا

---

(١) أخرجاه في «الصحيحين» .

من نتائج أَوْضَاع الزنادقةِ الذين يصدون عن سبيل الله من آمن به ويبغونها عوجًا ، ويسعون في الأرض فسادًا والله لا يحب المفسدين .

ولولا أن هؤلاء الذين أوردوا هذا السؤال من أجهل الناس ، وأفسدهم عقولًا ، وأضلهم عن سواء السبيل ، وأبعدهم عن سلوك سبيل المؤمنين ، والدخول معهم في امتثال ما أمر الله به ورسوله ، والإيمان بما أخبر الله به وشرعه ، لما داخلهم في ذلك شك وارتياب .

ولكِنْ علىٰ تلكَ القلوبِ أَكِنَّة
فليستْ وإنْ أَصْغَتْ تُجِيْبُ

وقال الإمام ابن قتيبة في «مختلف الحديث في الرد على الزنادقة» :

قالوا حديثان متناقضان . قالوا : رويتم عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : «الحجر الأسود من الجنة ، وكان أشدَّ بياضًا من الثلج حتىٰ سوّدَته خطايا أهلِ الشرك»(١) .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٠٧ ، ٣٢٩ ، ٣٧٣) من طريق حماد بن سلمة ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ . . . . به .
وأخرجه الترمذي من هذا الطريق وقال : «حسن صحيح» . اهـ .
وقد اختلف في سماع حماد من عطاء هل هو قبل الاختلاط أو بعده؟
وقد صحح العلامة أحمد شاكر الحديث بناءً منه علىٰ قوله بسماع حماد بن سلمة من عطاء قبل الاختلاط كما في تعليقه علىٰ «المسند» (٤/ ٢٨٤) .
والشطر الأول من الحديث ثابت من حديث أنس عند الإمام أحمد (٣/ ٢٧٧) وغيره .

ثم رويتم أن ابن الحنفيَّة سئل عن الحجر الأسود فقال: «إنما هو من بعض هذه الأودية».

قالوا: وهذا اختلاف وبُعْدُ، فكيف يجوز أن يُنْزِل الله تعالى حجرًا من الجنة! وهل في الجنة حجارة؟ وإن كانت الخطايا سودته فقد ينبغي أن يبيض لما أسلم[1] الناس، ويعود إلى حالته الأولى.

قال أبو محمد: ونحن نقول إنه ليس بمنكرٍ أن يخالف ابنُ الحنفية ابنَ عباس، ويخالف عليٌّ عمرَ، وزيدُ بن ثابت ابنَ مسعود في التفسير وفي الأحكام.

وإنما المنكر أن يحكوا عن النبي ﷺ خبرين مختلفين من غير تأويل.

فأما اختلافهم فيما بينهم فكثير، فمنهم من يعمل على شيء سمعه، ومنهم من يستعمل ظنه، ومنهم من يجتهد رأيه، ولذلك اختلفوا في تأويل القرآن، وفي أكثر الأحكام.

غير أن ابن عباس قال في الحجر بقولٍ سمعه، ولا يجوز غير ذلك؛ لأنه يستحيل أن يقول: كان أبيضَ وهو من الجنة برأي نفسِه.

وإنما الظان[2] ابن الحنفية لأنه رآه بمنزلة غيره من قواعد البيت، فقضى عليه بأنه أخذ من حيث أخذت[3].

---

(١) في الأصل: «استلم» والمثبت من كتاب ابن قتيبة تأويل مختلف الحديث (ص٢٨٨).

(٢) في الأصل: «ظن» والمثبت من كتاب ابن قتيبة.

(٣) في الأصل: «فقضى عليه بأنه من حيث أخذت» والمثبت من كتاب ابن قتيبة.

والأخبار المقَوِّية لقول ابن عباس في الحجر، وأنه من الجنة كثيرة.

منها: أنه يأتي يوم القيامة وله لسان وشفتان، يشهد لمن استلمه بحق.

ومنها: أنه يمين الله ﷻ في الأرض يصافح بها من شاء من خلقه، وقد تقدم ذكر هذا.

ومنها ما ذكره وهب بن منبه، فإنه قال: كان لؤلؤةً بيضاءَ فسَوَّده المشركون.

وأما قولهم: «هل في الجنة حجارة؟» فما الذي أنكروه من أن يكون في الجنة حجارة، وفيها الياقوت وهو حجر، والزُّمُرُّد حجر، والذهب والفضة من الحجارة.

وما الذي أنكروه من تفضيل الله تعالىٰ حجرًا، حتىٰ لُثِمَ واستلم! والله تعالىٰ يستعبد عبادَه بما شاء من العمل والقول، ويفضِّل بعض ما خلق علىٰ بعض.

فليلة القدر خير من ألف شهر ليست فيها ليلة القدر، والسماء أفضل من الأرض والكرسي أفضل من السماء، والعرش أفضل من الكرسي، والمسجد الحرام أفضل من المسجد الأقصىٰ، والشام أفضل من العراق.

وهذا كله مبتدأ بالتفضيل لا بعمل عمله، ولا بطاعة كانت منه، كذلك الحجر أفضل من الركن اليماني، والركن اليماني أفضل من قواعد البيت، والمسجد أفضل من الحرم، والحرم أفضل من بقاع تهامة.

وأما قولهم : «إن كانت الخطايا سودته فقد يجب أن يبيض لما أسلم الناس» فمن الذي أوجب أن يبيَّض بإسلام[١] الناس ، ولو شاء الله تعالىٰ لفعل ذلك من غير أن يجب .

وبعد[٢] : فإنهم أصحاب قياس وفلسفة ، فكيف ذهب عليهم أن السواد يصبغ ولا ينصبغ ، والبياضَ ينصبغ ولا يصبغ انتهىٰ .

فتبين من كلام ابن قتيبة أن الحكمة في تقبيل الحجر الأسود أنه يأتي يوم القيامة وله لسان وشفتان يشهد لمن استلمه بحق ، وأنه يمين الله ﷻ في الأرض يصافح بها من شاء من خلقه .

وقد بسط الجواب علىٰ هذه المسألة صاحب المنار فأجاد وأفاد ، فمن أراد الوقوف علىٰ ذلك فليراجعه هناك والله المستعان .

* * *

(١) في الأصل : «باستلام» والمثبت من كتاب ابن قتيبة .
(٢) سقطت «و» من الأصل ، وأثبتها من كتاب ابن قتيبة (ص٢٩٠) .



فصل

ثم قال السائل: «ما الحكمة في رمي الجمار في القليب في مزدلفة؟».

فالجواب أن نقول: قد بينا فيما تقدم أنه ليس على الإنسان أن يعلم الحكمة في جميع ما أمر الله به ورسوله ﷺ؛ لأن ذلك ليس في طاقة البشر ولا في وسعهم، وإنما على الإنسان العاجز عن ذلك أن يؤمن بما جاء به الرسول ﷺ إيمانًا عامًّا مجملًا، سواء عرف الحكمة في ذلك أم لم يعرفها.

والعمدة في مناسك الحج ما شرعه الله ورسوله ﷺ، فالواجب علينا أن نمتثل أمر الله ورسوله ﷺ في جميع ما أمر به رسولُه ﷺ وفعله، فكان من هديه ﷺ في رمي الجمار ما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في الهدي النبوي، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: فصل: ثم رجع ﷺ إلى منى من يومه ذلك، فبات بها، فلما أصبح انتظر زوال الشمس، فلما زالت الشمس مشى من رحله إلى الجمار ولم يركب، فبدأ بالجمرة الأولى التي تلي مسجد الخيف فرماها بسبع حصيات واحدة بعد واحدة، يقول مع كل حصاة: الله أكبر، ثم يقدم على الجمرة أمامها حتى أسهل وقام مستقبل القبلة، ثم رفع يديه ودعا دعاء طويلًا بقدر سورة البقرة، ثم أتى إلى الجمرة الوسطى فرماها كذلك، ثم انحدر ذات اليسار مما يلي الوادي، فوقف مستقبل القبلة رافعًا يديه يدعو قريبًا من وقوفه الأول، ثم أتى الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة فاستبطن الوادي،

واستعرض الجمرة ، فجعل البيت عن يساره ، ومنىٰ عن يمينه فرماها بسبع حصيات كذلك ، ولم يرمها من أعلاها كما يفعل الجهال ، ولا جعلها عن يمينه ، واستقبل البيت وقت الرّمي كما ذكره غير واحد من الفقهاء . انتهىٰ .

فإذا تبين لك هذا من أمره ﷺ وفعله ، وكان عليه عمل المسلمين من عهده ﷺ إلىٰ يومنا هذا ، فالحكمة في ذلك - والله أعلم – هي ما ذكره أئمة المفسرين وأهل الحديث علىٰ قوله تعالىٰ عن خليله إبراهيم ﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٨] قال الحافظ العماد بن كثير : قال ابن جريج عن عطاء : ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ أخرجها لنا ، عَلِّمناها . وقال مجاهد : ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ : مذابحنا . وروي عن عطاء أيضًا وقتادة نحو ذلك .

وقال سعيد بن منصور : أخبرنا عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد قال : قال إبراهيم ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ فأتاه جبرئيل فأتىٰ به البيت فقال : ارفع القواعد[١] ، وأتم البنيان ، ثم أخذ بيده فأخرجه فانطلق به إلى الصفا ، قال : هذا من شعائر الله ، ثم انطلق به إلىٰ المروة فقال : هذا من شعائر الله ، ثم انطلق به نحو منىٰ فلما كان من العقبة إذا إبليس قائم عند الشجرة ، فقال : كَبِّرْ وارمه ، فكبر ورماه ،

(١) في ابن كثير «فرفع القواعد» (١/ ١٨٣) ط . الحلبي .

ثم انطلق إبليس فقام عند الجمرة الوسطى، فلما جاز به جبرئيل وإبراهيم قال له: كَبِّرْ وارمه، فكبر ورماه، فذهب الخبيث إبليس، وكان الخبيث أراد أن يُدْخِل في الحج شيئًا فلم يستطع، فأخذ بيد إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام فقال: هذا المشعر الحرام، فأخذ بيد إبراهيم حتى أتى به عرفات، قال: قد عرفت ما أريتك، قالها ثلاث مرات، قال: نعم.

وروي عن أبي مجلز وقتادة نحو ذلك.

وقال أبو داود الطيالسي: أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي العاصم الغنوي عن أبي الطفيل عن ابن عباس قال: إن إبراهيم لما أُرِيَ أوامر المناسك عرض له الشيطان عند المسعى، فسابقه إبراهيم، ثم انطلق به جبرئيل حتى أتى به منى، فقال: هذا مناخ الناس، فلما انتهى إلى جمرة العقبة تعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به إلى الجمرة الوسطى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به إلى الجمرة القصوى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، فأتي به جمعًا فقال: هذا المشعر، ثم أتى به عرفة فقال: هذه عرفة، فقال له جبرئيل: أعرفت؟ انتهى.

وقال الإمام محمد بن علي بن وهب بن دقيق العيد في شرح أحاديث الإحكام في الكلام على حديث ابن عباس قال: «قدم رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم وهنتهم حمى يثرب» الحديث.

قال في الكلام عليه : وفي ذلك من الحكمة تَذَكُّر الوقائع الماضية للسلف الكرام ، وفي طَيِّ تذكرها مصالح دينية ؛ إذ تبين في أثناء كثير منها ما كانوا عليه من امتثال أمر الله ، والمبادرة إليه ، وبذل الأنفس في ذلك ، وبهذه النكتة يظهر لك أن كثيرًا من الأعمال التي وقعت في الحج ويقال فيها : إنها تعبد ليست كما قيل ، ألا ترى أنا إذا فعلناها وتذكرنا أسبابها حصل لنا من ذلك تعظيم الأولين ، وما كانوا عليه من احتمال المشاق في امتثال أمر الله ، فكان هذا التذكر باعثًا لنا على مثل ذلك ، ومقررًا في أنفسنا تعظيم الأولين ، وذلك أمر معقول إلى أن قال :

وكذلك رمي الجمار إذا فعلناه وتذكرنا أن سببه رمي إبليس بالجمار في هذه المواضع عند إرادة الخليل ذبحَ ولدِه ، حصل من ذلك مصالح عظيمة النفع في الدين . انتهى .

وأما زعمه أن الرمي بالجمار كان في القليب بمزدلفة ، فهذا يبين لك أن هذا السائل من أجهل الناس ، وأشدهم غباوة ، فإنه قد كان من المعلوم أن الرمي بالجمار لم يكن في قليب ، ولم تكن هذه القليب بمزدلفة ، فإن هذا مما لا يخفى على آحاد الناس ، فضلًا عَمَّن ينتسب إلى المعرفة والعلم . والله أعلم .

* * *

فصل

وأما قوله: «ما الحكمة في الهرولة بين المروتين؟».

والجواب أن يقال لهؤلاء الزنادقة الضلال: قد ثبت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة أن السعي والرمل بين الصفا والمروة من شعائر الله، فالواجب على المسلم أن يمتثل ما أمر الله ورسولُه مما شرعه من السعي بينهما والرمل، وألا يدع ما أمر الله به ورسوله ﷺ لعدم علمه بالحكمة في ذلك؛ لأن ترك العمل بذلك - إلا بعد العلم بالحكمة فيه - من شأن أهل البدع المارقين المتعنتين بالأسئلة والتشكيكات، والمعارضة الباطلة لما شرعه الله ورسوله ﷺ - كما نبه على ذلك أهل العلم.

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في الكلام على ما رواه البخاري ومسلم في «صحيحيهما» أن معاذة قالتْ: «سألت عائشة رضي الله عنها فقلت: ما بال الحائض تقضي الصومَ ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ فقلت: لست بحرورية، ولكني أسأل. فقالتْ: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة»:

معاذةُ بنتُ عبد الله العدويةُ امرأة صلةَ بن أشيمَ، بصرية، أخرج لها الشيخان في «صحيحيهما».

والحروريُّ نسبةٌ إلى حروراءَ، وهو موضع بظاهر الكوفة، اجتمع فيه أوائل الخوارج، ثم كثر استعماله حتى استعمل في كل خارجي، ومنه قول عائشة لمعاذة: أحرورية، أي خارجية.

وإنما قالت ذلك ؛ لأن مذهب الخوارج أن الحائض تقضي الصلاة ، وإنما ذَكرتْ ذلك أيضًا لأن معاذة أوردت السؤال على غير جهة السؤال المجرد ، بل صيغتها قد تشعر بتعجب أو إنكار ، فقالت لها عائشة ذلك ، فأجابتها بأن قالت : لا ولكني أسأل ، أي أسأل سؤالا مجردًا عن الإنكار والتعجب ، بل لطلب مجرد العلم بالحكمة .

فأجابتها عائشة رضي الله عنها بالنص ، ولم تتعرض للمعنى ؛ لأنه أبلغ وأقوى في الردع عن مذهب الخوارج ، وأقطع لمن يعارض ، بخلاف المعاني المناسبة ، فإنها عرضة للمعارضة . انتهى .

إذا تحققت هذا وعلمته تبين لك خطأ هؤلاء المتهوكين الحيارى المفتونين ، وأنهم على طريقة أهل البدع المارقين ، الذين يعارضون ما شرعه الله ورسوله ﷺ بآرائهم الفاسدة ، والشبهات الداحضة الكاسدة ، وأما مَنْ حسنت سيرته ، وصفت سريرته ، فلا يداخله فيما شرعه الله ورسوله ﷺ شك ولا ريب ، بل يمتثل ما أمر الله به ورسوله ﷺ .

فإذا عرفت هذا فالاعتماد في ذلك على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع المسلمين .

قال الإمام الحافظ العماد بن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره على قوله سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ١٥٨] ، قال رحمه الله : قال الإمام أحمد : حدثنا سليمان بن داود الهاشمي أنبأنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة

قالت : قلت : أرأيت قول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة : ١٥٨] قلت : فوالله ما على أحد من جناح أن لا يتطوف بهما ، فقالت عائشة : بئس ما قلت يا ابن أختي ، إنها لو كانت على ما أوّلتها عليه كانت : «فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما» ولكنَّها إنما أنزلت : أن الأنصار كانوا قبل أن يُسْلِموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل ، وكان من أهَلَّ لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة ، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله! إنا كنا نتحرج أن نطوف بالصفا والمروة في الجاهلية ، فأنزل الله ﷻ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

قالت عائشة : ثم قد سَنَّ رسول الله ﷺ الطوافَ بهما فليس لأحد أن يدع الطواف بهما .

أخرجاه في «الصحيحين» .

وفي رواية عن الزهري أنه قال : فحدثت بهذا الحديث أبا بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال : إن هذا العلمَ ما كنت سمعته ، ولقد سمعت رجالًا من أهل العلم يقولون : إن الناس إلا من ذكرتْ عائشةُ كانوا يقولون : إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية ، وقال آخرون من الأنصار : إنما أمرنا بالطواف بالبيت ، ولم نؤمر بالطواف بين الصفا والمروة ، فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

قال أبو بكر بن عبد الرحمن : فلعلها نزلت في هؤلاء وهؤلاء .

ورواه البخاري من حديث مالك عن هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة بنحو ما تقدم ، ثم قال البخاري : حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عاصم بن سليمان قال : سألت أنسًا عن الصفا والمروة . قال : كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية ، فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما ، فأنزل الله ﷻ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

وذكر القرطبي في تفسيره عن ابن عباس قال : كانت الشياطين تفرق بين الصفا والمروة الليل كله ، وكانت بينهما آلهة ، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن الطواف بينهما . فنزلت هذه الآية .

وقال الشعبي : كان إساف على الصفا ، وكانت نائلة على المروة ، وكانوا يستلمونهما ، فتحرَّجوا بعد الإسلام من الطواف بينهما . فنزلت هذه الآية .

قلت : ذكر محمد بن إسحاق في كتاب «السيرة» أن إسافًا ونائلة كانا بشرين ، فزنيا داخل الكعبة ، فمسخا حجرين ، فنصبتهما قريش تجاه الكعبة ليعتبر بهما الناس ، فلما طال عهدهما عبدا ، ثم حوِّلا إلى الصفا والمروة ، فنصبا هنالك ، فكان من طاف بالصفا والمروة يستلمهما ؛ ولهذا يقول أبو طالب في قصيدته المشهورة :

وحيث يُنِيخُ الأَشْعَرُون رِكَابَهم
لمفضي السيولِ من إسافٍ ونائل

وفي «صحيح مسلم» من حديث جابر الطويل وفيه :

أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه بالبيت عاد إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج من باب الصفا وهو يقول : ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ ثم قال : **«أبدأ بما بدأ الله به»** .

وفي رواية النسائي : **«ابدءوا بما بدأ الله به»** .

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ : حدثنا عبد الله بن المؤمل عن عطاء بن أبي رباح عن صفية بنت شيبة عن حبيبة بنت أبي تجزاة قالت : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه ، وهو وراءهم ، وهو يسعىٰ حتىٰ أرىٰ ركبتيه من شدة السعي يدور به إزاره ، وهو يقول : **«اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي»** .

ثم رواه الإمام أحمد عن عبد الرزاق أنبأنا معمر عن واصل مولىٰ أبي عيينة عن موسىٰ بن عبيد عن صفية بنت شيبة أن امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي ﷺ بين الصفا والمروة يقول : **«كُتِبَ عليكم السَّعْيُ فاسعوا»** .

وقد استدل بهذا الحديث علىٰ مذهب من يرىٰ أن السعي بين الصفا والمروة ركنٌ في الحج ، كما هو مذهب الشافعي ومن وافقه ، ورواية عن أحمد ، وهو المشهور عن مالك .

وقيل : إنه واجب وليس بركن ، فإن تركه عمدًا أو سهوًا جبره بدم ، وهو رواية عن أحمد ، وبه يقول طائفة .

وقيل : بل مستحب ، وإليه ذهب أبو حنيفة ، والثوري ، والشعبي ، وابن سيرين ، وروي عن أنس ، وابن عمر ، وابن عباس ، وحكي عن مالك في العتبية .

قال القرطبي : واحتجوا بقوله : «فمن تطوع خيرًا» ، والقول الأول أرجح ؛ لأنه ﷺ طاف بينهما وقال : **«لتأخذوا عني مناسككم»** فكل ما فعله في حجته تلك واجب لا بد من فعله في الحج إلا ما خرج بدليل . والله أعلم .

وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام : **«اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي»** فقد بين الله تعالى أن الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله ، أي مما شرع الله تعالى لإبراهيم في مناسك الحج .

وقد تقدم في حديث ابن عباس أن أصل ذلك مأخوذ من طواف هاجر وترددها بين الصفا والمروة في طلب الماء لولدها ، لَمَّا نَفِدَ ماؤهما وزادهما ، حين تركهما إبراهيم ﷺ هنالك ، وليس عندهما أحد من الناس ، فلما خافت على ولدها الضيعة هنالك ، ونفد ما عندهما ، قامت تطلب الغوث من الله ﷻ . فلم تزل تردد في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة متذللة خائفة وجِلَةً مضطرة فقيرة إلى الله ﷻ ، حتى كشف الله كربتها ، وآنس غربتها ، وفرج شدتها ، وأنبع لها زمزم التي طعمها طعام طعم ، وشفاء سقم .

فالساعي بينهما ينبغي له أن يستحضر فقره ، وذلَّه ، وحاجته إلى الله في هدايةِ قلبه ، وصلاحِ حاله ، وغفرانِ ذنبه ، وأن يلتجئ إلى الله ﷻ

لتفريج ما هو به من النقائص والعيوب، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم، وأن يثبِّتَه عليه إلى مماته، وأن يُحَوِّلَه من حاله الذي هو عليه من الذنوب والمعاصي إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة، كما فعل بهاجر عليها السلام.

وقوله: ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ قيل: زاد في طوافه بينهما على قدر الواجب: ثامنةً وتاسعةً ونحو ذلك.

وقيل: يطوف بينهما في حجة تطوع، أو عمرة تطوع.

وقيل: المراد تطوع خيرًا في سائر العبادات، حكى ذلك الرازي، وعزى الثالث إلى الحسن البصري والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ أي يثيب على القليل بالكثير، عليم بقدر الجزاء فلا يبخس أحدًا ثوابه، ولا يظلم مثقال ذرة، ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] انتهى.

وفي «الصحيحين» عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم وَهَنَتْهُم حُمَّى يثرب. فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا ما بين الركنين، ولم يمنعهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم».

وفيهما أيضًا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «رأيت رسول الله ﷺ حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يَخِبُّ ثلاثةَ أشواط».

فإذا تبين لك هذا وتحققت أن الأصل في مشروعية السعي بين الصفا والمروة ما فعلت هاجر أم إسماعيل عليهما السلام من السعي بينهما لَمّا خافت على ولدها من الضيعة، ونفد ما عندهما، قامت تطلب الغوث من الله ﷻ، فلم تزل تردد في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة متذللةً خائفةً وجلة مضطرة فقيرة إلى الله ﷻ حتى كشف الله كربتها، وآنس غربتها، وفرج شدتها، وأنبع لها زمزم التي طعمها طعام طعم.

فسن رسول الله ﷺ لأمته السعي بينهما، وأمر به، وأخبر أن الله قد كتب السعي على هذه الأمة.

والساعي بينهما ينبغي له أن يستحضر فقره وذله وحاجته إلى الله في هداية قلبه، وصلاح حاله، وغفران ذنبه، وأنه يلتجئ إلى الله ﷻ لتفريج ما هو به من النقائص والعيوب، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم، وأن يثبّته عليه إلى مماته، وأن يحوِّله من حاله إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة، كما فعل بهاجر عليها السلام، وهذا هو الحكمة في مشروعية السعي بين الصفا والمروة، كما نبّه عليه أهل العلم، والله أعلم.

* * *

فصل

وأما قول السائل : «ما القصد في ذبح الذبائح على كثرتها ، ودفن لحومها في منى؟ وفي ذلك ما فيه من النتائج الوخيمة التي تصدر من تعفن اللحوم ؛ إذ تنتشر الأوبئة منها ، ولماذا يمنع من أكلها؟ وهل ذلك لازم ، ومن المناسكِ التي لا يَتِمُّ الحجُّ إلا بها على هذه الصورة؟ ولا يخفاكم مبلغ النقود الطائلة التي يدفعها الحجاج سنويًا ثمنًا لهذه اللحوم ؛ إذ هي لا تقل عن خمسين ألف جنيه ، فما قولكم لو صرفوا هذه المبالغ على إصلاح آبار مكة ، وطرقها ، وتكاياها ، وتنظيفها ، وعلى كل ما يعود على الحجاج بالراحة والصحة والسلامة» .

فالجواب أن يقال : القصد بذبح الذبائح أيام منى ، وفي عيد الأضحى في سائر الأمصار هو طاعة **الله** ، وامتثال ما أمر به ، وما سنه رسول **الله** ﷺ وشرعه لأمته ، وتقوى **الله** سبحانه وتعالى في هذا كله ؛ لأن ذلك من شعائر **الله** ، فإنها من تقوى القلوب ـ أي أوامره ـ فإنها من تقوى القلوب ، ومن ذلك تعظيم الهدايا والبُدن .

ومن القصد بالذبائح أيام منى إظهارُ نعمةِ **الله** بالتوسعةِ على الفقراء المسلمين ، وإحياء سنة الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

وإذا كان من المعلوم المستقر عند الخلق أن علامة المحبة الصحيحة بذلُ الروحِ والمالِ في مرضاة المحبوب ، فالمحبوب الحق – الذي لا ينبغي

المحبة إلا له ، وكل محبةٍ سوىٰ محبته فالمحبة له باطلة – أولىٰ بأن يشرع لعباده الجهاد الذي هو غاية ما يتقربون به إلىٰ إلههم وربهم .

وكانت قرابين من قبلهم من الأمم ذبائحهم وقرابينهم تقديمُ أنفسهم للذبح في الله مولاهم الحق ، فأي حسن يزيد علىٰ حسن هذه العبادة ، ولهذا ادّخرها الله لأكمل الأنبياء ، وأكمل الأمم ، عقلًا وتوحيدًا ، ومحبة لله .

وأما الضحايا والهدايا فقربان إلى الخالق سبحانه تقوم مقام الفدية عن النفس المستحِقَّة للتلف فديةً وعوضًا وقربانًا إلى الله ، وتشبُّهًا بإمام الحنفاء ، وإحياء لسنته ، أنْ فدىٰ الله ولدَه بالقربان ، فجعل ذلك في ذريته باقيًا أبدًا .

وتأمل حكمة الرب تعالىٰ في أمره إبراهيم خليله ﷺ بذبح ولده ؛ لأن الله اتخذه خليلًا ، والخلة منزلة تقتضي إفراد الخليل بالمحبة ، وألا يكون له فيها منازعٌ أصلًا ، بل قد تخللت محبته جميعَ أجزاء القلب والروح ، فلم يبق فيها موضع خالٍ من حبه ، فضلًا عن أن يكون محلًا لمحبة غيره .

فلما سأل إبراهيمُ الولدَ وأُعْطِيَه ، أخذ شعبة من قلبه ، كما يأخذ الولد شعبة من قلب والدِه ، فغار المحبوبُ علىٰ خليله أن يكون في قلبه موضعٌ لغيره ، فأمره بذبح الولد ليخْرجَ حُبَّه من قلبه ، ويكون الله أحبَّ إليه ، وآثر عنده ، ولا يبقىٰ في القلب سوىٰ محبتِه ، فَوَطَّن نفسَه علىٰ ذلك ، وعزم عليه ، فخلصت المحبةُ لوليِّها ومستحقها ، فحصلت

مصلحةُ المأمور به من العزم عليه، وتوطين النفس على الامتثال، فبقي الذبح مفسدةً، لحصولِ المصلحةِ بدونه، فنسخه في حقِّه، لَمَّا صار مفسدةً، وأمر به لما كان عزمه عليه، وتوطين نفسه مصلحة لهما، فأي حكمة فوق هذا، وأي لطف وبر وإحسان يزيد على هذا، وأي مصلحة فوق هذه المصلحة بالنسبة إلى هذا الأمر ونسخه!

وإذا تأملت الشرائعَ الناسخة والمنسوخة وجدتها كلَّها بهذه المنزلة، فمنها ما يكون وجه المصلحة فيه ظاهرًا مكشوفًا، ومنها ما يكون ذلك فيه خفيًّا لا يدرك إلا بفضل فطنة وجَوْدَةِ إدْراكٍ.

وأما دفن لحومها فليس من الدين في شيء، ولا ينسب ذلك إلى ما شرعه الله ورسوله، بل هذا من الأوضاع المبتدعة المحدثة الباطلة، التي وضعها الخلوف الذين ليس لهم معرفة بأصول الدين وقواعده التي تبتنى عليها الأحكام الشرعية، فإدخال مثل هذا في مناسك الحج الذي[1] شرعه الله ورسوله إدخال الدين شَرْعٌ لم يأذن الله به.

وهذا لم يقله أحد من عوام المسلمين، فضلًا عن علمائهم، فضلًا عن أن ينقل ذلك عن النبي ﷺ، فلا يسأل عن الحكمة في دفن اللحوم في منى إلا من أعمى الله بصيرته، وكان من أجهل الناس وأضلهم عن سواء السبيل؛ لأن ذلك ليس من الدين في شيء، وإنما هو من وضع بعض الملوك بإشارة بعض حكماء أهل الطب، وذلك بآرائهم الفاسدة، وأوهامهم الكاسدة، ونتائج أفكارهم الباردة، ولو تركوا الناسَ على

(١) في الأصل: «التي».

ما كانوا عليه أولًا من التوسعة على فقراء المسلمين، وجعل بعضه قديدًا وينقلون ذلك إلى رحالهم، وأوطانهم، لكان ذلك أصلحَ للعباد، وأقرب إلى السداد.

وأما منع الناس من أكلها فمن الظلم والعدوان، والدفعِ في نحرِ ما شرعه اللَّه ورسوله من التوسعة على المسلمين وعلى فقرائهم.

وأما كون ذلك لازمًا، ومن المناسك التي لا يتم الحجُّ إلا بها فمعاذ اللَّه، ولا يقول ذلك من يؤمن باللَّه ورسوله، أو يدري ما يقول، بل لا يقول ذلك إلا من هو أضل من حمار أهله.

واعتقاد أن ذلك لازم، وأنه لا يتم الحج إلا به من أوهام الزنادقة، وإدخالهم في الدين ما لم يأذن به اللَّه، ليلبِّسوا على الناس أمور دينهم، فلا يستريب في ذلك إلا من هو من أجهل الناس، وأبعدهم عن سلوك الصراط المستقيم.

وأما قوله: «ولا يخفاكم مبلغ النقود الطائلة التي يدفعها الحجاج سنويًّا ثمنًا لهذه اللحوم؛ إذ هي لا تقل عن خمسين ألف جنيه، فما قولكم لو صرفوا هذه المبالغ على إصلاح آبار مكة، وطرقها، وتكاياها، وتنظيفها[1] وعلى كل ما يعود على الحجاج بالراحة والصحة والسلامة».

فالجواب أن يقال لهؤلاء الزنادقة: قد كان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن معارضةَ ما شرعه اللَّه ورسوله من ذبح الذبائح،

---

(١) في الأصل: «تنضيفها».



ونحر النحور، وإهراق الدماء طاعة لله، وامتثالًا لأمره، وإحياء لسنة الخليلين عليهما الصلاة والسلام، بأوهام هؤلاء الضلال وآرائهم، وزبالة أذهانهم، ونتائج أفكارهم التي هي جِيَفُ الوجودِ، وريح المقاعد: مِنْ أبطلِ الباطلِ، وأضلِّ الضلال.

ومن حاول أن يصرف هذه النقود المبذولة في ذلك طاعة لله، وامتثالًا لما شرعه الله ورسوله، إلى ما توهّمه بعقله الفاسد، ورأيه الكاسد منْ أنَّ صرفَ تلك المبالغ إلى إصلاح آبار مكة، وطرقها، وتكاياها، وتنظيفها[1]، وعلى كل ما يعود على الحجاج بالراحة والصحة والسلامة هو الأصلح: فقد حاول أن يشرع للناس من الدين ما لم يأذن به الله، وذلك كفرٌ بواح، لا يستريب فيه من له أدنى مسكة من عقل أو دين. قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وإذا كان من المعلوم أنه ليس من شرع الله، ولا مما لم يأذن به الله، كان من شرع طواغيت هؤلاء الزنادقة، الذين يزعمون أن نصوص الكتاب والسنّة ظواهرُ ظنية، وما رأوه بعقولهم وقياساتهم الباطلة أنها قواطع عقلية، أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون.

ثم إنه قد كان من المعلوم عند خواص الناس وعوامهم أنه قد بذل من الأموال والصدقات ما يقوم بإصلاح آبار مكة، وطرقها،

---

(١) في الأصل: «تنضيفها».

وما يحتاج إليه الحجاج من المصالح الدنيوية والدينية ما يكفي ، ويعود نفعه إلى ما فيه صلاحهم وسلامتهم ، فلا حاجة إلى السعي في إبطال ما شرعه ورسوله ﷺ من مناسك الحج ، وشعائره التي لا يتم ولا يستقيم الحج إلا بها .

وأمّا إصلاح آبار مكة وطرقها وتكاياها فإن الحج يتم بدون ذلك والله أعلم .

* * *

فصل

وأما قوله: «ولماذا أقاموا دون عرفة بناءين[1] عن اليمين والشمال، تعرف بالعلمين، وكل من لم يكن خلفَ هذين البناءين ليس مقبولَ الحجِّ، مع أنه تكلَّف العناءَ، ووصل إلى ما دونهما، ولماذا يكون من خلفهما مقبول الحجِّ وهو في لهوه ولعبه، وممارسة ما اعتاده في بلاده من الأعمال، ومن كان دونهما غير مقبول، ولو كان على غير ذلك؟ وهل هذان البناءانِ حدٌّ فاصلٌ بين الله والناس، أو بين الجنة والنار؟».

والجواب أن يقال: قد كان من المعلوم عند الخاصة والعامة أن هذين العلمين بنيا حدًّا فاصلًا بين عرفة وغيرها؛ ليعرف من كان جاهلًا بذلك حدودَ عرفة، ولذلك سُمِّيا بالعلمين، وهذا لا يخفى إلا على من كان أضلَّ من حمار أهله، أو زنديقًا يروم بعقله الفاسد أن يشكِّك الناسَ في أمر دينهم.

وأما قوله: «وكل من لم يكن خلف هذين البِناءين ليس مقبول الحج» إلى آخره.

فالجواب أن يقال: قد كان من المعلوم أن الوقوف بعرفة ركنٌ لا يتمُّ الحج إلا به، بإجماع المسلمين؛ لقوله ﷺ: **«الحج عرفة فمن جاء قبل صلاة الفجر ليلة جَمْعٍ فقد تَمَّ حجه»** رواه أبو داود[2].

(١) في الأصل بنائين.

(٢) تقدم الكلام على هذا الحديث في الرسالة الثالثة.

فمن حج ولم يقف بعرفة نهارًا أو ليلا إلى قبل صلاة الفجر فلا حج له، وعليه القضاء من قابل؛ لأنه لم يأت بما فرض الله عليه من الوقوف بعرفة؛ لأنه هو الركن الأعظم، وهذا لا يخفى على من له أدنى مسكة من عقل أو دين، والله سبحانه لا يُضِيْعُ أجرَ من أحسن عملا.

وأما قوله: «ولماذا يكون من خلفهما مقبول الحج وهو في لهوه ولعبه وممارسة ما اعتاده في بلاده من الأعمال؟!».

فالجواب أن يقال: مسألة القبول أمر آخر، وهو مما ليس للعقول فيه مجال، بل أمر ذلك إلى الله، وليس كل من أتى بشيء من العبادات يكون قد أتى بما فرض الله عليه فيها، وأدّاها على الوجه المشروع، فلا ينبغي أن يجزم لفاعل شيء من هذه العبادات أن الله قد قبل عمله، لجواز أن يكون قد راءى بعمله ذلك، أو أتى بما يبطله ويحبطه من الرفث والفسوق والعصيان، ولم يتق الله فيه، وإنما يتقبل الله من المتقين، وهذا كحال من ذكر السائل مِمَّن كان في لهوه ولعبه وممارسةِ ما اعتاده في بلاده من الأعمال.

وأكثر الحاجِّ اليوم إلا من شاء الله وثنيةٌ، عبادّ قبور، وأرفاض، وجهمية، وأهل بدع، ولهو ولعب ومعاصٍ، لا يعرفون حدود ما أنزل الله على رسوله، وقد قال بعض العلماء فيما هو دون ذلك:

= قال سفيان بن عيينة لسفيان الثوري: ليس عندكم بالكوفة حديث ولا أحسن من هذا.

وقال ابن ماجه: قال محمد بن يحيى: ما أرى للثوري حديثًا أشرف منه.

إذا حججت بمالٍ أصلهُ سُحْتُ
ما حَجَجْتَ ولكن حَجَّتِ العِيْرُ
لا يقبَلُ اللَّهُ كلَّ صالحةٍ
ما كلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورُ

والذي ينبغي للمسلم إذا كان واقفًا بعرفةَ أن يشتغل بذكر اللَّه، والدعاء، والاستغفار، والتسبيح، والتهليل، والثناء على اللَّه، ويكثر من أدعية القرآن، كما ذكر ذلك أهل العلم في مناسكهم.

وأما قوله: «وهل هذان البناءان حدٌّ فاصل بين اللَّه والناس، أو بين الجنة والنار؟».

فالجواب أن يقال: ليس بناء العلمين حدًّا فاصلًا بين اللَّه والناس، ولا بين الجنة والنار، ولا يورد مثلَ هذا السؤال ويستشكله إلا من هو من أبلد الناس، وأبلههم، وأشدِّهم غباوةً، وأنجسهم عقلًا ورأيًا، فقد كان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن اللَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فوق سماواته على عرشه، بائنًا[1] من خلقه، وأدلة ذلك من الكتاب، والسنة، وكلام سلف الأمة وأئمتها في ذلك أكثر من أن يحصر، وأشهر من أن يذكر، وذلك مبسوط في محله.

وأيضًا فقد كان من المعلوم أن الجنة فوق السموات في أعلى عليين، وأن النار تحت الأرض السابعة في أسفل سافلين، فكيف يكون

---

(١) كذا في الأصل ولعل الصواب: «بائنٌ».

العلماء حدًّا فاصلًا بينهما، أو بين الله والناس هذا لا يقوله من يؤمن بالله واليوم الآخر، أو يدري ما يقول.

فإذا تحققت ما قدمته لك من الحكمة في مناسك الحج، فاعلم أن شأن الحج وما في طيِّه من الأسرار والحكم، والمصالح، لا يدركه إلا الحنفاء، الذين ضربوا في المحبة بسهم، وشأنه أَجَلّ من أن تحيط به العبارةُ، وهو خاصة هذا الدين الحنيف، حتى قيل في قوله تعالى: ﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ﴾ [الحج: ٣١] أي حجاجًا.

وجعل الله بيته الحرام قيامًا للناس، فهو عمود العالم الذي عليه بناؤه، فلو ترك الناس كلُّهم الحجَّ سنة لخَرَّتِ السماءُ على الأرض، هكذا قال ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهما.

فالبيت الحرام قيام العالم، فلا يزال قيامًا ما زال هذا البيت محجوجًا، فالحج هو خاصة الحنيفية، ومعونة الصلاة، وسر قول العبد: لا إله إلا الله، فإنه مؤسَّسٌ على التوحيد المحض، والمحبة الخالصة، وهو استزارة المحبوب لأحبابه، ودعوتهم إلى بيته، ومحلُّ كرامته، ولهذا إذا دخلوا في هذه العبادة فشعارهم «لبيك اللهم لبيك» إجابةَ محبٍّ لدعوة حبيبه، ولهذا كان للتلبية موقعٌ عند الله، وكلما أكثرَ العبدُ منها كان أحبَّ إلى ربه، وأحظى، فهو لا يملك نفسه أن يقول: «لبيك لبيك» حتى ينقطع نَفَسُه.

وأما أسرار ما في هذه العبادة من الإحرام، واجتناب العوائد، وكشف الرأس، ونزع الثياب المعتادة، والطواف، والوقوف بعرفة،

ورمي الجمار ، وسائر شعائر الحج : فمما شهدت بحسنه العقول السليمة ، والفطرة المستقيمة ، وعلمت بأن الذي شرع هذه لا حكمةً فوقَ حكمتِه ، كما قاله ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

وما أحسن ما قيل :

وقـل للعيـونِ الرُّمْـدِ للـشمس
سواكِ تراهـا في مَغِيـبٍ ومَطْلـع
وسامِحْ نفوسًا أطفأَ اللَّهُ نورَهـا
بأهوائهـا لا تَـسْتَفِيْقُ ولا تَعِـي

وقول الآخر :

فَقُلْ لغليظِ القلب ويحكَ لـيس
بعُـشِّكَ فـادْرُجْ طالبًـا عُـشَّكَ
ولا تَكُ مِمَّنْ مَـدَّ باعًـا إلى جنـا
فقصرَّ عنه قال : ذا ليس بالحـالي

* * *

فصل

وأما قول السائل: «بل نرى كثيرًا من علماء الأمة الإسلامية، ومرشديها المصلحين، منهم من عاش ومات وهو لم يحج، مع أنه ربما رحل في سنة مرتين أو ثلاثًا إلى أوربا، أو إلى غيرها من البلاد، ولم يذهب إلا إلى مكة، مع أنه كان الألزم والأوجب أن يقصد مكة والحج كل موسم للنصح والإرشاد، فهذا ساكن الجنان الأستاذ الإمام المرحوم السيد عبد الرحمن الكواكبي، وغيرهم، عاشوا وماتوا، وهم لم يروا مكة في وقت الحج، وحضرتك أيضًا كذلك، فما هي الأسباب يا ترى؟ ونحن نعتقد أن امتناعكم جميعًا عن الحج لا بد له من سبب، فما هو ذلك السبب العظيم الذي يمنع رجال الإصلاح العظام عن الحج المقدس؟».

فالجواب أن نقول: ترْكُ هؤلاء العلماء المصلحين للحج، وقد كان الواحد منهم يسافر إلى الأماكن الشاسعة البعيدة، ويتجشمون في ذلك الأخطار الشاقة الشديدة، فَتَرْكُ هؤلاء العلماء المصلحين للحج مع ذلك والحالة هذه لا بد أن يكون لأحد **أمرين:**

إما أن يكون تكاسلًا: وطلبًا للراحة، وملاذِّ النفوس وشهواتها، وتسويلًا من الشيطان بالتسويفات الباطلة، والأماني الكاذبة، فهذا فيه من الوعيد على ترك الحج مع القدرة عليه ما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى.

وإما أن يكون لسببٍ وعذرٍ من الأعذار الموجبة لترك الحج، من

الخوف على النفس من القتل ، أو الحبس ، وغير ذلك من الأعذار ، فهذا معذور ، داخل في حكم من لا يستطيع إليه سبيلًا .

وقد أجاب صاحب المنار عن نفسه ، وعن غيره من العلماء الذين تركوا الحج لشيء من الأسباب المانعة لذلك ، ولا نظن بعلماء أهل الإسلام إلا الخير ، وعدم الاستطاعة لشيء من الأعذار الموجبة لتركهم ذلك . والله أعلم .

ولو صدر من هؤلاء العلماء المصلحين على سبيل الفرض والتقدير ترك الحج مع الاستطاعة عليه ، من غير عذر شرعي ، لكان الفرض علينا طاعة الله ورسوله ، بترك تقليدهم فيما لا ينبغي تقليدهم فيه من معصية الله ورسوله ؛ لأن طاعتهم في معصية الله ورسوله من العبادة التي ذمَّ الله بها النصارى في قوله : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣١] الآية .

وتفسيرها الذي لا إشكال فيه : طاعة العلماء في تحليل ما حرم الله ، أو تحريم ما أحله ، كما ثبت ذلك في «الصحيح»[1] عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : «دخلت على النبي ﷺ وهو يتلو هذه الآية : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣١] .

---

(١) هكذا عزا المؤلف رحمه الله تعالى هذا الحديث إلى الصحيح وهو سبق قلم منه . فإن الحديث ليس في الصحيحين ولا في أحدهما .

والحديث رواه أحمد والترمذي وغيرهما . وحسّنه شيخ الإسلام في كتاب الإيمان وقد تقدم بحث هذا الحديث في الرسالة الأولى من هذه السلسلة ، فليراجع .

قلت : يا رسول اللَّه! إنا لسنا نعبدهم . قال : **أليسوا يحرمون ما أحل اللَّه فتتبعونهم؟ ويحلون ما حرم اللَّه فتتبعونهم؟** قلت : بلىٰ . قال : «**فتلك عبادتهم**»» .

لكن لم يصدر هذا منهم ، وقد كتبوا في ذلك بيان عذرهم ، فلا نظن بهم إلا الخير إن شاء اللَّه تعالىٰ .

والذي يظهر لي من كلام هذا السائل أنه أراد بهذا السؤال أحد **أمرين :**

الأمر الأول : إما تعجيز صاحب «المنار» عن إدراك الجواب عن وجه الحكمة عما سئل عنه ، مما استشكله فيه من مناسك الحج ، لظنه أن هذا لا سبيل إلىٰ معرفة وجه الحكمة فيه .

والأمر الثاني : أنه لما رآه قد ترك الحج ، وهو قد سافر إلى الهند ، وإلىٰ غيره من الأماكن البعيدة ، تَخَيَّلَ في وهمه وظنه الفاسد أنه يرىٰ ما يراه الزنادقة ، من أنه لا مصلحة للعباد في ذلك ، ولا حكمة للشارع الحكيم في شرع تلك المناسك ، إلا محض المشيئة ، وترجيح مثل علىٰ مثل بلا مرجح ، كما يقول ذلك نفاة الحِكَم والمصالح ، فلأجل هذا أراد السائل من صاحب المنار أن يوافقه علىٰ أحد الأمرين ، ليتم له مقصوده من ترك الحج ، لسوء اعتقاده ، وخبث مرامه .

يوضح ما قلناه أنه قال في أول سؤاله : إلىٰ سيدي العلامة المصلح العليم مرشد الأمة ورشيدها الفيلسوف فأثنىٰ عليه بأنه فيلسوف .



وقد كان من المعلوم أن مذهب الفلاسفة من أخبث المذاهب، وأنهم من أضل الناس، وأبعدهم عن سلوك الصراط المستقيم، واتباع سبيل المؤمنين، وإنما غالب علومهم النظر في العقليات، وأما ما كان عليه الرسل وأتباعهم فهم لا يعرفونه، ولذلك كانوا يعارضون ما بلغهم من النقليات بما عندهم من العقليات بآرائهم الفاسدة، وأوهامهم الكاسدة، فليسوا في الحقيقة من أهل الإسلام وعلومهم في شيء.

وقد ذهب طوائف من المتكلمين وغيرهم من أهل الإسلام إلى ما وضعوه من العقليات، واستحسنوا ذلك، فضلوا وأضلوا كثيرًا وضلوا عن سواء السبيل، وهؤلاء هم الذين أشار إليهم شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: لا سيما والإشارة بالخَلَفِ إلى ضرب من المتكلمين الذين كثر في باب الدين اضطرابهم، وغلظ عن معرفة الله حجابهم، وأخبر الواقف على نهاية إقدامهم بما انتهى إليه مرامهم:

لعمري لقد طفتُ المعاهدَ كلَّها
وسيَّرْتُ طرفي بينَ تِلْكَ المَعَالِمِ
فلم أَرَ إلا واضعًا كفَّ حائرٍ
على ذَقَنٍ أو قَارِعًا سنَّ نادِمِ

وأقروا على أنفسهم بما قالوا متمثلين به، أو منشئين له فيما صنفوه من كتبهم، كقول بعض رؤسائهم:

نهايةُ إقدام العقولِ عِقَالُ
وأكثرُ سَعْيِ العالمينَ ضَلَالُ

وأرواحُنَا في وحشَةٍ من جسومِنَا
وغايــةُ دنيانــا أذىً ووبــالُ
ولم نستفدْ من بحثنا طولَ عمرنا
سوى أن جمعنا فيه قِيْلَ وقالوا

لقد تأملت الطرقَ الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلًا، ولا تروي غليلًا، ورأيت أقربَ الطرقِ طريقة القرآن، اقرأ في الإثبات: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] واقرأ في النفي ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ [الشورى: ١١] ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلۡمٗا﴾ [طه: ١١٠] ومن جرّب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي.

ويقول الآخر منهم: لقد خضت البحر الخِضمّ، وتركت أهل الإسلام وعلومهم، وخضت في الذي نهوني عنه، والآن إن لم يتداركني ربي برحمته، فالويل لفلان، وها أنا أموت على عقيدة أمي.

ويقول الآخر منهم: أكثر الناس شكًا عند الموت أصحاب الكلام[1].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» لما ذكر اختلاف الناس في التوحيد، وأنهم فيه أنواع قال: وأما توحيد الفلاسفة فهو إنكار ماهية الرب الزائدة على وجوده، وإنكار صفات كماله، وأنه لا سمع له، ولا بصر، ولا قدرة، ولا حياة، ولا إرادة، ولا كلام، ولا وجه، ولا يدين، وليس فيه معنيان يتميز أحدهما عن الآخر

---

(١) انتهى من «الحموية».

البتة ، قالوا لأنه لو كان كذلك لكان مركبًا ، وكان جسمًا مؤلفًا ، ولم يكن واحدًا من كل وجه ، فجعلوه[1] من جنس الجوهر الفرد الذي لا يُحَسُّ ، ولا يُرىٰ ، ولا يتميز منه جانب عن جانب ، بل جوهر فرد يمكن وجوده ، وهذا الواحد الذي جعلوه حقيقة رب العالمين يستحيل وجوده .

فلما اصطلحوا علىٰ هذا المعنىٰ في التوحيد ، وسمعوا قوله : ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ [البقرة : ١٦٣] ، وقوله : ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ نزلوا لفظ القرآن علىٰ هذا المعنى الاصطلاحي ، وقالوا : لو كان له صفة أو كلام أو مشيئة أو علم أو حياة أو قدرة أو سمع أو بصر لم يكن واحدًا ، وكان مركبًا مؤلفًا ، فسموا أعظم التعطيل بأحسن الأسماء وهو التوحيد ، وسموا أصح الأشياء وأحقها بالثبوت وهو[2] صفات الرب بأقبح الأسماء وهو التركيب والتأليف ، فتولد من بين هذه التسمية الصحيحة للمعنى الباطل جحد حقائق أسماء الرب وصفاته ، بل[3] وجحد ماهيته وذاته ، وتكذيب رسله ، ونشأ من نشأ على اصطلاحهم ، مع إعراضه عن استفادة الهدىٰ والحق من الوحي ، فلم يعرف سوىٰ الباطل الذي اصطلحوا عليه ، فجعلوه أصل دينهم[4] فلما رأىٰ أنّ ما جاءت به الرسل يعارضه قال : إذا تعارض العقل والنقل قدم العقل . انتهىٰ .

---

(١) في الأصل : «وجعلوه» وما أثبته من «مختصر الصواعق المرسلة» (١/ ١٦٩) .
(٢) في الأصل : «وهي» وما أثبته من الصدر السابق .
(٣) سقطت : «بل» من الأصل وما أثبته من الصدر السابق (١/ ١٧٠) .
(٤) في «مختصر الصواعق المرسلة» : أصلًا لدينه .

وقال أيضًا في «الإغاثة» : والمقصود أن الفلاسفة اسم جنس لمن يحب الحكمة ويؤثرها . وقد صار هذا الاسم في عرف كثير من الناس مختصًّا بمن خرج عن ديانات الأنبياء ، ولم يذهب إلىٰ ما يقتضيه العقل في زعمه ، وأخصُّ من ذلك أنه في عرف المتأخرين اسم لأتباع أرسطوا ، وهم المشاءون خاصة ، وهم الذين هذّب ابن سينا طريقَتَهم وبسّطها ، وقررها ، وهي التي يعرفها - بل لا يعرف سواها - المتأخرون من المتكلمين إلىٰ آخر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

والمقصود أن أحد هؤلاء الفلاسفة لا يذهب إلا إلىٰ ما يقتضيه عقله في زعمه ، فلما كان هذا الفيلسوف منهم توهم هذا السائل أن صاحب «المنار» يرىٰ هذا الرأي ، وحاشا وكلا ، بل هو بريء منهم ، وهم برآء منه ، وكلامه يقتضي تكفير هذا الضرب من الناس ، ولا يخفىٰ هذا إلا علىٰ من ليس له معرفة وإلمام بالعلوم ، والله المستعان .

ثم لو سلمنا أن الفيلسوف علىٰ عرف الفلاسفة وأتباعهم من أهل الكلام هو محب الحكمة ، وأنه يمدح ويثنىٰ به على العالم المصلح المرشد للعباد ، لم يكن هذا من عُرف أهل الإسلام ، ولا من لغتهم ، ولا يمدح به أحد من علماء الإسلام ؛ لأنه قد كان من المعلوم أنه لم يكن يسمىٰ به أحد من علماء الصحابة ، ولا علماء التابعين ، ولا من بعدهم من الأئمة المهتدين ، والعلماء المصلحين المرشدين ، ولا أكابر علماء أهل الحديث المجتهدين ، بل كان هذا الاسم في عرف أهل الإسلام لا يسمىٰ به إلا من كان من علماء الفلاسفة ، ومن نحا نحوهم من

زنادقة هذه الأمة، فكان في الحقيقة أن هذا مما يعاب ويذم به من يسمىٰ بذلك، لا مما يمدح ويثنىٰ به عليه.

ولو أراد هؤلاء المتنطعون المتعمقون أن ينقلوا هذا عن أحد من أهل العلم، أو يذكروه في شيء من دواوين أهل الإسلام لم يجدوا إلىٰ ذلك سبيلًا البتة، اللهم إلا ما يذكر عن أشباه هؤلاء الهمج الرعاع، أتباع كل ناعق، الذين لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلىٰ ركن وثيق من الفهم، ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ ﴿أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْغَٰفِلُونَ﴾[1].

* * *

(١) في كلام المردود عليه السابق في أول الفصل جملة يجب التنبيه عليها. ولعل المؤلف رحمه الله تعالىٰ تركها سهوًا.

هي قوله عن الكواكبي: «ساكن الجنان» وهذه العبارة مجانبة لعقيدة أهل السنة والجماعة، القائلة: إنه لا يجزم لأحد بجنة ولا نار، إلا من شهد له النبي ﷺ بذلك. والله أعلم.



فصل

ثم قال السائل: «وكذلك نرىٰ أن جميع ملوك الإسلام وأمرائه وأغنيائه(١) لا يحجون، ولا نرىٰ الحجاج سواهم إلا من فقراء الهند، والصين، والروسيا، وجاوا، وبلاد العرب كمصر، وتونس، وسوريا، والعراق، وغيرها، وهذا كثير من سلاطين آل عثمان، وأمراء البيت السلطاني، وأعاظم الرجال من الوزراء، والحكام والأغنياء المشار إليهم بالبنان، كلهم لا يحجون، ولا يدور في خلد أحدهم أن يحج، فما هو السر في ذلك يا ترىٰ؟ وكم عجبنا لما سمعنا بحج أمير مصر قبل سنتين، وكثر تحدث الناس في ذلك، حتىٰ تَجَرّأ(٢) أحدهم فقال: إن المقصود من حج العزيز، غرض سياسي، ورحلة في جهات الحجاز لا غير، وليس له مقصد في الحج قطعًا» إلىٰ آخر كلامه.

والجواب أن نقول: ترك هؤلاء الملوك، والسلاطين، والوزراء، والأغنياء المترفين للحج لا يكون عذرًا لمن أراد ترك الحج تقليدًا لهؤلاء.

فإن **الله** سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد فرض الحج علىٰ جميع الناس ملوكهم، وسلاطينهم، ووزرائهم، ولم يعذر **الله** إلا من كان فقيرًا عاجزًا لا يستطيع إليه سبيلًا.

---

(١) في الأصل: «أمراءه وأغنياءه».

(٢) في الأصل: «تجرء».

وأما ما ذكره من كون أكثر الحجاج من فقراء أهل الأمصار المذكورين في السؤال ، لا يدل على أن الحج واجب عليهم دون من عَدَاهم من الملوك والوزراء والأغنياء ، فمن كان مؤمنًا بالله ورسوله ، سالمًا من شوائب الشرك والبدع والمعاصي(١) فهو على نور من ربه ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

وأما من ترك الحج من هؤلاء وهؤلاء ، أو من العلماء المصلحين وهو قادر عليه ، وليس له عذر شرعي ففي ذلك من الوعيد الشديد ما صح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : «لقد هممت أن أبعث عمَّالًا إلى الناس ، فينظرون إلى من ترك الحج وهم قادرون عليه ، فأضع عليهم الجزية ، ما هم عندي بمسلمين» .

وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ملك زادًا وراحلة تبلِّغه إلى بيت الله ، ولم يحج ، فلا عليه أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا ، وذلك أن الله يقول : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران : ٩٧] رواه الترمذي والبيهقي من رواية الحارث عن علي(٢) .

---

(١) في الأصل : «الماضي» .

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الحج من «سننه» – باب ما جاء في التغليظ فيمن ترك الحج – من طريق هلال بن عبد الله حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن الحارث عن عليٍّ .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وفي إسناده مقال . وهلال بن عبد الله مجهول . والحارث يضعف في الحديث . اهـ .

ورواه البيهقي أيضًا عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: **«من لم يحبسه حاجة ظاهرة أو مرض حابس، أو سلطان جائر، ولم يحج، فليمت إن شاء يهوديًا وإن شاء نصرانيًا»**[1].

إذا تحققت ما ذكرته لك مما تقدم بيانه، وعلمت أن هؤلاء الملوك، وأمراءَ السلاطين، ووزراءهم، والأغنياء المترفين، والعلماء المصلحين وغيرهم ممن تركوا الحج وهم قادرون عليه، أنهم ليسوا حجةً يقتدىٰ بهم.

وتحققت أيضًا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي فرض مناسك الحج وأمر بها، وكتبها على عباده، وأن رسول الله ﷺ سنَّها لأمته، وقال: **«خذوا عني مناسككم»** فأخذ بها المسلمون، وعملوا بها، ولم يستشكل أحد منهم عن وجه الحكمة في شيء منها، بل امتثلوا ما أمر الله به، طاعةلله ورسوله: **تبين لك أن هذا السؤال من هؤلاء الزنادقة نشأ عن سوء اعتقاد، وخبث طوية، وشك في الدين الذي بعث الله به رسوله، وأنزل به كتابه.**

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» - كتاب الحج - باب إمكان الحج (٤/ ٣٣٤) من طريق شريك عن ليث عن ابن سابط عن أبي أمامة عن النبي ﷺ... به.

قال البيهقي عقبه: وهذا وإن كان إسناده غير قوي، فله شاهد من قول عمر بن الخطاب. اهـ.

قلت: لأن في الإسناد ليث بن أبي سليم، وشريك بن عبد الله النخعي، وقد خالف الثوريُّ شريكًا فيه، فرواه مرسلًا، أخرجه أحمد في كتاب الإيمان له - كما في «التلخيص» لابن حجر (٢/ ٢٣٦) - عن وكيع عن سفيان عن ليث عن أسباط قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

فالواجب على المسلم أن يتباعد عن هذا الضرب من الناس كل التباعد، وأن يظهر عداوتهم ومقتهم، والبراءة منهم، وأن ينشر في العالمين خزيهم وضلالهم، ليعلم الناس حقيقة ما هم عليه من الزندقة، وصريح السفسطة والمخْرَقَة، وأنّ سؤالهم هذا ليس عن جهل بحقيقة الأمر المسئول عنه؛ لأنه قد كان من المعلوم أنه من الأمور الضرورية التي لا تخفىٰ علىٰ آحاد البرية، أو أن ذلك من المسائل الخفية، فَتُقَالُ لأجل ذلك عِثارهم، ويقبلُ اعتذارهم، فقد تلألأ الحق واستبان لأهل العقول السليمة، والألباب المستقيمة.

تلألأ نور الحق في الخلق واستما
وبان لمن بالحقِّ قد كان مُغْرَما
محاسنُ ما يدعو إليه محمدٌ
نبيُّ الهدىٰ من كان بالله أعلما
من الدين والتوحيد والنورِ
فليس بها لَبْسٌ علىٰ من تجشّما
وسار إلىٰ أعلامها متيممًا
على المنهج الأسنى الذي كان
ومستيقنًا بل مؤمنًا ومصدقًا
بأن رسولَ اللهِ قد كان أَحْكَما
وأَعْلَمُ بالحق الذي قد أتىٰ به
عن الله إذ قد كان لا شك قَيِّما

ومن ذاك أن الحج ركنٌ وفرضُـه
على الخلق طرًّا كان أمرًا مُحَتَّما
ولا عذر في هذا لمن كـان قـادرًا
عليه بلا عـذرٍ ولا كـان مُعْـدِما
وسـنَّ رسـولُ اللّه فيـه مناسـكًا
تَقَدَّمَـه فيهـا الخليـلُ لـتُعْلَما
فـسار عـلى منهاجـه وطريقـه
ليحيـى منهـا مـا عفـى وتهَـدَّما
فمن صدَّقَ المعصومَ فـيما أتي بـه
وكـان بـه مـستقينًا ومعظِّـما
تَيقَّنَ مـن غـير ارتيـاب ومِرْيَـةٍ
بأن الذي قـد سنَّه كـان أَحْكَـما
وحكمتُـه معلومـةٌ مُـسْتَنِيْرَةٌ
لمن كان للشرع الشريفِ مُقَـدِّما
ولم يَسْتَرِب في شرعه باعتراضـه
على النقل بالعقـل الـذي كـان
كهذا الذي أبدى لسوءِ اعتقـاده
سؤالًا وقد أضـحى بـه مُـتَهَكِّما
وأظهـر أن الحـقَّ لم يَـسْتَبِنْ لـه
وقد كان لا يخفى على مَن تَعَلَّـما
وقـد كـان معلومًـا مـن الـدين
ومنهاجـه قـد كـان واللّه لهجـا

ومـن كـان لا يـدري بهـا وهـو
فكيفيـه منهـا أن يكـون مُـسَلِّما
ويؤمن بالشرع الذي قد أتىٰ بـه
أَجَلُّ الورىٰ من كان بالله أَعْلَـما
ولكنَّهُم في غَمْـرَةٍ مـن ضـلالهم
وفي غَيِّهم بُعْدًا لمن كـان مُجْرمـا
فقل لزعيم القوم ناصر من غـدا
عن الخير مزْوَرًّا وقد حـاز مَـأْثَما
ثَكِلَتْـكَ مِـنْ خَـبٍّ لئيم هَبَيْنَـغ
يرىٰ أنَّ مـا أبـداه حَقًّـا فَأَقْـدَما
وأظهرَ مَكْنُونًا من الغـيِّ جهـرةً
لـدىٰ النـاس مكـشوفَ القنـاع
وقَـلْ للغـويِّ الفـدم ويحـكَ مـا
دعاك إلىٰ أن قلت قـولًا مُحَرَّمـا
أَخَلْتَ طريقَ الحقِّ ليس بواضح
وأَنَّ طريقَ الغـيِّ قـد كـان قَـيِّما
لعمـري لقـد أخطـأتَ رشـدَكَ
فلـست بكفـوٍ أن تُـرَىٰ مُتَقَـدِّما
فقد حُدْتَ عن نهج الهداةِ وإنـما
سلكتَ طريقًا للـضلالة مُظْلِـما
طريقًا وخيمًا للغواةِ الذين هُـمْ
فلاسـفةٌ دهريـةٌ أَوْرَثُـوا العَمَـا

كنحــو ابــن سِـيْنَا بــل أرســطو
وأتباعــه ممــن مــضىٰ وتَقَــدَّما
طريقتُهم مـا تقتـضيه عُقُـولُهم
وإن خــالفَ الــشرعَ الــشريفَ
فسرتَ علىٰ آثار من ضَلَّ سَعْيُهم
وكــانوا ببيــداءِ الــضَّلالةِ هُوَّمــا
وآثـــار أقـــوام رأوا أن ديـــنهم
ومذهَبَهم قد كان أهدىٰ وأحكما
فــما تقتـضى آراؤهــم وعقــولُهم
وما استحسنوا من ذاك قــد كــان
لذا عارضوا المنقولَ مما أتــىٰ بــه
من الشرع مَنْ قد كان باللَّه أَعْلَما
بمعقولِ ما قــد أَصَّــلُّوه بــرأيهم
وقــانون كفــر أحْــدَثوه تَحَكُّــما
وردُّوا بذا القانونِ أحكامَ شرعِه
فَنَــالوا بــه شرًّا عظيمًــا ومــأثما
وقد رَامَ هــذا الوَعْــدُ أن يقتــدىٰ
وأن يقتفى آثارَ من كــان أَظْلَــما
فعارضَ ما قد سَنَّه سَيِّدُ الــورىٰ
لأمَّتِــه في الحــج نــسكًا وأحكــما
بمعقولــه في بعــض أســئلةٍ لــه
تَوَهَّمَهَــا حقًّــا فــأدّت إلى العَمَــا

فيسأل عن تقبيلنا الحجرَ الـذي
لــدىٰ الــركن موضــوعًا هنــاك
وقــد كــان في تَقْبيْلـه واسـتلامِه
مظــاهرةُ الأوثــانِ فــيما تَــوَهَّما
عــلىٰ زعمِــه فــيما يَــرَاه بعقلِـه
وقــد كــان معلومًــا مــن الـشرع
وعن سَعْينَا بين الـصفاءِ ومـروةٍ
وعن رَمَل قـد سَنَّه مـن تَقَـدَّما
وما القصدُ في ذبـح الـذبائِح في
وإدخالِهم في النُّسْكِ أمرًا مُحَرَّما
كمنـع الـورىٰ عـن أكلهـم مـن
ودفن لها في الأرض ظلمًا ومأثما
ولـو صُـرفَتْ فـيما يـراه بعقلـه
لإصــلاح آبــار تُعَــدُّ وتُــرْتَما
لحجـاج بيـت اللَّه أو طـرقٍ لهـم
وتنظيفهــا أو في تكايــا لــيعلما
ويعــرف منهــا القــصدُ والنفــع
فتبًا لهذا الـرأي مـا كـان أَوْخَـما
وما القصد في رمي الجـمار التـي
بِهِنَّ خليلُ اللَّهِ مَنْ كان قَـدْ رَمَـا
وسنَّ رسـول اللَّه ذلـك واقتفـىٰ
بآثار مـن قـد كـان بـاللَّه أعلـما

وما القصد في الوضـع البنـاءين
لدى عرفاتٍ عن سـواها لـتُعْلَما
وهل ذاك حَدٌّ فاصـلٌ بـين ربنـا
وبين الـورى فـيما رأى وتـوهَّما
أم القصدُ حدٌّ فاصـلٌ بـين جنـةٍ
ونارٍ فهذا قول مـن كـان أظلـما
ويسأل عمَّن قد أتى مـن بـلادِه
وقد جَابَ أخطارًا لهـا وتَجَـشَّما
فـما كـان مقبـولًا لدَيْـه لأنـه
لدى عرفات لم يقف حين أقدما
وقد جـاء إيمانًـا وحُبًّا وطاعـةً
لمولاه يرجو العفْوَ إذ كان مُجْرِما
ومـن كـان فيهـا واقفًـا متقـدِّما
ولكِنَّـه لِلَّهـو أضـحى مُقَـدِّما
وفي لعــب أو في ممارســةٍ لمــا
يَرُوقُ له في أهلـه قَبْـل مـن عـما
فـذلك مقبـولٌ لديـه ولـو أتـى
بشيءٍ من المكروه أو كـان مجرمـا
فأيَّــة مقــصودٍ وأيّــةُ حكمــةٍ
لـذاك اقتـضت لَمَّـا لهـا الـشرع
أيحسن منـا أن نحـجَّ ولم نكـن
بحكمتها ندري فما هِيْ لـتعلما

ويسأل عَمَّن كان للناس مرشدًا
وبالعلم والإصلاح للناس قَدْ
وقد عاش دهرًا ثم مات ولم
إلى البيت ممن قد أهَلَّ وأَحْرَما
وقد كان فيها قبل يرحل دائمًا
إلى أيِّ أرض شاءها متيمِّما
فما السبب الداعى إلى ترك حَجَّةٍ
وقد كان ذا علمٍ وكان مُعلما
كذلك عن حال الملوكِ ونحوهم
من الوزرا ممن عسى أن يُعَظَّما
وكالأغنياء المترفين وغيرهم
من الناس ممن ليس قد كان
ونحن نرى الحجّاجَ من كل
سواهم فما عُذْرُ الذي كان
وما السِّرُّ في تركِ الملوك وغيرِهم
من الأغنيا للحج فَرْضًا محتما
وما القصدُ في هذا لِمَنْ كان
على الحجِّ ممن قد أساءَ وأجرما
فهذا اعتراضُ الفَدْم للشرع
تخيَّله في عقله وتوهّما
ودونك في المنثور ما قد أجبته
وقد كان حقًّا أن يُهَاضَ

ولكن تركنا البسطَ من أَجْل أنــه
أجابَ سوانا من أجَـادَ وأحكــما
فلله ربِّ الحمدُ والـشكر والثنـا
على قَمْع زنديقٍ تَحَدَّى وغَمْغَما
وظــن غبـاءً مِــنْ سـفاهةِ رأيــه
بأن الحِمى أقوى فجـاء وأقـدما
ليهــدمَ مــن أعــلام سُــنَّةِ أحمــدٍ
مناسكَ حـج سَـنَّها مـن تَقَـدَّما
فَغُــودِرَ مَجْـدولًا عــلى أُمِّ رأسِـه
كإخوانــه ممــن عشى وتــدهكما
وخالَ طريقَ الحقِّ دَحْـضًا مَزَلَّـةً
وأن طريق الغيِّ قد كـان لهجـما
فتبًّـا لــه مــن جاهــل مــا أَضَــلَّه
وأبعدَه عن منهج الرُّشْدِ إذْ سَمَا
فأَبْــصَرَه مَــنْ كــان بــالله مؤمنـا
وللشرع أضحى مـذعنًا ومـسلما
وعارضه من لم يكــن مؤمنًـا بــه
كهــذا الغبــيِّ الفَــدْم لمـا تَكَلَّــما
وصلِّ علــى المعــصوم ربِّ وآلــه
وأصــحابِه مــا دامــت الأرضُ
ومــا انهــلّ صَــوْبُ المُــزْنِ سَــحًّا
على المصطفى صلَّى الإله وَسلَّما

فهذا ما تيسر لي من الجواب ، مع تكدر البال ، وكثرة الانشغال ، وتغير الأحوال ، وما يدرك كله لا يترك كله ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلى الله على أفضل المرسلين ، وإمام المتقين ، وقائد الغرِّ المحجلين ، نبينا محمد ، وعلى آله ، وأصحابه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين(١) .

* * *

---

(١) قال محققه عفا الله عنه : تم ما أردت تعليقه على هذه الرسالة ، بعد تصحيحها - قدر الجهد والطاقة - في ١/ ٢/ ١٤٠٩هـ ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

شفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور

سماحة الشيخ

محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ

١٣١١هـ - ١٣٨٩هـ

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين :

أما بعد :

فهذه رسالة عظيمة جليلة ، كتبت لدحض شبهات رفعت إلى الملك سعود بن عبد العزيز رحمه الله من قبل علماء السوء ، ودعاة الضلال . قرروا فيها البدع والخرافات ونادوا برفع القبور وتشييدها ، وبناء القباب والمساجد عليها ، وصرف الأموال لتنويرها وزخرفتها .

فما كان منه رحمه الله إلا أن بعث بها إلى العلماء المقتدى بهم ، الموجودين في «دار الإفتاء العامة» ، وعلى رأسهم العالم العلامة ، مفتي الديار السعودية الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى وطلب منهم الإجابة على ما أورده هؤلاء المضللون من شبهات داحضة ، وحجج متهافتة ، وعبارات مضللة .

فقامت «دار الإفتاء العامة» بما أمرهم الملك سعود رحمه الله حق القيام ، فكشفوا الشبه ، وأزالوا المغالطات وأوضحوا الحق بدليله من كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ وكلام العلماء الأجلاء .

وسموا ما كتبوه : **«شفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور»** .

ولما ندر وجود هذه الرسالة القيمة وقلَّ حتى أصبح كثير من طلبة العلم لا يعرفونها أحببت إعادة طبعها رجاء عموم النفع بها ، **والله المسئول المرجو أن يصلح نياتنا** ، ويواري عن الأعين زلاتنا ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه الفقير إلى ربه القدير

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الثلاثاء ٢٢/ ٧/ ١٤٠٩ الرياض

مقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله رحمة للعالمين، وهداية للثقلين الجن والإنس، ليزيح عنهم ما خيم عليهم من ظلمات الشرك، وغيوم الباطل، وعبادة الأوثان، فجمع به بعد الفرقة، وأعز به بعد الذلة، وهدى به بعد الضلالة، وأغنى به بعد الفقر، فطمس معالم الشرك، وقضى على وسائله، وسدَّ كل باب يؤدي إليه، وحمى جناب التوحيد، وترك الأمة على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، صلى الله عليه وسلم أتم الصلاة وأكمل التسليم.

وصلى على من دعا بدعوته، وتمسك بسنته، ودافع عنها إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد رفع إلي حضرة صاحب الجلالة الملك سعود بن عبد العزيز أيده الله وأحاط دولته بالتوفيق، رسالة تسمى **«الجواب المشكور عن أسئلة القبور»** من قبل رئيس جمعية الدعوة الإسلامية بباكستان «محمد عبد الحامد القادري البدايوني» وقد وقع عليها جماعة وافقوه على ما فيها.

رفعوها إلى خليفة زعماء دعوة التوحيد ، والذين أزاحوا غياهب الشرك عن هذه البلاد ، وطهروها من أدرانه ، وقضوا على كل أثر له في هذه المملكة ، وما زالوا حملة دعوة وحماة ملة خلفًا عن سلف .

وقد طلبوا في رسالتهم من جلالته أن يهدم ما بناه أسلافه ، ويشد أزر المتمسحين بالقبور ، ويرد أقوال سيد الأولين والآخرين التي تواترت عنه بتحريم رفع القبور وتشييدها ، والتمسح بها ، ووضع الستائر عليها ، زاعمين أن ما أوردوه من شبه ملفقة في رسالتهم يبرر طلبهم المنافي لما بعث به سيد الخلق عليه السلام .

والعجب أن يطلب هؤلاء هذا الطلب من ملك دولة التوحيد ، وخليفة خدم العقيدة السلفية .

وقد سموا من سلك طريق السلف الصالح في تسوية القبور «خوارج» .

فما كان من جلالة الملك الذي تربى على حب التوحيد ، وحب الدعوة إليه ، وكراهية أهل الشرك ومنابذتهم ، إلا أن دفع هذه الرسالة إلينا لنقوم حولها بما يلزم من بيان الحق وإظهاره ، وكشف الباطل على ضوء كتاب **الله** ، وسنة رسوله ، ومنهاج السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين .

فلهذا وجب الرد على هذه الرسالة وجامعيها ، ليتضح أمرهم ، وتنكشف شبهتهم ، ويطلع من غره أولئك الجهال أو شبهوا عليه على أن طريقة الرسول ﷺ وطريقة السلف الصالح هي تسوية القبور لا البناء عليها .

وقد اشتمل هذا الرد على كشف جميع ما تعلقوا به وإبطاله ، **فجاء مرتبًا على أربعة فصول :**

الفصل الأول : في سرد ما تعلقوا به في تسويغ التمسح بالقبور والتبرك بها ، والجواب عنه .

الفصل الثاني : في بيان الشبه التي تعلقوا بها في إباحة البناء على القبور ووضع الستور عليها ، والجواب عنها .

الفصل الثالث : في حكم الإسراج على القبور ، وإبطال قياسه على إسراج المساجد .

الفصل الرابع : حول تسميتهم لمن لم يسلك سبيلهم بالخوارج .

وهذا أوان الشروع في المقصود ، نسأل الله التوفيق والسداد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

❋ ❋ ❋

فصل

في ذكر ما تعلقوا به في إباحة التمسح بالقبور والتبرك بها والجواب عن ذلك

استدلوا للتمسح بالقبور والتبرك بها بأمور :

١- **تمريغ بلال وجهه** على قبر النبي ﷺ لما زاره من الشام .

٢- **إن أبا أيوب الأنصاري** صنع مثل ما صنع بلال حين جاء من أرض الروم ، وقال للائميه : ما أجهلكم بفعل العاشقين ، ثم تمثل بقول الشاعر :

أمر على الديار ديار سلمى
أقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي
ولكن حب من سكن الديارا

٣- **ما روي عن ابن عمر** أنه كان يضع يده على قبر النبي ﷺ .

٤- **ما رواه إسماعيل التيمي** ، عن محمد بن المنكدر : أنه كان يصيبه الصمات ، فكان يقوم فيضع خده على قبر النبي ﷺ فعوتب في ذلك ، فقال : إنه يستشفي بقبر النبي ﷺ .

٥- **ما نقل عن الإمام أحمد بن حنبل** أنه قال : لا بأس بتقبيل قبر النبي ﷺ .



٦- **قياس التمسح** بالقبور على استلام الحجر الأسود .

٧- **قياس التبرك** بالقبور على التبرك بما مسه النبي ﷺ .

٨- **إنه ﷺ جاء سقاية العباس** ليشرب من الساقية ، فأمر العباس ابنه عبد الله أن يأتي للنبي ﷺ بماء آخر من الدار غير ما يشرب منه الناس ؛ لأنه استقذره ، وقال يا رسول الله : هذا تمسه الأيدي ، نأتيك بماء غيره ، فقال : «**لا ، إنما أريد بركة المسلمين وما مسته أيديهم**» .

عزا محمود ربيع هذا إلى البخاري وغيره قال : ثبت عند البخاري وغيره أنه ﷺ جاء سقاية العباس فذكره باللفظ المتقدم .

يعني الاستدلال بهذا الحديث : أن التبرك بالمسلم ما دام قد ثبت من فعل النبي ﷺ في الحي فلا مانع من قياس المقبور على الحي في التبرك بقبره .

٩- القياس على البيت الذي قال فيه الشافعي : وأي البيت قبل فحسن .

١٠- تصريح ابن أبي الصيف اليماني والمحب الطبري بجواز تقبيل قبور الصالحين .

١١- ما في نوادر الأصول عن فاطمة أنها كانت تأتي قبر حمزة رضي الله عنه في كل عام فترمه وتصلحه لئلا يندرس أثره .

فهذا يدل على الاعتناء بالقبور ، والمحافظة على عدم اندراسها ، للتمكن من التبرك بها .

هذا جملة ما استدلوا به لإباحة التمسح بالقبور والتبرك بها، والجواب عن الجميع بما يلي:

١- أما خبر بلال الذي أشاروا إليه فهو ما رواه أبو أحمد الحاكم، قال: أنبأنا محمد بن الفيض بدمشق، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد ابن سليمان بن أبي الدرداء، حدثني أبي، عن جدي سليمان، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: «لما دخل عمر الشام سأله بلال أن يقره به ففعل. قال: وأخي أبو رويحة الذي آخى رسول الله ﷺ بيني وبينه، فنزل بداريا في خولان، فأقبل هو وأخوه إلى قوم من خولان فقالوا: إنا قد أتيناكم خاطبين، وقد كنا كافرين فهدانا الله، ومملوكين فأعتقنا الله، وفقيرين فأغنانا الله، فإن تزوجونا فالحمد لله، وإن تردونا فلا حول ولا قوة إلا بالله، فزوجوهما».

٢- ثم إن بلالًا رأى النبي ﷺ في منامه وهو يقول: **«ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما آن لك أن تزورني»**، فانتبه حزينًا، فركب راحلته، وقصد المدينة، فأتى قبر النبي ﷺ فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما، فقالا له: يا بلال نشتهي أن نسمع أذانك، ففعل وعلا السطح ووقف، فلما أن قال: الله أكبر الله أكبر ارتجت المدينة، فلما أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله ازداد رجتها، فما أن قال: أشهد أن محمدًا رسول الله خرجت العواتق من خدورهن وقالوا: بعث رسول الله، فما رؤي يوم أكثر باكيًا ولا باكية بالمدينة بعد موت رسول الله ﷺ من ذلك اليوم.

هكذا رواه أبو أحمد الحاكم في «تاريخه» ومن طريقه رواه ابن عساكر في «تاريخه» .

فهذا الحديث بين الحفاظ أنه غير ثابت .

قال الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[١] : إسناده لين وهو منكر .

وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان»[٢] في ترجمة المجهول إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء أحد رواة أثر بلال المذكور : ترجم له ابن عساكر ثم ساق له من روايته عن أبيه عن جده عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام ، وفي قصة مجيئه إلى المدينة ، وأذانه بها وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك . وهي قصة بينة الوضع .

واعتمد على كلام الحافظ في هذه القصة صاحب «تنزيه الشريعة عن الأحاديث الموضوعة»[٣] .

وقال الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي»[٤] متعقبًا قول التقي السبكي : إن إسناده جيد ، قال : إنه أثر غريب منكر ، وإسناده مجهول ، وفيه انقطاع ، وقد تفرد به محمد بن الفيض الغساني عن إبراهيم

---

(١) (١/ ٣٥٨) .

(٢) (١/ ١٠٧، ١٠٨) .

(٣) (١/ ٢٤)

(٤) (ص٣١٤) ط الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .

ابن محمد بن سليمان بن بلال عن أبيه عن جده ، وإبراهيم بن محمد هذا شيخ لم يعرف بثقة وأمانة ، ولا ضبط وعدالة ، بل هو مجهول غير معروف بالنقل ، ولا مشهور بالرواية ، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض روىٰ عنه هذا الأثر المنكر .

وأطال ابن عبد الهادي في بيان أن إبراهيم بن محمد بن سليمان ليس من أهل الحديث .

واستدل بأنه قد قدم أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن مسلم ابن وارة ويعقوب بن سفيان الفسوي وغيرهم من الحفاظ إلىٰ دمشق وكان هذا الشيخ موجودًا في ذلك الوقت ولم يرو عنه أحد منهم ، وهو من ولد أبي الدرداء ، فلو كان من أهل الحديث ، أو كان عنده علم ، أو له رواية لرووا عنه ، وسمعوا منه ، لحرصهم على الأخذ من أهل العلم .

قال ابن عبد الهادي[1] : ولم يرو عنه أحد ممن رحل من الحفاظ وأهل الحديث ، ولم يأخذ عنه من أهل بلده غير محمد بن الفيض ، وروىٰ عنه هذا الخبر الذي لم يتابع عليه ، فعلم أنه ليس بمحل للرواية عنه .

وأما محمد بن سليمان بن بلال والد إبراهيم فإنه شيخ قليل الحديث ، لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول أخباره .

---

(١) (ص٣٢٠) .

وأما أبوه سليمان بن بلال فإنه رجل غير معروف، بل هو مجهول الحال، قليل الرواية، لم يشتهر بحمل العلم ونقله، ولم يوثقه أحد من الأئمة فيما علمناه، ولم يذكر البخاري ترجمته في كتابه، وكذلك ابن أبي حاتم، ولا يعرف له سماع من أم الدرداء.

هذا ومما يقدح في ثبوت قصة بلال المذكورة ما ذكره راويها ابن عساكر في «تاريخه»(١) قال: أخرج ابن سعد عن إبراهيم بن الحارث التيمي أنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ أذن بلال ورسول الله ﷺ لم يقبر، فكان إذا قال: أشهد أن محمدًا رسول الله انتحب الناس في المسجد، فلما دفن رسول الله ﷺ قال له أبو بكر: أذِّن، فقال: إن كنت إنما أعتقتني لأن أكون معك فاسأل ذلك، وإن كنت أعتقتني لله فخلني ومن أعتقتني له، فقال له: ما أعتقتك إلا لله، فقال: لا أؤذن لأحد بعد رسول الله، قال: فذلك إليك.

فأقام حتى خرجت بعوث الشام فسار معهم حتى انتهى إليها.

وأخرج عن سعيد بن المسيب أن بلالًا تجهز للخروج إلى الشام في خلافة أبي بكر فقال له أبو بكر: ما كنت أراك يا بلال تدعنا على هذه الحال، لو أقمت معنا فأعنتنا. ثم ذكر نحوًا مما تقدم من جوابه(٢).

وأخرج البيهقي عن مالك بن أنس أن بلالًا لم يؤذن لأحد بعد رسول الله ﷺ وأنه ذهب إلى الشام فكان بها حتى قدم عمر الجابية،

---

(١) (٣/ ٣١٦) من «تهذيب تاريخ دمشق لابن بدران الحنبلي».
(٢) انظر: «الطبقات» لابن سعد (٣/ ٢٣٦)، ط دار بيروت للطباعة والنشر.

فسأله المسلمون أن يؤذن لهم بلال ، فأذَّن لهم يومًا أو قال صلاة واحدة ، فلم يروا يومًا أكثر باكيًا منهم حين سمعوا صوته ، ذكرًا منهم لرسول الله ، قالوا : فنحن نرى أن أذان أهل الشام عن أذانه يومئذٍ .

هذا ما في تاريخ ابن عساكر .

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية»[١] في ترجمة بلال : لما توفي رسول الله ﷺ ترك -أي بلال- الأذان ، ويقال أذَّن للصديق في خلافته ولا يصح .

ثم خرج إلى الشام مجاهدًا ، ولما قدم عمر الجابية أذَّن بين يديه بعد الخطبة لصلاة الظهر ، فانتحب الناس بالبكاء .

وقيل : إنه زار المدينة في غضون ذلك فأذن فبكى الناس بكاء شديدًا ، ويحق لهم ذلك رضي الله عنه .

فالتعبير بصيغة التمريض يدل على عدم اعتبار هذا القول الأخير .

فمن هذه النقول يتبين أن بلالًا لم يثبت أنه أذَّن بالمدينة بعد خروجه إلى الشام الذي خرج إليه بعد وفاة رسول الله ﷺ .

وقد روى البخاري في «صحيحه»[٢] في مناقب بلال عن قيس أن بلالًا قال لأبي بكر : إن كنت إنما اشتريتني لنفسك فأمسكني ، وإن كنت إنما اشتريتني لله فدعني وعمل الله .

---

(١) (٧/ ١٠٢) ط السعادة بمصر .

(٢) (٧/ ٩٩) «فتح الباري» .

وقال البخاري في «تاريخه الصغير»[١] : حدثنا يحيى بن بشر ثنا قراد أنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : قدمنا الشام مع عمر ، فأذَّن بلال ، فذكر الناس النبي ﷺ فلم أر يومًا أكثر باكيًا منه .

وقال الحافظ ابن حبان البستي في «مشاهير علماء الأمصار»[٢] في ترجمة بلال : قال لأبي بكر الصديق بعد موت النبي ﷺ : إن كنت أعتقتني لله فدعني أذهب حيث شئت ، وإن كنت أعتقتني لنفسك فأمسكني ، قال أبو بكر : اذهب حيث شئت ، فذهب إلى الشام وسكنها مؤثرًا للجهاد على الأذان إلى أن مات بها سنة عشرين .

وقال السيوطي في «إسعاف المبطَّأ برجال الموطَّأ»[٣] : لم يؤذن - أي بلال- بعد النبي ﷺ ، لأحد من الخلفاء ، إلا أن عمر لما قدم الشام حين فتحها أذن ، فتذكر الناس النبي ، ﷺ ، فلم ير باكٍ أكثر من يومئذٍ .

٢- وأما خبر أبي أيوب الأنصاري فهو ما رواه الإمام أحمد في المسند قال : حدثنا عبد الملك بن عمير ، قال : حدثنا كثير بن زيد ، عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يومًا فوجد رجلًا واضعًا وجهه على القبر ، فأخذ مروان برقبته ثم قال : هل تدري ما تصنع؟ فأقبل عليه «فإذا هو أبو أيوب»[٤] . فقال : نعم ، إني لم آت الحجر ،

---

(١) (١/ ٥٣) ط دار الوعي بحلب ، ودار التراث بالقاهرة .

(٢) (ص٥٠) ، ط دار الكتب العلمية .

(٣) (٣/ ١٨٥) من «تنوير الحوالك» ، ط : عبد الحميد الحنفي .

(٤) سقط ما بين الهلالين من الأصل والمثبت من «مسند الإمام أحمد» (٥/ ٤٢٢) وسياق القصة هنا فيها اختلاف يسير عما في «المسند» و«المجمع» .

إنما جئت رسول الله ﷺ، ولم آت الحجر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله**».

فهذا الخبر قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد»[(١)] بعد عزوه لأحمد والطبراني في الكبير والأوسط: فيه -أي في سنده- كثير بن زيد، وثقه جماعة، وضعفه النسائي وغيره.

قلت: قال الإمام ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[(٢)]: أخبرنا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إليَّ قال: سئل يحيى بن معين عن كثير ابن زيد فقال: ليس بذلك القوي.

وقال: سئل أبي عن كثير بن زيد فقال: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه، وقال: سئل أبو زرعة عن كثير بن زيد فقال: صدوق فيه لين.

وقال النسائي في كتاب «الضعفاء والمتروكين»[(٣)]: كثير بن زيد ضعيف.

وفي سند هذه الرواية أيضًا داود بن أبي صالح وهو مجهول، قال الحافظ الذهبي في «الميزان»[(٤)]: داود بن أبي صالح حجازي، لا يعرف، له عن أبي أيوب الأنصاري، روى عنه الوليد بن كثير فقط.

---

(١) (٥/ ٢٤٥).
(٢) (٧/ ١٥٠).
(٣) (ص٣٠٣)، ط الهندية.
(٤) (٢/ ٩).

وأشار الحافظ ابن حجر العسقلاني في «تهذيب التهذيب»[1] إلى أن الحديث الذي أشار إليه الذهبي هو حديث أبي أيوب المذكور إلا أنه قال: أخشى أن يكون قوله -أي الذهبي- روى عنه الوليد بن كثير وَهْمًا وإنما هو كثير بن زيد.

وممن روى هذه القصة مؤلف «أخبار المدينة» أبو الحسين يحيى بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله الحسيني. ومن طريقه رواه التقي السبكي في كتابه «شفاء السقام في زيارة خير الأنام»[2].

قال أبو الحسين يحيى بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله الحسيني في «أخبار المدينة» قال: حدثني عمرو بن خالد، ثنا أبو نباتة عن كثير ابن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: أقبل مروان بن الحكم فإذا رجل ملتزم القبر، فأخذ مروان برقبته ثم قال: **هل تدري ما تصنع؟** فأقبل عليه فقال: نعم، إني لم آت الحجر، ولم آت اللبِن، إنما جئت رسول الله ﷺ، لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله، قال المطلب: وذلك الرجل أبو أيوب الأنصاري. وهذه الرواية فيها كثير بن زيد الذي تقدم الكلام عليه في الرواية السابقة.

وعمرو بن خالد الذي كان سبب وقوف السبكي في تصحيح هذا الحديث، فقد قال في «شفاء السقام»: لم أعرفه، ثم قال: فإن

---

(١) (٣/ ١٨٨-١٨٩).

(٢) (ص١٥٢)، ط١ الهندية، ١٣٧١هـ.

صح هذا الإسناد لم يكره مس جدار القبر ، هكذا قال السبكي ، وفيه دليل على أنه غير جازم بثبوت هذه القصة .

وقد تعقب الهيتمي اعتراض السبكي بها على حكاية النووي الإجماع على منع مس القبر النبوي وتقبيله تعقبه بقوله في «حاشية الإيضاح»[(١)] : الحديث المذكور –يريد حديث أبي أيوب هذا– ضعيف ، وعلى تسليم صحته فيجوز أن يكون السلف أجمعوا على ذلك بعد انقراض الصحابة رضي الله عنهم على أنه مذهب صحابي وليس إجماعًا سكوتيًّا كما هو ظاهر .

قال : ومعنى قول السبكي ليس مما قام الإجماع عليه : أي ابتداء .

فما قاله المصنف –يعني النووي صاحب «الإيضاح»– صحيح لا مطعن فيه .

هذا نص الهيتمي في «حاشية الإيضاح» .

ومما نقلناه عن السبكي في شأن عمرو بن خالد ، وعن الهيتمي في تعقيبه على كلام السبكي يتبين سوء تصرف صاحب المقدمة الشيخ محمود حسن ربيع حيث نقل عن «حاشية الإيضاح» اعتراض السبكي على حكاية النووي الإجماع على منع مس القبر ، وترك التعرض لشك السبكي في صحة هذا الأثر ، ولتعقب الهيتمي على السبكي .

---

(١) (ص٢١٩) ، ط دار الفكر ، مصورة عن ط الجمالية بمصر سنة ١٣٢٩هـ .



أما زيادة محمود حسن ربيع في قصة أبي أيوب الأنصاري قوله : وقال للائميه : ما أجهلكم بفعل العاشقين! ثم تمثل بقول الشاعر :

أمـر علـى الـديار ديـار سـلمىٰ
أقبــل ذا الجــدار وذا الجــدارا
وما حـب الـديار شـغفن قلبـي
ولكن حب مـن سـكن الـديارا

فهذه الزيادة لم أجدها فيما وقفنا عليه من روايات هذه القصة . والبيتان معروفان لمجنون ليلىٰ في ليلىٰ لا سلمىٰ[1] .

٣- وأما وضع ابن عمر يده علىٰ قبر النبي ﷺ فقد تفرد بروايته الفروي عن عبيد الله بن عمر .

قال إسماعيل القاضي في مصنفه في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» : حدثني إسحاق بن محمد الفروي حدثنا عبيد الله[2] بن عمر حدثنا نافع أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر صلى السجدتين في المسجد ثم أتى النبي ﷺ فيضع يده اليمنىٰ علىٰ قبر النبي ﷺ ويستدبر القبلة ثم يسلم على النبي ﷺ ثم يسلم علىٰ أبي بكر وعمر .

وهذه الرواية خالف فيها الفروي من هو أوثق منه وهو أبو أسامة . قال يحيىٰ بن معين : حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره مس قبر النبي ﷺ .

---

(١) انظر ديوانه (ص١٠٧) ، ط مكتبة مصر .

(٢) في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» : عبد الله ، بالتكبير ، وبه أعلَّ العلامة المحدث الألباني الحديث في تعليقه علىٰ كتاب الجهضمي . وكذا بالفروي .

رواه أبو الحسن علي بن عمر القزويني في «أماليه»[1] قال : قرأت على عبيد الله الزهري حدثك أبوك قال : حدثنا عبد الله بن جعفر عن أبي داود الطيالسي عن يحيى بن معين فذكره .

وأبو أسامة أوثق من الفروي ، وروايته موافقة لما ثبت عن ابن عمر من رواية مالك عن تلامذة ابن عمر أن ابن عمر لا يمس القبر ، فلا يقبل تفرد الفروي بهذه الرواية مع ما فيه من المقال .

فقد قال الذهبي في «الميزان»[2] في ترجمة إسحاق بن محمد الفروي : قال أبو حاتم : صدوق ذهب بصره فربما لقن ، وكتبه صحيحة ، وقال مرة : مضطرب وقال العقيلي : جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدارقطني : ضعيف قد روى عنه البخاري ويوبخونه على هذا ، وكذا ذكره أبو داود ووهّاه جدًّا ، ونقم عليه روايته عن مالك حديث الإفك .

قلت : قال البخاري في «التاريخ الكبير» في ترجمة الفروي[3] : تركوه ، قال لي أحمد بن أبي الطيب عن ابن أبي الفديك : مات سنة ست وثلاثين ومائة ، نهى ابن حنبل عن حديثه .

---

(١) انظر هذا النقل والتقرير في «الرد على الأخنائي» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص٢٦٧) بهامش «الرد على البكري» .

(٢) (١/ ١٩٨-١٩٩) .

(٣) الفروي هذا هو إسحاق بن عبد الله وليس إسحاق بن محمد ، وهما رجلان ، وقد خلط بينهما هنا ، انظر «التاريخ الكبير» للبخاري (١/ ٣٩٦-٤٠١) ، و«الميزان» (١/ ١٩٣ ، ١٩٨ ، ١٩٩) .

٤- وأما ما رواه إسماعيل التيمي، عن محمد بن المنكدر: أنه كان يصيبه الصمات، فكان يقوم فيضع خده على قبر النبي ﷺ فعوتب في ذلك فقال: إنه يستشفي بقبر النبي ﷺ.

فهذا الأثر آفته إسماعيل بن يعقوب التيمي راويه عن ابن المنكدر، به أعلَّه الذهبي في «تاريخ الإسلام» وقال بعد ذكره بإسناده: إسماعيل فيه لين.

قلت: قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[١]:

سمعت أبي يقول: هو -أي إسماعيل بن يعقوب- ضعيف الحديث.

وعلى ذلك اعتمد الذهبي في «الميزان»[٢] وزاد الذهبي أن له حكاية منكرة عن مالك ساقها الخطيب.

٥- أما ما نقل عن أحمد أنه قال: لا بأس به - أي تقبيل القبر النبوي- فقد ذكر الحافظ في «الفتح»[٣] أن بعض أصحاب الإمام أحمد استبعد صحة ذلك عنه.

قلت: وذلك لأنه في غاية المخالفة لما ثبت عنه؛ فقد قال أبو بكر الأثرم -وهو من أجل أصحابه- قلت لأبي عبد الله -يعني

---

(١) (٢/ ٢٠٤).
(٢) (١/ ٢٥٤).
(٣) (٣/ ٤٧٥).

أحمد بن حنبل : قبر النبي ﷺ يلمس ويتمسح به؟ فقال : ما أعرف هذا ، قلت له : فالمنبر؟ فقال : أما المنبر فنعم قد جاء فيه .

قال أبو عبد الله : شيء يروونه عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن عمر أنه مسح على المنبر .

ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة[١] ، قلت : ويروونه عن يحيى بن سعيد أنه حين أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر فمسحه ودعا ، فرأيته استحسنه ، ثم قال : لعله عند الضرورة والشيء ، قيل لأبي عبد الله : إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر ، وقلت له : رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه ، ويقومون ناحية فيسلمون ، فقال أبو عبد الله ، نعم ، وهكذا كان ابن عمر يفعل .

ثم قال أبو عبد الله : بأبي هو وأمي ﷺ[٢] .

وقال أبو الحسن علي بن عمر القزويني في «أماليه»[٣] : قرأت على عبد الله[٤] الزهري قلت له : حدثك أبوك ، قال : حدثني عبد الله ابن أحمد قال : حدثني أبي قال : سمعت أبا زيد حماد بن دليل قال لسفيان -يعني ابن عيينة- قال : كان أحد يتمسح بالقبر؟ قال : لا ، ولا يلتزم القبر ، ولكن يدنو . قال أبي : يعني الإعظام لرسول الله ﷺ .

---

(١) هي موضع مقعد النبي ﷺ ، قاله شيخ الإسلام في «الاقتضاء» .
(٢) ذكر هذه الرواية شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧١٩) .
(٣) نقله شيخ الإسلام في «الرد على الأخنائي» (ص٢٦٨ ، ٢٦٩) ، ط السلفية عام ١٣٤٦هـ بحاشية «الرد على البكري» .
(٤) في «الرد على الأخنائي» : «عبيد الله» ، وهو الصواب .

ولهذا قال الإمام ابن قدامة في «المغني»[1] : لا يستحب التمسح بحائط قبر النبي ﷺ ولا تقبيله . **قال أحمد : ما أعرف هذا ، قال الأثرم : رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي ﷺ يقومون من ناحية فيسلمون .**

قال أبو عبد الله : وهكذا كان ابن عمر يفعل .

وبكلام «المغني» هذا تعقب الهيتمي في «حاشية الإيضاح»[2] ما نقل عن أحمد أنه قال : لا بأس بمس القبر .

ثم قال : وظاهر كلام الأثرم -وهو من أجل أصحابه- أن ميل أحمد إلى المنع ، فإنه قال : رأيت أهل العلم بالمدينة لا يمسون القبر ، قال أحمد : هكذا كان يفعل ابن عمر .

وأيد الهيتمي في الحاشية المذكورة[3] المنع بما روي عن أنس أنه رأىٰ رجلًا وضع يده على القبر الشريف فنهاه . وقال : ما كنا نعرف هذا -أي الدنو منه إلىٰ هذا الحد .

ثم قال الهيتمي : وعلم مما تقرر كراهة مس مشاهد الأولياء وتقبيلها ، ونقل عن صاحب «الإحياء» أن ذلك من عوائد النصارىٰ واليهود ، وعن الزعفراني أن ذلك من البدع التي تنكر شرعًا .

---

(١) (٣/ ٤٧٩) ، ط مكتبة القاهرة .

(٢) (ص٢١٩) .

(٣) (ص٢١٩) .

هذا وفي «وفاء الوفاء»[١] للسمهودي في مجرد وضع اليد على القبر ما نصه : قد أنكره -أي وضع اليد على القبر- مالك والشافعي وأحمد أشدَّ الإنكار .

وذكر العلامة ابن مفلح في «الآداب الشرعية» ما يدل على أن وضع اليد على القبر على القول به ليس القصد منه التبرك ، وإنما هو في معنى مصافحة الحي ، وأن من لا يقول به استمسك بحديث عمر في الحجر الأسود ، وعبارة ابن مفلح في «الآداب الشرعية» : قد ذكر القاضي أبو الحسن أنه هل يستحب وضع اليد على القبر لأنه في معنى مصافحة الحي؟ صححها أبو الحسين . أو لا يستحب لأن ما طريقه القربة يقف على التوقيف ، بدليل قول عمر في الحجر الأسود : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك ، وليس في هذا التوفيق توقيف ، فيه عن أحمد روايتان .

ونقل ابن مفلح في «الآداب الشرعية»[٢] عن القاضي أنه قال في «الجامع الكبير» : وإنما توقف -أي الإمام أحمد- عن ذلك -أي عن تقبيل المصحف-[٣] وإن كان فيه رفعة وإكرام ؛ لأن ما طريقه القرب

---

(١) (٤/١٤٠٢) .

(٢) (٢/ ٢٩٥) ، ط المنار بمصر عام ١٣٩٤هـ .

(٣) قال ابن كثير في تاريخه «البداية والنهاية» في ترجمة الصحابي عكرمة بن أبي جهل : كان يقبل المصحف ويبكي ، ويقول : كلام ربي ، كلام ربي ، احتج بهذا الإمام أحمد على جواز تقبيل المصحف ومشروعيته . فيمكن الجمع بين هذا وبين نقل ابن مفلح بأن ما ذكره ابن مفلح كان في أول الأمر قبل اطلاع الإمام أحمد على =

إذا لم يكن للقياس فيه مدخل لا يستحب فعله، وإن كان فيه تعظيم إلا بتوقيف. ألا ترى أن عمر لما قبل الحجر قال: لا تضر ولا تنفع، ولولا أن رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك، وكذلك معاوية لما طاف فقبل الأركان كلها أنكر عليه ابن عباس، فقال: ليس في البيت شيء مهجور، فقال: إنما هي السنة، فأنكر عليه الزيادة على فعل النبي ﷺ.

وقال السمهودي في «وفاء الوفاء»(١) بعد نقله إنكار الأئمة مالك، والشافعي، وأحمد مس القبر: قال بعض العلماء: إن قَصَدَ بوضع اليد مصافحة الميت يرجى ألا يكون به حرج، ومتابعة الجمهور أحق.

وقال ابن قدامة في «المغني»(٢): فصل، ومس الجنازة بالأيدي والأكمام والمناديل محدث مكروه، ولا يؤمن معه فساد الميت، وقد منع العلماء مس القبر فمس الجسد مع خوف الأذى أولى بالمنع.

٦- وأما قياس التمسح بالقبور على استلام الحجر الأسود فقياس باطل لا يرتضيه أئمة العلم، وإليك من كلام أتباع المذاهب الأربعة ما يلي:

قال الإمام النووي في «المجموع»(٣): قال الحافظ أبو موسى الأصفهاني في كتابه «آداب زيارة القبور»: قال الإمام محمد أبو الحسن

= فعل الصحابي عكرمة، وما ذكره ابن كثير بعد الاطلاع عليه (حاشية الأصل)، انظر «البداية والنهاية» (٧/ ٣٤)، ط السعادة.

(١) (٤/ ١٤٠٢)، إحياء التراث العربي، ت محيي الدين عبد الحميد.

(٢) (٢/ ٣٥٥-٣٥٦) ط مكتبة القاهرة.

(٣) (٥/ ٢٦٨) ط المطيعي.

ابن مرزوق الزعفراني وكان من المحققين في كتابه «الجنائز» : ولا يستلم القبر بيده ولا يقبله .

قال : وعلىٰ هذا مضت السنة .

قال أبو الحسن : واستلامها وتقبيلها الذي يفعله العوام الآن من المبتدعات المنكرة شرعًا ينبغي تجنب فعله ، وينهىٰ فاعله .

قال : فمن قصد السلام علىٰ ميت سلم عليه من قبل وجهه ، وإذا أراد الدعاء تحول عن موضعه واستقبل القبلة .

قال أبو موسىٰ : وقال الفقهاء المتبحرون الخراسانيون : المستحب في زيارة القبور أن يقف مستدبر القبلة مستقبل وجه الميت يسلم ولا يمسح القبر ، ولا يقبله ، ولا يمسه ، فإن ذلك عادة النصارىٰ .

قال –أي أبو موسىٰ : وما ذكره صحيح لأنه قد صح النهي عن تعظيم القبور ولأنه إذا لم يستحب له استلام الركنين الشاميين من أركان الكعبة لكونه لم يسن مع استحباب استلام الركنين الآخرين ؛ فلأن لا يستحب مس القبور أولىٰ . اهـ نص «المجموع» .

وقال النووي في «الإيضاح»[1] : لا يجوز أن يطاف بقبر النبي ﷺ ويكره إلصاق البطن والظهر بجدار القبر قاله الحليمي وغيره . ويكره مسحه باليد وتقبيله ، بل الأدب أن يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته ﷺ ، هذا هو الصواب ، وهو الذي قاله العلماء ، وأطبقوا عليه ،

---

(١) (ص٢١٩) ، ط دار الفكر بهامش «حاشية الإيضاح لابن حجر الهيتمي» .

وينبغي ألا يغتر بكثير من العوام في مخالفتهم ذلك ، فإن الاقتداء والعمل إنما يكون بأقوال العلماء ، ولا يلتفت إلى محدثات العوام وجهالاتهم .

ولقد أحسن السيد الجليل أبو علي الفضيل بن عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في قوله ما معناه : اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثر الهالكين .

ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته ؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وأقوال العلماء .

وكيف يبتغى الفضل في مخالفة الصواب؟

وقال الغزالي في «الإحياء»(١) في آداب زيارة الرسول ﷺ : ولا تقرب من قبره إلا كما كنت تقرب من شخصه الكريم لو كان حيًّا ، وكما كنت ترى الحرمة في ألا تمس شخصه ولا تقبله بل تقف من بعد ماثلًا بين يديه فكذلك فافعل ، فإن المس والتقبيل للمشاهد عادة اليهود والنصارى .

وقال العلامة نور الدين علي بن أحمد السمهودي في «وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى»(٢) : قال الأقشهري : قال الزعفراني في كتابه : وضع اليد على القبر ومسه وتقبيله من البدع التي تنكر شرعًا .

---

(١) (٤/ ٤٥٧) من الطبعة التي بهامش «إتحاف السادة المتقين» .

(٢) (٤/ ١٤٠٢)

وروي أن أنس بن مالك -رضي الله تعالى عنه- رأى رجلًا وضع يده على قبر النبي ﷺ فنهاه وقال: ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله ﷺ.

وقد أنكره مالك والشافعي وأحمد أشد الإنكار.

وقال الشهاب الخفاجي في «نسيم الرياض»(١) في الكلام على حديث عمر في الحجر الأسود: في الحديث من الأحكام أنه يكره تقبيل ما لم يرد الشرع بتقبيله، كما يفعله بعض العوام من تقبيل قبور الأولياء، والأماكن المباركة.

وقال أيضًا(٢): يكره إلصاق الظهر أو البطن بجدار القبر المكرم، ويلحق بجداره جدار الساتر عليه المستور بالحرير الآن، لما في ذلك من مخالفة الأدب معه ﷺ.

ومن ثم يتعين على كل أحد ألا يعظمه ﷺ إلا بما أذن الله فيه لأمته ﷺ في جنسه مما يليق بالبشر، فإن مجاوزة ذلك تفضي إلى الكفر -والعياذ بالله- بل مجاوزة الوارد من حيث هو، ربما تؤدي إلى محذور، فليقتصر على الوارد ما أمكن.

وقال العلامة ابن الحاج المالكي في «المدخل»(٣) في الفصل الذي عقده لزيارة قبر خير الرسل ﷺ: ينبغي له -أي لزائر قبر المصطفى ﷺ-

---

(١) (٣/ ٣٣٧)، ط الأزهرية المصرية، ١٣٢٦هـ.

(٢) (٣/ ٥١٧)، ط الأزهرية المصرية، ١٣٢٦هـ.

(٣) (١/ ٢٥٦-٢٥٧)، ط الحلبي عام ١٣٨٠هـ.

ألا يدخل من داخل الدرابيز التي هناك ؛ لأن المكان محل احترام وتعظيم ، فينبه العالم غيره على ذلك ، ويحذرهم من تلك البدع التي أحدثت هناك ، فترى من لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف كما يطوف بالكعبة الحرام ، ويتمسح به ويقبله ، ويلقون عليه مناديلهم وثيابهم يقصدون به التبرك ، وذلك كله من البدع ؛ لأن التبرك إنما يكون بالاتباع له عليه الصلاة والسلام .

وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب ؛ ولأجل ذلك كره علماؤنا -رحمة الله عليهم- التمسح بجدار الكعبة ، أو بجدران المساجد ، أو بالمصحف إلى غير ذلك مما يتبرك به سدًّا لهذا الباب ، ولمخالفة السنة ؛ لأن صفة التعظيم موقوفة عليه ﷺ ، فكل ما عظمه رسول الله ﷺ نعظمه ونتبعه فيه .

فتعظيم المصحف قراءته والعمل بما فيه ، لا تقبيله ولا القيام إليه كما يفعل بعضهم في هذا الزمان .

وكذلك الورقة يجدها الإنسان في الطريق فيها اسم من أسمائه تعالى أو اسم نبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ترفيعها إزالة الورقة من موضع المهنة إلى موضع ترفع ليه لا بتقبيلها .

وكذلك الخبز يجده الإنسان ملقى بين الأرجل تعظيمه أكله لا تقبيله .

وكذلك الولي تعظيمه اتباعه لا تقبيل يده وقدمه ولا التمسح به ، فكذلك ما نحن بسبيله تعظيمه باتباعه لا بالابتداع عنده .

وقال العلامة زروق المالكي في «شرح رسالة القيرواني»[١] : من البدع اتخاذ المساجد على قبور الصالحين ، ووقد القناديل عليها دائمًا أو في زمان بعينه ، والتمسح بالقبر عند الزيارة وهو من فعل النصارى ، وحمل تراب القبر تبركًا به ، وكل ذلك ممنوع بل يحرم .

وقال الطحاوي الحنفي في حاشيته على «مراقي الفلاح» في فصل زيارة القبور : ولا يستلم –أي الزائر– القبر ولا يقبله ، فإنه من عادة أهل الكتاب ، ولم يعهد الاستلام إلا للحجر الأسود والركن اليماني خاصة .

وقال الموفق ابن قدامة الحنبلي في «المغني»[٢] : لا يستحب التمسح بحائط قبر النبي ﷺ ولا تقبيله ، قال أحمد : ما أعرف هذا ، قال الأثرم ، رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي ﷺ يقومون من ناحيته فيسلمون . قال أبو عبد الله : وهكذا كان ابن عمر يفعل .

قلت : ولهذا أنكر الحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية والنهاية» على ابن خلكان ذكره التبرك بالقبور في تراجم لبعض الأعيان من كتاب «وفيات الأعيان» .

قال ابن كثير في ترجمة الخضر بن نصر «الجزء الثاني عشر من البداية والنهاية»[٣] ما نصه :

ترجمه ابن خلكان في الوفيات وقال : قبره يزار ، وقد زرته غير مرة ، ورأيت الناس ينتابون قبره ، ويتبركون به .

---

(١) (١/ ٢٨٩) ، ط الجمالية بمصر عام ١٣٣٢هـ .

(٢) (٣/ ٤٧٩) ، ط مكتبة القاهرة .

(٣) (١٢/ ٢٨٧) في وفيات سنة تسع وستين وخمسمائة ، ط السعادة .



قال ابن كثير : وهذا الذي قاله ابن خلكان مما ينكره أهل العلم عليه وعلى أمثاله ممن يعظم القبور .

ولسد باب التمسح بالقبور أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قضية دانيال بما أمر به .

قال الحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية والنهاية»[1] : قال يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن أبي خلد بن دينار ، حدثنا أبو العالية قال : لما افتتحنا تستر وجدنا في مال بيت الهرمزان سريرًا عليه رجل ميت ، عند رأسه مصحف ، فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر ابن الخطاب ، فدعا له كعبًا فنسخه بالعربية ، فأنا أول رجل من العرب قرأه ، قرأته مثل ما أقرأ القرآن هذا . فقلت لأبي العالية : ما كان فيه؟ قال : سيركم ، وأموركم ، ولحون كلامكم ، وما هو كائن بعد .

قلت : فما صنعتم بالرجل؟ قال : حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة ، فلما كان بالليل دفناه وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس فلا ينبشونه ، قلت : فما يرجون منه؟ قال : كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون ، قلت : من كنتم تظنون الرجل؟ قال : رجل يقال له دانيال ، قلت : منذ كم وجدتموه قد مات؟ قال : منذ ثلاثمائة سنة ، قلت : ما تغير منه شيء؟ قال : لا إلا شعرات من قفاه ، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض ، ولا تأكلها السباع .

وهذا إسناد صحيح إلى أبي العالية .

---

(١) (٢/ ٤٠-٤١) ، ط السعادة .

وذكر ابن كثير أنه روي عند ابن أبي الدنيا من غير وجه أن أبا موسىٰ كتب إلىٰ عمر يذكر له أمره -أي أمر دانيال- وأنه وجد عنده مالًا موضوعًا قريبًا من عشرة آلاف درهم، وكان من جاء اقترض منها، فإن ردها وإلا مرض، وأن عنده ربعة، فأمر عمر بأن يغسل بماء وسدر، ويكفن، ويدفن، ويخفىٰ قبره فلا يعلم به أحد، وأمر بالمال أن يرد إلىٰ بيت المال، وبالربعة فتحمل إليه، ونفله خاتمه.

وروي عن أبي موسىٰ أنه أمر أربعة من الأسراء فسكروا نهرًا، وحفروا في وسطه قبرًا، فدفنه فيه، ثم قدم الأربعة الأسراء فضرب أعناقهم، فلم يعلم موضع قبره غير أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبر دانيال لئلا يفتتن به الناس.

٧- أما قياس التمسح بالقبور على التبرك بالنبي ﷺ فباطل، بل قياس الحي عليه في التبرك وإن مال إليه كثير من المتأخرين ليس بهين؛ لما قرر الشاطبي في «الاعتصام»[(١)] بعد ذكر نصوص التبرك بالنبي ﷺ قال: إن الظاهر في مثل هذا النوع أن يكون مشروعًا في حق من ثبتت ولايته واتباعه لسنة رسول الله ﷺ وأن يتبرك بفضل وضوئه، ويتدلك بنخامته، ويستشفىٰ بآثاره كلها، ويرجىٰ فيها نحو ما كان في آثار المتبوع الأعظم[(٢)] ﷺ.

---

(١) (٢/ ٨-١٠).

(٢) في طبعة الشيخ رشيد رضا: «الأصل» والتصويب من طبعة الشيخ سليم الهلالي (١/ ٤٨٢).

إلا أنه عارضنا في ذلك أصل مقطوع به في متنه، مشكل في تنزيله، وهو أن الصحابة رضي الله عنهم بعد موته عليه السلام لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه، إذ لم يترك النبي ﷺ بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه فهو كان خليفته، ولم يفعل به شيء من ذلك، ولا عمر رضي الله عنه وهو كان أفضل الأمة بعده، ثم كذلك عثمان، ثم علي، ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة، ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركًا تبرك به على أحد تلك الوجوه ونحوها، بل اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي ﷺ، فهو إذن إجماع منهم على ترك تلك الأشياء.

هذا ما قرره الشاطبي في «الاعتصام» ثم قال:

بقي النظر في وجه ترك ما تركوا منه، ويحتمل **وجهين**:

أحدهما: أن يعتقدوا فيه الاختصاص، وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير؛ لأنه عليه السلام كان نورًا كله في ظاهره وباطنه، فمن التمس منه نورًا وجده على أي جهة التمسه، بخلاف غيره من الأمة فإنه وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بهديه ما شاء الله لا يبلغ مبلغه على حال توازيه ولا تقاربه، فصار هذا النوع مختصًا به كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع، وإحلال بضع الواهبة نفسها له، وعدم وجوب القسم للزوجات عليه،

وشبه ذلك ، فعلى هذا المأخذ لا يصح لمن بعده الاقتداء به في التبرك على أحد تلك الوجوه ونحوها ، ومن اقتدى به في ذلك كان اقتداؤه بدعة كما كان الاقتداء به في الزيادة على أربع نسوة بدعة .

الثاني : ألا يعتقدوا الاختصاص ، ولكنهم تركوا ذلك من باب سد الذرائع ، خوفًا من أن يجعل ذلك سنة ، كما تقدم ذكره في اتباع الآثار والنهي عن ذلك ، أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حدٍّ ، بل تتجاوز فيه الحدود ، وتبالغ بجهلها في التماس البركة ، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد ، فربما اعتقد في المتبرك به ما ليس فيه ، وهذا التبرك هو أصل العبادة ، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية حسبما ذكره أهل السير فخاف عمر رضي الله عنه أن يتمادى الحال في الصلاة إلى تلك الشجرة حتى تعبد من دون الله ، فكذلك يتفق عند التوغل في التعظيم .

ولقد حكى الفرغاني مذيل «تاريخ الطبري» عن الحلاج : أن أصحابه بالغوا في التبرك به ، حتى كانوا يتمسحون ببوله ، ويتبخرون بعذرته ، حتى ادعوا فيه الإلهية ، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا .

ولأن الولاية وإن ظهر لها في الظاهر آثار فقد يخفى أمرها ؛ لأنها في الحقيقة راجعة إلى أمر باطن لا يعلمه إلا الله ، فربما ادعيت الولاية لمن ليس بولي ، أو ادعاها هو لنفسه ، أو أظهر خارقة من خوارق العادات

وهي من باب الشعوذة لا من باب الكرامة ، أو من باب [السحر][1] والخواص ، أو غير ذلك .

والجمهور لا يعرف الفرق بين الكرامة والسحر ، فيعظمون من ليس بعظيم ، ويقتدون بمن لا قدوة فيه ، وهو الضلال البعيد ، إلى غير ذلك من المفاسد ، فتركوا العمل بما تقدم وإن كان له أصل لما يلزم عليه من الفساد في الدين .

ثم ذكر أنه قد يظهر بأول وهلة أن هذا الوجه الثاني راجح ، لما ثبت في الأصول العلمية[2] من عدم قبول دعوى الاختصاص ما لم يدل دليل على الاختصاص .

قال : إلا أن الوجه الأول أيضًا راجح من جهة أخرى : وهي إطباقهم على الترك ، إذ لو كان اعتقادهم التشريع لعمل بعضهم به بعده ، أو عملوا به ولو في بعض الأحوال ، إما وقوفًا مع أصل المشروعية ، وإما بناء على اعتقاد انتفاء العلة الموجبة للامتناع .

٨- وأما لفظة «إنما أريد بركة المسلمين ، وما مسته أيديهم» في قصة العباس فليست في «صحيح البخاري» ، ولا في غيره من الأمهات الست .

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من أصل «الاعتصام» للشاطبي ، وعلق الشيخ العلامة محمد رشيد رضا عند هذا الموضع قوله : بياض في الأصل ، ولعل الساقط لفظ «السحر» فإنه سيذكره قريبًا . اهـ .

(٢) في «الاعتصام» : لما ثبت في الأصول العلمية أن كل قربة أعطيها النبي ﷺ ، فإن لأمته أنموذجًا منها ، ما لم يدل دليل على الاختصاص .

وإنما رواها أبو حفص الملاء في سيرته بلفظ فقال : **«اسقني لأتبرك بأكفِّ المسلمين»** .

وذكرها الغزالي في «الإحياء» بلفظ : **«اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس ، ألتمس بركة أيدي المسلمين** ، فشرب منه» .

وقد ضعف إسنادها الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار»[1] .

٩- وأما قول الشافعي : «وأي البيت قبّل فحسن» فهو نص في البيت دون غيره ، وقول الشافعي هذا تأدب مع قول من قال من الصحابة ليس شيء من البيت مهجورًا ، ومع ذلك صرح باختياره الاتباع . وعبارته في «الأم»[2] فإن قال قائل : كيف أمرت بتقبيل الحجر ولم تأمر بتقبيل اليماني؟ قيل له : إن شاء الله روينا أن رسول الله ﷺ قبل الركن ، وأنه استلم الركن اليماني .

ورأينا أهل العلم يقبلون هذا ويستلمون هذا ، فإن قال : فلو قبله مقبل؟ قلت : حسن ، وأي البيت قبل فحسن ، غير أننا إنما نأمر بالاتباع ، وأن نفعل ما فعل رسول الله ﷺ والمسلمون ، فإن قال : كيف لم تأمر باستلام الركنين الذين يليان الحجر؟ قلنا له : لا نعلم

(١) (٣/ ١٢٦٩) «من مجموع تخاريج أحاديث إحياء علوم الدين» ، ط دار العاصمة .
(٢) (٢/ ١٨٨) ، دار الفكر .

النبي ﷺ استلمهما، ورأينا أكثر الناس لا يستلمونهما، فإن قال: فإنا نرى ذلك، قلنا: الله أعلم، أما الحجة في ترك استلامهما فهي كترك استلام ما بقي من البيت، فقلنا: نستلم ما رؤي رسول الله ﷺ يستلمه دون ما لم ير يستلمه، وأما العلة فيهما فنرى أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم فكانا كسائر البيت إذ لم يكونا مستوظفًا بهما البيت، فإن مسحهما رجل كما يمسح سائر البيت فحسن.

أخبرنا سعيد بن سالم قال: أخبرني موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن كعب القرظي أن ابن عباس كان يمسح على الركن اليماني والحجر، وكان ابن الزبير يمسح على الأركان كلها، ويقول: لا ينبغي لبيت الله أن يكون شيء منه مهجورًا، وكان ابن عباس يقول: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة.

قال الشافعي: كان ابن عباس يخبر عن رسول الله ﷺ استلام الركن اليماني والحجر دون الشاميين، وبهذا نقول. وقول ابن الزبير: لا ينبغي أن يكون شيء من بيت الله مهجورًا، ولكن لم يدع أحد استلام الركن هجرة لبيت الله تعالى، ولكنه استلم ما استلم رسول الله ﷺ وأمسك عما أمسك رسول الله ﷺ عن استلامه وقد ترك استلام ما سوى الأركان من البيت فلم يكن أحد تركه[1] على أن هجر من بيت الله شيئًا.

---

(١) في الأصل: «عن هجر» والمثبت من «الأم».

وأما التمسح بالقبور فقد نص السمهودي في «وفاء الوفا»[١] على إنكار الإمام الشافعي التمسح بالقبر وعبارته: قد أنكره -أي وضع اليد على القبر- مالك والشافعي وأحمد أشد الإنكار. اهـ.

ولو كان للقياس هنا مجال لسبق إليه أئمة الشافعية الذين هم أدرى بمذهب الإمام الشافعي.

وقد حكى الإمام النووي في «الإيضاح»[٢] إطباقهم على منع تقبيل القبور، والتمسح بها.

١٠- وأما إباحة المحب الطبري وابن أبي الصيف اليماني تقبيل قبور الصالحين.

فالجواب عنه: أنهما لم يستندا فيها إلى دليل معتبر، أما المحب الطبري فإنما قاس القبور على الحجر الأسود.

وفي الرد عليه يقول صديق حسن خان في «عون الباري على مختصر البخاري»[٣]: إنه -أي تقبيل قبور الصالحين- يحتاج إلى نقل صحيح يدل على الجواز، والقياس على تقبيل الحجر الأسود الوارد في الحديث الصحيح لا يصح، ولو كان صحيحًا لورد به النقل عن سلف الأمة وأئمتها، وإذ ليس فليس. وقد كاد تقبيل القبور يبلغ بصاحبه إلى الوقوع في الحمى، والطرح في مهاوي الشرك والبدعة.

(١) (٢/ ١٤٠٢)، ط دار إحياء التراث.
(٢) (ص٢١٩) في هامش «حاشية ابن حجر على الإيضاح».
(٣) (٣/ ١٩٤)، ط آل ثاني.

وأما ابن أبي الصيف اليماني[١] فلم يستدل إلا بقول مجنون ليلى :

أمـر علـى الـديار ديـار لـيلى
أقبـل ذا الجـدار وذا الجـدارا

وقول القائل :

لـو رأينـا لـسليمى أثـرًا
لـسجدنا ألـف ألـفٍ للأثـر

وقد تعقب العز بن جماعة كلامه هذا ، ونقل ذلك عنه العلامة السمهودي في «وفاء الوفا» .

قال السمهودي في آداب زيارة القبر النبوي من كتابه «وفاء الوفا»[٢] : ومنها -أي من آداب الزيارة- اجتناب الانحناء للقبر عند التسليم .

قال ابن جماعة : قال بعض العلماء : إنه من البدع ، ويظن من لا علم له أنه من شعار التعظيم ، وأقبح منه تقبيل الأرض للقبر ، لم يفعله السلف الصالح ، والخير كله في اتباعه ومن خطر بباله أن تقبيل

---

(١) نقل الحافظ ابن حجر هذا القول عن ابن أبي الصيف في «الفتح» (٣/ ٤٧٥) .
وعلق عليه شيخنا العلامة شيخ الإسلام عبد العزيز بن باز حفظه الله تعالى بقوله : الأحكام التي تنسب إلى الدين لا بد من ثبوتها في نصوص الدين ، وكل ما لم يكن عليه الأمر في زمن التشريع وفي نصوص التشريع فهو مردود على من يزعمه . . .
والخروج عن هذه الطريقة تغيير للدين وخروج به إلى غير ما أراده الله . اهـ .
(٢) (٤/ ١٤٠٦) .

الأرض أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وأقوال السلف وعملهم، قال: وليس عجبي ممن جهل ذلك وارتكبه بل عجبي ممن أفتى بتحسينه مع علمه بقبحه، ومخالفته لعمل السلف، واستشهد لذلك بالشعر.

١١- وأما قول محمود حسن ربيع: وفي نوادر الأصول عن فاطمة أنها كانت تأتي قبر حمزة رضي الله عنه في كل عام فترمه وتصلحه لئلا يندرس أثره.

فهذا من الواجب على الأستاذ أن يذكره بصيغة التمريض التي ذكره بها صاحب «نوادر الأصول» الحكيم الترمذي، وألا يزيد فيه ما ليس منه، فإن لفظ الحكيم الترمذي في الأصل الخامس عشر في تحقيق التهديد على زوارات القبور من كتاب «نوادر الأصول»[(١)]: وروي عن فاطمة رضي الله عنها أنها كانت تأتي قبر حمزة رضي الله عنه في كل عام فترمّه وتصلحه.

هذا لفظ النوادر.

وقد أسنده ابن سعد في «الطبقات»[(٢)] قال: أخبرنا عبد الله بن نمير، قال: أخبرنا زياد بن المنذر، عن أبي جعفر قال: «كانت فاطمة تأتي قبر حمزة فترمّه وتصلحه» وهذا السند فيه زياد بن المنذر أبو الجارود المطعون فيه.

---

(١) (ص٢٤) مصورة دار صادر، بيروت.

(٢) (٣/ ١٩)، ط دار بيروت للطباعة والنشر.

قال فيه الحافظ أبو الحجاج المزي في «تهذيب الكمال»(١) : قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : متروك الحديث وضعفه جدًّا . وقال معاوية بن صالح : عن يحيىٰ بن معين : كذاب ، عدو الله ، ليس يسوىٰ فلسًا ، وقال عباس الدوري : عن يحيىٰ : كذاب ، وقال أبو عبيد الآجري : سألت أبا داود عن زياد بن المنذر أبي الجارود ، فقال : كذاب ، سمعت يحيىٰ يقوله ، وقال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال النسائي : متروك ، وقال في موضع آخر : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال محمد بن أبي عقبة السدوسي : قال يزيد بن زريع لأبي عوانة : لا تحدث عن أبي الجارود فإنه أخذ كتابه فأحرقه ، وقال أبو حاتم ابن حبان : يضع الحديث في مثالب أصحاب النبي ﷺ ويروي في فضائل أهل البيت أشياء ما لها أصول ، لا يحل كتب حديثه ، وقال أبو أحمد بن عدي : عامة أحاديثه غير محفوظة ، وعامة ما يرويه في فضائل أهل البيت ، ويروي ثلب غيرهم ، ويفرط ، مع أن أبا الجارود هذا أحاديثه عمن يروي عنه فيها نظر .

وأطال الحافظ أبو الحجاج المزي في ترجمته ، وفيما ذكرناه كفاية .

هذا وللأثر المذكور **طريقان آخران :**

أحدهما : ما رواه أبو عبد الله الحاكم ، ومن طريقه البيهقي بلفظ آخر .

---

(١) (١/ ٤٤٥) مصورة عن المخطوطة .

قال الحاكم في «المستدرك»[١] في كتاب الجنائز: حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران، ثنا تميم بن محمد، ثنا أبو مصعب الزهري، حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، أخبرني سليمان بن داود، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي ابن الحسين، عن أبيه، أن فاطمة بنت النبي ﷺ كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة، فتصلي وتبكي عنده.

وقال الحاكم: هذا الحديث رواته ثقات.

وتعقبه الذهبي في «تلخيص المستدرك» بقوله: قلت: هذا منكر جدًّا، وسليمان ضعيف.

ثم رواه الحاكم أيضًا[٢] في كتاب المغازي بسند آخر مداره على سليمان بن داود، عن أبيه، وادعى صحة سنده، وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: سليمان بن داود صدوق[٣] تكلم فيه.

وقال البيهقي في «السنن الكبرى»[٤] بعد روايته من طريق الحاكم بالسند الذي تقدم أنه رواه به في كتاب الجنائز: كذا قال: وقد قيل عنه عن سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، دون ذكر علي ابن الحسين عن أبيه فيه، فهو منقطع.

---

(١) (١/ ٣٧٧).

(٢) (٣/ ٢٨).

(٣) في «تلخيص المستدرك» للذهبي (٣/ ٢٨) حاشية «المستدرك»، «سليمان مدني تكلم فيه».

(٤) (٤/ ٧٨)، باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله: «فزوروها».

الطريقة الثانية لهذا الأثر : ما روى أبو بكر الأثرم حدثنا مسدد حدثنا نوح بن دراج عن أبان بن تغلب عن جعفر بن محمد قال : «كانت فاطمة بنت ر سول الله ﷺ تزور قبر حمزة بن عبد المطلب كل جمعة وعلمته بصخرة» ذكرها القرطبي[١] في تفسير سورة الكهف .

وعلة هذه الرواية : نوح بن دراج ، قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال النسائي وغيره : ضعيف ، وقال أبو داود : كذاب يضع الحديث ، ذكر ذلك الذهبي عنهم في «الميزان»[٢] .

وشيخه أبان بن تغلب وإن كان ثقة ، فقد قال ابن عدي : كان غاليًا في التشيع ، وقال السعدي : زائغ مجاهر ، كما في «الميزان»[٣] للذهبي .

وبهذا كله ظهر ضعف أسانيد هذا الأثر ، واضطراب متنه .

* * *

---

(١) (١٠/ ٣٨١) دار الكتب المصرية .

(٢) (٤/ ٢٧٦) .

(٣) (١/ ٥) .

فصل

في ذكر ما استدلوا به للبناء على القبور والجواب عنه

استدلوا للبناء على القبور بما يلي :

١- ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الفسطاط على قبر أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها .

٢- ضرب عثمان بن عفان رضي الله عنه الفسطاط على قبر الحكم بن أبي العاص رضي الله عنه .

٣- ضرب محمد بن الحنفية الفسطاط على قبر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

٤- عبارات وجدوها من كتب بعض أتباع المذاهب ظاهرها إباحة البناء إما مطلقًا ، أو بقيد كون الأرض غير محبسة ، مثل ما ذكره محمود حسن ربيع عن ابن قداح المالكي أنه قال : إذا جعل على قبر من هو من أهل الخير علامة فهو حسن .

قال : والعلامة المميزة هي البناء الخاص .

وقول ابن القصار المالكي بإباحة البناء في أرض غير محبسة .

ونقل ابن مفلح الحنبلي في «الفروع» عن صاحب «المحرر» والمستوعب أنه لا بأس بقبة ، وبيت ، وحظيرة في ملكه —يعني في المقبرة .



٥- **استثناء بعض المتأخرين** من الشافعية قبور الفضلاء من تحريم البناء على القبور في المقبرة المسبلة، وقول صاحب «البحر الزخار» من الزيدية: لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء.

٦- **إن عدم البناء على القبور يعتبر هدمًا للإسلام**، واحتقارًا للمقبورين.

٧- **استعمال المسلمين في الأزمنة المتأخرة** القباب أو المشاهد على القبور من غير نكير.

٨- **دفن النبي ﷺ في بيته**، يقول محمد التيجاني: أي فرق بين أن تبني حجرة ثم تدفن إنسانًا فيها، أو أن تدفنه ثم تبني عليه حجرة؟

هذا ما ذكروه من ناحية البناء على القبور.

ومن ناحية وضع الستور على القبور ذكروا عبارات لبعض المتأخرين ممن لم يراجع النصوص في شأن القبور.

والجواب عن الجميع ما يلي:

١- **أما ضرب الفسطاط على قبر أم المؤمنين زينب بنت جحش** رضي الله عنها فإنما هو لإظلال الذين يحفرون قبرها لشدة حر اليوم الذي توفيت فيه، كما يتبين من الرواية التي ذكرها ابن سعد والحاكم.

قال ابن سعد في «طبقاته الكبرى»[1]: حدثنا الفضل بن دكين حدثنا أبو معشر عن محمد بن المنكدر قال: قام عمر بن الخطاب في

(١) «الطبقات» (٨/ ١١٢، ١١٣)، مصورة دار صادر، بيروت.

المقبرة، والناس يحفرون لزينب بنت جحش في يوم حارٍّ فقال: لو أني ضربت عليهم فسطاطًا، فضرب عليهم فسطاطًا.

أخبرنا محمد بن عمر، عن أبي معشر، عن محمد بن المنكدر قال: مر عمر على حفارين يحفرون قبر زينب في يوم صائف فقال: لو أني ضربت عليهم فسطاطًا، فكان أول فسطاط ضرب على قبر.

أخبرنا محمد بن عمر، حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبيه قال: أمر عمر بفسطاط فضرب بالبقيع على قبرها لشدة الحر يومئذٍ، فكان أول فسطاط ضرب على قبر بالبقيع.

أخبرنا محمد بن عمر، حدثني موسى بن عمران بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة قال: رأيت عمر بن الخطاب صلى على قبر زينب بنت جحش سنة عشرين في يوم صائف، ورأيت ثوبًا مُدَّ على قبرها، وعمر جالس على شفير القبر، معه أبو أحمد ذاهب البصر جالس على شفير القبر، وعمر بن الخطاب قائم على رجليه، والأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ قيام على أرجلهم، فأمر عمر محمد بن عبد الله بن جحش، وأسامة، وعبد الله بن أبي أحمد بن جحش، ومحمد بن طلحة ابن عبيد الله -وهو ابن أختها حمنة بنت جحش- فنزلوا في قبر زينب بنت جحش.

وقال الحاكم في كتابه «المستدرك»[١] قال ابن عمرو: حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال: أوصت زينب بنت جحش أن تحمل عل سرير رسول الله ﷺ، ويجعل عليه نعش. وقيل: حمل عليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه ومر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على حفارين يحفرون قبر زينب في يوم صائف فقال: لو أني ضربت عليهم فسطاطًا، وكان أول فسطاط ضرب على قبر بالبقيع.

٢- **وأما ضرب الفسطاط على قبر الحكم بن أبي العاص** فلنفس السبب الذي ذكره في ضرب الفسطاط على قبر أم المؤمنين زينب بنت جحش؛ لما رواه ابن سعد في «الطبقات»[٢] قال: أخبرنا محمد ابن عمر، حدثنا صالح بن جعفر، عن محمد بن عقبة، عن ثعلبة ابن أبي مالك قال: رأيت يوم مات الحكم بن أبي العاص في خلافة عثمان ضرب على قبره فسطاط في يوم صائف، فتكلم الناس فأكثروا في الفسطاط، فقال عثمان: ما أسرع الناس إلى الشر، وأشبه بعضهم إلى بعض، أنشد الله من حضر نشدتي: هل علمتم عمر بن الخطاب ضرب على قبر زينب بنت جحش فسطاطًا؟ قالوا: نعم، قال: فهل سمعتم عائبًا؟ قالوا: لا.

---

(١) (٤/ ٢٤).

(٢) (٨/ ١١٣).

وأما الاستدلال بهذا الأثر على أن عثمان بن عفان يبيح البناء على القبر ، فيرده ما رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»[١] عن عبد الله بن شرحبيل بن حسنة قال : رأيت عثمان بن عفان يأمر بتسوية القبور فقيل له : هذا قبر أم عمرو بنت عثمان ، فأمر به فسوي .

٣- وأما ضرب الفسطاط على قبر ابن عباس رضي الله عنهما فلم نطلع على سببه ، ولكنه لم يتجاوز ثلاثة أيام[٢] لما رواه الخطيب البغدادي في «الموضح لأوهام الجمع والتفريق»[٣] تحت عنوان : ذكر عمران بن أبي عطاء قال : أخبرني الحسن بن أبي طالب ، حدثنا أحمد بن إبراهيم ابن شاذان ، حدثنا أبو بكر الصولي حدثنا محمد بن يونس ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن عمران بن أبي عطاء قال : رأيت محمد بن الحنفية كبر على ابن عباس أربعًا بالطائف ، وأدخله من قبل رجليه ، وضرب عليه فسطاطًا ثلاثة أيام .

قال الخطيب : وهو -أي عمران بن أبي عطاء- أبو حمزة الأسدي الذي روى عنه هشيم هذا الحديث ، ثم ساق رواية هشيم ، وقد

(١) (٣/ ٣٤١) ولفظه عن عبد الله بن شرحبيل أن عثمان خرج فأمر بتسوية القبور فسويت إلا قبر أم عمرو [بنت] عثمان ، فلقال : ما هذا القبر؟ فلقالوا : قبر أم عمرو ، فأمر به فسوي .

(٢) فلا وجه للتعلق بهذا الأثر في إباحة البناء المستمر على القبر مع أن فعل التابعي لا تعارض به النصوص الصحيحة المرفوعة في النهي عن البناء على القبور (حاشية الأصل) .

(٣) (٢/ ٢٩٨) ، وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٣٣٦) .

ساقها الحاكم في «المستدرك»[١].

قال: أخبرني أبو يحيى محمد بن عبد الله بن محمد بن عبيد بن يزيد المقري الإمام بمكة حرسها الله، ثنا محمد بن علي بن يزيد الصائغ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، ثنا أبو حمزة، ثنا عمران بن أبي عطاء قال: شهدت وفاة ابن عباس بالطائف فوليه محمد بن الحنفية، وكبر عليه أربعًا، وأدخله القبر من قبل رجليه، وضرب عليه البناء ثلاثًا – يعني الفسطاط.

هذا موقفنا من آثار ضرب الفسطاط على قبور المذكورين: زينب، والحكم، وابن عباس، على فرض ثبوتها، وإلا فإن في أسانيدها من الطعن ما يمنع من الاحتجاج بها، كما يظهر من تتبع رواتها في كتب الجرح والتعديل.

٤- وأما ما عزاه محمود حسن ربيع إلى فتاوى ابن قداح وهو أنه قال: إذا جعل على قبر من هو من أهل الخير علامة فهو حسن.

والعلامة المميزة: هو البناء الخاص.

فقد بين الحطاب في «شرح مختصر خليل»[٢] أن ابن قداح إنما أباح الكتب لا البناء، ونص الحطاب: ما نقله البرزلي عن ابن قداح إنما هو في الكتب، ونص ذلك في مسائله:

---

(١) (٣/ ٥٤٤).

(٢) (٢/ ٢٤٢) مصورة مكتبة النجاح–ليبيا.

لا يجوز بناء القبور بحجر ولا جير، وإنما يجعل عند رأسه حجر وعند رجليه حجر ليكون علامة عليه .

وهل يكتب عليه أم لا؟

لم يرد في ذلك عن السلف الصالح شيء، ولكن إن وقع وعمل على قبر رجل من أهل الخير فخفيف . انتهى كلام الحطاب .

ومنه يعلم أن ابن قداح لا يرتضي البناء على القبر، وإنما أباح الكتابة على القبر بدون مستند .

ولو فرضنا أن ابن قداح أباح البناء على القبر فإن في نصوص أئمة المالكية ما يرد ذلك .

ففي «المدونة»[1] ما نصه : قال مالك : أكره تجصيص القبور، والبناء عليها، وهذه الحجارة التي تبنى عليها، ثم قال سحنون : ابن لهيعة، عن بكر بن سوادة قال : إن كانت القبور لتسوى بالأرض . ابن وهب عن ابن لهيعة، عن يزيد بن حبيب، عن أبي زمعة البلوي صاحب النبي ﷺ أنه أمر أن يصنع ذلك بقبره إذا مات .

قال سحنون : فهذه آثار في تسويتها، فكيفي بمن يريد أن يبني عليها؟

وقال الحطاب في «شرح مختصر خليل»[1] ما نصه: في رسم العشور من سماع عيسى قال: وسئل ابن القاسم عن قول محمد عند موته: لا تجعلوا على قبري حجرًا.

قال: ما أظنه معناه إلا من فوق على وجه ما يبنى على القبر بالحجارة.

وقد سألت مالكًا عن القبر يجعل عليه الحجارة ترصَّص عليه بالطين، فكره ذلك، وقال: لا خير فيه، ولا بجير، ولا يبنى عليه بطوب ولا حجارة.

قال الحطاب: قال اللخمي: كره مالك تجصيص القبور؛ لأن ذلك من المباهاة وزينة الحياة الدنيا، وتلك منازل الآخرة، وليس بموضع للمباهاة، وإنما يزين الميت عمله.

ثم نقل الحطاب عن بعض أئمة المالكية أنه قال: يمنع من بناء القبور على الموتى؛ لأن ذلك مباهاه، ولا يؤمن مما يكون فيها من الفساد.

قال: وقد قيل لمحمد بن عبد الحكم في الرجل يوصي أن يبني على قبره، قال: لا كرامة، يريد بناء البيوت.

وقال القرطبي[2] في تفسير سورة الكهف: أما تعلية البناء على نحو ما كانت الجاهلية تفعله تضخيمًا وتعظيمًا فذلك يهدم ويزال،

---

(١) (٢/ ٢٤٢)، مصورة مكتبة النجاح-ليبيا.
(٢) (١٠/ ٣٨١).

فإن فيه زينة الدنيا في أول منازل الآخرة ، وتشبهًا بمن كان يعظم القبور ويعبدها .

وأما كلام ابن القصار في إباحة البناء على القبر في أرض غير محبسة .

ففي «شرح مختصر خليل»[١] للحطاب الذي هو مرجع محمود حسن ربيع في هذا النقل أن رأي ابن القصار هذا مخالف لظاهر مذهب الإمام مالك بن أنس ، وأن منع البناء هو المشهور الذي تلقته أئمة المذهب المالكي بالقبول .

واستدل الحطاب بأن ابن عبد الحكم أحد أئمة المالكية قال فيمن أوصى أن يبنى على قبره بيت ، قال : تبطل وصيته ولا كرامة . وظاهر هذا التحريم ، وإلا لو كان مكروهًا لنفذ وصيته ، ونهى عنها ابتداء .

قلت : وفي التفرقة بين ملك الشخص وغيره في البناء يقول الإمام شهاب الدين الأذرعي كما في «الفتاوى الكبرى»[٢] للهيتمي : الوجه في البناء على القبور ما اقتضاه إطلاق ابن كُجٍّ من التحريم من غير فرق بين ملكه وغيره ، للنهي العام ، ولما فيه من الابتداع بالقبيح وإضاعة المال والسرف والمباهاة ، ومضاهاة الجبابرة والكفار ، والتحريم يثبت بدون ذلك . انتهى كلام الأذرعي الذي نقله عنه الهيتمي في «الفتاوى الكبرى» .

---

(١) (٢/ ٢٤٢) مصورة مكتبة النجاح-ليبيا .

(٢) (٢/ ١٦) ، والناقل لكلام الأذرعي هو السائل .

وذكر الشوكاني في «نيل الأوطار»(١) في شرح حديث النهي عن البناء على القبر أنه لا دليل على التفصيل بين ملك الباني وغيره، واستدل بظاهر حديث أبي الهياج الأسدي عن علي قال: أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا تدع تمثالًا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته. رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه.

وأما ما نقله ابن مفلح في «الفروع»(٢) عن صاحب «المستوعب» و«المحرر» من أنه لا بأس بقبة وبيت وحظيرة في ملكه. فقد ذكر بجنب هذا القول ما يمنع من اعتباره حيث قال(٣):

حرم أبو حفص الحجرة، وقال: بل تهدم. وحرم الفسطاط، وكره أحمد الفسطاط والخيمة، وأمر ابن عمر بإزالة الفسطاط، وقال: إنما يظله عمله.

وعلى هذا اعتمد شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن المقدسي في «الشرح الكبير»(٤) فحرم البناء مستدلًا بحديث جابر في النهي عنه، وعلل ذلك بأن البناء من زينة الدنيا فلا حاجة بالميت إليه، ثم قال: وكره أحمد أن يضرب على القبر الفسطاط؛ لأن أبا هريرة أوصى حين حضره الموت ألا تضربوا عليَّ فسطاطًا. انتهى.

---

(١) (٤/ ١٣٣)، ط المنيرية.

(٢) (١/ ٦٨١)، ط المنار، ١٣٣٩هـ.

(٣) (١/ ٦٨٢).

(٤) (٢/ ٣٨٧)، ط المنار، مع كتاب «المغني».

قلت : ووصية أبي هريرة بعدم ضرب الفسطاط رواه ابن سعد في «طبقاته»[١] قال : أخبرنا الفضل بن دكين ، قال : حدثنا أبو معشر ، عن سعيد قال : لما نزل بأبي هريرة الموت قال : لا تضربوا على قبري فسطاطًا ، ولا تتبعوني بنار ، فإذا حملتموني فأسرعوا فإن أكن صالحًا تأتون بي إلى ربي ، وإن أكن غير ذلك فإنما هو شيء تطرحونه عن رقابكم .

قال : أخبرنا يزيد بن عمرو ، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، ومعن بن عيسى ، قالوا : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن عبد الرحمن بن مهران مولى أبي هريرة أن أبا هريرة لما حضرته الوفاة قال : لا تضربوا عليَّ فسطاطًا ، ولا تتبعوني بنار ، وأسرعوا إسراعًا ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**إذا وضع الرجل الصالح أو المؤمن على سريره قال : قدموني ، وإذا وضع الكافر أو الفاجر على سريره قال : يا ويلتي! أين تذهبون بي؟**» .

وروى الإمام أحمد في «المسند»[٢] هذا الحديث بسند صحيح ، قال : حدثنا يزيد ، أخبرنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن عبد الرحمن ابن مهران ، أن أبا هريرة قال حين حضره الموت : لا تضربوا عليَّ فسطاطًا ، ولا تتبعوني بمجمر ، وأسرعوا بي ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**إذا وضع الرجل الصالح على سريره قال : قدموني ، وإذا وضع الرجل السوء على سريره قال : يا ويله! أين تذهبون بي**» .

---

(١) (٤/٣٣٨) .

(٢) (٢/٤٧٤)

وبهذه المناسبة يستحسن إيراد ما ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «طبقات الحنابلة»(١) في ترجمة أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب التميمي . قال ما نصه :

قال أبو محمد التميمي : أنفذ الخليفة المطيع لله بمال عظيم ليبني علىٰ قبر أحمد بن حنبل قبة ، فقال له جدي وأبو بكر بن عبد العزيز : أليس تريد أن تتقرب إلى الله بذلك؟ فقال : بلىٰ ، فقال له : إن مذهبه ألا يبنىٰ عليه شيء . فقال : تصدقوا بالمال علىٰ من ترونه ، فقالا له : بل تصدق به أنت علىٰ من تريد أنت ، فتصدق به .

٥- **وأما استثناء بعض متأخري الشافعية قبور الفضلاء** من تحريم البناء على القبر في المقبرة المسبلة فقد رده العلامة ابن حجر الهيتمي في «الفتاوىٰ الكبرىٰ»(٢) قال في جواب سؤال وجه إليه عن القول المعتمد في هذه المسألة ما نصه :

القول المعتمد كما جزم به النووي في «شرح المهذب» حرمة البناء في المقبرة المسبلة ، فإن بني فيها هدم ، ولا فرق في ذلك بين قبور الصالحين والعلماء وغيرهم . وما في «الخادم» مما يخالف ذلك ضعيف لا يلتفت إليه . وكم أنكر العلماء علىٰ باني قبة الإمام الشافعي رضي الله عنه وغيرها ، وكفىٰ بتصريحهم في كتبهم إنكارًا .

---

(١) (٢/ ٢٥١) .

(٢) (٢/ ١٧) .

والمراد بالمسبلة كما قاله الأسنوي وغيره : التي اعتاد أهل البلد الدفن فيها ، أما الموقوفة والمملوكة بغير إذن مالكها فيحرم البناء فيهما مطلقًا قطعًا .

إذا تقرر ذلك فالمقبرة التي ذكرها السائل يحرم البناء فيها ، ويهدم ما بني فيها ، وإن كان على صالح أو عالم ، فاعتمد ذلك ، ولا تغتر بمن يخالفه .

وقال الهيتمي : تقرر أنه حيث اعتيد الدفن في محل من الصحراء حرم البناء فيها وهدم ، وإن لم يحصل به تضييق في الحال ؛ لأنه يحصل به ذلك في الاستقبال ، ولأن من شأن البناء أن يضيق .

وصرح بوجوب هدم القبة المبنية في مقبرة مسبلة ولو كانت على صحابي .

وقال أيضًا[1] : لا يجوز على المعتمد بناء القبر في المقبرة المسبلة سواء ظهر ببنيانه تضييق في الحال أم لا ، وهي التي اعتاد أهل البلد الدفن فيه ، وإن لم يعرف لها مسبل .

وألحق بها الأذرعي الموات ؛ لأن فيه تضييقًا على المسلمين بما لا مصلحة ولا غرض شرعي فيه ، بخلاف الإحياء ، وهو أوجه من قول غيره : يجوز ويهدم ، بلا خلاف كما في «المجموع» .

---

(١) (٢/ ١٨) من الفتاوى لابن حجر الهيتمي .

وإن قلنا الكراهة للتنزيه ويظهر أن الذي يهدمه هو الحاكم لا الآحاد أخذًا من كلامهم في باب الصلح لما يخشىٰ فيه من الفتنة، وسواء فيما ذكر البناء في حريم القبر وخارجه خلافًا لبعضهم.

ومن المسبلة الموقوفة بل أولىٰ.

قال الزركشي: والبناء في المقابر أمر قد عمت به البلوىٰ وطم، ولقد تضاعف البناء حتى انتقل للمباهاة والشهرة، وسلطت المراحيض علىٰ أموات المسلمين والأشراف والأولياء وغيرهم، فلا حول ولا قوة إلا بالله(١). اهـ.

وليس هذا خاصًّا بترب مصر، بل انتقل نظير ذلك وأفحش منه إلىٰ تربتي المعلاة والبقيع، حتىٰ صار يقع فيهما من المفاسد ما لا يقع في غيرهما، وسببه ولاة السوء وقضاة الجور، ثم ظاهر إطلاقهم أنه لا فرق بين البناء القليل والكثير؛ لأن علة الحرمة أن يتأيد بالجص وإحكام البناء فيمنع عن الدفن هناك بعد البلىٰ والانمحاق، وهذا يجري في البناء القليل، فهو حرام كالكثير.

وقال الهيتمي أيضًا في «الفتاوىٰ الكبرىٰ»(٢):

يحرم بناء القبر في المقبرة المسبلة، وهي التي اعتاد أهل البلد الدفن فيها، ومثلها الموقوفة لذلك، سواء كان مدماكًا أم مدماكين؛ لأن الكل يسمىٰ بناء، ولوجود علة تحريم البناء في ذلك وهي تحجير الأرض

---

(١) أي كلام الزركشي.

(٢) (٢/ ٣٤، ٣٥).

على من يدفن بعد بلاء الميت ، إذ الغالب أن البناء يمكث إلى ما بعد البلى ، وأن الناس يهابون فتح القبر المبني ، فكان في البناء تضييق للمقبرة ، ومنع الناس من الانتفاع بها ، فحرم ووجب على ولاة الأمر هدم الأبنية التي في المقابر المسبلة .

ولقد أفتى جماعة من عظماء الشافعية بهدم قبة الإمام الشافعي رضي الله عنه وإن صرف عليها ألوف من الدنانير ؛ لكونها في المقبرة المسبلة ، وهذا - أعني البناء في المقابر المسبلة- مما عم وطم ، ولم يتوقه كبير ولا صغير ، فإنالله وإنا إليه راجعون .

وقال السيوطي في «حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة»[1] :

فصل : قد أفتى ابن الجُمَّيزي وغيره بهدم كل بناء بسفح المقطم ، وقالوا : إنه وقف من عمر على موتى المسلمين .

وذكر ابن الرفعة عن شيخه الظهير التزمنتي ، عن ابن الجميزي قال : جهدت مع الملك الصالح في هدم ما أحدث بالقرافة من البناء ، فقال : أمر فعله والدي لا أزيله . قال : وهذا أمر قد عمت به البلوى وطمت ، ولقد تضاعف البناء حتى انتقل للمباهاة والنزهة ، وسلطت المراحيض على أموات المسلمين من الأشراف والأولياء وغيرهم .

وذكر أرباب التاريخ أن العمارة من قبة الإمام الشافعي رضي الله عنه إلى باب القرافة إنما حدثت أيام الناصر بن قلاوون ، وكانت فضاء ، فأحدث الأمير يلبغا التركماني تربة ، فتبعه الناس .

---

(١) (١/ ١٣٩) ، ط الحلبي .

وقال الفاكهاني في «شرح الرسالة» : ولا يجوز التضييق فيها ببناء يجوز[(١)] به قبرًا ولا غيره ، بل لا يجوز في المقبرة المحبسة غير الدفن فيها خاصة .

وقد أفتىٰ من تقدم من أجلة العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ علىٰ ما بلغني ممن أثق به بهدم ما بني بقرافة مصر ، وإلزام البنائين فيها حمل النقض وإخراجه عنها إلىٰ موضع غيرها .

وأخبرني الشيخ الفقيه الجليل نجم الدين بن الرفعة ، عن شيخه الفقيه العلامة ظهير الدين التزمنتي أنه دخل إلىٰ صورة مسجد بني بقرافة مصر الصغرىٰ ، فجلس فيه من غير أن يصلي تحية ، فقال له الباني : ألا تصلي تحية المسجد؟ قال : لا ؛ لأنه غير مسجد ، فإن المسجد هو الأرض ، والأرض مسبلة لدفن المسلمين ، أو كما قال .

وأخبرني أيضًا المذكور ، عن شيخه المذكور ، أن الشيخ بهاء الدين بن الجميزي قال : جهدت مع الملك الصالح في هدم ما أحدث بقرافة مصر من البناء ، فقال : أمر فعله والدي لا أزيله ، وإذا كان هذا قول ذلك الإمام وغيره في ذلك الزمان قبل أن يبالغوا في البناء ، والتفنن فيه ، ونبش القبور لذلك ، ونصب[(٢)] المراحيض على الأموات المسلمين من الأشراف والعلماء والصالحين وغيرهم ، فكيف في هذا الزمان ، وقد

---

(١) في «حسن المحاضرة» : يحرز ، وعلق عليه محققه فقال : في نسخة : يحوز .

(٢) في «حسن المحاضرة» : وتصويب ، قال المعلق : في بعض النسخ : «ونصب» ، وما أثبته من الأصل .

تضاعف ذلك جدًّا ، حتى كأنهم لم يجدوا من البناء فيها بدًّا ، وجاءوا في ذلك شيئًا إدًّا ، فيجب على ولي الأمر -أرشده الله تعالى- الأمر بهدمها ، وتخريبها ، حتى يعود طولها عرضًا ، وسماؤها أرضًا .

وقال ابن الحاج في «المدخل» : القرافة جعلها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لدفن موتى المسلمين فيها ، واستقر الأمر على ذلك ، فيمنع البناء فيها .

قال : وقد قال لي من أثق به وأسكن إلى قوله : إن الملك الظاهر -يعني بيبرس- كان قد عزم على هدم ما في القرافة من البناء كيف كان ، فوافقه الوزير في ذلك وفنده واحتال عليه بأن قال له : إن فيها مواضع للأمراء ، وأخاف أن تقع فتنة بسبب ذلك ، وأشار عليه أن يعمل فتاوى في ذلك فيستفتي الفقهاء ، هل يجوز هدمها أم لا؟ فإن قالوا بالجواز فعل الأمير ذلك مستندًا إلى فتاويهم ، فلا يقع تشويش على أحد ، فاستحسن الملك ذلك وأمره أن يفعل ما أشار به .

قال : فأخذ الفتاوى وأعطاها لي ، وأمرني أن أمشي على من في الوقت من العلماء ، فمشيت بها عليهم : مثل الظهير التزمنتي ، وابن الجميزي ، ونظائرهما في الوقت ، فالكل كتبوا خطوطهم ، واتفقوا على لسان واحد : أنه يجب على ولي الأمر أن يهدم ذلك كله ، ويجب عليه أن يكلف أصحابه رمي ترابها إلى الكيمان ، ولم يختلف في ذلك أحد منهم .

قال : فأعطيت الفتاوى للوزير ، فما أعرف ما صنع فيها ، وسكت على ذلك ، وسافر الملك الظاهر إلى الشام في وقته فلم يرجع ، ومات به .

فهذا إجماع من هؤلاء العلماء المتأخرين.

فكيف يجوز البناء فيها؟! فعلى هذا فكل من فعل ذلك فقد خالفهم[١].

وأما قول صاحب «البحر الزخار»[٢]: لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء. فقد ذكر الشوكاني في «شرح الصدور في تحريم رفع القبور»[٣] أن هذه المقالة لم ينسبها صاحب «البحر الزخار» إلا إلى الإمام يحيى، وجزم الشوكاني بأنه لم يقل هذه المقالة غير يحيى، ولا رويت عن أحد سواه، وأن من ذكرها من الزيدية في كتب الفقه إنما جرى على قول يحيى بن حمزة، واقتدى به.

ثم نص الشوكاني على أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا الوقت على أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها، واشتد وعيد رسول الله ﷺ، فيها.

ثم قال الشوكاني بعد ذلك: إذا أردت أن تعرف هل الحق ما قاله الإمام يحيى أو ما قاله غيره من أهل العلم، فالواجب عليك رد هذا الاختلاف إلى ما أمرنا الله بالرد إليه: وهو كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

---

(١) انتهى من «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» للسيوطي (١/ ١٤١).

(٢) ذكر الشوكاني هذه العبارة في «شرح الصدور» (ص٨) ولفظها عن الإمام يحيى: «لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء والملوك؛ لاستعمال المسلمين ولم ينكر».

(٣) (ص٧)، ط أنصار السنة المحمدية.

ثم سرد الشوكاني نصوصًا كثيرة في النهي عن البناء على القبور .

منها ما رواه مسلم وغيره عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي ابن أبي طالب : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : ألا تدع تمثالًا إلا طمسته ، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته .

وفي «صحيح مسلم» أيضًا عن ثمامة بن شفي نحو ذلك .

ثم قال الشوكاني(١) : وفي هذا أعظم دلالة على أن تسوية كل قبر مشرف بحيث يرتفع زيادة عن القدر المشروع واجبة متحتمة ، فمن إشراف القبور أن يرفع سمكها ، أو يجعل عليها القباب ، أو المساجد ، فإن ذلك من المنهي عنه بلا شك ولا شبهة ؛ ولهذا بعث النبي ﷺ لهدمها أمير المؤمنين رضي الله عنه ثم إن أمير المؤمنين بعث لهدمها أبا الهياج الأسدي في أيام خلافته .

قال : وأخرج أحمد ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي وصححه ، والنسائي ، وابن حبان من حديث جابر قال : «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر ، وأن يبنى عليه ، وأن يوطأ» . وزاد هؤلاء المخرجون لهذا الحديث عن مسلم : «وأن يكتب عليه» .

قال الحاكم : النهي عن الكتابة على شرط مسلم ، وهي زيادة صحيحة غريبة .

---

(١) (ص١٣ ، ١٤) من «شرح الصدور» .

وفي هذا التصريح بالنهي عن البناء على القبور، وهو يصدق على من بنى على جوانب حفرة القبر، كما يفعله كثير من الناس من رفع قبور الموتى ذراعًا فما فوقه؛ لأنه لا يمكن أن يجعل نفس القبر مسجدًا، فذلك مما يدل على أن المراد بعض ما يقربه مما يتصل به، ويصدق على من بنى قريبًا من جوانب القبر كذلك، كما في القباب والمساجد والمشاهد الكبيرة على وجه يكون القبر في وسطها، أو في جانب منها، فإن هذا بناء على القبر، لا يخفى ذلك على من له أدنى فهم، كما يقال: بنى السلطان على مدينة كذا أو قرية كذا سورًا، وكما يقال: بنى فلان في المكان الفلاني مسجدًا، مع أن سمك البناء لم يباشر إلا جوانب المدينة أو القرية أو المكان.

ولا فرق بين أن تكون تلك الجوانب التي وقع وضع البناء عليها قريبة من الوسط كما في المدينة الصغيرة والقرية الصغيرة والمكان الضيق، أو بعيدة من الوسط كما في المدينة الكبيرة والقرية الكبيرة والمكان الواسع، ومن زعم أن في لغة العرب ما يمنع من هذا الإطلاق فهو لا يعرف لغة العرب، ولا يفهم لسانها، ولا يدري بما استعملته في كلامها.

قال[1]: وإذا تقرر لك هذا علمت أن رفع القبور، ووضع القباب والمساجد والمشاهد عليها قد لعن رسول الله ﷺ فاعله **تارة** كما تقدم.

---

(١) (ص١٥).

وتارة قال : «**اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» . فدعا عليهم بأن يشتد غضب الله عليهم بما فعلوه من هذه المعصية . وذلك ثابت في الصحيح .

وتارة نهى عن ذلك .

وتارة بعث من يهدمه .

وتارة جعله من فعل اليهود والنصارى .

وتارة قال : «**لا تتخذوا قبري وثنًا**» .

وتارة قال : «**لا تتخذوا قبري عيدًا**» أي موسمًا تجتمعون فيه ، كما صار يفعله كثير من عباد القبور ، يجعلون لمن يعتقدونه من الأموات أوقاتًا معلومة يجتمعون عند قبورهم ، ويعكفون عليها ، كما يعرف ذلك كل أحد من الناس من أفعال هؤلاء المخذولين ، الذين تركوا عبادة الله الذي خلقهم ورزقهم ، ثم يميتهم ويحييهم ، وعبدوا عبدًا من عباد الله ، صار تحت أطباق الثرى ، لا يقدر على أن يجلب لنفسه نفعًا ، ولا يدفع عنها ضرًّا .

قال الشوكاني[١] : لا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ معه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور ، ووضع الستور عليها ، وتجصيصها ، وتزيينها بأبلغ زينة ، وتحسينها بأكمل تحسين .

---

(١) (ص١٦) .

فإن الجاهل إذا وقعت عينه علىٰ قبر من القبور قد بنيت عليه قبة فدخلها ، ونظر على القبور الستور الرائعة ، والسرج المتلألئة ، وقد سطعت حوله مجامير الطيب ، فلا شك ولا ريب أنه يمتلئ قلبه تعظيمًا لذلك القبر ، ويضيق ذهنه عن تصور ما لهذا الميت من المنزلة ، ويدخله من الروعة والمهابة ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين ، وأشد وسائله إلىٰ إضلال العباد ، وما يزلزله عن الإسلام قليلًا قليلًا ، حتىٰ يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه ، فيصير في عداد المشركين ، وقد يحصل له هذا الشرك لأول رؤية لذلك القبر الذي صار علىٰ تلك الصفة ، وعند أول زورة له يخطر بباله أن هذه الغاية البالغة من الأحياء بمثل هذا الميت لا تكون إلا لفائدة يرجونها منه : إما **دنيوية أو أخروية** ، ويستصغر نفسه بالنسبة إلىٰ من يراه زائرًا لذلك القبر ، وعاكفًا عليه ، ومتمسكًا بأركانه ، وقد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم يقفون علىٰ ذلك القبر يخادعون من يأتي إليه من الزائرين ، يهولون عليهم الأمر ، ويصنعون أمورًا من أنفسهم ، وينسبونها إلى الميت علىٰ وجه لا يفطن له من كان من المغفلين .

وقد يصنعون أكاذيب مشتملة علىٰ أشياء يسمونها كرامات لذلك الميت ، ويبثونها في الناس ، ويكررون ذكرها في مجالسهم ، وعند اجتماعهم بالناس ، فتشيع وتستفيض ، ويتلقاها من يحسن الظن بالأموات ، ويقبل عقله ما يروىٰ عنهم من الأكاذيب ، فيرويها كما سمعها ، ويتحدث بها في مجالسه ، فيقع الجهال في بلية عظيمة من

الاعتقاد(١) وينذرون على ذلك الميت بكرائم أموالهم، ويحبسون على قبره من أملاكهم ما هو أحبها إلى قلوبهم، لاعتقاهم أنهم ينالون(٢) بجاه ذلك الميت خيرًا عظيمًا وأجرًا بليغًا، ويعتقدون أن ذلك قربة عظيمة، وطاعة نافعة، وحسنة متقبلة، فيحصل بذلك مقصود أولئك الذين جعلهم الشيطان من إخوانه من بني آدم على ذلك القبر، فإنهم إنما فعلوا تلك الأفاعيل، وهولوا على الناس بتلك التهاويل، وكذبوا بتلك الأكاذيب؛ لينالوا جانبًا من الحطام من أموال الطغام الأغتام.

وبهذه الذريعة الملعونة، والوسيلة الإبليسية: تكاثرت الأوقاف على القبور، وبلغت مبلغًا عظيمًا حتى بلغت غلات ما يوقف على المشهورين منهم ما لو اجتمعت أوقافه لاقتاته أهل قرية كبيرة من قرى المسلمين، ولو بيعت تلك الحبائس الباطلة أغنى الله بها طائفة عظيمة من الفقراء، وكلها من النذر في معصية الله، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا نذر في معصية الله**».

وهي – أيضًا – من النذور التي يستحق بها فاعلها غضب الله وسخطه؛ لأنها تفضي بصاحبها في الغالب إلى ما يفضي به الاعتقاد في الأموات: من تزلزل قدم الدين، إذ لا يسمح بأحب أمواله وألصقها بقلبه إلا وقد زرع الشيطان في قلبه من محبة ذلك القبر وصاحبه والمغالاة في الاعتقاد فيه ما لا يعود به إلى الإسلام سالمًا، نعوذ بالله من الخذلان.

---

(١) في «شرح الصدور»: الاعتقاد الشركي.

(٢) في الأصل: «ينالون بذلك بجاه...»، والمثبت من كتاب الإمام الشوكاني «شرح الصدور» (ص١٨).

ولا شك أن غالب هؤلاء المغرورين المخدوعين لو طلب منهم طالب أن ينذر بذلك الذي نذر به لقبر ميت على ما هو طاعة من الطاعات، وقربة من القربات، لم يفعل ولا كاد.

فانظر إلى أين بلغ تلاعب الشيطان بهؤلاء! كيف رمى بهم في هوَّة بعيدة القعر، مظلمة الجوانب؟

فهذه مفسدة من مفاسد رفع القبور وتشييدها، وزخرفتها، وتجصيصها.

ومن المفاسد البالغة إلى حد يرقى بصاحبه إلى وراء حائط الإسلام، ويلقيه على أم رأسه من أعلى مكان من الدين، أنه يأتي كثير منهم بأحسن ما يملكه من الأنعام، ويحوزه من المواشي، فينحره عند ذلك القبر، متقربًا به إليه، راجيًا ما يضمر حصوله له منه فيهل به لغير **الله**، ويتعبد به كوثن من الأوثان؛ لأنه لا فرق بين نحر النحائر لحجر منصوبة يسمونها: وثنًا، وبين قبر لميت يسمونه: قبرًا، ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني من الحق شيئًا، ولا يؤثر تحليلًا وتحريمًا، فإن من أطلق على الخمر غير اسمها وشربها كان حكمه حكم من شربها وهو يسميها باسمها بلا خلاف بين المسلمين أجمعين.

ولا شك أن النحر نوع من أنواع العبادة التي تعبد **الله** العباد بها: كالهدايا، والفدايا، والضحايا، فالمتقرب بها إلى القبر والناحر لها عنده لم يكن له غرض بذلك إلا تعظيمه وكرامته، واستجلاب الخير منه. والنبي ﷺ يقول: **«لا عقر في الإسلام»**.

قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر -يعني بقرة أو شياهًا- رواه أبو داود بإسناد صحيح عن أنس بن مالك.

قال الشوكاني[1]: وبعد هذا كله تعلم أن ما سقناه من الدلالة، وما هو كالتوطيد لها، وما هو كالخاتمة نختم بها البحث: يقضي أبلغ قضاء، وينادي أرفع نداء، ويدل أوضح دلالة، ويفيد أجلى مفاد: أن ما رواه صاحب «البحر» عن الإمام يحيى غلط من أغاليط العلماء، وخطأ من جنس ما يقع للمجتهدين، وهذا شأن البشر، والمعصوم من عصمه الله، وكل عالٍ يؤخذ من قوله ويترك، مع كونه رَحِمَهُ اللَّهُ أعظم الأئمة إيضاحًا، وأكثرهم تحريًا للحق، وإرشادًا وتأثيرًا، ولكنا لما رأيناه قد خالف من عداه بما قاله من جواز بناء القباب على القبور رددنا هذا الاختلاف إلى ما أوجب الله الرد إليه، وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فوجدنا في ذلك ما قدمنا ذكره من الأدلة الدالة أبلغ دلالة، والمنادية بأعلى صوت بالمنع من ذلك، والنهي عنه، واللعن لفاعله، والدعاء عليه، واشتداد غضب الله عليه، مع ما في ذلك من كونه ذريعة إلى الشرك، ووسيلة إلى الخروج عن الملة كما أوضحناه.

فلو كان القائل بما قاله الإمام يحيى بعض الأئمة أو أكثرهم لكان قولهم ردًّا عليهم، كما قدمناه في أول هذا البحث، فكيف والقائل به فرد من أفرادهم، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«كل أمر ليس عليه أمرنا فهو رد»**.

---

(١) (ص٢١).

ورفع القبور، وبناء القباب ليس عليه أمر رسول الله ﷺ، كما عرفناك بذلك، فهو رد على قائله، أي مردود عليه.

والذي شرع للناس هذه الشريعة الإسلامية هو الربُّ -سبحانه- بما أنزله في كتابه، وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، فليس لعالم وإن كان بلغ من العلم إلى أرفع رتبة وأعلى منزلة أن يكون بحيث يقتدى به فيما خالف الكتاب والسنة أو أحدهما، بل ما وقع منه من الخطأ بعد توفية الاجتهاد حقه يستحق به أجرًا، ولا يجوز لغيره أن يتابعه. وقد أوضحنا هذا في أول البحث بما لا يأتي التكرار له بمزيد.

وقال الشوكاني في «شرح الصدور»[1]: كيف يصح استثناء أهل الفضل برفع القباب على قبورهم، وقد صح عن النبي ﷺ كما قدمنا أنه قال: «**أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا**» ثم لعنهم بهذا السبب، فكيف يسوغ مع هذا استثناء أهل الفضل بفعل هذا المحرم الشديد على قبورهم، مع أن أهل الكتاب الذين لعنهم رسول الله ﷺ وحذر الناس ما صنعوا، لم يعمروا المساجد إلا على قبور صلحائهم.

ثم هذا رسول الله ﷺ سيد البشر، وخير الخليقة، وخاتم الرسل، وصفوة الله من خلقه: ينهى أمته أن يجعلوا قبره مسجدًا ووثنًا، أو عيدًا، وهو القدوة لأمته، ولأهل الفضل من القدوة به والتأسي بأفعاله وأقواله الحظ الأوفر، وهم أحق الأمة بذلك، وأولاهم به، وكيف

---

(١) (ص٢٤)

يكون فضل بعض الأمة وصلاحه مسوغًا لفعل هذا المنكر على قبره؟ وأصل الفضل ومرجعه هو رسول الله ﷺ، وأي فضل ينسب إلى فضله أدنى نسبة، أو يكون له بجنبه أقل اعتبار؟ فإن كان هذا محرمًا منهيًّا عنه ملعونًا فاعله في قبر رسول الله ﷺ، فما ظنك بقبر غيره من أمته، وكيف يستقيم أن يكون للفضل مدخل في تحليل المحرمات وفعل المنكرات؟

وقال الشوكاني في «السيل الجرار»[1] : متعقبًا لاستثناء صاحب «حدائق الأزهار» قبور الفضلاء من كراهة الأناقة .

قال الشوكاني : أقول : هذا اغترار بما وقع من الناس، لا سيما الملوك والأكابر من رفع قبورهم، وجعل القباب عليها، وهذا حرام بالأدلة الصحيحة الثابتة في الصحاح وغيرها من طرق توجب العلم اليقين .

فمنها : الأمر بتسوية القبور كما تقدم .

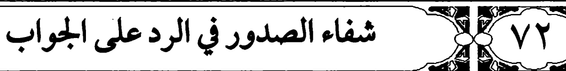
ومنها : النهي عن البناء عليها كما تقدم أيضًا .

ومنها : النهي عن اتخاذ القبور مساجد، ولعن فاعل ذلك . وغير ذلك مما هو مبين في كتب السنة .

ثم قال الشوكاني : فما هذه بأول شريعة صحيحة، وسنة قائمة تكرها الناس، واستبدلوا بها غيرها، ولكن هذه البدعة صارت وسيلة لضلال كثير من الناس، لا سيما العوام، فإنهم إذا رأوا القبر، وعليه الأبنية الرفيعة، والستور الغالية، وانضم إلى ذلك إيقاد السرج عليه :

---

(١) (١/ ٣٦٧)، ط الباز .



تسبب عن ذلك الاعتقاد في ذلك الميت ، ولا يزال الشيطان يرفعه من رتبة إلىٰ رتبة حتىٰ يناديه مع الله -سبحانه- ويطلب منه ما لا يطلب إلا من الله -سبحانه ﷻ- ولا يقدر عليه سواه ، فيقع في الشرك ، فليت شعري ما وجه تخصيص قبور الفضلاء بهذه الداهية الدهياء ، والمعصية الصماء العمياء ، فإنهم أحق من غيرهم باتباع السنة في قبورهم ، وترك ما حرمته الشريعة على الناس .

وقال العلامة صديق حسن خان في «الروضة الندية شرح الدرر البهية»(١) : الأحاديث الصحيحة وردت بالنهي عن رفع القبور ، فما صدق عليه أنه قبر مرفوع أو مشرف لغة فهو من منكرات الشريعة التي يجب على المسلمين إنكارها وتسويتها ، من غير فرق بين نبي وغير نبي ، وصالح وطالح ، فقد مات جماعة من أكابر الصحابة في عصره صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم ، ولم يرفع قبورهم ، بل أمر عليًا بتسوية المشرف منها ، ومات ، صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم ، ولم يرفع قبره أصحابه ، وكان من آخر قوله : **«لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** .

ونهىٰ أن يتخذوا قبره وثنًا ، فما أحق الصلحاء والعلماء أن يكون شعارهم هو الشعار الذي أرشدهم إليه ﷺ ، وتخصيصهم بهذه البدعة المنهي عنها تخصيص لهم بما لا يناسب العلم والعقل ، فإنهم لو تكلموا لضجوا من اتخاذ الأبنية علىٰ قبورهم ، وزخرفتها ؛ لأنهم لا يرضون بأن يكون لهم شعار من مبتدعات الدين ومنهياته ، فمن رضي بذلك

---

(١) (١/ ١٧٨ ، ١٧٩) ، ط المنيرية .

في الحياة، كمن يوصي من بعده أن يجعل على قبره بناءً، أو يزخرفه، فهو غير فاضل، والعالم يزجره علمه عن أن يكون على قبره ما هو مخالف لهدي نبيه ﷺ، فما أقبح ما ابتدعه جهلة المسلمين من زخرفة القبور وتشييدها.

قال: وقد شد من عضد هذه البدعة ما وقع من بعض الفقهاء من تسويغها لأهل الفضل، حتى دونوها في كتب الهداية، والله المستعان، **ومثل هذا التسويغ الكتب على القبور** بعد ورود صريح النهي عن ذلك في الأحاديث الصحيحة؛ فإنه لم يكف الناس ابتداعهم في مطعمهم ومشربهم وملبوسهم وسائر أمور دنياهم، فجعلوا على قبورهم شيئًا من هذه البدع، لتنادي عليهم بما كانوا عليه حال الحياة، وتغالوا في ذلك حتى جعلوه مختصًا بأهل العلم والفضل -اللهم غفرًا- وما جعلوه وجهًا لرفع القبور وهو تمييزها لأجل الزيارة فهذا ممكن بوضع حجر على القبر، أو بوضع قضيب، أو نحو ذلك، لا بتشييد الأبنية، ورفع الحيطان، والقبب، وتزويق الظاهر والباطن.

وقال الشوكاني في «الدر النضيد»(١): قد تكلم جماعة من أئمة أهل البيت رضوان الله عليهم ومن أتباعهم رحمهم الله في هذه المسألة -أي البناء على القبور- بما يشفي ويكفي، ولا يتسع المقام لبسطه.

وآخر من كان منهم نكالًا على القبوريين، وعلى القبور الموضوعة على غير الصفة الشرعية: مولانا الإمام مهدي العباسي بن الحسين بن

---

(١) (ص٢٤٢) من مجموعة «كمال في التوحيد».

القاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإنه بالغ في هدم المشاهد التي كانت فتنة للناس، وسببًا لضلالهم، وأتى على غالبها، ونهى الناس عن قصدها، والعكوف عليها، وكان في عصره جماعة من أكابر العلماء توسلوا إليه بوسائل، وكان ذلك هو الحامل على نصرة الدين بهدم طواغيت القبوريين.

٦- **وأما اعتبار عدم البناء على القبور هدمًا للإسلام**، واحتقارًا للمقبورين، فمن قلب الحقائق في كلا الأمرين؛ أما الأول: فلأن السبب الأعظم للنهي عن البناء على القبور قطع ذريعة الشرك، ولذلك يقول الشوكاني في «الدر النضيد»(١): لا شك أن علة النهي عن جعل القبور مساجد، وعن تسريجها، وتجصيصها، ورفعها، وزخرفتها، هي: ما ينشأ عن ذلك من الاعتقادات الفاسدة، كما ثبت في «الصحيحين» عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: «**أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله**».

ولابن خزيمة عن مجاهد: ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩] قال: كان يلت السويق، فمات، فعكفوا على قبره.

وكل عاقل يعلم أن لزيادة الزخرفة للقبور، وإسبال الستور الرائعة عليها، وتسريجها، والتأنق في تحسينها، تأثيرًا في طبائع غالب العوام، وينشأ عنه التعظيم، والاعتقادات الباطلة، وهكذا إذا استعظمت نفوسهم

---

(١) (ص٢٠٢-٢٠٣) من مجموعة «كمال في التوحيد».

شيئًا مما يتعلق بالأحياء، وبهذا السبب اعتقد كثير من الطوائف الإلهيةَ في أشخاص كثيرة.

ورأيت في بعض كتب التاريخ أنه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بني العباس فبالغ الخليفة في التهويل على ذلك الرسول، وما زال أعوانه ينقلونه من رتبة إلى رتبة، حتى وصل إلى المجلس الذي يقعد الخليفة في برج من أبراجه، وقد جمل ذلك المنزل بأبهى الأثاث، وقعد فيه أبناء الخلفاء، وأعيان الكبراء، وأشرف الخليفة من ذلك البرج، وقد انخلع قلب ذلك الرسول مما رأى، فلما وقعت عيناه على الخليفة قال لمن هو قابض على يده من الأمراء: أهذا الله؟ فقال ذلك الأمير: بل هو خليفة الله.

فانظر ما صنع ذلك التحسين بقلب هذا المسكين.

وروي لنا أن بعض أهل جهات القبلة وصل إلى القبة الموضوعة على قبر الإمام أحمد بن الحسين صاحب «ذي بين» رَحِمَهُ ٱللَّهُ فرآها وهي مسرجة بالشمع، والبخور ينفح من جوانبها، وعلى القبر الستور الفائقة. فقال عند وصوله إلى الباب: أمسيت بالخير يا أرحم الراحمين.

ويقول العلامة الصنعاني في «العدة على إحكام الأحكام»[1] في كلامه على البناء على القبور: إنه ذريعة إلى تعظيم الميت، والطواف بقبره، والتماس أركانه، والنداء باسمه. وبالجملة إنه يصير صنمًا يعبد، وهذه بدعة عظيمة عمت الدنيا، وعبد الناس القبور، وعظموها

---

(١) (٣/ ٢٥٨، ٢٥٩)، ط السلفية بمصر.

بالمشاهد والقباب ، وزادوا على فعل الجاهلية ، فأسرجوا عليها السرج والشموع ، وجعلوا لها نصيبًا من أموالهم ، كما قال تعالى في المشركين : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ ﴾ [النحل : ٥٦] ، وكما قالوا : ﴿ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ﴾ [الأنعام : ١٣٦] .

ولقد زاد هؤلاء على أولئك ، فإنهم يجعلون للقبور نصيبًا من أموالهم ، ولا يجعلون لله منها شيئًا ، وما تأخذ الملوك من أموالهم باسم الزكاة كرهًا فليس لله .

وكان البناء فوق القبور رأي الجاهلين ودأبهم ، ولهذا أخرج مسلم وأصحاب السنن ، عن أبي الهياج الأسدي أنه قال : قال لي علي : **«أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ، ألا تدع تمثالًا إلا طمسته ، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»** .

وأخرج أحمد ، ومسلم ، والنسائي ، وأبو داود ، عن جابر رضي الله عنه قال : «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أن تجصص القبور ، وأن يكتب عليها ، وأن يبنى عليها ، وأن توطأ» .

وفي لفظ للنسائي : «نهى أن يبنى على القبر ، أو يزاد عليه ، أو يجصص ، أو يكتب عليه» .

ووردت أحاديث بلعن من يتخذ عليها السرج .

قال : فإن قلت : ما هذا البلاء الذي عم الدنيا ، فلا تجد بلدة من بلاد الإسلام غالبًا إلا وفيها قباب ومشاهد مجصصة مفضضة ، مبني

عليها، مكتوب على ما يجعلونه تابوتًا، وعلى جدران القباب، ويسرجون عليها الشموع والقناديل، بحيث إنها تضاهي كنائس أهل الكتاب أو تنيف عليها؟

قلت: هذا يفعله الذين يعلمون ظاهرًا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون، وهل يفعل هذا إلا ملوك الدنيا، وأساطين الظلم، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل؟

وهل فعله الصحابة بقبره ﷺ، وهو أشرف قبر على وجه الأرض؟ بل كان قبره صلى الله عليه وآله وسلم، كما رواه أبو داود وغيره عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ وصاحبيه، فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء.

وكذلك لم يفعله أمير المؤمنين بقبر سيدة نساء العالمين فاطمة بنت سيد المرسلين، ولا فعله الحسنان بقبر أبيها أمير المؤمنين عليه السلام، ولا يعلم أحد من أئمة الدين وصالحي عباد الله فعل ذلك، وقد وفينا المقام حقه في رسالة مستقلة سميناها «تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد».

وأما الثاني وهو اعتبار عدم البناء على القبور احتقارًا للصالحين منهم. ففي رده يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء»[1]: اعلم أن المقبورين من الأنبياء والصالحين المدفونين يكرهون ما يفعل

---

(١) (٢/ ٧٤٠)، ط الرياض.

عندهم كل الكراهة ، كما أن المسيح يكره ما يفعله النصارىٰ به ، وكما كان أنبياء بني إسرائيل يكرهون ما يفعله الأتباع ، فلا يحسب المرء المسلم أن النهي عن اتخاذ القبور أعيادًا وأوثانًا فيه غض من كرامة أصحابها ، بل هو من باب إكرامهم ، وذلك أن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن ، فتجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن سنة ذلك المقبور وطريقه ، مشتغلين بقبره عما أمر به ودعا إليه ، ومن كرامة الأنبياء والصالحين أن يتبع ما دعوا إليه من العمل الصالح ليكثر أجرهم لكثرة أجور من تبعهم ، كما قال ﷺ : **«من دعا إلىٰ هدىٰ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيء»** .

ويقول الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي»[1] في الرد علىٰ من يعتبر هذه الأمور المنهي عنها تعظيمًا لمن عملت عنده :

من ظن أن ذلك تعظيم لهم فهو غالط جاهل ، فإن تعظيمهم إنما هو بطاعتهم ، واتباع أمرهم ، ومحبتهم ، وإجلالهم ، فمن عظمهم بما هو عاصٍ لهم فيه لم يكن ذلك تعظيمًا ، بل هو ضد التعظيم ، فإنه متضمن مخالفتهم ومعصيتهم ، ومر إلىٰ أن قال :

والتعظيم نوعان :

أحدهما : ما يحبه المعظم ويرضاه ، ويثني علىٰ فاعله ، فهذا هو التعظيم في الحقيقة .

---

(١) (ص٢٤٥) ، ط مكتبة الفرقان بمصر ، و(ص٣٨٤ ، ٣٨٥) من ط رئاسة الإفتاء والدعوة والإرشاد .

والثاني : ما يكرهه ويبغضه ، ويذم فاعله ، فهذا ليس بتعظيم ، بل هو غلو مناف للتعظيم . اهـ .

وكيف يعتبر عدم البناء على القبور احتقارًا مع هذا ، ومع ترك السلف الصالح البناء على القبور ، حتىٰ كان ذلك وعدم الكتابة عليها سببًا لخفاء كثير من قبور الصحابة ﭬ كما نبه عليه المؤرخون .

قال السمهودي في «وفاء الوفا»(١) تحت عنوان «بيان المشاهد المعروفة اليوم بالبقيع» ما نصه : قال المجد : لا شك أن مقبرة البقيع محشوة بالجماء الغفير من سادات الأمة ، غير أن اجتناب السلف الصالح المبالغة في تعظيم القبور وتجصيصها أفضىٰ إلى انطماس آثار أكثرهم ، فلذلك لا يعرف قبر معين إلا أفرادًا معدودة .

وقال في موضع آخر : قال ابن النجار في القبور المعروفة في زمانه ما لفظه : وقبور أزواج النبي ﷺ وهي قبور ظاهرة ولا يعلم تحقيق من فيها منهن .

وقال العلامة ابن حجر الهيتمي في «حاشية الإيضاح»(٢) : اعلم أن كثيرًا من الصحابة ممن توفي في حياته ﷺ ، وبعده مدفون بالبقيع ، ومن ثم قال مالك : مات بالمدينة من الصحابة نحو عشرة آلاف ، وغالبهم لا يعرف عين قبره ، ولا جهته . انتهىٰ .

---

(١) (٢/٩١٦، ٩١٧) .

(٢) (ص٢٢٠) .

وبهذا كله يعلم أن عدم البناء على القبور لا يقتضي احتقار المقبورين.

٧- وأما قول من قال بناء القباب على القبور: استعمله المسلمون، ولم ينكر، أو استحسنه المسلمون.

فالجواب عنه بأمور:

أحدها: قول الشوكاني في «شرح الصدور»(١): كيف يقال: إن المسلمين لم ينكروا على من فعل ذلك، وهم يرددون أدلة النهي عنه، واللعن لفاعله، خلفًا عن سلف في كل عصر، ومع هذا فلم يزل علماء الإسلام منكرين لذلك، مبالغين في النهي عنه، وقد حكى ابن القيم عن شيخه تقي الدين -وهو الإمام المحيط بمذاهب سلف الأمة وخلفها- أنه قد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد على القبور.

ثم قال: وصرح أصحاب أحمد، ومالك والشافعي بتحريم ذلك، وطائفة أطلقت الكراهة، لكن ينبغي أن يحمل ذلك على كراهة التحريم إحسانًا للظن بهم، وألا يظن بهم أن يجوزوا ما تواتر عن رسول الله ﷺ لعن فاعله، والنهي عنه، انتهى.

فانظر كيف حكى التصريح عن عامة الطوائف، وذلك يدل على أنه إجماع من أهل العلم على اختلاف طوائفهم، ثم بعد ذلك جعل أهل ثلاثة مذاهب مصرحين بالتحريم، وجعل طائفة مصرحة بالكراهة،

---

(١) (ص٢٣، ٢٤).

وحملها على كراهة التحريم، فكيف يقال: إن بناء القباب والمشاهد لم ينكره أحد؟ انتهى كلام الشوكاني.

وفي «تحفة المحتاج بشرح المنهاج»[1] في الفقه الشافعي تعقيبًا على استدلال الحاكم للكتابة على القبور بمثل هذا الاستدلال ما نصه: يُرد بمنع هذه الكلية وبفرضها، فالبناء على قبورهم أكثر من الكتابة عليها في المقابر المسبلة كما هو مشاهد، لا سيما في الحرمين، ومصر، ونحوها، وقد علموا بالنهي عنه، فكذا هي.

قال: فإن قلت: هذا إجماع فعلي، وهو حجة، كما صرحوا به.

قلت: ممنوع، بل هو أكثري فقط، إذ لم يحفظ ذلك عن العلماء الذين يرون منعه، وبفرض كونه إجماعًا فعليًا فمحل حجيته كما هو ظاهر إنما هو عند صلاح الأزمنة، بحيث ينفذ فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد تعطل ذلك منذ أزمنة.

الثاني: ما ذكر الإمام الصنعاني في «تطهير الاعتقاد»[2] قال: لو فرض أنهم -أي علماء المسلمين- علموا بالمنكر وما أنكروه، بل سكتوا عن إنكاره، لما دل سكوتهم على جوازه، فإنه قد علم من قواعد الشريعة أن **وظائف الإنكار ثلاثة**:

أولها: الإنكار باليد، وذلك بتغيير المنكر، وإزالته.

---

(١) (٣/ ١٩٧) مصورة دار صادر. بهامش حواشي «تحفة المحتاج» للهيتمي.
(٢) (ص٢٩٢) من مجموعة «كمال في التوحيد».

الثانية : الإنكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير باليد .

الثالثة : الإنكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان . فإن انتفى أحدهما لم ينتف الآخر .

ومثاله : مرور فرد من أفراد علماء الدين بأحد المكاسين وهو يأخذ أموال المظلومين ، فهذا الفرد من علماء الدين لا يستطيع التغيير على هذا الذي يأخذ أموال المساكين باليد ولا باللسان ؛ لأنه إنما يكون سخرة لأهل العصيان ، فانتفى شرط الإنكار بالوظيفتين ، ولم يبق إلا الإنكار بالقلب الذي هو أضعف الإيمان ، فيجب على من رأى ذلك العالم ساكتًا عن الإنكار مع مشاهدة ما يأخذه ذلك الجبار أن يعتقد أنه تعذر عليه الإنكار باليد واللسان ، وأنه قد أنكر بقلبه ، فإن حُسن الظن بأهل الدين واجب ، والتأويل له ما أمكن ضربة لازب ، فالداخلون إلى الحرم الشريف ، والمشاهدون لتلك الأبنية الشيطانية – يريد المقامات المحدثة– التي مزقت كلمة الدين ، وشتَّتت صلوات المسلمين : معذورون عن الإنكار إلا بالقلب ، كالمارين على المكاسين ، وعلى القبوريين .

قال : ومن هنا يعلم اختلال ما استمر عليه أئمة الاستدلال من قولهم في بعض ما يستدلون به(١) عليه : إنه وقع ولم ينكر ، فكان إجماعًا .

---

(١) في «تطهير الاعتقاد» ما يستدلون عليه بالإجماع .

ووجه اختلاله : أن قولهم : ولم ينكر ، رجم بالغيب ، فإنه قد يكون أنكرته قلوب كثيرة تعذر عليه الإنكار باليد واللسان ، وأنت تشاهد في زمانك أنه كم من أمر يقع لا تنكره بلسانك ، ولا بيدك ، وأنت منكر له بقلبك ، ويقول الجاهل إذا رآك تشاهد : سكت فلان عن الإنكار ، يقوله إما لائمًا ، أومتأسيًا بسكوته ، فالسكوت لا يستدل به عارف .

وكذا يعلم اختلال قولهم في الاستدلال : فعل فلان كذا ، وسكت الباقون ، فكان إجماعًا مختلًّا من **جهتين :**

الأولى : دعوى أن سكوت الباقين تقرير لعمل فلان ، لما عرفت من عدم دلالة السكوت على التقرير .

الثانية : قولهم : فكان إجماعًا ، فإن الإجماع اتفاق أمة محمد ﷺ ، والساكت لا ينسب إليه وفاق ولا خلاف ، حتى يعرب عنه لسانه ، قال بعض الملوك وقد أثنى الحاضرون على شخص من عماله ، وفيهم رجل ساكت : مالك لا تقول كما يقولون؟ فقال : إن تكلمت خالفتهم ، فما كل سكوت رضا .

فإن هذه منكرات أسسها من بيده السيف والسنان ، ودماء العباد وأموالهم تحت لسانه وقلمه ، وأعراضهم تحت قوله وكلمه ، فكيف يقوى فرد من الأفراد على دفعه عما أراد .

فإن هذه القباب والمشاهد التي صارت أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد ، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام ، وخراب بنيانه : غالب ،

بل كل من يعمرها الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة، إما على قريب لهم، أو على من يحسنون الظن فيه من عالم أو فاضل أو صوفي أو فقير أو شيخ أو كبير، ويزوره الناس الذين يعرفونه زيارة الأموات من دون توسل، ولا هتف باسمه، بل يدعون له، ويستغفرون، حتى ينقرض من يعرفه أو أكثرهم، فيأتي من بعدهم فيجد قبرًا قد شيد عليه البناء، وسرجت عليه الشموع، وفرش بالفراش الفاخر، وأرخيت عليه الستور، وألقيت عليه الأوراد والزهور، فيعتقد أن ذلك لنفع أو لدفع ضرر، ويأتيه السدنة يكذبون على الميت أنه فعل وفعل، وأنزل بفلان الضرر، وبفلان النفع، حتى يغرسوا في جبلته كل باطل، ولهذا الأمر ثبت في الأحاديث النبوية اللعن على من سرج القبور، وكتب عليها، وبنى عليها، وأحاديث ذلك واسعة معروفة، فإن ذلك في نفسه منهي عنه، ثم هو ذريعة إلى مفسدة عظيمة.

الثالث: ما في «نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر»[1] في ترجمة الحسين بن علي بن الحازمي ضمن مكاتبة وقعت بينه وبين الحسن بن خالد في بناء القباب على القبور ما نصه:

أجاب -أي الحسن بن خالد- عن الاستدلال بحديث: «**ما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن**». على جواز البناء على القبور: بأن المسلمين من خير القرون، هم الذين ذكر ما هم عليه[2]، ثم قال: فأين

---

(١) (١/ ٣٩١) ط. السلفية بمصر.

(٢) في «نيل الوطر»: «أن المسلمين من خير القرون قد ذكرت ما هم عليه».

المسلمون الذي يقتدىٰ بأقوالهم في جواز بناء المشاهد؟ قال ابن الأثير :

العلـم قـال الله قـال رسـوله
والـنص والإجمـاع فاجهـد فيـه
وحـذار مـن نـصب الخـلاف
بـين النبـي وبـين قـول فقيـه

قلت : وقد أتينا بنقول كثيرة عن العلماء في إنكار بناء القباب على القبور ، وزيادة علىٰ ذلك نذكر ما قاله أبو حيان في «البحر المحيط»[1] في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر : ١ ، ٢] . قال : كان رسول الله ﷺ نهىٰ عن زيارة القبور ، ثم قال : «**فزوروها**» . أمر إباحة للاتعاظ بها ، لا لمعنى المباهاة والتفاخر .

قال ابن عطية : كما يصنع الناس في ملازمتها ، وتسنيمها بالحجارة والرخام ، وتلوينها شرفًا ، وبنيان النواويس عليها .

وابن عطية لم ير إلا قبور أهل الأندلس ، فكيف لو رأىٰ ما تباهىٰ به أهل مصر في مدافنهم بالقرافة الكبرىٰ ، والقرافة الصغرىٰ ، وباب النصر ، وغير ذلك ، وما يضيع فيها من الأموال؟ لتعجب من ذلك ، ولرأىٰ ما لم يخطر ببال .

وأما التباهي بالزيارة ففي هؤلاء المنتمين إلى الصوف أقوام ليس لهم شغل إلا زيارة القبور : زرت قبر سيدي فلان بكذا ، وقبر فلان بكذا ، والشيخ فلانًا بكذا ، فيذكرون أقاليم طافوها علىٰ قدم التجريد ،

---

(١) (٨/ ٥٠٧) ط . دار الفكر مصورة عن ط .

وقد حفظوا حكايات عن أصحاب تلك القبور، وأولئك المشايخ، بحيث لو كتبت لجاءت أسفارًا، وهم مع ذلك لا يعرفون فروض الوضوء ولا سننه، وقد سخر لهم الملوك وعوام الناس في تحسين الظن بهم، وبذل أموالهم، وأما من شذا منهم لأن يتكلم للعامة فيأتي بعجائب، **يقولون**: هذا فتح، هذا من العلم اللدني علم الخضر، حتى إن من ينتمي إلى العلم لما رأى رواج هذه الطائفة سلك مسلكهم، ونقل كثيرًا من حكاياتهم، ومزج ذلك بيسير من العلم طلبًا للمال والجاه، وتقبيل اليد، ونحن نسأل الله ﷻ أن يوفقنا لطاعته.

٨- وأما استدلال محمد الحافظ التيجاني بدفن النبي ﷺ في حجرة عائشة رضي الله عنها: على أن لا فرق بين ذلك، وبين البناء على القبر.

فالجواب عن ذلك: أن الشرع هو الذي فرق بينهما، فالنبي ﷺ الذي روي عنه أنه قال: **«ما قبض الله نبيًّا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه»**(١) هو الذي نهى عن البناء على القبر في أحاديث كثيرة صحيحة.

---

(١) رواه ابن ماجه من حديث ابن عباس، وفي إسناده حسين بن عبد الله الهاشمي وهو وإن كان ضعيفًا ولكن للحديث طريق أخرى مرسلة ذكرها البيهقي في «الدلائل»، وروى الترمذي في «الشمائل»، والنسائي في «الكبرى» من طريق سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي عن أبي بكر الصديق أنه قيل له: فأين يدفن رسول الله ﷺ؟ قال: في المكان الذي قبض الله فيه روحه فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. إسناده صحيح لكنه موقوف. (حاشية الأصل).

روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة ، وما فيها من الصور ، فقال : **«أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح بنوا على قبره مسجدًا ، وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله»** .

وفي «صحيح مسلم» عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : **«إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله قد اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا ، ولو كنت متخذًا من أمتي خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك»** .

ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعًا : **«إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون القبور مساجد»** .

وروى مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن تجصيص القبر ، وأن يبنى عليه .

وروى -أيضًا- عن أبي الهياج أنه قال : قال لي علي بن أبي طالب : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ، ألا تدع تمثالًا إلا طمسته ، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته .

وروى أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسرج .

والنصوص في هذا كثيرة جدًّا .

وأما بناء القبة عليه ﷺ، فيقول الصنعاني في «تطهير الاعتقاد»[1] :

إن هذه القبة ليس بناؤها منه ﷺ ولا من أصحابه، ولا من تابعيهم وتابع التابعين، ولا من علماء أمته، وأئمة ملته، بل هذه القبة المعمولة على قبره ﷺ من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين، وهو : قلاوون الصالحي المعروف بالملك المنصور، في سنة ثمان وسبعين وستمائة، ذكره في «تحقيق النصرة بمعالم دار الهجرة» . اهـ .

قلت : وعبارة العلامة زين الدين أبي بكر بن الحسين بن عمر المراغي في كتاب «تحقيق النصرة»[2] : اعلم أنه لم يكن قبل حريق المسجد الشريف ولا بعده على الحجرة الشريفة قُبة، بل كان ما حول حجرة النبي ﷺ في السطح مقدار نصف قامة مبني بالآجر، تمييزًا للحجرة الشريفة على بقية السطح، إلى سنة ثمان وسبعين وستمائة في أيام الملك المنصور قلاوون الصالحي عملت هذه القبة .

وفي ترجمة الحسين بن علي بن الحازمي اليمني من كتاب «نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر»[3] أن الحسن بن خالد كتب إليه -أي : الحسين بن علي- في مكاتبة وقعت بيهما حول بناء المشاهد والقباب ما نصه : إنه - أي : قبر النبي ﷺ - لم يبن عليه الإمام

---

(١) (ص٢٩٤، ٢٩٥) مجموعة «كمال في التوحيد» .

(٢) (ص٨١) «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة» دار الكتب المصرية، ط١، ١٣٧٤هـ .

(٣) (١/ ٣٩١) .

علي مشهدًا ولا قبة، ولا من تقدمه من الخلفاء كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا من تأخر عنهم من الأمراء، مع مخالطة العلماء الأخيار لهم، يعرف ذلك من طالع التواريخ، مع أنهم خير القرون، كما أخرجه البخاري وغيره، ولم يُحدث هذه القبة على القبر الشريف إلا بعض سلاطين مصر، بعد الخمسمائة، كما هو مذكور في التواريخ. اهـ كلامه.

وأما وضع الستور على القبور، فلم يذكروا لهم مستندًا في الدعوة إليه إلا عبارات لبعض المتأخرين المبتلين بالغلو في القبور، خالفوا فيها ما عليه المتقدمون من السلف الصالح، ومن تبعهم بإحسان، وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض مصنفاته اتفاق العلماء على منع ذلك، وصرح كما في «الاختيارات» بأنه ليس من الدين في شيء.

وقال العلامة صديق حسن خان في «الروضة الندية» في بحث النهي عن رفع القبور:

وأشد من ذلك - أي من رفع القبور - ما يجلب الفتنة على زائرها، كوضع الستور الفائقة، والأحجار النفيسة، ونحو ذلك، فإن هذا مما يوجب أن يعظم صاحب ذلك القبر في صدر زائره من العوام، فيعتقد فيه ما لا يجوز.

وفي «فتاوى شيخ الإسلام زكريا الأنصاري» في الجواب عن حكم إلباس توابيت الصالحين الحرير ما نصه: إن إلباس توابيت الأولياء الحرير حرام.

وعلل الشيخ زكريا الأنصاري ذلك **بأمرين :**

أحدهما : ما في فعله من مخالفة السنة المطهرة .

الثاني : كراهة الأولياء لذلك ؛ لأنهم كانوا يتنزهون عن استعمال الحرير في ذواتهم الشريفة في حياتهم ، فلأن يتنزهوا عن أن يعمل ذلك على قبورهم أولى .

* * *

فصل

في إبطال قياسهم إسراج القبور على إسراج المساجد

أما قياس سراج القبور على إسراج المساجد فقياس فاسد؛ لأنه في مقابلة النص الصريح الصحيح في النهي عن ذلك.

فقد روى أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «**لعن الله زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج**».

قال ابن قدامة في «المغني»(١): لو أبيح اتخاذ السرج عليها -يعني القبور- لم يلعن النبي ﷺ من فعله؛ ولأن فيه تضييعًا للمال في غير فائدة، وإفراطًا في تعظيم القبور، أشبه بتعظيم الأصنام. اهـ.

وقال العلامة ابن الحاج المالكي في «المدخل»(٢): نهى عليه الصلاة والسلام عن أن يتبع الميت بنار حين تشييعه إلى قبره؛ لأنه تفاؤل رديء وهؤلاء -أي المسرجون على القبور- يوقدون الشموع وغيرها عنده، مع ما يوقدونه من الأحطاب لطعامهم، اللهم عافنا من قلب الحقائق. اهـ.

---

(١) (٢/ ٣٧٩) ط. مكتبة القاهرة.

(٢) (١/ ٢٤٥).

وعد ابن حجر الهيتمي في كتاب «الزواجر عن اقتراف الكبائر»[١] الإسراجَ على القبور تعظيمًا وتبركًا بها من الكبائر، واستدل بما في الحديث من لعن من اتخذ على القبر سرجًا، ثم ذكر عن بعض علماء الحنابلة أنه قال: يجب إزالة كل قنديل أو سراج على القبر، ولا يصح وقفه ونذره.

وذكر الشوكاني في «الدر النضيد»[٢]: إن إسراج القبور يعظمها في أعين الواصلين إليها، ويجعل القبور مواسم مخصوصة يجتمع فيها الجم الغفير فيبهر الزائر، ويرىٰ ما يملأ عينه وسمعه من ضجيج الخلق، وازدحامهم، وتكالبهم علىٰ قبر الميت، والتمسح بأحجاره وأعواده، والاستغاثة به، والالتجاء إليه، وسؤاله قضاء الحاجات، ونجاح الطلبات، ومع خضوعهم واستكانتهم، وتقربهم إليه بنفائس الأموال، ونحرهم أصناف النحائر.

قال: فبمجموع هذه الأمور، مع تطاول الأزمنة، وانقراض القرن بعد القرن: يظن الإنسان في بادئ عمره وأوائل أيامه أن هذا من أعظم القربات، وأفضل الطاعات، ثم لا ينفعه ما تعلمه من العلم بعد ذلك، بل يذهل عن كل حجة شرعية تدل علىٰ أن هذا هو الشرك بعينه، وإذا سمع من يقول ذلك أنكره، ونبا عنه سمعه، وضاق به ذرعه؛ لأنه يبعد كل البعد أن ينقل ذهنه دفعة واحدة في وقت واحد

---

(١) (١/ ١٦٥) ط. الحلبي.

(٢) (ص٢٢٢، ٢٢٣) «مجموعة كمال» بتصرف.

عن شيء يعتقده من أعظم الطاعات ، إلىٰ كونه من أقبح المقبحات ، وأكبر المحرمات ، مع كونه قد درج عليه الأسلاف ، ودب فيه الأخلاف ، وتعاورته العصور ، وتناوبته الدهور .

وهكذا كل شيء كان يحكم الناس فيه العادات المستمرة ، وبهذه الذريعة الشيطانية ، والوسيلة الطاغوتية ، بقي المشرك من الجاهلية علىٰ شركه ، واليهودي علىٰ يهوديته ، والنصراني علىٰ نصرانيته ، والمبتدع علىٰ بدعته ، وصار المعروف منكرًا ، والمنكر معروفًا ، واستبدلت الأمة بكثير من المسائل الشرعية غيرها ، وألفوا ذلك ، ومرنت عليه نفوسهم ، وقبلته قلوبهم ، وأنسوا إليه ، حتىٰ لو أراد من يتصدىٰ للإرشاد أن يحملهم على المسائل الشرعية البيضاء النقية التي استبدلوا بها غيرها ، لنفروا عن ذلك ، ولم تقبله طبائعهم ، ونالوا ذلك المرشد بكل الكره ، ومزقوا عرضه بكل لسان ، وهذا كثير موجود في كل فرقة من الفرق ، لا ينكره إلا من هو متهم في عقله . اهـ .

ونص الهيتمي في «الفتاوىٰ الكبرىٰ»[1] علىٰ منع الوقف علىٰ إسراج شمع علىٰ مشهد صالح ، إذا قصد به الواقف التقرب إلىٰ من في القبر ، والتنوير عليه .

ونقل الهيتمي عن الأذرعي كلامًا عامًّا لهذا النوع وغيره من أنواع النذور ، أجاب به عن حكم النذر للمشاهد التي بنيت علىٰ قبر ولي أو

(١) (٤/ ٢٧٦) من كتاب النذور .

نحوه . **قال فيه :** لا يصح إذا كان القصد به تعظيم البقعة ، أو القبر ، أو التقرب إلى من دفن فيها ، أو نسبت إليه ، فهذا نذر باطل غير منعقد ، فإنهم يعتقدون أن لهذه الأماكن خصوصيات لا تفهم ، ويرون أن النذر لها مما يدفع البلاء ، قال : وحكم الوقف كالنذر فيما ذكرناه .

* * *

فصل

وأما تسميتهم إيانا باسم الخوارج فلا تضرنا ما دامت نتيجة امتثال أمر الله وأمر الرسول ﷺ في القبور

وكان الواجب عليهم تدبر ما نقلناه عن علماء الأمة قبل تسرعهم بتسمية من لم يرتكب ما نهى الله عنه ورسوله باسم الخارجي[1].

ونحن إذ بينا أن هذا الموقف الذي وقفناه من ذلك هو المؤيد بالدليل، وعليه العلماء المعتبرون، نطالبهم بموقفهم من أولئك العلماء الذين نقلنا عنهم النقول المتقدمة، هل يرضون بتسميتهم خوارج، أم يخصوننا بهذه التسمية؟

وقد ذكرتنا حالتنا معهم حالة الإمام الشهير عبد الرحمن بن بطة الحافظ مع أهل زمانه، فقد حكى عن نفسه ما ذكره الشاطبي في «الاعتصام»[2] قال: عجبت من حالي في سفري وحضري، مع الأقربين مني والأبعدين، والعارفين والمنكرين، فإني وجدت بمكة وخراسان، وغيرهما من الأماكن أكثر من لقيت بها موافقًا أو مخالفًا، دعاني إلى متابعته على ما يقوله، وتصديق قوله، والشهادة، فإن كنت صدقته

---

(١) فالأسماء لا تقع غير مواقعها، ولا تلزم غير أهلها، كما بينه ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» ردًّا على من يلقب أهل الحديث بالألقاب الشنيعة. (حاشية الأصل).

(٢) (١/ ٢٨، ٢٩).



فيما يقول، وأجزت له ذلك كما يفعله أهل هذا الزمان، **سماني موافقًا**، وإن وقفت في حرف من قوله، وفي شيء من فعله، **سماني مخالفًا**، وإن ذكرت في واحد منها أن الكتاب والسنة بخلاف ذلك وارد، **سماني خارجيًا**، وإن قرأت عليه حديثًا في التوحيد، **سماني مشبهًا**، وإن كان في الرؤية، **سماني ساليًا**، وإن كان في الإيمان، **سماني مرجئًا**، وإن كان في الأعمال، **سماني قدريًا**، وإن كان في المعرفة، **سماني كراميًا**، وإن كان في فضائل أبي بكر وعمر، **سماني ناصبيًا**، وإن كان في فضائل أهل البيت، **سماني رافضيًا**، وإن سكت عن تفسير آية أو حديث فلم أجب فيهما إلا بهما، **سماني ظاهريًا**، وإن أجبت بغيرهما **سماني باطنيًا**، وإن أجبت بتأويل، **سماني أشعريًا**، وإن جحدتهما، **سماني معتزليًا**.

إلى أن قال: ثم أعجب من ذلك أنهم يسمونني فيما يقرءون علي من أحاديث رسول الله ﷺ، ما يشتهون من هذه الأسامي، ومهما وافقت بعضهم عاداني غيره، وإن داهنت جماعتهم أسخطت الله – تبارك وتعالى – ولن يغنوا عني من الله شيئًا، وإني مستمسك بالكتاب والسنة، وأستغفر الله الذي لا إله إلا هو وهو الغفور الرحيم.

هذا آخر هذا الرد.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيد الأولين والآخرين، نبينا محمد، وعلى آله، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

ردٌّ على جريدة القبلة

للعلّامة الفاضل

الشيخ سليمان بن سحمان النجْدي الحنبلي

١٢٦٦هـ - ١٣٤٩هـ

اعتنى بنشرها

فضيلة الشّيخ الدّكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمهُ الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

فهذه رسالة تتضمن إيضاح منهج علماء الدعوة السلفية في هذه البلاد فيما يتعلق بالمنهج العقدي والفقهي على وجه الإشارة والاختصار ، كما تدفع شبهات ألصقت بهم ، هم بريئون منها براءة الذئب من دم يوسف عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم التسليم .

كتبها عالمنا الفاضل الجليل ، الذي وهب نفسه وأوقف قلمه في الدفاع عن عقيدة أهل السنة والجماعة : الشيخ سليمان بن سحمان بن مصلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ تعقيبًا على مقالٍ ساقطٍ ، بعيد عن التحرير والتوثيق ، مبني على السفسطة والهوس ، ناجم عن الحسد والحقد ، نشر في جريدة «القبلة» . . . يحتوي هذا المقال على تضليل علماء الدعوة ، ورميهم بأعظم الفرى ، كقوله : إنهم يقولون : عصا أحدنا أنفع لنا من النبي ﷺ ، وقوله : إنهم اتبعوا ملة إبراهيم وتركوا ملة محمد عليهما الصلاة والسلام!!

وسيجد القارئ في هذه العجالة نقض هذه المفتريات ، وبراءة علماء السلف منها .

ومن الجدير بالذكر أن هذه الفرى ليست وليدة الساعة ، بل هي قائمة على قدم وساق منذ قام الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن

عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالدعوة إلى تحقيق التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده .

وقد تولى كبرها أناس هلكوا وانقطع ذكرهم ، وبقي الشيخ وأتباعه أحياء بين الناس إلى يومنا هذا بأفكارهم ومؤلفاتهم ، يدعى لهم ، ويترحم عليهم ، ويسلك سبيلهم ، فلله الحمد والفضل والمنة على حفظ أوليائه وتأييدهم .

ونحن نطالب المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها أن يلتزموا قول الله ﷻ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ [الحجرات : ٦] ؛ فيعرضوا جميع ما يطرق أسماعهم من وشاية بنا ، وتقوُّلٍ علينا ، وتشويه لسمعتنا ، على مؤلفات إمامنا وتلامذته ، حتى لا يرموا مؤمنًا بخطيئة لم يقترفها ، بل هو من أول المنكرين لها ، المحاربين لوجودها ، وليسلموا من مغبة الكذب على العلماء وظلمهم ، والوقوع في أعراضهم ، والله المسئول أن يأخذ بأيدينا وأيديهم إلى صراطه المستقيم ، وأن يجنبنا طريقة أصحاب الجحيم ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه الفقير إلى ربه القدير

د . عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم

الرياض : ٩/ ٩/ ١٤٠٩هـ

نسخ الكتاب، وتوثيق نسبته للمؤلف

للكتاب نسختان **مطبوعتان:**

إحداهما: المطبوعة ضمن «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» في مطبعة المنار بمصر، عام ١٣٤٩هـ، وهي موجودة في الجزء الرابع، صحيفة (٨٣٠).

النسخة الثانية: نسخة مطبوعة قديمًا، وفي آخرها قصيدة الملا عمران في الدفاع عن الشيخ محمد ودعوته، والتي مطلعها:

جاءت قصيدتهم تروح وتغتدي

في سب دين الهاشمي محمد

ثم ذكرت بقية الأبيات إلى البيت التاسع والسبعين وبعد ذلك انقطعت القصيدة لتمزق الأوراق من هذه المطبوعة، فلا أدري أبعدها موضوع آخر أم لا؟ أمدني بهذه النسخة الفريدة الشيخ عبد العزيز بن صالح بن الشيخ سليمان بن سحمان -حفظه الله تعالى- وعملي في النسختين أني قابلت بينهما، فما كان في أحدهما من نقص أتممته بالأخرى وما كان من تحريف قومته بالثانية، ولم أشر إلى الفروق في الحاشية.

نسبة الكتاب للمؤلف: في طبعة المنار لم يذكر اسم مؤلف هذه الرسالة، فقد كتب على وجه هذه الطبعة ما يلي: «رسالة في الرد على صاحب جريدة القبلة، التي كانت لسان الحسين بن علي بمكة المكرمة،

فيما افتراه على أهل نجد من تنقيص الرسول ﷺ، وغير ذلك من الفرى والضلال، وضعها أحد علماء نجد، ولم يذكر اسمه على الأصل».

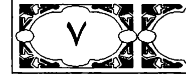
وفي الطبعة المفردة كتب اسم المؤلف خطأ، حيث كتب على وجهها: «رد على جريدة القبلة للعلامة عبد العزيز بن سحمان من علماء الرياض عاصمة الأمير ابن سعود».

وقد ضرب على الاسم المذكور بقلم أحمر، كتب فوقه: «للشيخ سليمان بن سحمان».

فسألت صاحب النسخة الشيخ عبد العزيز بن سحمان عن هذا الخط لمن هو؟ فقال: هذا خط والدي الشيخ صلاح بن سحمان، وقد أخبرني أن هذه الرسالة لوالده الشيخ سليمان، وأن الطابع أخطأ في الاسم». اهـ.

قلت: لا شك أنها من تأليف الشيخ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وذلك لما تقدم من إخبار الثقة بذلك، ولدلالة خط الشيخ صالح وهو من أعلم الناس بكتب والده؛ ولأن المؤلف الشيخ سليمان بن سحمان قد أشار إليها في بعض كتبه، ففي كتابه «الهدية السنية والتحفة الوهابية النجدية» (ص١٢٠) ط. المنار، قال الشيخ تقديمًا لقصيدة الملا عمران «البائية»: طبعها الأخ في الله عيسى بن رميح مع العقيدة التي كتبناها جوابًا عن مفتريات صاحب جريدة القبلة علينا...». اهـ.

ولا أعلم أن أحدًا من علماء نجد رد على صاحب جريدة القبلة في هذا الموضوع، غير صاحب هذه الرسالة التي بين يديك، فتعين أنها للشيخ سليمان، والله تعالى أعلم.



بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله إله الأولين والآخرين، وقيوم السموات والأرضين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيدًا، ونشهد أنه ﷺ بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغمة، وفتح الله به عيونًا عميًا، وآذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا، وجاهد في الله حق جهاده، وعبدَ اللهَ مخلصًا له الدين حتى أتاه اليقين ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فاعلم يا من نور الله قلبه بالإسلام أن الله سبحانه وتعالى ما أنعم على خلقه نعمة أجل وأعظم من نعمته ببعثه عبده ورسوله محمدًا ﷺ، فإن الله بعثه وأهل الأرض عربهم وعجمهم، كتابيهم وأميهم، قرويهم وبدويهم جهّال ضلّال، على غير هدى، ولا دين يرتضى، إلا من شاء الله من غُبَّرٍ(١) أهل الكتاب، فصدع بما أوحي إليه، وأمر بتبليغه، وبلغ رسالة ربه، وأنكر ما الناس عليه من الديانات المتفرقة، والملل

---

(١) غبر - بضم الغين المعجمة - بعدها باء موحدة كرُكَّع: بقية أهل الكتاب. اهـ.
من تعليق محمد رشيد رضا على «مجموعة المسائل النجدية» (٤/ ٨٣٠).

المتباينة المتنوعة ، ودعاهم إلى صراط مستقيم ، ومنهج واضح قويم ، يصل بسالكه إلى جنات النعيم ، ويتطهر به من كل خلق ذميم ، وجاءهم من الآيات والأدلة القاطعة الدالة على صدقه وثبوت رسالته ما أعجزهم وأفحمهم عن معارضته ، ولم يبق لأحد على الله حجة .

ومع ذلك كابر من كابر ، وعاند من عاند ، وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق ، ورأوا أن الانقياد له ﷺ وترك ما هم عليه من النحل والملل يجر عليهم من مسبة آبائهم ، وتسفيه أحلامهم ، أو نقص رئاستهم ، أو ذهاب مآكلهم ، ما يحول بينهم وبين مقاصدهم ومآربهم ، فلذلك عدلوا إلى ما اختاروه من الرد والمكابرة والتعصب على باطلهم والمثابرة ، وأكثرهم يعلمون أنه محق ، وأنه جاءهم بالهدى ، ودعا إلى الله ، ولكن في النفوس موانع ، وهناك إرادات ومؤخاة ورياسات لا يقوم ناموسها ولا يحصل مقصودها إلا بمخالفته ، وترك الاستجابة له وموافقته .

وهذا هو المانع في كل زمان ومكان من متابعة الرسل وتقديم ما جاءوا به ، ولولا ذلك ما اختلف من الناس اثنان ، ولا اختصم في الإيمان بالله وإسلام الوجه له خصمان .

ثم بعد أن ظهر نور هذه الشريعة في الأرض ، وطبق مشارق الأرض ومغاربها ، وشامها ويمنها ، حدث بعد ذلك في الدين من الأغيار ما لا يعلمه إلا العليم الغفار ، وتفرق الناس في أديانهم ، وتشعبت بهم الأهواء ، وصاروا شيعًا ، كل حزب بما لديهم فرحون ،

ومن طاف البلاد، وخبر أحوال الناس منذ أزمان متطاولة عرف انحرافهم عن الأصل الأصيل، وبعدهم عما جاءت به الرسل من التفريع والتأصيل.

فكل بلد وكل قطر وكل جهة -فيما نعلم- فيها من الآلهة التي عبدت مع الله بخالص العبادات، وقصدت من دونه في الرغبات والرهبات، ما هو معروف مشهور، لا يمكن جحده ولا إنكاره، بل وصل الأمر ببعضهم إلى أن ادعوا لمعبوديهم مشاركة في الربوبية بالعطاء والمنع والتدبيرات، ومن أنكر ذلك عليهم فهو خارجي ينكر الكرامات، وكذلك في باب الأسماء والصفات، ورؤساؤهم وأحبارهم معطلة، وكذلك يدينون بالإلحاد والتحريفات، وهم يظنون أنهم من أهل التنزيه والمعرفة باللغات، ثم إذا نظرت إليهم وسبرتهم في باب فروع العبادات رأيتهم قد شرعوا لأنفسهم شريعة لم تأت بها النبوات، هذا وصف من يدعي الإسلام منهم في سائر الجهات.

وأما من كذب بأصل الرسالة، أو أعرض عنها، ولم يرفع بذلك رأسًا، فهؤلاء نوع آخر، وجنس ثان، ليسوا مما جاءت به الرسل في شيء، بل هم كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

فإذا تقرر هذا فاعلم أن الذي نعتقده وندين الله به هو: إفراد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بإخلاص العبادة له وحده لا شريك له، وترك عبادة ما



سواه، فلا ندعو إلا الله وحده لا شريك له، ولا نستغيث إلا به، ولا نستعين إلا به، ولا نتوكل إلا عليه، ولا نرجو إلا إياه، ولا نخاف إلا منه، ولا ننيب إلا إليه، ولا نذبح إلا له، ولا نستعيذ إلا به، ولا ننذر إلا له، ولا نرغب إلا إليه، إلى غير ذلك من أنواع العبادة التي من صرفها لغير الله كان مشركًا.

ونقر أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الخالق الرازق، المحيي المميت، النافع الضار، المدبر لجميع الأقدار، وأنه رب كل شيء وخالقه ومليكه، إلى غير ذلك من أفعال الربوبية التي لا يقدر أحد عليها إلا هو سبحانه.

وبالجملة، فنحن على ما كان عليه السلف الصالح، وأئمة الفقه والفتوى في باب معرفة الله، وإثبات صفات كماله، ونعوت جلاله، التي نطق بها الكتاب العزيز، وصحت بها الأخبار النبوية، تلقاها أصحاب رسول الله ﷺ بالقبول والتسليم، نثبتها ونؤمن بها، ونمرها كما جاءت، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.

ونحن في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ خلافًا لما يزعمه أعداء الله ورسوله من أن مذهبنا مذهب خامس، وما ذاك إلا أنا لما تبعنا كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وقدمناهما على قول كل أحد كائنًا من كان، زعموا أن ذلك مذهب خامس.

ولبسط هذه الجمل موضع آخر، مذكورة بأدلتها من الكتاب والسنة، ليس هذا موضع بسطها.

فمن أنكر شيئًا مما ذكرناه، وأراد المناظرة على ذلك ناظرناه، ومن سألنا البيان عن ذلك أجبناه، بحول الله وقوته.

إذا تحققت هذا فاعلم أن السبب الداعي لهذا الكلام وتسطيره، والباعث على تصديره وتحريره: هو ما رأيناه في جريدة صاحب «القبلة» مما نسب إلينا معاشر الوهابية من الأكاذيب والأوضاع، التي تمجها النفوس وتنفر منها الطباع، وتَسْتَكُّ عند سماعها الأسماع.

وذلك أنه زعم أنا نقول: إن العصا أنفع من النبي ﷺ **فنقول: الله** أكبر على هؤلاء الملاحدة الذين ينفرون الناس عن الدخول في دين الله ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [إبراهيم: ٣] ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤]، ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْأَخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٣]، فمن نسب هذا إلينا، وتقوله وافتراه علينا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا قبل الله منه صرفًا ولا عدلًا، وفضحه على رءوس الأشهاد يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار.

ويا سبحان الله! كيف يتصور وقوع هذا عاقل أو جاهل أو مجنون؟! وهذا لا يقوله من يؤمن بالله واليوم الآخر، ويعلم أنه موقوف بين يدي الله، ومسئول عن ذلك، بل لا يقوله إلا من هو أضل من حمار أهله، نعوذ بالله من رين الذنوب، وانتكاس القلوب: ﴿مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦].

بل نشهد الله وملائكته وجميع خلقه أنا نشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، وأمينه على وحيه ، وخيرته من خلقه ، أرسله رحمة للعالمين ، وقدوة للعاملين ، ومحجة للسالكين ، وحجة على العباد أجمعين ، بعثه للإيمان مناديًا ، وإلى دار السلام داعيًا ، وللخليقة هاديًا ، ولكتابه تاليًا ، وفي مرضاته ساعيًا ، وبالمعروف آمرًا ، وعن المنكر ناهيًا ، أرسله على حين فترة من الرسل ، فهدى به إلى أقوم الطرق ، وأوضح السبل ، وافترض على العباد طاعته ومحبته وتعزيره وتوقيره ، والقيام بحقه ، وسد إلى الجنة جميع الطرق فلم يفتحها لأحد إلا من طريقه ، فلو أتوا من كل طريق ، واستفتحوا من كل باب لما فتح لهم حتى يكونوا خلفه من الداخلين ، وعلى منهاجه وطريقته من السالكين .

إذا تحققت ما قدمته لك فكيف يصح مع هذا أنا نقول : إن العصا أنفع من النبي ﷺ سبحان الله! ما أعظم شأنه ، وأعز سلطانه ﴿ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم : ٥٩] .

وأما قوله فيما نسبه هذا المفتري إلينا : إنا اتخذنا ملة إبراهيم وأعرضنا عن سنة محمد عليه الصلاة والسلام .

فنقول : وهذا أيضًا من الكذب علينا ، والظلم والعدوان ، والزور والبهتان ، فإن دين محمد ﷺ وما سنه هو ملة إبراهيم ، وملة إبراهيم عليه السلام هي دين محمد ﷺ لا فرق في ذلك . قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام : ١٦١] ، وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ

﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل : ١٢٣] ، وقال تعالى : ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة : ١٣٠] ، وقال تعالى : ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة : ٢٨٥] .

فمن زعم أنا نفرق بين دين محمد وملة إبراهيم فقد كذب علينا وافترى ، وأعظم الفرية على الله وعلى رسوله ودينه ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

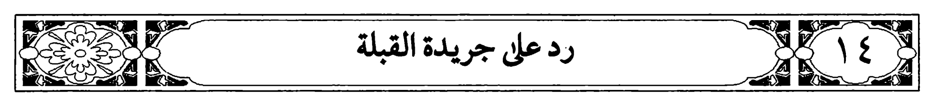
وقد قال ﷺ : **«نحن معاشر الأنبياء أولاد علات ، الأب واحد ، والأمهات متفرقات»**(١) ، فدين الرسل صلوات الله وسلامه عليهم من أولهم إلى آخرهم دين واحد ، وشرائعهم مختلفة ، كما قال تعالى : ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة : ٤٨] ، ومراد هؤلاء الملاحدة بهذه الأوضاع الكاذبة الخاطئة تنفير الناس عن دين الله ورسوله ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة : ٣٢] .

---

(١) أخرج البخاري في «صحيحه» كتاب الأنبياء ، باب قول الله : ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم : ١٦] ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«أنا أولى الناس بابن مريم ، والأنبياء أولاد علات ، ليس بيني وبينه نبي»** .

وفي لفظ له : **«أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات : أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد»** .

وأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» ، كتاب الفضائل (٢٣٦٥) .



وأما قوله : إنا نلزم الناس أن يكفِّروا آباءهم وأجدادهم .

فنقول : وهذا أيضًا من نمط ما قبله من الكذب والبهتان ، والذي نقوله في ذلك : إن من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة إليه ، فالذي يحكم عليه إذا كان معروفًا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر ، فلا يدعى له ، ولا يضحى له ، ولا يتصدق عنه .

وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى ، فإن كان قد قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن ، وإن كان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله .

وأما من لا نعلم حاله في حال حياته ، ولا ندري ما مات عليه ، فإنا لا نحكم بكفره ، وأمره إلى الله ، فمن نسب إلينا غير هذا فقد كذب علينا وافترى ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

ثم إنْ قدر الله بعض الجهال الذين لا يعلمون حدود ما أنزل الله على رسوله قال ذلك جهلًا منه بحقائق الأمور ، ومدارك الأحكام وتفاصيلها أفينسب إلينا ما قاله هذا الجاهل؟ ونحن نبرأ إلى الله من هذه المقالة التي قالها من قالها بغير دليل ولا برهان من الكتاب والسنة[1] .

---

(١) قد زيف المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ مقالة هؤلاء الجهال ، وبرأ ساحة أهل السنة والجماعة منهم ، في كتابين له ، أحدهما : «منهاج أهل الحق والاتباع في مخالفة أهل الجهل والابتداع» ، وثانيهما : «إرشاد الطالب إلى أهم المطالب» ، وله فتوى في شأنهم ، وقد فرغت من تصحيح الثلاثة ، وإعدادها للطبع .

وأما قوله: في اعتقادهم في الأنبياء والصالحين أنه كما يقول الرجل لابنه ردَّ إبلي عليَّ، أو لجاره رد ناقتي عليَّ.

فالجواب: أن نقول: هذا قياس من هؤلاء الملاحدة على أن هذه الأسباب العادية الطبيعية، يقاس عليها دعاء الأنبياء والصالحين، بمعنى أنهم أسباب ووسائط بينهم وبين الله.

فيقال لهذا الجاهل: ليس الأمر كما زعمت، ولا على ما توهمت، فإن هذا القول لا ينبغي أن يؤخذ على إطلاقه، لأنه قد كان من المعلوم بالضرورة أن من الأسباب أسبابًا محرمة لا يجوز لأحد أن يتعاطاها، ويجعلها أسبابًا إلى ما حرمه الله ورسوله.

ونحن لا ننازع في إثبات ما أثبته الله من الأسباب والحكم، ولكن من هو الذي جعل الاستغاثة بالمخلوق ودعاءه سببًا في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله؟

ومن الذي قال: إنك إذا استغثت بميت أو غائب من البشر نبيًّا كان أو غيره كان ذلك سببًا في حصول الرزق والنصر والهدى، وغير ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله؟ ومن الذي شرع ذلك وأمر به؟ ومن الذي فعل ذلك من الأنبياء والصحابة والتابعين لهم بإحسان؟

فإن هذا المقام يحتاج إلى مقدمة وهي: أن الأسباب المشروعة لا يحرم فعلها، فإنه ليس كل ما كان سببًا كونيًّا يجوز تعاطيه، فإن المسافر قد يكون سفره سببًا لأخذ ماله، وكلاهما محرم، والدخول في دين الكفار والمشركين من أهل النحل والملل قد يكون سببًا لمال يعطونه

وهو محرم ، وشهادة الزور قد تكون سببًا لنيل مال يؤخذ من المشهود له وهو حرام ، وكثير من الفواحش والظلم قد يكون سببًا لنيل مطلب وهو محرم ، والسحر والكهانة سبب في بعض المطالب وهو محرم ، وكذلك الشرك كدعوة الكواكب والشياطين بل وعبادة البشر قد يكون سببًا لبعض المطالب وهو محرم ، فإن الله تعالى حرم من الأسباب ما كان مفسدته راجحة على مصلحته ، كالخمر ، وإن كان يحصل به بعض الأغراض أحيانًا .

وهذا المقام مما يظهر به ضلال هؤلاء المشركين خلقًا وأمرًا ، فإنهم مطالبون بالأدلة الشرعية .

وأما قوله في الأسباب العادية مثل قول الرجل لابنه : رد إبلي عليَّ أو لجاره : رد ناقتي عليَّ .

فنقول : لا نزاع بين العلماء في جواز الاستعانة بالأسباب العادية الطبيعية الظاهرة الحسية كأن يستعين الرجل بأصحابه في قتال ، أو إدراك عدو ، أو سبع ، ونحوه من الأسباب العادية المتعلقة مسبباتها بأسبابها ، فمتى أتى العبد بالسبب وقع المقدر ، ومتى لم يأت بالمسبب انتفى المقدور ، وهذا كما قدر الشبع والري بالأكل والشرب ، وقدر الولد بالوطء ، وقدر حصول الزرع بالبذر ، وقدر خروج نفس الحيوان بذبحه ، لكن هذه الأفعال العادية القائمة بفاعلها تنسب إليه ، وتضاف إليه حقيقة من إضافة الفعل إلى فاعله ، فيقال : أكل وشرب ، وقام وقعد ، وحكى ودعا ، واستغاث ، حقيقة لا مجازًا بإجماع العقلاء ، ولم

يخالف في إضافة الأفعال إلى فاعلها حقيقة إلا من هو من أجهل الناس وأضلهم عن سواء السبيل .

إذا عرفت هذا فالالتفات إلى الأسباب غير المشروعة شرك في التوحيد ، ومحو الأسباب العادية أن تكون أسبابًا نقص في العقل ، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع .

إذا تبين لك هذا فقياس الأموات من الأنبياء والصالحين في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله على الأحياء القادرين على الأسباب العادية المقدور عليها من أفسد القياس ، وأبطل الباطل ، وأمحل المحال ؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فرق بين الأحياء والأموات ، ولم يساو بينهما بقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ﴾ [فاطر : ٢٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النحل : ٢٠ ، ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف : ٥ ، ٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر : ١٣ ، ١٤] .

هذا ملخص الجواب عما افتراه علينا كل أفاك كذاب .

ونحن نعلم أن من خالفنا في ديننا، وعاب علينا سلوك طريق نبينا ﷺ وأصحابه ومن تبعهم من السلف الصالح والصدر الأول أن عندهم من الترهات والأكاذيب والخرافات أضعاف أضعاف ما ذكره في هذه المفتري.

وجوابنا عن كل ما يفتريه علينا أعداء الله ورسوله مما خالف دين الإسلام وما كان عليه الأئمة الأعلام من سلف هذه الأمة وأئمتها أن نقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وجنده وحزبه، والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

١٩ صفر سنة ١٣٣٨هـ[١]

* * *

(١) هذا التاريخ في الطبعة المفردة، وهو تاريخ الانتهاء من التأليف.

أُصُولٌ وَضَوَابِطُ فِي التَّكْفِيرِ

تأليف الشيخ العلّامة

عبد اللطيف بن عبد الرّحمن بن حسن آل الشَّيْخ

تحقيق

فضيلة الشّيخ الدّكتور

عبد السّلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

هذا خطاب محرر ، كتبه العلامة الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله تعالى لرد فتنة خطيرة ، طالما زخرفها الشيطان فتساقط بعض المنتسبين إلى الخير في شركها ، وظنوها حقًّا . . .

تلك الفتنة هي فتنة «التكفير» التي ترتبط جذورها بالخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأفسدوا أيما فساد ، مع ما فيهم من طول صلاة وكثرة صيام ، حتى أن الأمة في القرون المفضلة تحقر صلاتها عند صلاتهم ، وصيامها عند صيامهم ، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ، صلوات الله وسلامه عليه .

وقد سئل نافع : كيف رأي ابن عمر في الحرورية؟

قال : يراهم شرار خلق الله ؛ إنهم انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار ، فجعلوها على المؤمنين .

فسر سعيد بن جبير من ذلك ، فقال : مما يتبع الحرورية من المتشابه قوله تعالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ويقرنون معها : ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق ؛ قالوا : قد كفر ، ومن

كفر عدل بربه ، ومن عدل بربه فقد أشرك ؛ فهذه الأمة مشركون ، فيخرجون ، فيقتلون ما رأيت ؛ لأنهم يتأولون هذه الآية[(١)] . اهـ .

فهذا حال المبتدعين لهذه الفتنة المشعلين لنارها ، عند السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين من الصحابة والتابعين .

ورسالتنا هذه سوف تعالج هذه الفتنة عن طريق بيان منهج السلف الصالح في قضايا التكفير ، فمن سار على نهجهم نجا إن شاء الله من مغبة هذه الفتنة ، ومن حاد عنه تخطفته كلاليبها .

وكان سبب هذه الرسالة أن جماعة من أهل الدين في هذا البلد نزعهم عرق «خارجي» فخاضوا في مسائل التكفير بغير علم ، فأتوا بطامات ، وولجوا في متاهات . . . فكفّروا بما ليس مكفِّرًا من الأعمالِ ، وكفّروا مَنْ ليس كافرًا في شرع الله تعالى . . . ولم يقتصروا على ذلك ، بل افتروا على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهَّاب ، ونسبوا أنفسهم إليه ، وزعموا أنَّ أفكارهم هذه مستمدةٌ من كتبه . . . فلَمَّا بَلَغَ بهم الأمر هذا المبلغ استدعاهم عالمُ نجدٍ ومفتيها العلَّامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب – رحم الله الجميع– فكشف شُبْهَتَهُمْ ، وأدحض حجَّتهم ، وبرَّأ ساحةَ جَدِّه شيخِ الإسلام منهم ومن منهجهم . . . فرجعوا وفاءوا إلى الحقِّ في ذلك المجلس . . . ثم نكصوا على أعقابهم ، وأصروا على باطلهم .

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي : (٢/ ٦٩٢) ، ط دار ابن عفان .

وكان من المقالات التي ينطوون عليها : أن إمام المسلمين -في ذاك الوقت- كافر ؛ لأنه يكاتب الملوك المصريين ، وهم كفار عندهم .

بل كفروا المشايخ لأنهم يجالسون أولئك الأئمة ، الذين يكاتبون هؤلاء الملوك .

ومن مقالاتهم : أن أهل الأحساء كفار . بحجة أن أهلها يجالسون : ابن فيروز ، ويخالطونه ، وهو وأمثاله ممن لم يكفر بالطاغوت ، ولم يصرح بتكفير جده -عفا الله عنه- الذي رد دعوة الشيخ محمد . قالوا : ومن لم يصرح بكفره فهو كافر بالله لم يكفر بالطاغوت ، ومن جالسه فهو مثله .

هذا بعض ما ينطوون عليه من الباطل والضلال ، وهو من جنس ما تنطوي عليه بعض «الجماعات الإسلامية» الآن من تكفير المجتمعات المحكومة من قبل الطواغيت الذين يحكمون بالقوانين الوضعية ، بحجة أنهم دخلوا تحت هذا الحكم ، فهم راضون به . . . فهم كفار لهذا .

وقد رد الشيخ المؤلف رحمه الله تعالى هذه الأفكار وأمثالها في هذه الوريقات النافعة ، على سبيل الاختصار ؛ إذ إن هذه الرسالة خطاب أرسل منه إلى بعض هؤلاء المنحرفين .

نسأل الله تعالى أن ينفع بها المسلمين ، وأن يأخذ بأيديهم إلى سواء السبيل ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين[١].

كتب ذلك

د. عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

الرياض في ٨/ ٨/ ١٤١٣هـ

---

(١) اعتمدت في طبع هذه الرسالة على نسختين: إحداهما خطية -مصورة- محفوظة في مكتبتي ضمن رسائل الشيخ عبد اللطيف، التي جمعها الشيخ سليمان بن سحمان. ولا يحضرني الآن من أي جهة صورت هذه المخطوطة، وأغلب ظني أنها من مكتبة خاصة.

النسخة الثانية: المطبوعة ضمن «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» الجزء الأول، صحيفة (٢٣٢-٢٤٢) وقد قرئت هذه المجموعة على كل من الشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ، والشيخ عبد الله العنقري، وقرظها هؤلاء. كما قرئت على الشيخ سعد بن حمد بن عتيق -رحم الله الجميع.

تنبيه: الأصول التي ذكرها الشيخ المؤلف في هذه الرسالة مأخوذة من كتاب ابن القيم «الصلاة»، أشار إلى ذلك الشيخ ابن سحمان في الرسالة الملحقة بكتاب «كشف غياهب الظلام» له، ص٣١١.

وقد شيد الباني لنا سنة أحمد بها بيّنة للآتي منار هداها

فأشرق منها الحق للخلق ناسخًا واعشا عيون الملحدين سناها

وأحيى به من شرع بالهدى لاسلمة قد كانت على الاهـا

يصوغ لأهل الحق ما يرتضونه ويوقع أهل الشرك في شر داهيا

إذا ما رأى المرء ثاقب فكره يرى حسنها ويشتاق درها

أقر لها بالفضل والعدل والحجا وإن قد تسامى للعلى وعلاها

وهذا نص الموجود من رسالته

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن إلى الأخ عبد العزيز الخطيب سلام على عباد الله الصالحين وبعد فقرأت رسالتك وعرفت مضمونها وما قصدته من الاعتذار ولكن أسأت في قولك إن ما أنكره شيخنا الوالد من تكفيركم أهل الحق واعتقاد إصابتكم لم يصدر منكم وتذكر أن إخوانك من أهل النخيل يجادلونك ويناوعونك في شأن ذلك وأنهم ينسبونا إلى السكوت عن بعض الأمور وأنت تعرف أنهم يكونون هذا غالبًا على سبيل التدريج في العقيدة والطعن في الطريقة وإنه لم يصرح بالتكفير فقد رأيتها من أهل الحق منه كما ذكره من الضلال الجهال ... عن سبيل الرشد والهدى وقد رأيت سنة أربع وستين رجلين من أشباهكم المارقين بالأحساء قد اعتزلوا الجمعة والجماعة وكفروا من في تلك البلاد من المسلمين وحجتهم من جنس حجتكم يقولون أهل الأحساء يجالسون ابن فيروز ويخالطونه هو وأمثاله ممن لم يكفر بالطاغوت ولم يصرح بتكفير جده الذي رد دعوة الشيخ محمد ولم يقبلها وعاداها قالا ومن لم يصرح بكفره فهو كافر بالله لم يكفر بالطاغوت ومن جالسه

الصفحة الأولى من المخطوطة

من كان متبعاً فليتبع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم أبر هذه الأمة قلوبا
وأعمقها علما وأقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه فاعرفوا لهم حقهم فإنهم
كانوا على الهدى المستقيم ومن كيد الشيطان ببني آدم [illegible]
[illegible] الغلو ومجاوزة الحد والإفراط والثاني هو [illegible]
والترك والتفريط قال ابن القيم ما أمر الله [illegible] من مكائد الشيطان قال بعض
السلف ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان إما إلى تفريط وتقصير
وإما إلى مجاوزة وغلو ولا يبالي بأيهما ظفر وقد اقتطع أكثر الناس إلا أقل القليل
في هذين الواديين وادي التقصير ووادي المجاوزة والتعدي والقليل منهم
جدا الثابت على الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
[illegible] كثيرا من هذا النوع إلى أن قال [illegible] حتى قال [illegible]
الناس [illegible] أبي بكر وعمر وعثمان [illegible]
حتى [illegible] الإسلام [illegible] هذه الرسالة العظيمة
النافعة [illegible] بالبراهين والدلائل [illegible] وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

وله [illegible] أيضاً قدس الله روحه ونور ضريحه
رسالة إلى الشيخ إبراهيم بن عبد الملك [illegible] عن المسائل التي [illegible]
[illegible] بلادكم [illegible] وصاة [illegible]
[illegible] المسائل [illegible] الإجمال [illegible]
[illegible] ما ذكره في جواب المسألة الثانية من البيان والإيضاح [illegible]
كلام [illegible] الجاهل الذي لا [illegible]
[illegible] للناس [illegible] حكم [illegible]
[illegible] في بلاد المشركين على [illegible] وما يتأتى حكم [illegible]
[illegible] إذا كان [illegible]

الصفحة الأخيرة من المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن إلى عبد العزيز الخطيب .

السلام على من اتبع الهدى ، وعلى عباد الله الصالحين[1] وبعد :

فقرأت رسالتك ، وعرفت مضمونها وما قصدته من الاعتذار .

ولكن أسأت في قولك : «إنما أنكره شيخنا الوالد من تكفيركم أهل الحق واعتقاد إصابتكم أنه لم يصدر منكم» .

وتذكر أن إخوانك من أهل (النقيع) يجادلونك وينازعونك في شأننا ، وأنهم ينسبوننا إلى السكوت عن بعض الأمور . وأنت تعرف أنهم يذكرون هذا غالبًا على سبيل القدح في العقيدة ، والطعن في الطريقة ، وإن لم يصرحوا بالتكفير فقد حاموا حول الحمى ، فنعوذ بالله من الضلال بعد الهدى ، ومن الغي عن سبيل الرشد والعمى .

وقد رأيت سنة أربع وستين رجلين من أشباهكم المارقين بالأحساء قد اعتزلا الجمعة والجماعة ، وكفرا من في تلك البلاد من المسلمين . وحجتهم من جنس حجتكم ، يقولون : أهل الأحساء يجالسون ابن فيروز ويخالطونه هو وأمثاله ممن لم يكفر بالطاغوت ولم يصرح بتكفير جده[2] الذي رد دعوة الشيخ محمد ، ولم يقبلها ،

(١) في المخطوط : «سلام على عباد الله الصالحين» .

(٢) جد ابن فيروز المذكور ، هو : محمد بن عبد الله بن محمد بن فيروز ، ولد سنة =

وعاداها . قالا : ومن لم يصرح بكفره فهو كافر بالله لم يكفر بالطاغوت ومن جالسه فهو مثله .

ورتبوا على هاتين المقدمتين الكاذبتين الضالتين ما يترتب على الردة الصريحة من الأحكام ، حتى تركوا رد السلام ، فرفع إليَّ أمرهم ، فأحضرتهم وتهددتهم وأغلظت لهم القول . فزعموا أولًا أنهم على عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب . وأن رسائله عندهم .

فكشفت شبهتهم ، وأدحضت حجة[1] ضلالتهم بما حضرني في المجلس . وأخبرتهم ببراءة الشيخ من هذا المعتقد والمذهب ، وأنه لا يكفر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله[2] من الشرك الأكبر ، والكفر بآيات الله ورسوله ، أو بشيء منها ، بعد قيام الحجة

= ١١٤٢هـ بالأحساء ، وتوفي سنة ١٢١٦هـ بالبصرة ، ودفن في بلدة الزبير . كان - عفا الله عنه- ألد أعداء الدعوة السلفية ، له في محاربتها رسائل وقصائد ، وأجوبة .

وأبوه عبد الله يكون ابن عمة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ .

ينظر : «علماء نجد خلال ستة قرون» (٣/ ٨٨٢) .

(١) «حجة» من المخطوطة .

(٢) سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عما يقاتل عليه ، وعما يكفر الرجل به ، فأجاب :

أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ، ثم الأركان الأربعة . فالأربعة إذا أقر بها ، وتركها تهاونًا فنحن وإن قاتلناه على فعلها ، فلا نكفره بتركها .

والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلًا من غير جحود . ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان . وأيضًا نكفره بعد التعريف ، إذا عرف وأنكر . اهـ .

وبلوغها المعتبر ، كتكفير من عبد الصالحين ودعاهم مع الله ، وجعلهم أندادًا له فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإلهية .

وهذا مجمع عليه عند أهل العلم والإيمان ، وكل طائفة من أهل المذاهب المقلدة يفردون هذه المسألة بباب عظيم يذكرون فيه حكمها ، وما يوجب الردة ويقتضيها ، وينصون على الشرك .

وقد أفرد ابن حجر[(١)] هذه المسألة بكتاب سماه : «الإعلام بقواطع الإسلام» .

وقد أظهر الفارسيان المذكوران التوبة والندم ، ، وزعما أن الحق ظهر لهما ، ثم لحقا بالساحل ، ودعا إلى تلك المقالة ، وبلغنا عنهم تكفير أئمة المسلمين بمكاتبة الملوك المصريين ، بل كفروا من خالط من كاتبهم من مشائخ المسلمين ، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى ، والحور بعد الكور .

وقد بلغنا عنكم نحو من هذا ، وخضتم في مسائل من هذا[(٢)] الباب ، كالكلام في الموالات والمعادات ، والمصالحة والمكاتبات ، وبذل الأموال والهدايا ، ونحو ذلك من مقالة أهل الشرك بالله والضلالات ، والحكم بغير ما أنزل الله عند البوادي ونحوهم من الجفاة : لا يتكلم[(٣)] فيها إلا العلماء من ذوي الألباب ، ومن رزق الفهم عن الله وأوتي الحكمة وفصل الخطاب .

---

(١) الهيتمي .

(٢) سقط : «وخضتم في مسائل من هذا» من المخطوطة .

(٣) المعنى : هذه القضايا لا يتكلم فيها إلا أهل العلم والرسوخ .

والكلام في هذا يتوقف على معرفة ما قدمناه ، ومعرفة أصول عامة كلية لا يجوز الكلام في هذا الباب -وفي غيره- لمن جهلها وأعرض عنها وعن تفاصيلها . فإن الإجمال والإطلاق وعدم العلم بمعرفة مواقع الخطاب وتفاصيله يحصل به من اللبس والخطأ وعدم الفقه عن الله ما يفسد الأديان ، ويشت الأذهان ، ويحول بينها وبين فهم السنة والقرآن ، قال ابن القيم في كافيته رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ :

فعليك بالتفصيل والتبيين فالـ
إطـلاق والإجمـال دون بيـان
قد أفسدا هذا الوجود وخبطا الـ
أذهـان والآراء كـل زمـان

وأما التكفير بهذه الأمور التي ظننتموها من مكفرات أهل الإسلام فهذا مذهب الحرورية المارقين الخارجين على علي بن أبي طالب -أمير المؤمنين- ومن معه من الصحابة .

فإنهم أنكروا عليه تحكم أبي موسى الأشعري ، وعمرو بن العاص في الفتنة التي وقعت بينه وبين معاوية وأهل الشام ، فأنكرت الخوارج عليه ذلك ، وهم في الأصل من أصحابه من قراء الكوفة والبصرة ، وقالوا : حكمت الرجال في دين الله ، وواليت معاوية وعمرًا وتوليتهما ، وقد قال الله تعالى : ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام : ٥٧] وضربت المدة بينك وبينهم ، وقد قطع الله هذه الموادعة والمهادنة منذ أنزلت «براءة» .

وطال بينهما النزاع والخصام، حتى أغاروا على سرح المسلمين، وقتلوا من ظفروا به من أصحاب علي.

فحينئذ شمَّر رضي الله عنه لقتالهم، وقتلهم دون النهروان بعد الإعذار والإنذار، والتمس المخدج المنعوت في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وغيره من أهل السنن فوجده عليٌّ فسر بذلك، وسجد لله شكرًا على توفيقه، وقال: لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد ﷺ لنكلوا عن العمل. هذا وهم أكثر الناس عبادة وصلاة وصومًا.

* * *

فصل

ولفظ الظلم والمعصية والفسوق والفجور والموالاة والمعاداة والركون والشرك ونحو ذلك من الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة قد يراد بها: مسماها المطلق وحقيقتها المطلقة. وقد يراد بها مطلق الحقيقة.

والأول هو الأصل عند الأصوليين.

والثاني لا يحمل الكلام عليه إلا بقرينة لفظية أو معنوية.

وإنما يعرف ذلك بالبيان النبوي وتفسير السنة قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤] الآية، وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وكذلك اسم المؤمن والبر والتقي يراد بها عند الإطلاق والثناء غير المعنى المراد في مقام الأمر والنهي.

ألا ترى أن الزاني والسارق والشارب ونحوهم يدخلون في عموم قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [المائدة: ٦] الآية، وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ ﴾ [الأحزاب: ٦٩] الآية، وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٦].

ولا يدخلون في مثل قوله : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات : ١٥] ، وقوله : ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ﴾ [الحديد : ١٩] الآية .

وهذا هو الذي أوجب للسلف ترك تسمية الفاسق باسم الإيمان والبر .

وفي الحديث : **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه أبصارهم فيها وهو مؤمن»**(١) ، وقوله : **«لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»**(٢) .

لكنَّ نفي الإيمان هنا لا يدل على كفره ، بل يطلق عليه اسم الإيمان ، ولا يكون كمن كفر بالله ورسله . وهذا هو الذي فهمه السلف وقرروه في باب الرد على الخوارج والمرجئة ونحوهم من أهل الأهواء .

فافهم هذا فإنه مَضلَّةُ أفهام ، ومزلة أقدام .

وأما إلحاق الوعيد المرتب على بعض الذنوب والكبائر فقد يمنع منه مانع في حق المعين ، كحب الله ورسوله ، والجهاد في سبيله ، ورجحان

---

(١) أخرجه البخاري في مواضع من «صحيحه» ، منها : كتاب المظالم ، باب النهبى بغير إذن صاحبه : (٥/ ١١٩-١٢٠) ، ومسلم في كتاب الإيمان من «صحيحه» : رقم (٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب من «صحيحه» ، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه : (١٠/ ٤٤٣) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، رقم (٤٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه .
وأخرجه البخاري : (١٠/ ٤٤٣) عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه .

الحسنات، ومغفرة الله ورحمته، وشفاعة المؤمنين، والمصائب المكفرة في الدور الثلاثة.

ولذلك لا يشهدون لمعين من أهل القبلة بجنة ولا نار، وإن أطلقوا الوعيد كما أطلقه القرآن والسنة.

فهم يفرقون بين العام المطلق، والخاص المقيد.

وكان عبد الله حمار(١) يشرب الخمر فأتي به إلى رسول الله ﷺ فلعنه رجل وقال: ما أكثر ما يؤتى به إلى رسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: **«لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله»** مع أنه لعن الخمر وشاربها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه.

وتأمل قصة حاطب بن أبي بلتعة(٢) وما فيها من الفوائد، فإنه هاجر إلى الله ورسوله، وجاهد في سبيله، لكن حدث منه أنه كتب بسر رسول الله ﷺ إلى المشركين من أهل مكة يخبرهم بشأن رسول الله ﷺ ومسيره لجهادهم؛ ليتخذ بذلك يدًا عندهم تحمي أهله وماله بمكة، فنزل الوحي بخبره، وكان قد أعطى الكتاب ضعينة جعلته في

---

(١) في المخطوطة «عبد الله بن حمار»، وأشار في حاشية المطبوعة إلى أن هذا لقبه.

والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة: (٨/ ١٤) ط التركية، عن عمر رضي الله عنه أن رجلًا كان على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا ... إلخ.

(٢) انظرها في «صحيح البخاري» في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين: (١٢/ ٣٠٤)، وفي «صحيح مسلم».

شعرها ، فأرسل رسول الله ﷺ عليًا والزبير في طلب الضعينة ، وأخبرهما أنهما يجدانها في روضة خاخ ، فكان ذلك ، وتهدداها حتى أخرجت الكتاب من ضفائرها ، فأُتي به رسول الله ﷺ ، فدعا حاطب بن أبي بلتعة فقال له : **«ما هذا؟»** فقال يا رسول الله : إني لم أكفر بعد إيماني ، ولم أفعل هذا رغبة عن الإسلام ، وإنما أردت أن تكون لي عند القوم يدٌ أحمي بها أهلي ومالي . فقال ﷺ : **«صدقكم خلوا سبيله»** .

واستأذن عمر في قتله فقال : دعني أضرب عنق هذا المنافق(١) . قال : **«وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»** .

وأنزل الله في ذلك صدر سورة الممتحنة فقال : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة : ١] الآيات .

فدخل حاطب في المخاطبة باسم الإيمان ، ووصفه به ، وتناوله النهي بعمومه ، وله خصوص السبب الدال على إرادته ، مع أن في الآية الكريمة ما يشعر أن فعل حاطب نوع موالاة ، وأنه أبلغ إليهم بالمودة ، وأن فاعل ذلك قد ضل سواء السبيل ، لكن قوله : **«صدقكم خلوا سبيله»** ظاهر في أنه لا يكفر بذلك إذا كان مؤمنًا بالله ورسوله ، غير شاك ولا مرتاب ، وإنما فعل ذلك لغرض دنيوي ، ولو كفر لما قال : **«خلوا سبيله»** .

---

(١) جاء في بعض الروايات أن عمر قال : «يا رسول الله أمكني منه ، فإنه قد كفر» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٢/ ٣٠٩) : وردت بسند صحيح . اهـ .

ولا يقال: قوله ﷺ: «**ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**» هو المانع من تكفيره؛ لأنا نقول: لو كفر لما بقي من حسناته ما يمنع من لحاق الكفر وأحكامه، فإن الكفر يهدم ما قبله، لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] وقوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] والكفر محبط للحسنات والإيمان بالإجماع فلا يظن هذا.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، وقوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧] فقد فسرته السنة وقيدته وخصته بالموالات المطلقة العامة.

وأصل الموالاة هي: الحب والنصرة والصداقة، ودون ذلك مراتب متعددة، ولك ذنب حظه وقسطه من الوعيد والذم.

وهذا عند السلف الراسخين في العلم من الصحابة والتابعين معروف في هذا الباب وفي غيره، وإنما أشكل الأمر وخفيت المعاني والتبست الأحكام على خلوف من العجم والمولدين الذين لا دراية لهم بهذا الشأن، ولا ممارسة لهم بمعاني السنة والقرآن.

ولهذا قال الحسن رحمه الله: من العجمة أتوا.

وقال عمرو بن العلاء لعمرو بن عبيد لما ناظره في مسألة خلود أهل الكبائر في النار، واحتج ابن عبيد أن هذا وعد، والله لا يخلف وعده، يشير إلى ما في القرآن من الوعيد على بعض الكبائر والذنوب بالنار والخلود. فقال له ابن العلاء: من العجمة أتيت، هذا وعيد لا وعد، وأنشد قول الشاعر:

وإني إن أوعدته أو وعدته

لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

وقال بعض الأئمة فيما نقل البخاري أو غيره: إن من سعادة الأعجمي والعربي إذا أسلما يوفقا لصاحب سنة، وإن من شقاوتهما أن يمتحنا وييسرا لصاحب هوى وبدعة.

ونضرب لك مثلًا، وهو أن رجلين تنازعا في آيات من كتاب الله، أحدهما خارجي، والآخر مرجئ.

قال الخارجي: إن قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٨] دليل على حبوط أعمال العصاة والفجار وبطلانها، إذ لا قائل إنهم من عباد الله المتقين.

قال المرجئ: هي في الشرك، فكل من اتقى الشرك يقبل منه عمله لقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

قال الخارجي: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣] يرد ما ذهبت إليه.

قال المرجئ : المعصية هنا الشرك بالله ، واتخاذ الأنداد معه لقوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء : ٤٨].

قال الخارجي : قوله : ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ﴾ [السجدة : ١٨] دليل على أن الفساق من أهل النار الخالدين فيها .

قال له المرجئ : قوله في آخر الآية : ﴿وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴾ [السجدة : ٢٠] دليل على أن المراد من كذب الله ورسوله ، والفاسق من أهل القبلة مؤمن كامل الإيمان .

ومن وقف على هذه المناظرة من جهال الطلبة والأعاجم ظن أنها الغاية المقصودة ، وعض عليها بالنواجذ ، مع أن كلا القولين لا يُرتَضى ولا يَحْكُمُ بإصابته أهل العلم والهدى .

وما عند السلف والراسخين في العلم خلاف هذا كله ؛ لأن الرجوع إلى السنة المبينة للناس ما نزل إليهم واجب[1] .

وأما أهل البدع والأهواء فيستغنون عنها بآرائهم وأهوائهم وأذواقهم .

وقد بلغني أنكم[2] تأولتم قوله تعالى في سورة محمد : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ كَرِهُوا۟ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ ٱلْأَمْرِ ﴾ [محمد : ٢٧] على بعض ما يجري من أمراء الوقت من مكاتبة أو مصالحة

---

(١) «واجب» ليست في المخطوطة .

(٢) الضمير يعود إلى من أرسلت إليه هذه الرسالة «الخطيب» وجماعته .

أو هدنة لبعض رؤساء الضالين والملوك المشركين[١]، ولم تنظروا لأول الآية وهي قوله : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى ﴾ [محمد : ٢٥] ولم تفقهوا المراد من هذه الطاعة ، ولا المراد من الأمر المعروف المذكور في هذه الآية الكريمة .

وفي قصة صلح الحديبية ، وما طلبه المشركون واشترطوه ، وأجابهم إليه رسول الله ﷺ ما يكفي في رد مفهومكم ، ودحض أباطيلكم .

* * *

(١) هذا الاستدلال الخاطئ ، هو نفس استدلال بعض أهل زمننا بهذه الآية وأشباهها على تكفير الدولة المسلمة .

فصل

وهنا أصول :

أحدها :

أن السنة والأحاديث النبوية ، هي المبينة للأحكام القرآنية ، وما يراد من النصوص الواردة في كتاب الله في باب معرفة حدود ما أنزل الله ، كمعرفة المؤمن والكافر والمشرك ، والموحد والفاجر ، والبر والظالم والتقي ، وما يراد بالموالاة والتولي ، ونحو ذلك من الحدود .

كما أنها المبينة لما يراد من الأمر بالصلاة على الوجه المراد ، في عددها وأركانها ، وشروطها وواجباتها . وكذلك الزكاة فإنه لم يظهر المراد من الآيات الموجبة . ومعرفة النصاب ، والأجناس التي تجب فيها من الأنعام والثمار والنقود ، ووقت الوجوب ، واشتراط الحول في بعضها ، ومقدار ما يجب في النصاب ، وصفته إلا ببيان السنة وتفسيرها . وكذلك الصوم ، والحج ، جاءت السنة ببيانهما ، وحدودهما ، وشروطهما ، ومفسداتهما ، ونحو ذلك مما توقف بيانه على السنة . وكذلك أبواب الربا ، وجنسه ونوعه ، وما يجري فيه ، وما لا يجري ، والفرق بينه وبين البيع الشرعي . وكل هذا البيان أُخذ من رسول الله ﷺ برواية الثقات العدول ، عن مثلهم ، إلى أن تنتهي السنة إلى رسول الله ﷺ .

فمَنْ أهمل هذا وأضاعه فقد سد على نفسه باب العلم والإيمان ، ومعرفة معاني التنزيل والقرآن .

الأصل الثاني:

أن الإيمان أصل له شعب متعددة، كل شعبة منها تسمى إيمانًا، فأعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق.

فمنها ما يزول الإيمان بزواله إجماعًا كشعبة الشهادتين. ومنها ما لا يزول بزواله إجماعًا كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبين هاتين الشعبتين شعب متفاوته، منها ما يلحق بشعبة الشهادة، ويكون إليها أقرب، ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى عن الطريق، ويكون إليها أقرب.

والتسوية بين هذه الشعب في اجتماعها مخالف للنصوص، وما كان عليه سلف الأمة وأئمتها.

وكذلك الكفر -أيضًا- ذو أصل وشعب، فكما أن شعب الإيمان إيمان، فشعب الكفر كفر[1]. والمعاصي كلها من شعب الكفر، كما أن الطاعات كلها من شعب الإيمان، ولا يسوَّى بينهما في الأسماء والأحكام.

وفرق بين من ترك الصلاة أو الزكاة أو الصيام أو أشرك بالله أو استهان بالمصحف، وبين من يسرق ويزني أو يشرب أو ينهب أو صدر منه نوع موالاة كما جرى لحاطب.

---

(١) سقط من المخطوط من قوله: «ذو أصل وشعب...» إلى قوله: «فشعب الكفر كفر».

فمن سوَّىٰ بين شعب الإيمان في الأسماء والأحكام ، أو سوَّىٰ بين شعب الكفر في ذلك ؛ فهو مخالف للكتاب والسنة ، خارج عن سبيل سلف الأمة ، داخل في عموم أهل البدع والأهواء .

الأصل الثالث:

أن الإيمان مركب من قول وعمل .

والقول قسمان :

قول القلب ، وهو : اعتقاده .

وقول اللسان ، وهو : التكلم بكلمة الإسلام .

والعمل قسمان :

عمل القلب ، وهو : قصده واختياره ومحبته ورضاه وتصديقه .

وعمل الجوارح : كالصلاة والزكاة والحج والجهاد ، ونحو ذلك من الأعمال الظاهرة .

فإذا زال بذلك تصديق القلب ورضاه ومحبته لله وصدقه زال الإيمان بالكلية .

وإذا زال شيء من الأعمال كالصلاة والحج والجهاد مع بقاء تصديق القلب وقبوله ؛ فهذا محل خلاف ، هل يزول الإيمان بالكلية إذا ترك أحد الأركان الإسلامية كالصلاة والحج والزكاة والصيام أو لا يزول؟ وهل يكفر تاركه أو لا يكفر؟ وهل يفرق بين الصلاة وغيرها أو لا يفرق؟

فأهل السنة مجمعون على أنه لا بد من عمل القلب ، الذي هو محبته ورضاه وانقياده .

والمرجئة تقول : يكفي التصديق فقط ، ويكون به مؤمنًا .

والخلاف في أعمال الجوارح هل يكفر أو لا يكفر واقع بين أهل السنة ، والمعروف عند السلف تكفير من ترك أحد المباني الإسلامية كالصلاة والزكاة والصيام والحج .

والقول الثاني : أنه لا يكفر إلا من جحدها .

والثالث : الفرق بين الصلاة وغيرها .

وهذه الأقوال معروفة .

وكذلك المعاصي والذنوب التي هي فعل المحظورات[1] ، فَرَّقوا فيها بين ما يصادم أصل الإسلام وينافيه ، وما دون ذلك ، وبين ما سماه الشارع كفرًا ، وما لم يسمه .

هذا ما عليه أهل الأثر المتمسكون بسنة رسول الله ﷺ . وأدلة هذا مبسوطة في أماكنها .

الأصل الرابع: أن الكفر نوعان:

كفر عمل .

وكفر جحود وعناد ، وهو : أن يكفر بما علم أن الرسول ﷺ

(١) في المطبوع : «المحضورات» .

جاء به من عند اللَّه جحودًا وعنادًا، من أسماء الرب، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه التي أصلها توحيده وعبادته وحده لا شريك له.

وهذا مضاد للإيمان من كل وجه.

وأما كفر العمل فمنه ما يضاد الإيمان، كالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف، وقتل النبي(١) وسبه.

وأما الحكم بغير ما أنزل اللَّه، وترك الصلاة، فهذا كفر عمل لا كفر اعتقاد.

وكذلك قوله ﷺ: **«لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»**(٢).

وقوله: **«من أتى كاهنًا فصدقه أو امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»**(٣).

---

(١) في المطبوع: «ﷺ».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن من «صحيحه»: (١٣/ ٢٦)، ومسلم في الإيمان: رقم (١١٩) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه الترمذي في «سننه» أبواب الطهارة (١/ ٢٤٢-٢٤٣)، وابن ماجه (١/ ٢٠٩)، بهذا اللفظ، وأخرجه أبو داود في «سننه» (٤/ ٢٢٥-٢٢٦)، بلفظ: **«برئ مما أنزل على محمد»** كلهم من طريق حكيم الأثر عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة...

وقد صحح الحديث من المعاصرين الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي والشيخ الألباني في «الإرواء» (٧/ ٦٨).

فهذا من الكفر العملي ، وليس كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف ، وقتل النبي[١] وسبه ، وإن كان الكل يطلق عليه الكفر .

وقد سمى الله سبحانه من عمل ببعض كتابه وترك العمل ببعضه مؤمنًا بما عمل به وكافرًا بما ترك العمل به ، قال تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ﴾ [البقرة : ٨٤] إلى قوله : ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة : ٨٥] الآية . فأخبر تعالى أنهم أقروا بميثاقه الذي أمرهم به والتزموه ، وهذا يدل على تصديقهم به ، وأخبر أنهم عصوا أمره ، وقتل فريق منهم فريقًا آخرين وأخرجوهم من ديارهم ، وهذا كفر بما أخذ عليهم . ثم أخبر أنهم يفدون من أسر من ذلك الفريق ، وهذا إيمان منهم بما أخذ عليهم في الكتاب . وكانوا مؤمنين بما عملوا به من الميثاق ، كافرين بما تركوه منه .

فالإيمان العملي يضاده الكفر العملي .

والإيمان الاعتقادي يضاده الكفر الاعتقادي .

وفي الحديث الصحيح : **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»**[٢] ففرق بين سبابه وقتاله ، وجعل أحدهما فسوقًا لا يكفر به ، والآخر كفرًا ، ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي .

---

(١) في المطبوع : «ﷺ» .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن من «صحيحه» (١٣/ ٢٦) ، ومسلم رقم (٦٤) عن عبد الله بن مسعود .

وهذا الكفر لا يخرجه من الدائرة الإسلامية ، والملة بالكلية ، كما لم يخرج الزاني والسارق والشارب من الملة وإن زال عنه اسم الإيمان .

وهذا التفصيل قول الصحابة الذين هم أعلم الأمة بكتاب الله ، وبالإسلام والكفر ولوازمهما ، فلا تتلقى هذه المسائل إلا عنهم . والمتأخرون لم يفهموا مرادهم ، فانقسموا فريقين :

فريق أخرجوا من الملة بالكبائر ، وقضوا على أصحابها بالخلود في النار .

وفريق جعلوهم مؤمنين كاملي الإيمان . فأولئك غلوا ، وهؤلاء جفوا ، وهدى الله أهل السنة للطريقة المثلى ، والقول الوسط الذي هو في المذاهب كالإسلام في الملل .

فهاهنا كفر دون كفر ، ونفاق دون نفاق ، وشرك دون شرك ، وظلم دون ظلم .

فعن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة : ٤٤] قال : «ليس هو الكفر الذي تذهبون إليه» رواه عنه سفيان وعبد الرزاق .

وفي رواية أخرى : «كفر لا ينقل عن الملة»(١) .

---

(١) هذا الأثر صحيح عن ابن عباس ، وورد عنه من طرق عديدة : منها ما رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٥٦) عن هناد بن السري قال : حدثنا وكيع بن الجراح –وحدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي– عن سفيان عن معمر بن راشد =

وعن عطاء : كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق .

وهذا بين في القرآن لمن تأمله ، فإن الله سبحانه سمى الحاكم بغير ما أنزل الله كافرًا ، وسمى الجاحد لما أنزل الله على رسوله كافرًا ، وليس الكفران على حد سواء .

= عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ «هي به كفر ، وليس كفرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله» .

هناد ووكيع وسفيان ومعمر . . . إلخ أئمة ثقات ، فالسند صحيح في غاية الصحة .

وقال ابن جرير : حدثني الحسن ، قال ثنا أبو أسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه ، قال : قال رجل لابن عباس في هذه الآيات : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ فمن فعل هذا فقد كفر . قال ابن عباس : «إذا فعل ذلك فهو به كفر ، وليس كمن كفر بالله ، واليوم الآخر ، وبكذا وكذا» .

أبو أسامة هو : حماد بن أسامة ، ثقة ، إلا أنه رمي بالتدليس .

وأخرج الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣١٣) من جهة هشام بن حجير عن طاوس قال : قال ابن عباس رضي الله عنهما : «إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه ، إنه ليس كفرًا ينقل عن الملة ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ كفر دون كفر» قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

قلت : هشام بن حجير ، قال فيه الحافظ : صدوق له أوهام . اهـ . فحديثه حسن في الشواهد والمتابعات .

وانظر رسالة لطيفة للشيخ الفاضل البحاثة : علي بن حسن بن عبد الحميد في تصحيح هذا الأثر ، وجمع طرقه وألفاظه ، اسمها : «القول المأمون في تخريج ما ورد عن ابن عباس في تفسير ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾» .

وسمى الكافر ظالمًا في قوله : ﴿وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة : ٢٥٤] وسمىٰ من يتعدىٰ حدوده في النكاح والطلاق والرجعة والخلع ظالمًا ، وقال : ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ﴾ [الطلاق : ١] ، وقال يونس عليه السلام : ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء : ٨٧] ، وقال آدم عليه السلام : ﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف : ٢٤] ، وقال موسىٰ : ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي﴾ [القصص : ١٦] وليس هذا الظلم مثل ذلك الظلم .

وسمى الكافر فاسقًا في قوله : ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة : ٢٦] ، وقوله : ﴿وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖۖ وَمَا يَكۡفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [البقرة : ٩٩] ، وسمَّى العاصي فاسقًا في قوله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات : ٦] ، وقال في الذين يرمون المحصنات : ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور : ٤] ، وقال : ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّ﴾ [البقرة : ١٩٧] وليس الفسوق كالفسوق .

وكذلك الشرك شركان :

شرك ينقل عن الملة ، وهو : الشرك الأكبر .

وشرك لا ينقل عن الملة ، وهو : الشرك الأصغر ، كشرك الرياء .

وقال تعالىٰ في الشرك الأكبر : ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة : ٧٢] ، وقال تعالىٰ : ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخۡطَفُهُ

ٱلطَّيْرُ ﴾ [الحج : ٣١] الآية ، وقال تعالىٰ في شرك الرياء : ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف : ١١٠] .

وفي الحديث : «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**»(١) .

وفي الحديث : «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»(٢) .

ومعلوم أن حلفه بغير الله لا يخرجه عن الملة ، ولا يوجب له حكم الكفار .

ومن هذا قوله ﷺ : «**الشرك في هذه الأمة أخفىٰ من دبيب النمل**»(٣) .

فانظر كيف انقسم الشرك والكفر والفسوق والظلم إلىٰ ما هو كفر ينقل عن الملة ، وإلىٰ ما لا ينقل عن الملة .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٢٨ ، ٤٢٩) عن محمود بن لبيد .
قال الحافظ في «بلوغ المرام» : إسناده حسن . اهـ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٤-٨٦) وهو صحيح ، وقد خرجته في رسالة «الرد علىٰ شبهات المستعينين بغير الله» لابن عيسىٰ .

(٣) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (١/ ٦٠-٦٣) عن أبي بكر رضي الله عنه ومداره علىٰ ليث بن أبي سليم .
وأخرج نحوه الإمام أحمد : (٤/ ٤٠٣) عن أبي موسىٰ رضي الله عنه وفي إسناده أبو علي -رجل من بني كاهل- ذكره ابن حبان في «الثقات» .
وأخرجه الحكيم الترمذي عن ابن عباس .
وصححه العلامة الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٣٧٣٠-٣٧٣١) .

وكذلك النفاق نفاقان:

* نفاق اعتقادي .

* ونفاق عملي .

والنفاق الاعتقادي مذكور في القرآن في غير موضع ، أوجب لهم تعالى به الدرك الأسفل من النار .

والنفاق العملي جاء في قوله ﷺ : **«أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا حدَّث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر ، وإذا اؤتمن خان»**(١) .

وكقوله ﷺ : **«آية المنافق ثلاث : إذا حدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان»**(٢) .

قال بعض الأفاضل : وهذا النفاق قد يجتمع مع أصل الإسلام ، ولكن إذا استحكم وكمل فقد ينسلخ صاحبه من الإسلام بالكلية ، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم ، فإن الإيمان ينهى عن هذه الخلال ، فإذا كملت للعبد ولم يكن له ما ينهاه عن شيء منها فهذا لا يكون إلا منافقًا خالصًا . انتهى .

---

(١) أخرجه البخاري : (١/ ٨٩) ، ومسلم (٥٨-رقم) عن عبد الله بن عمرو .
(٢) أخرجه البخاري (١/ ٨٩) ، ومسلم (٥٩-رقم) عن أبي هريرة .

الأصل الخامس:

أنه لا يلزم من قيام شعبة من شعب الإيمان بالعبد أن يسمى مؤمنًا، ولا يلزم من قيام شعبة من شعب الكفر أن يسمى كافرًا، وإن كان ما قام به كفر.

كما أنه لا يلزم من قيام جزء من أجزاء العلم أو من أجزاء الطب أو من أجزاء الفقه أن يسمى عالمًا أو طبيبًا أو فقيهًا.

وأما الشعبة نفسها فيطلق عليها اسم الكفر، كما في الحديث: **«اثنتان في أمتي هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»**(١).

وحديث: **«من حلف بغير الله فقد كفر»**(٢). ولكنه لا يستحق اسم الكفر على الإطلاق.

فمن عرف هذا عرف فقه السلف، وعمق علومهم، وقلة تكلفهم. قال ابن مسعود: «من كان متأسيًا فليتأس بأصحاب رسول الله ﷺ، فإنهم أبر هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، فاعرفوا لهم حقهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم».

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧-رقم) عن أبي هريرة.

(٢) تقدم.

وقد كاد الشيطان بني آدم **بمكيدتين عظيمتين**، لا يبالي بأيهما ظفر:

أحدهما: الغلو ومجاوزة الحد والإفراط.

والثاني: هو الإعراض والترك والتفريط.

قال ابن القيم لما ذكر شيئًا من مكائد الشيطان: قال بعض السلف: ما أمر الله تعالىٰ بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما إلىٰ تفريط وتقصير، وإما إلىٰ مجاوزة وغلو، ولا يبالي بأيهما ظفر.

وقد اقتطع أكثر الناس إلا القليل في هذين الواديين: وادي التقصير، ووادي المجاوزة والتعدي، والقليل منهم الثابت على الصراط الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه.

وعد رَحِمَهُ اللَّهُ كثيرًا من هذا النوع إلىٰ أن قال: وقصر بقوم حتىٰ قالوا: إيمان أفسق الناس وأظلمهم كإيمان جبريل وميكائيل، فضلًا عن أبي بكر وعمر، وتجاوز بآخرين حتىٰ أخرجوا من الإسلام بالكبيرة الواحدة[1].

* * *

---

(١) انتهىٰ كلام ابن القيم من «إغاثة اللهفان» (١/ ١١٦، ١١٧).

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

* * *

نصيحة مهمة في ثلاث قضايا

كتبها أصحاب الفضيلة العلماء

الشيخ / محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ
الشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ
الشيخ / سعد بن حمد بن عتيق
الشيخ / عمر بن محمد بن سليم
الشيخ / عبد الله بن عبد العزيز العنقري

تحقيق

فضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن برجس العبد الكريم
رحمه الله
١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله ﷺ.

أما بعد :

فهذه وريقات جليلة، وصفحات مشرقة، تتضمن نصيحة المسلمين في ثلاث قضايا، هم إلى معرفتها أحوج منهم إلى الطعام والشراب.

وقد اجتمع على كتابتها خمسة من فحول العلماء، إيذانًا بأهميتها، وإعلامًا بكبير خطرها، وهم :

الشيخ : سعد بن عتيق (١٢٧٩-١٣٤٩هـ).

والشيخ : محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣١١-١٣٨٩هـ).

والشيخ : محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٨٢-١٣٦٧هـ).

والشيخ : عمر بن محمد بن سليم (١٢٩٨-١٣٦٢هـ).

والشيخ : عبد الله العنقري (١٢٨٨-١٣٧٣هـ).

وهذه القضايا التي طرقوها، هي :

أولًا: القول على الله بغير علم:

وفي ضمنها الكلام -لومًا وتقريعًا- على من رمى العلماء بالمداهنة، وخفة الدين، لما قرروا ما قرره الكتاب والسنة من وجوب السمع

والطاعة لولي الأمر ، وإن جار وظلم ، إلا فيما أمر به من معصية الله ، وتحريم الخروج عليه بمجرد الذنب وإن عظم ، ما لم يبلغ الكفر البواح .

وهذا الذي قرروه هو مذهب السلف ﵃ ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : «فإن الله بعث رسوله ﷺ بتحصيل المصالح ، وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها .

فإذا تولى خليفة من الخلفاء ، كيزيد وعبد الملك ، والمنصور ، وغيرهم فإما أن يقال : يجب منعه من الولاية ، وقتاله ، حتى يولى غيره ، كما يفعله من يرى السيف ، فهذا رأي فاسد ، فإن مفسدة هذا أعظم من مصلحته .

وقل من خرج على إمام ذي سلطان ، إلا كان ما تولد عن فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير . . . -إلى أن قال- ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة ؛ للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ .

وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم ، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة ، وترك قتالهم»[1] . . . اهـ .

---

(١) «منهاج أهل السنة» (٤/ ٥٢٧) ، ط . جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ولأهميته لخصه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في «المسائل الملخصة من كلام ابن تيمية» (ص٥٠) ، ط . الجامعة ، ملحق المصنفات .

القضية الثانية:

حقوق الإمامة، والبيعة، وما يجب لولي الأمر على رعيته، وما يجب لهم عليه.

وهذه القضية أهم قضايا هذه الرسالة؛ وذلك لخروج كثير ممن ينتسب إلى الدين عن منهج أهل السنة والجماعة في هذا الباب الخطير.

وليس العجب أن تنزلق أقدام الجماعات المشبوهة الدخيلة على هذه البلاد -بلاد الدعوة الإصلاحية- في هذه المسألة، وإنما العجب ممن تربى على كتب أئمة الهدى، ونشأ بين علماء الدعوة، كيف يضل في مسألة البيعة، ويزل في طريقة مناصحة من ولاه الله أمرنا، وهي مما تتابعت فيها النصوص الشرعية، وامتلأت بها كتب أهل السنة، وعرفها حتى العجائز من الموحدين.

ورحم الله شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب؛ إذ يقول في إحدى رسائله(١):

«الأصل الثالث: أن من تمام الاجتماع: السمع والطاعة لمن تأمر علينا، ولو كان عبدًا حبشيًا.

فبين النبي ﷺ هذا بيانًا شائعًا ذائعًا بكل وجه من أنواع البيان، شرعًا وقدرًا.

ثم صار هذا الأصل لا يعرف عند أكثر من يدعي العلم، فكيف العمل به؟». اهـ.

---

(١) ينظر: «الجامع الفريد» (ص٢٨٧) ط. الجميح.

وإن مما يبعث الأسى في القلب أن تنبت نابتة من أبناء الجزيرة ، ترمي كل من تكلم في هذه القضايا ، على ضوء ما قرره علماء السنة أهل الحديث بالمداهنة ، والتزلف ، تنفيرًا للخلق عن المذهب الحق .

وهذا إنما نتج عن تحكيم العواطف ، وتلقي الفكر عن غير أهل السنة والجماعة ، وقد يرتقي هذا إلى مقاصد وعلل لا ندرك غورها ، ولا نحيط بكنهها ، الله يتولاها ، هو حسبنا ونعم الوكيل .

القضية الثالثة:

قضية الفرقة والاختلاف بين المسلمين ، وبيان حرمة المسلم وما يجب له من الحقوق ، وهذه القضية لا تقل أهمية عن سابقتيها ؛ ذلك بأن قوام الدعوة ، وعنصر قوتها ، يكمن في ائتلاف القائمين بها ، وترابطهم وتآزرهم .

ولذا ، نعت الله القوم الذين يحبهم ويحبونه بأنهم : ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة : ٥٤] .

وفي وصف أصحاب النبي ﷺ يقول تعالى : ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح : ٢٩] .

وذكر الله عاقبة التفرق والتنازع فقال تعالى : ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال : ٤٦] .

هذا ، وليعلم أن الائتلاف والترابط ، إنما يكون بين أهل السنة والجماعة ، أما من خرج عنهم فيبغض بقدر خروجه ، ويعامل بالضوابط المقيدة في كتب «السنة» .

ولقد ألقى أصحاب الفضيلة العلماء الضوء على هذه القضايا تشخيصًا وعلاجًا، بعبارة مختصرة، مؤيدة بالنصوص الشرعية وأقوال العلماء السابقين المعتبرين، فأجزل الله لهم المثوبة، ورحمهم رحمة واسعة، ونفع الجميع بعلمهم.

❊ ❊ ❊

وبعد هذا التقرير الموجز عن موضوع الرسالة:

أناشد شبابنا ألا يقعوا في ربقة الأفكار المنحرفة، التي ينفثها دعاة الفتنة في ثياب مموهة، يظنها الرائي نزيهة طاهرة، وهي -وايم الله- قذرة نجسة، تلطخت بأوضار البدع، وكرعت في مياه الباطل، فتقيأت في هذا البلد الطاهر، لتدنس شبابه، ولتطفئ نور الدعوة الإصلاحية، التي قامت في هذا البلد منذ عام ١١٥٧هـ إلى زمننا هذا.

أيها الشباب حفظكم الله! هل عندكم شك في عالم نجد وجهبذها الشيخ محمد بن عبد اللطيف؟

هل عندكم شك في مفتي الديار السعودية المفتي الأكبر الشيخ محمد ابن إبراهيم؟

هل عندكم شك في محدث هذه الديار وقاضيها الشيخ سعد بن عتيق؟

هل عندكم شك في بقية إخوانهم العلماء؟

هل يخالجكم شك في إمام الدعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب؟

اسألوا أنفسكم هذه الأسئلة ، ثم اقرءوا هذه الرسالة لتروا منهجهم وعقيدتهم .

إننا في هذه البلاد ننعم بعقيدة سليمة ، ومنهج قويم ، بنى قواعده على نور من الله إمام الدعوة الشيخ محمد وأبناؤه ، وأحفاده ، وتلاميذ الجميع ، فاعتنوا بكتبهم ، وتأملوها فإن فيها ما يكفل لكم السعادة دينًا ودنيا ، وما يحفظكم من مضلات الفتن ، ومواطن المحن .

أقبلوا على التوحيد ، تعلمًا ، وتعليمًا ، وتطبيقًا .

أقبلوا على السنة ، تعلمًا ، وتعليمًا ، وتطبيقًا .

أقبلوا على علمائكم ، واثقين بهم ، محترمين لهم ، ولا تقبلوا فيهم قدح المضللين .

أقبلوا على أنفسكم فزكوها ، وعلى مجتمعكم فعظوه المواعظ الحسنة ، ودعوا ما ليس من شأنكم ، وما ليس لكم فيه نفع ، فإن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

أيها الشباب : إن أشد أعدائنا نفوذًا من حال دوننا ودون علمائنا ، فعمل على يتشويه سمعتهم ، وحط منزلتهم ، تارة يرميهم بخفة الديانة ، وتارة بالعمالة الدنسة ، وأخرى بالجهل بالواقع . . . ولعمر الله إذا كان هذا في علمائنا فماذا نكون؟ وممن نأخذ؟ وعلى من نعتمد في تلقي الشرع؟

نجائب إن ندت أوابد مشكل
من العلم شلتها ، فتتركها صرعا

فلسنا بحمد الله نجحد فضلهم
وجاحد ضاحي الحق يصرعه
فحق علينا نصرهم واحترامهم
وتوقيرهم ما أنبتت تربة زرعا

إن أضر ما يكون على الشباب حينما يلقح بعضهم أفكار بعض، ضاربين صفحًا عن مشايخهم الذين قومهم العلم والزمن.

قال خطيب أهل السنة والجماعة الإمام ابن قتيبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما سئل عن قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم، وعن أمنائهم وعلمائهم، فإذا أخذوه من صغارهم وشرارهم هلكوا»: يريد: لا يزال الناس بخير ما كان علماؤهم المشايخ، ولم يكن علماؤهم الأحداث.

لأن الشيخ قد زالت عنه متعة الشباب، وحدته، وعجلته، وسفهه، واستصحب التجربة والخبرة، فلا يدخل عليه في علمه الشبهة، ولا يغلب عليه الهوىٰ، ولا يميل به الطمع، ولا يستزله الشيطان استزلال الحدث.

ومع السن الوقار، والجلالة والهيبة، والحدث قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ، فإذا دخلت عليه وأفتىٰ هلك وأهلك»[(١)] .اهـ.

(١) ينظر: «نصيحة أهل الحديث» للخطيب البغدادي (ص٣٠).

أيها الشباب : إن امتزاج «شِرَّتكُم» مع قوة العلماء العلمية ، وطول تجربتهم الزمنية ، ليتمخض عن نفع عظيم ، وخير عميم ، يقوم على الأصول الشرعية ، بعيدًا عن الغلو والجفاء ، نقيًّا من الشوائب والأقذار .

إننا في هذا الزمن –زمن الانفتاح– لنشكوا من توافد المناهج والاتجاهات التي اتخذت الإسلام شعارًا لها ، دون أن تلتزمه في واقعها ، فنادت بالإسلام تحت المظلة «السياسية» فانخدع بها كثير من الشباب ، لما تشتمل عليه من إشباع عنصر «الثورة» فيه ، فأصبح لا يقبل فيها قدحًا ، ولا يسمع فيها جرحًا ، وليت الأمر وقف عند هذا ، بل تخطاه إلى القدح فيمن ناوأ هذه المبادئ ، ومحاربته ، كائنًا من كان ، عالمًا من كبار العلماء ، فمن دونه ، أو طالب علم ، أو داعيًا إلى الله . . .

ومن هنا نشأت الأفكار الخطيرة التي لا زمام لها ولا خطام ، حتى أصبحت من المسلَّمات التي لا يطرأ عليها جدل ، ولا يثار حولها نقاش ، والويل كل الويل لمن كشف هذه المخططات ، أو نقدها سيوضع في قائمة «العمالة» أو قائمة «المحاربين للدعاة» أو «الساعين لتفريق الكلمة» ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف : ٥] .

وفي هذه الرسالة التي بين أيديكم ما ينقض بعض أفكار هذه الجماعة ، مما خالفوا فيه أهل السنة ، وكأن من كتبها –عليهم رحمة الله– يعيشون بين ظهرانينا الآن .

فأعطِ هذه الرسالة قلبك وقالبك ، وتمعن في مضمونها ، ثم انظر إلى واقع هؤلاء ، لترى أي منحًى ينحون ، وأي سبيل ينهجون ، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله ، وصحبه أجمعين .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

* * *

نسخ هذا الكتاب

اعتمدت في نشر هذا الكتاب على النسخ التالية :

النسخة الأولى:

نسخة أصل هذه الرسالة التي عليها أختام المشايخ ، كتبت في اليوم الثاني من شهر رجب عام ١٣٤٦هـ ، وهي بخط الشيخ سليمان ابن سحمان رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وهي محفوظة في مكتبة الشيخ عبد الله بن صالح بن محمد آل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وقد تفضل بها علي فضيلة الشيخ العالم صالح ابن عبد العزيز آل الشيخ –حفظه الله تعالى– ومتع به على طاعته .

وأشير إلى هذه النسخة بـ«الأصل» .

النسخة الثانية:

نسخة محفوظة في المكتبة السعودية بالرياض ، تحت رقم (٦٤٩/ ٨٦) ، آلت إلى المكتبة من أوقاف الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وقد كتبت في اليوم السادس من شهر رجب عام ١٣٤٦هـ .

النسخة الثالثة والرابعة:

المطبوعة ضمن كتاب «الدرر السنية في الأجوبة النجدية»[١] .

---

(١) (٧/ ٢٨٤) .

والمطبوعة مفردة في مطبعة أم القرىٰ بمكة المكرمة ، وفي كلا المطبوعتين نقص يسير ، تراه في هامش هذه الطبعة .

وقد قابلت المطبوعتين على النسختين الخطيتين ، واجتهدت في توثيق النقول ، وتخريج الأحاديث .

والله الموفق والهادي إلىٰ سواء السبيل .

* * *

نماذج من النسخ الخطية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من اهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون منهم على الاذى يحيون بكتاب الله عز وجل الموتى ويبصرون بنور الله اهل العمى فكم من قتيل لابليس قد احيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما احسن اثرهم على الناس واقبح اثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اله الاولين والآخرين وقيوم السموات والارضين ونشهد ان محمداً عبده ورسوله امام المتقين وقائد الغر المحجلين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين ومن سلك سبيلهم الى يوم الدين اما بعد فانه لا يخفى على من نور الله قلبه والهمه رشده ما من الله به على اهل نجد من معرفة ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق والعمل بذلك والدعوة اليه على بصيرة والاجتماع على ذلك والائتلاف عليه وما حصل بذلك من العز والظهور واقامة دين الله وقهر اعداه وقد كان اهل نجد قبل هذه الدعوة الاسلامية التي من الله بها على يد شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله

سهو اصل طريقهم

الورقة الأولى من نسخة الأصل

كفاية لمن اراد الله هدايته وكان قصده طلب الحق نسال الله
لنا ولاخواننا المسلمين السلامة من موجبات سخطه واليم
عقابه ونعوذ بالله من زوال نعمته وتحول عافيته وفجاءة نقمته
ومن جميع سخطه اللهم انا نعوذ بك من جهد البلا ودرك
الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء وحسبنا الله ونعم
الوكيل قال ذلك واملاه الفقراء الى الله عز شانه وتقدست
اسماؤه

محمد بن عبد اللطيف — سعد بن حمد بن عتيق — عبد الله بن عبد العزيز العنقري

عمر بن محمد ابن سليم — محمد بن ابراهيم بن عبد اللطيف

الورقة الأخيرة من نسخة الأصل، ويظهر عليها أختام المشايخ ـ رحمهم الله تعالى ـ

بسم الله الرحمن الرحيم

١

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من اهل العلم يدعون من ضل الى الهدى
ويصبرون منهم على الاذى يحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله اهل العمى فكم من
قتيل لابليس قد احيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما احسن اثرهم على الناس وما
اقبح اثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل
الجاهلين ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اله الاولين والاخرين وقيوم السموات
والارضين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله امام المتقين وقائد الغر المحجلين صلى الله عليه وعلى
آله وصحبه والتابعين ومن سلك طريقهم الى يوم الدين اما بعد فانه لا يخفى على من نور الله
قلبه والهمه رشده ما من الله به على اهل نجد من معرفة ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم
من الهدى ودين الحق والعمل بذلك والدعوة اليه على بصيرة والاجتماع على ذلك والائتلاف
عليه وما حصل بذلك من العز والتمكين واقامة دين الله وقمع اعدائه وقد كان اهل
نجد قبل هذه الدعوة الاسلامية التي من الله بها على يد شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب
رحمه الله تعالى في شر عظيم من التفرق والاختلاف والفتن العريضة من الشرك بالله
فما دونه من سفك الدماء واخذ الاموال بغير حق واخافة السبيل وليس لهم امام
يجتمعون عليه ولا عقيدة صحيحة يعولون عليها بل هم في امر مريج حتى ازال
الله ذلك بدعوة هذا الشيخ رحمه الله تعالى فانه قام بهذه الدعوة اتم قيام ووازره
على ذلك ونشره الامام محمد ابن سعود رحمه واولاده واخوانه فجزاهم الله عن الاسلام و
المسلمين خيرا فبسببهم دخل الناس في دين الله افواجا ونفذت الدعوة الاسلامية وانقمع
اهل الغي والفساد ثم لما وقع الخلاف كثير من الناس من عدم القيام بشكر هذه النعمة
ورعايتها وقوع التفرق والاختلاف وتسلط الاعداء والرجوع الكثير من عوائدهم السا — استيلاء
لفة حتى من الله في اخر هذا الزمان بظهور الامام عبد العزيز ابن عبد الرحمن الفيصل
ايده الله ووفقه وما من الله به في ولايته من انتشار هذه الدعوة الاسلامية والملة ا
لحنيفية وقمع من خالفها واقبال كثير من البادية والحاضرة على هذا الدين وترك عوائد
هم الباطلة وكذلك ما حصل بسببه من هدم القباب ومحو مشاهد الشرك و
البدع ومنع اهل المعاصي والمتلاعبات واقامة دين الله في الحرمين الشريفين زاد



الورقة الأولى من نسخة مكتبة الرياض

١١

صلى الله عليه وسلم انه قال لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا يبع بعضكم على
بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا
يخذله التقوى هاهنا واشار الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان
يحقر اخاه ولهما عن ابن عمر مرفوعا المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه
رواه مسلم ولهما عن ابن عمر مرفوعا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه
ومن كان في حاجة اخيه المسلم كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج عنه كرب
يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة ولهما عن انس مرفوعا لا يؤمن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقال صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم
وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد
بالحمى والسهر وقال صلى الله عليه وسلم المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضا
وشبك بين اصابعه وهذا الذي ذكرناه في هذه الرسالة هو الذي نعتقده وندين
الله به وفيه كفاية لمن اراد الله هدايته وكان قصده طلب الحق نسأل الله لنا ولاخواننا
المسلمين السلامة من موجبات سخطه واليم عقابه ونعوذ بالله من زوال نعمته
وتحول عافيته وفجاءة نقمته ومن جميع سخطه اللهم انا نعوذ بك من جهد البلا
ودرك الشقا وسوء القضا وشماتة الاعدى وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله
على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه اجمعين وحرر ذلك في ٦ رجب ١٣٤٦
قال ذلك واملاه الفقير الى الله عز شانه وتقدست اسماؤه

محمد ابن عبد اللطيف — سعد ابن حمد ابن عتيق — عبد الله ابن عبد العزيز العنقري

عمر ابن محمد ابن سليم — محمد ابن ابراهيم ابن عبد اللطيف

الورقة الأخيرة من نسخة مكتبة الرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله عز وجل الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هَدَوْه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح[1] أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين[2].

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وقيوم السموات والأرضين.

ونشهد أن محمدًا عبده ورسوله إمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، والتابعين، ومن سلك طريقهم إلى يوم الدين.

---

(١) في الأصل: «وأقبح».

(٢) هذه الخطبة هي التي صدر بها الإمام أحمد رحمه الله تعالى كتابه في «الرد على الجهمية»، وقد روى نحوها محمد بن وضاح (ت٢٨٦) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتابه «البدع والنهي عنها» (ص٣).

وينظر: «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية (١/ ١٨، ١٩).

أما بعد :

فإنه لا يخفى على من نور الله قلبه وألهمه رشده ما منَّ الله به على أهل نجد من معرفة ما بعث الله به رسوله ﷺ من الهدى ودين الحق ، والعمل بذلك ، والدعوة إليه على بصيرة ، والاجتماع على ذلك ، والائتلاف عليه .

وما حصل بذلك من العز والظهور ، وإقامة دين الله ، وقهر أعدائه .

وقد كان أهل نجد قبل هذه الدعوة الإسلامية التي منَّ الله بها على يد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في شر عظيم ، من التفرق والاختلاف ، والفتن العريضة ، من الشرك بالله ، فما دونه من سفك الدماء ، وأخذ الأموال بغير حق ، وإخافة السبل .

وليس لهم إمامة يجتمعون عليها ، ولا عقيدة صحيحة يعولون عليها ، بل هم في أمر مريج .

حتى أزال الله ذلك بدعوة هذا الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، فإنه قام بهذه الدعوة أتم القيام .

ووازره على ذلك ونصره الإمام محمد بن سعود ، وأولاده ، وإخوانه ، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا .

فبسببهم دخل الناس في دين الله أفواجًا ، ونفذت الدعوة الإسلامية ، وشملت كافة أهل نجد البادية والحاضرة ، وقام علم الجهاد ، وانقمع أهل الغي والفساد .

ثم لما وقع الخلل من كثير من الناس، من عدم القيام بشكر هذه النعمة ورعايتها، ابتلوا بوقوع التفرق والاختلاف، وتسلط الأعداء، والرجوع إلى كثير من عوائدهم السالفة.

حتى منَّ الله في آخر هذا الزمان بظهور الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل -أيده الله ووفقه- وما منَّ الله به في ولايته من انتشار هذه الدعوة الإسلامية، والملة الحنيفية، وقمع من خالفها، وإقبال كثير من البادية والحاضرة على هذا الدين، وترك عوائدهم الباطلة.

وكذلك ما حصل بسببه من هدم القباب، ومحو معاهد الشرك والبدع، وردع أهل المعاصي والمخالفات، وإقامة دين الله في الحرمين الشريفين، زادهما الله تعالى تشريفًا وتكريمًا.

وكذلك ما منَّ الله به على قبائل العرب من الاجتماع بعد الفرقة، والائتلاف بعد العداوة التي كانت بينهم، والأمن بعد الخوف، والطمأنينة(١)، حتى صار الراكب يسير من الشام إلى اليمن لا يخشى إلا الله. وهذه النعم يجب شكرها على جميع المسلمين، والحذر من الأسباب التي توجب زوالها، أعاذنا الله وإخواننا المسلمين من ذلك.

إذا علم ذلك، فإنه لما رأينا ما وقع من كثير من الناس من الاختلاف، والخوض في دين الله، والقول على الله بلا علم، والتجرؤ على ذلك، من غير مبالاة بالكلام على جهل، وعدم بصيرة فيما يتكلم

---

(١) في «الدرر»: «والأمن والطمأنينة بعد الخوف».

به الإنسان ، خشينا أن تكون هذه الأمور سببًا لزوال هذه[1] النعمة العظيمة ، فتعين علينا أن نكتب هذه الكلمات ، نصيحة لله ، ولعباده ، أخذًا بقوله ﷺ : **«الدين النصيحة»** قالها ثلاثًا[2] .

فنقول : الكلام في هذا المقام على فصول :

الفصل الأول : في القول على الله ، وعلى رسوله بلا علم .

الفصل الثاني : في حقوق الإمامة ، والبيعة ، وما يجب لولي الأمر من الحقوق على رعيته ، وما يجب لهم عليه .

الفصل الثالث : في التحذير من التفرق والاختلاف ، وبيان حرمة المسلم ، وما يجب له من الحقوق .

* * *

---

(١) «هذه» ليست في «الدرر» .

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» ، كتاب الإيمان ، عن تميم الداري رضي الله عنه (١/ ٧٤ ، ٧٥) ، دون تكرير ، وكذا النسائي في «سننه» ، كتاب البيعة (٧/ ١٥٦) ، ولفظه : **«إنما الدين النصيحة»** . وأخرجه بلفظ التكرار أبو داود في «سننه» ، كتاب الأدب (٥/ ٢٣٣) ، ولفظه : **«إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة»** .

وأخرج الترمذي في «سننه» ، كتاب البر والصلة (٤/ ٣٢٤) ، والنسائي (٧/ ١٥٧) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **«إن الدين النصيحة»** ثلاث مرات . وفي لفظ النسائي : **«الدين النصيحة»** مرة واحدة . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

الفصل الأول

في القول على الله وعلى رسوله بلا علم

ليعلم الناصح لنفسه أن القول على الله بلا علم في أسمائه، وصفاته، وشرعه، وأحكامه، ودينه من أعظم المحرمات، كما قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل: ١١٦].

وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال: **«من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»** رواه البخاري[١].

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في «إعلام الموقعين» في الكلام على الآية الأولى:

إنه سبحانه وتعالى رتب المحرمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها، وهو: الفواحش، ثم ثنَّى بما هو أشد تحريمًا منه، وهو: الإثم والظلم، ثم

(١) في «صحيحه»، كتاب العلم (١/ ٢٠١)، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

ثلث بما هو أعظم تحريمًا منها، وهو: الشرك به سبحانه، ثم ربَّع بما هو أشد تحريمًا من ذلك كله، وهو: القول عليه بلا علم.

وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه، وصفاته، وأفعاله، وفي دينه وشرعه.

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٦، ١١٧].

فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرمه: هذا حرام، ولما لم يحله: هذا حلال.

وهذا بيان منه -سبحانه- أنه لا يجوز للعبد أن يقول: هذا حلال، وهذا حرام إلا لما علم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أحله وحرمه.

وقال بعض السلف: «ليتق أحدكم أن يقول: أحل الله كذا، وحرم كذا، فيقول الله له: كذبت لم أحل كذا، ولم أحرم كذا.

فلا ينبغي أن يقول لما لا يعلم ورود الوحي المبين بتحليله وتحريمه: أحله الله، وحرمه الله بمجرد التقليد أو بالتأويل». انتهى[١].

فتبين مما تقدم تحريم القول على الله بلا علم، وتحريم الإفتاء في دين الله، وشرعه بمجرد الرأي والهوىٰ.

---

(١) «إعلام الموقعين» (١/ ٣٨، ٣٩)، ط. الكليات الأزهرية.

وفاعل ذلك ومنتحله يبوء بإثمه وإثم من استفتاه، قال تعالىٰ: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كتاب «الإعلام»: وقد روىٰ الإمام أحمد، وابن ماجه عن النبي ﷺ: **«من أفتي بغير علم كان إثم ذلك على الذي أفتاه»**(١).

وفي «الصحيحين» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ: **«إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من صدور الرجال، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتخذ**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٢١)، من طريق مسلم بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «... **ومن أفتي بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه»**.

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة من «سننه» (١/ ٢٠)، عن أبي هريرة مقتصرًا على هذه الجملة المذكورة في صلب هذه الرسالة.

وأخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة بلفظ: **«من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه...»** (٤/ ٦٦).

قال الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٢٦): هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ولا أعرف له علة .اهـ.

وأقره الذهبي في «تلخيصه».

ورمز السيوطي لصحته في «الجامع» (٦/ ٧٧-الفيض).

وأورده عبد الحق الأشبيلي في «الأحكام» ساكتًا عنه، وتعقبه ابن القطان فضعفه، كما في «الفيض».

الناس رءوسًا جهالًا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا»[١].

وفي أثر مرفوع ذكره أبو الفرج وغيره: **«من أفتى الناس بغير علم لعنته ملائكة السماء وملائكة الأرض»**[٢].

وكان مالك رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ يقول: من سئل عن مسألة فينبغي له قبل أن يجيب فيها أن يعرض نفسه على الجنة والنار، وكيف يكون خلاصه في الآخرة، ثم يجيب فيها.

وسئل عن مسألة، فقال: لا أدري، فقيل له: إنها مسألة خفيفة سهلة، فغضب، وقال: ليس في العلم شيء خفيف، أما سمعت الله يقول: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥]. فالعلم كله ثقيل، وخاصة ما يسأل عنه يوم القيامة.

وقال: ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك. اهـ.

ومن القول على الله بلا علم تفسير القرآن بغير معناه، والاستدلال به على غير المراد به، استنادًا إلى الآراء، والأهواء، والشهوات.

وهذا يفعله كثير من الجهلة الغوغاء.

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ١٩٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٥٨).

(٢) هو حديث عن علي رضي الله عنه ذكره السيوطي في «الجامع»، ونسبه لابن عساكر، وهو ضعيف، وقال المناوي: رواه ابن لال والديلمي. اهـ.

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: **«من قال في القرآن برأيه، أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار، وأخطأ ولو أصاب»**(1).

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لما سئل عن قوله تعالى: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١].

فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم.

وعن عمر رضي الله عنه قال: «ما أخاف على هذه الأمة من مؤمن ينهاه إيمانه، ولا من(2) فاسق بيِّنٌ فسقه، ولكن أخاف عليها رجلًا قرأ القرآن حتى أذلقه بلسانه ثم تأوله على غير تأويله» رواه ابن عبد البر.

فالواجب على طالب الحق إذا أشكل عليه شيء سؤال العلماء، والرجوع إليهم في الأحكام الشرعية، قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ١٩٩)، وأبو داود (٤/ ٦٣)، عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»**. هذا لفظ الترمذي، ولفظ أبي داود: **«من قال في كتاب الله»**، وفي سنده سهيل بن أبي حزم، لا يحتج به، وروى الترمذي عن ابن عباس مرفوعًا: **«من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»**، وفيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، هو متكلم فيه.

وانظر تخريج الحديث موسعًا في تعليقي على «تحفة الطالب والجليس» (ص٥٩، ٦٠) ط. الثانية.

(٢) «من» ليست في «الدرر».

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث المتقدم أن من اتخذ رؤساء جهالًا فسألهم فأفتوه بغير علم ، فقد ضلوا وأضلوه .

وفي حديث صاحب الشجة : **«ألا سألوا إذ لم يعلموا ؛ فإنما شفاء العي السؤال»**[1] .

وقال بعض السلف : إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم .

* * *

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة : (١/ ٢٣٩ ، ٢٤٠) ، عن جابر وفيه قصة ، قال الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» (ص٢٨) : « رواه أبو داود وسنده فيه ضعف ، وفيه اختلاف على رواته» .اهـ .

وأخرج أبو داود (١/ ٢٤٠) ، من طريق الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع ابن عباس قال : أصاب رجلًا جرح في عهد رسول الله ﷺ ، ثم احتلم ، فأمر بالاغتسال فاغتسل فمات ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : **«قتلوه قتلهم الله ، ألم يكن شفاء العي السؤال»** .

وقد أخرج ابن ماجه (١/ ١٨٩) بسند ظاهره الاتصال عن الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح . . .به ، قال في «الزوائد» : «إسناده منقطع» .اهـ .

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ١٣٨) عن الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح أن عطاء حدثه عن ابن عباس . . .به ، والوليد ضعيف .

[ذم اتهام العلماء بالمداهنة والتقصير][1]

ومما ينبغي التنبيه عليه ما وقع من كثير من الجهلة من اتهام أهل العلم والدين بالمداهنة ، والتقصير ، وترك القيام بما وجب عليهم من أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ، وكتمان ما يعلمون من الحق ، والسكوت عن بيانه .

ولم يدر هؤلاء الجهلة أن اغتياب أهل العلم والدين ، والتفكه بأعراض المؤمنين ، سم قاتل وداء دفين ، وإثم واضح مبين ، قال تعالىٰ : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأحزاب : ٥٨]

أقلـوا علـيهم لا أبـا لأبيكمـو
من اللوم أو سدوا المكـان الـذي

فإذا سمع المنصف هذه الآيات ، والأحاديث والآثار ، وكلام المحققين من أهل العلم والبصائر ، وعلم أنه موقوف بين يدي الله ومسئول عما يقول ويعمل ، وقف عند حده ، واكتفىٰ به عن غيره .

وأما من غلب عليه الجهل والهوىٰ ، وأعجب برأيه ، فلا حيلة فيه ، نسأل الله العافية لنا ، ولإخواننا المسلمين ، إنه ولي ذلك ، والقادر عليه .

* * *

(١) ليست في النسخ ، وإنما وضعتها للفائدة .

الفصل الثاني

في حقوق الإمامة، والبيعة، وما يجب لولي الأمر على رعيته، وما يجب لهم عليه

قد علم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة.

وأن الخروج عن طاعة ولي الأمر، والافتيات عليه من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٨، ٥٩].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في «السياسة الشرعية»:

«قال العلماء: نزلت الآية الأولى في ولاة الأمور، عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل.

ونزلت الآية الثانية في الرعية من الجيوش وغيرهم، عليهم أن يطيعوا ولاة الأمر الفاعلين لذلك في قسمهم، وحكمهم، ومغازيهم،

وغير ذلك ، إلا أن يأمروا بمعصية الله ، فإذا أمروا بمعصية الله ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وإن تنازعوا في شيء ردوه إلىٰ كتاب الله ، وسنة رسول الله ﷺ .

وإن لم يفعل ولاة الأمور ذلك أطيعوا فيما يأمرون به من طاعة الله ؛ لأن ذلك من طاعة الله ، وطاعة رسوله ﷺ ، وأديت حقوقهم إليهم كما أمر الله ورسوله .

قال تعالىٰ : ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة : ٢] .

وإذا كانت الآية قد أوجبت أداء الأمانات إلىٰ أهلها ، والحكم بالعدل ، فهذا يجمع(١) السياسة العادلة ، والولاية الصالحة»(٢) . انتهىٰ .

وفي «الصحيحين» عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعنا ، وكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة ، في مكرهنا ومنشطنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وألا ننازع الأمر أهله ، قال : **«إلا أن تروا كفرًا بواحًا ، عندكم فيه من الله برهان»**(٣) .

---

(١) في «السياسة الشرعية» : «فهذان جماع . . .» ، ينظر «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٢٤٦) .
(٢) «انتهىٰ» ليست في «الدرر» .
(٣) أخرجه البخاري في مواضع من «صحيحه» (١٣/ ٥-١٩٢) ، ومسلم في كتاب الإمارة من «صحيحه» (٣/ ١٤٧٠) ، واللفظ له .



وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: **«من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتل فقتلته جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه»**[1].

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«الغزو غزوان: فأما من ابتغى به وجه الله، وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك فإن نومه ونبهته أجر كله، وأما من غزا فخرًا ورياء، وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لم يرجع بالكفاف»**، رواه مالك، وأبو داود، والنسائي[2].

وعن ابن عمر مرفوعًا: **«الأمير يسمع له ويطاع، فيما أحب وكره، إلا أن يأمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية[3] فلا سمع ولا طاعة»**، أخرجاه[4].

---

(١) «صحيح مسلم»، كتاب الإمارة (٣/ ١٤٧٦، ١٤٧٧).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب الجهاد (٢/ ٤٦٦)، موقوفًا على معاذ.
وأخرجه مرفوعًا أبو داود في «سننه» (٣/ ٣٠)، والنسائي في «سننه» (٦/ ٤٩، ٥٠)، و(٧/ ١٥٥).

(٣) «فإذا أمر بمعصية» ليست في «الدرر».

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام من «صحيحه» (١٣/ ١٢١)، ولفظه: **«السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»**، ومسلم في «صحيحه» (٣/ ١٤٦٩).

ولمسلم عن حذيفة مرفوعًا : «**تكون بعدي أئمة لا يهتدون بهديي ، ولا يستنون بسنتي ، وسيكون فيكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنسٍ**» . قال قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال : «**تسمع وتطيع للأمير ، وإن ضرب ظهرك ، وأخذ مالك ، فاسمع وأطع**»(١) .

وفي حديث الحارث الأشعري الذي رواه الإمام أحمد أن النبي ﷺ قال : «**وأنا آمركم بخمس ، الله أمرني بهن ، السمع ، والطاعة ، والجهاد ، والهجرة ، والجماعة ، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه**»(٢) .

قال الشيخ عبد اللطيف(٣) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ : «وهذه الخمس المذكورة في الحديث ألحقها بعضهم بالأركان الإسلامية ، التي لا يستقيم بناؤه ولا يستقر إلا بها ، خلافًا لما كانت عليه الجاهلية من ترك الجماعة ، والسمع والطاعة» . انتهىٰ .

---

(١) مسلم ، كتاب الإمارة (٣/ ١٤٧٦) .

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٤/ ٢٠٢) ، ورواه الترمذي في «سننه» ، كتاب الأمثال ، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة (٥/ ١٤٨) ، وقال : حسن صحيح غريب . اهـ .

(٣) عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب ، علم مشهور ، من كبار علماء الدعوة ، ولد في «الدرعية» سنة ١٢٢٥هـ ، وتوفي في الرياض في شهر ذي القعدة عام ١٢٩٣هـ . ينظر «مشاهير علماء نجد» (ص٧٠) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «السياسة الشرعية» : «يجب أن يعرف أن ولاية أمور الناس من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها ، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض ، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس -إلى أن قال- فإن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة ، وكذلك سائر ما أوجب الله تعالى من الجهاد ، والعدل ، وإقامة الحج ، والجمع ، والأعياد ، ونصر المظلوم ، وإقامة الحدود ، لا يتم إلا بالقوة والإمارة .

ولهذا روي أن **«السلطان ظل الله في الأرض»**(١) .

ويقال : ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان .

والتجربة تبين ذلك .

ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض ، وأحمد بن حنبل وغيرهم ، يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها للسلطان(٢) .

---

(١) أخرج ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٨٩-٤٩٢) ، عن أبي بكرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«السلطان ظل الله في الأرض ، فمن أكرمه أكرمه الله ، ومن أهانه أهانه الله»** . حديث حسن . اهـ .

(٢) أخرج الخلال في «السنة» (١/ ٨٣) ، عن الإمام أحمد أنه قال : «إني لأدعو له -أي الإمام- بالتسديد ، والتوفيق ، في الليل والنهار ، والتأييد ، وأرى ذلك واجبًا عليَّ» .

وفي الحلية لأبي نعيم (٨/ ٩١) أن الفضيل بن عياض قال : لو أن لي دعوة مستجابة ما صيرتها إلا في الإمام ، قيل له : وكيف ذلك يا أبا علي؟ قال : متى =

إلى أن قال : «فالواجب اتخاذ الإمارة دينًا وقربة يتقرب بها إلى الله ، فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله من أفضل القربات .

وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس لابتغاء الرياسة والمال»[١] . انتهى .

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى في «شرح الأربعين» : «وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين ففيها سعادة الدنيا ، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم ، وبها يستعينون على إظهار دينهم ، وطاعة ربهم ، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : «إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر ، إن كان فاجرًا عبد المؤمن فيها ربه ، وحمل الفاجر فيها إلى أجله»[٢] .

وقال الحسن في الأمراء : «هم يلون من أمورنا خمسًا : الجمعة ، والجماعة ، والعيد ، والثغور ، والحدود ، والله لا يستقيم الدين إلا بهم ،

= ما صيرتها في نفسي لم تجزني ، ومتى صيرتها في الإمام ، فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد . . . فقبل ابن المبارك جبهته ، وقال : يا معلم الخير من يحسن هذا غيرك . اهـ .

وذكر نحو هذه العبارة بدر الدين بن جماعة في كتابه «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص٥٠ ، ٥١) منسوبة إلى الإمام أحمد بن حنبل .

(١) «السياسة الشرعية» ضمن الفتاوى (٢٨/ ٣٩٠ ، ٣٩١) .

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٣/ ١٨٧) بلفظ : «لا يصلح الناس إلا أمير بر أو فاجر» ، قالوا : يا أمير المؤمنين هذا البر فكيف بالفاجر؟ قال : «إن الفاجر يؤمن الله به السبل ، ويجاهد به العدو ، ويجيء به الفيء ، وتقام به الحدود ، ويحج به البيت ، ويعبد الله فيه المسلم آمنًا حتى يأتيه أجله» .



وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن طاعتهم والله لغيظ، وإن فرقتهم لكفر»[1]. اهـ.

إذا فهم ما تقدم من النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، وكلام العلماء المحققين في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، وتحريم منازعته، والخروج عليه، وأن المصالح الدينية والدنيوية لا انتظام لها إلا بالإمامة والجماعة -تبين أن الخروج عن طاعة ولي الأمر، والافتيات عليه، بغزو أو غيره معصية، ومشاقة لله، ورسوله، ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة.

وأما ما قد يقع من ولاة الأمور من المعاصي والمخالفات التي لا توجب الكفر والخروج من الإسلام فالواجب فيها:

مناصحتهم على الوجه الشرعي برفق.

واتباع ما كان عليه السلف الصالح من عدم التشنيع عليهم في المجالس، ومجامع الناس، واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر الواجب إنكاره على العباد.

وهذا غلط فاحش، وجهل ظاهر.

لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه من المفاسد العظام في الدين والدنيا، كما يعرف ذلك من نور الله قلبه، وعرف طريقة السلف الصالح وأئمة الدين.

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١١٧) ط. مؤسسة الرسالة.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في رسالة له(١)، ذكرناها هاهنا لعظم فائدتها، قال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ:

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد بن عبد الوهاب إلى من يصل إليه هذا الكتاب من الإخوان:

سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

يجري عندكم أمور تجري عندنا من سابق، وننصح(٢) إخواننا إذا جرى منها شيء، حتى فهموها، وسببها أن بعض أهل الدين ينكر منكرًا وهو مصيب، لكن يخطئ في تغليظ الأمر إلى شيء يوجب الفرقة بين الإخوان، وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(٣) [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

---

(١) بعث بها رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أهل سدير بسبب أمر جرى بين أهل حوطة سدير، انظرها في تاريخ ابن غنام (١/ ٢٢١) ط. الهند، وهي في «الدرر» ضمن المجلد السابع (ص٢٥)، و(ص٣٠٦).

وهذه الرسالة قد كتبت باللهجة العامية في نجد، مراعاة لحال المخصوصين بها، وجلهم من العامة المشتغلين بالحسبة.

(٢) في «الدرر»: «لكن نصحنا».

(٣) في الأصل وقف عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾، وإكمال الآيات من «الدرر».

وقال ﷺ : **«إن الله يرضى لكم ثلاثًا ، أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم»**[1] .

وأهل العلم يقولون : الذي يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، يحتاج إلى ثلاث :

- أن يعرف ما يأمر به ، وينهى عنه .
- ويكون رفيقًا فيما يأمر به ، وينهى عنه .
- صابرًا على ما جاءه من الأذى .

وأنتم محتاجون للحرص على فهم هذا ، والعمل به ، فإن الخلل إنما يدخل على صاحب الدين من قلة العمل بهذا ، أو قلة فهمه .

وأيضًا ، يذكر[2] العلماء أن إنكار المنكر إذا صار يحصل بسببه افتراق لم يجز إنكاره .

فالله الله في العمل بما ذكرت لكم ، والتفقه فيه ، فإنكم إن لم تفعلوا صار إنكاركم مضرة على الدين ، والمسلم لا يسعى إلا في صلاح دينه ودنياه .

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣/ ١٣٤٠) ، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٧) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، واللفظ للإمام أحمد .

(٢) في الأصل : «يذكرون» .

وسبب هذه المقالة[١] التي وقعت بين أهل الحوطة، لو صار أهل الدين واجب عليهم إنكار المنكر، فلما غلظوا الكلام صار فيه اختلاف بين أهل الدين، فصار فيه مضرة على الدين والدنيا.

وهذا الكلام وإن كان قصيرًا فمعناه طويل، فلازم لازم تأملوه، وتفقهوا فيه.

واعملوا به، فإن عملتم به صار نصرًا للدين، واستقام الأمر إن شاء الله.

والجامع لهذا كله أنه إذا صدر المنكر من أمير، أو غيره أن ينصح برفق خفية، ما يشترف[٢] أحد، فإن وافق، وإلا استلحق عليه رجلًا يقبل منه بخفية، فإن لم يفعل فيمكن الإنكار ظاهرًا إلا إن كان على أمير ونصحه ولا وافق، واستلحق عليه ولا وافق فيرفع الأمر إلينا[٣] خفية[٤].

---

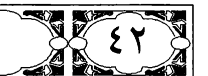
(١) في الأصل، و«الدرر»، والطبعة المفردة: «القالة»، والمثبت من مخطوطة المكتبة السعودية، و«تاريخ ابن غنام».

(٢) أي: ما يطلع عليه أحد.

(٣) في الأصل: «يمّنا».

(٤) ما قرره الشيخ هنا، من إخفاء نصيحة الأمراء، هو ما نطقت به النصوص وتتابع عليه السلف الصالح، ففي «السنة» لابن أبي عاصم عن عياض بن غنم أنه قال لهشام ابن حكيم: ألم تسمع بقول النبي ﷺ **«من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية، ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه»** حديث صحيح، وقد بوب له ابن أبي عاصم فقال: باب كيف نصيحة الرعية للولاة.

=



هذا الكتاب كل أهل بلد ينسخون منه نسخة، ويجعلونها عندهم، ثم يرسلونها لحرمة، والمجمعة، ثم للغاط، والزلفي، والله أعلم، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وسلم[1].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «إعلام الموقعين»:

«**المثال الأول**: أن النبي ﷺ شرع لأمته إيجابًا إنكار المنكر، ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله.

= وفي «صحيح البخاري» (٦/ ٣٣٠)، (١٣/ ٤٨)، ومسلم (٤/ ٢٢٩٠)، عن أسامة ابن زيد أنه قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه، هذا سياق مسلم.

وفي «مسند الإمام أحمد» بسند حسن (٤/ ٣٨٢) عن سعيد بن جمهان، قال: أتيت عبد الله بن أبي أوفى، وهو محجوب البصرة، فسلمت عليه... قال: فقلت: فإن السلطان يظلم الناس، ويفعل بهم. قال: فتنوال يدي، فغمزها بيده غمزة شديدة، ثم قال: ويحك يا ابن جمهان، عليك بالسواد الأعظم، إن كان السلطان يسمع منك فائته في بيته فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك وإلا فدعه، فإنك لست بأعلم منه.

وفي «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٢٥): وسئل ابن عباس عن أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر، فقال: إن كنت فاعلًا ولا بد ففيما بينك وبينه.

ففي هذه الآثار، وغيرها قطع ألسنة دعاة الفتنة، الذين رموا علماءنا، ومنهجنا بالمداهنة، والتزلف...

(١) ليس في «الدرر» ذكر الصلاة على النبي وآله، وهنا انتهى كلام شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب.

فإذا كان إنكار منكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله.

وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر.

وقد استأذن الصحابة رضي الله عنهم رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: **«لا ما أقاموا الصلاة»**.

وقال: **«من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر، ولا ينزعن يدًا من طاعة»**. ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار، رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على منكر طلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر منه» .اهـ(١).

وقال ابن مفلح رحمه الله تعالى في «الآداب»: قال حنبل: اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى أبي عبد الله يعني الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وقالوا له: إن الأمر قد تفاقم وفشا -يعنون إظهار القول بخلق القرآن، وغير ذلك- ولا نرضى بإمارته، ولا سلطانه.

فناظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار في قلوبكم، ولا تخلعوا يدًا من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر، ويستراح من فاجر.

---

(١) «إعلام الموقعين» (٣/ ٤) ط. الكليات الأزهرية.

وقال : ليس هذا –يعني نزع أيديهم من طاعته– صوابًا ، هذا خلاف الآثار[1] . انتهى .

إذا تقرر ذلك فليعلم أن الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل قد ثبتت بيعته ، وإمامته ، ووجبت طاعته على رعيته فيما أوجب الله تعالى من الحقوق .

فمن ذلك : أمر الجهاد ، ومحاربة الكفار ، ومصالحتهم ، وعقد الذمة معهم .

فإن هذه الأمور من حقوق الولاية ، وليس لآحاد الرعية الافتيات أو الاعتراض عليه في ذلك .

فإن مبنى هذه الأمور على النظر في مصالح المسلمين العامة والخاصة .

وهذا الاجتهاد والنظر موكول إلى ولي الأمر .

وعليه في ذلك تقوى الله ، وبذل الجهد في النظر بما هو أصلح للإسلام والمسلمين ، ومشاورة أهل الرأي والدين ، والنصح من المسلمين .

ويجب عليه : النصح لرعيته ، والشفقة عليهم ، والرفق بهم .

---

(١) «الآداب الشرعية» (١/ ١٩٥-١٩٦) ، وأخرج القصة الخلال في «السنة» (ص١٣٣) .

والنظر في جميع ما تنتظم به مصالح دينهم ودنياهم ، من حماية حوزة الإسلام ، والذب عنها ، وإقامة العدل بينهم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأداء الحقوق اللازمة إلى مستحقيها .

فإن قصر عن القيام ببعض الواجب فليس لأحد من الرعية أن ينازعه الأمر من أجل ذلك ، كما ثبتت بذلك الأخبار عنه ﷺ بوجوب السمع والطاعة ، والوفاء بالبيعة ، إلا أن تروا كفرًا بواحًا ، عندكم فيه من الله برهان .



الفصل الثالث

في التحذير من التفرق والاختلاف، وبيان حرمة المسلم، وما يجب له من الحقوق

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٢-١٠٦].

قال بعض المفسرين: تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف، وتسود وجوه أهل الفرقة والاختلاف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «المنهاج» في الكلام على هذه الآيات: فالله تعالى قد أمر المؤمنين كلهم أن يعتصموا بحبله جميعًا، ولا يتفرقوا.

وقد فسر حبله: بكتابه، وبدينه، وبالإسلام، وبالإخلاص، وبأمره، وبعهده، وبطاعته، وبالجماعة.

وهذه كلها منقولة عن الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، وكلها صحيحة، فإن القرآن يأمر بدين الإسلام، وذلك هو عهده، وأمره، وطاعته، والاعتصام به جميعًا إنما يكون في الجماعة. ودين الإسلام حقيقته الإخلاص لله.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: **«إن الله يرضى لكم ثلاثًا، أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم»**(١).

والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين أحياءهم وأمواتهم، وحرم دماءهم وأموالهم وأعراضهم، وقد ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: **«إن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت، ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع»**(٢).

وقد قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨]

---

(١) تقدم (ص٥١)، وليس في لفظ مسلم: **«وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم»**، وإنما هذا لفظ مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٩٠)، وأحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٧).

(٢) البخاري، كتاب الحج: (٣/ ٥٧٣-٥٧٤)، ومسلم: (٣/ ١٣٠٥-١٣٠٧).

فمن آذى مؤمنًا حيًّا أو ميتًا بغير ذنب يوجب ذلك، فقد دخل في هذه الآية[١].

ومن كان مجتهدًا لا إثم عليه، فآذاه مؤذ[٢] فقد آذاه بغير ما اكتسب.

ومن كان مذنبًا -وقد تاب من ذنبه، أو غفر له بسبب آخر، بحيث[٣] لم يبق عليه عقوبة- فآذاه مؤذٍ فقد آذاه بغير ما اكتسب. انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ[٤].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: **«لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يحقره، ولا يخذله، التقوى هاهنا - وأشار إلى صدره ثلاث مرات- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعرضه»** رواه مسلم[٥].

ولهما عن ابن عمر مرفوعًا: **«المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته،**

---

(١) في «الدرر»: «الآيات».

(٢) في جميع النسخ: «فإذا آذاه مؤذ» وكذا في بعض نسخ «منهاج السنة» وما أثبته من نسخ أخرى للمنهاج، انظر: تحقيق الشيخ محمد رشاد سالم لـ«منهاج السنة» (٥/ ١٣٥).

(٣) «بحيث» ليست في «الدرر».

(٤) «منهاج السنة النبوية»، تحقيق الشيخ محمد رشاد سالم (٥/ ١٣٤، ١٣٥).

(٥) كتاب البر والصلة والآداب (٤/ ١٩٨٦).

ومن فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة»[١] .

ولهما عن أنس مرفوعًا : **«لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**[٢] .

(وقال ﷺ : **«مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكىٰ منه عضو تداعىٰ له سائر الجسد بالحمىٰ والسهر»**[٣] .

وقال ﷺ : **«المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضًا وشبك بين أصابعه»**[٤])[٥] .

وهذا الذي ذكرناه في هذه الرسالة هو الذي نعتقده ، وندين الله به ، وفيه كفاية لمن أراد الله هدايته ، وكان قصده طلب الحق .

نسأل الله لنا ولإخواننا المسلمين السلامة من موجبات سخطه ، وأليم عقابه ، ونعوذ بالله من زوال نعمته ، وتحول عافيته وفجأة نقمته ، ومن[٦] جميع سخطه ، اللهم إنا نعوذ بك من جهد البلاء ودرك الشقاء ،

---

(١) البخاري (٥/ ٩٧) ، ومسلم (٤/ ١٩٩٦) .
(٢) البخاري (١/ ٥٧) ، ومسلم (١/ ٦٧) .
(٣) البخاري (١٠/ ٤٣٨) ، ومسلم (٤/ ١٩٩٩) من حديث النعمان بن بشير .
(٤) البخاري (١/ ٥٦٥) ، ومسلم (٤/ ١٩٩٩) من حديث أبي موسىٰ .
(٥) ما بين القوسين ليس في «الدرر» .
(٦) «من» ليست في «الدرر» .

وسوء القضاء وشماتة الأعداء، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

قال[1] ذلك وأملاه الفقراء إلى الله عز شأنه وتقدست أسماؤه:

محمد بن عبد اللطيف

سعد بن حمد بن عتيق

عبد الله بن عبد العزيز العنقري

عمر بن محمد بن سليم

محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف

* * *

(١) من هنا إلى الآخر ليس في «الدرر».

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

الفصل الأول

في القول على الله وعلى رسوله بلا علم

الفصل الثاني

في حقوق الإمام والبيعة ، وما يجب لولي الأمر على رعيته ، وما يجب لهم عليه

الفصل الثالث

في التحذير من التفرق والاختلاف وبيان حرمة المسلم ، وما يجب له من الحقوق

* * *